افضل الدّين الخونجَى

كشفُ الأسرار عَن غوامِض الأفكار

تقديم و تحقيق

خالد الرويهب



موسسه پژوهشی حکمت و فلسفهٔ ایران
و
موسسه مطالعات اسلامی دانشگاه آزاد برلین - آلمان

كشف الأسرار عن غوامض الأفكار

سلسلهٔ متون و مطالعات فلسفي و کلامي

۱۱

زیر نظر:

زابینه اشمیتکه، شهین اعوانی، غلامرضا اعوانی، رضا پورجوادی،
نصرالله پورجوادی، ویلفرد مادلونگ، سیّد محمود یوسف ثانی

انتشارات:
مؤسسهٔ پژوهشي حکمت و فلسفهٔ ایران
و
مؤسسهٔ مطالعات اسلامی دانشگاه آزاد برلین ـ آلمان

افضل الدّين الخونجی

(توفّی ۶۴۶ ه)

كشف الأسرار عن غوامض الأفكار

تقديم و تحقيق

خالد الرويهب

تهران ۱۳۸۹





مؤسسهٔ پژوهشی حکمت و فلسفهٔ ایران

مؤسسهٔ مطالعات اسلامی دانشگاه آزاد برلین

کشف‌الأسرار عن غوامض الأفکار

افضل‌الدّین الخونَجی

تقدیم و تحقیق: خالد الرویهب

ترجمهٔ مقدمهٔ انگلیسی: سیّد محمود یوسف ثانی

شمارگان: ۱۰۰۰ نسخه

چاپ اوّل: ۱۳۸۹

قیمت: ۱۵۰۰۰۰ ریال

آماده‌سازی فنی: انتشارات ثریا

چاپ: چاپخانهٔ ترانه صحافی: مهرآئین

سرشناسه	:	خونَجی، محمّد بن ناماور، ۵۹۰ - ۶۴۶ ق.
عنوان و نام پدیدآور	:	کشف‌الأسرار عن غوامض الأفکار / افضل‌الدّین الخونَجی
مقدمه و تصحیح	:	خالد الرویهب
مشخصات نشر	:	تهران: مؤسسهٔ پژوهشی حکمت و فلسفهٔ ایران؛ برلین: مؤسسهٔ مطالعات اسلامی دانشگاه آزاد برلین، ۱۳۸۹.
مشخصات ظاهری	:	هفتاد + ۴۲۸ صفحه متن + ۶۰ صفحه مقدمهٔ انگلیسی.
فروست	:	سلسله متون و مطالعات فلسفی و کلامی: ۱۱.
زیر نظر	:	زابینه اشمیتکه، شهین اعوانی، غلامرضا اعوانی، رضا پورجوادی، نصرالله پورجوادی، ویلفرد مادلونگ، سیّد محمود یوسف‌ثانی.
شابک	:	۱۵۰۰۰۰ ریال؛ 978-964-8036-59-6؛
وضعیت فهرست‌نویسی	:	فیپا.
یادداشت	:	عربی.
یادداشت	:	ص.ع. به انگلیسی: Kasht al-asrar an ghawamid al-afkar
موضوع	:	منطق - متون قدیمی تا قرن ۱۴.
شناسه افزوده	:	رویهب، خالد Rouayheb, Khaled.
شناسه افزوده	:	یوسف‌ثانی، محمود ۱۳۴۰ - .
شناسه افزوده	:	مؤسسهٔ پژوهشی حکمت و فلسفهٔ ایران.
شناسه افزوده	:	دانشگاه آزاد برلین، مؤسسهٔ مطالعات اسلامی.
شناسه افزوده	:	Freie Universität Berlin. Institut für Islamwissenschaft.
رده‌بندی کنگره	:	۱۳۸۹ ۹ ح ۴ع/BC۶۶
رده‌بندی دیویی	:	۱۶۰
شمارهٔ کتابشناسی ملی	:	۲۰۲۲۵۹۹

فهرست

فهرس المحتويات

بسم الله الرحمن الرحيم

بحمد الله أستفتح، وببضاعة النظر في واضح دلائله أسترج، وبما وهب لي من العقل أستبين براهينها وأستوضح، ثمّ بالصلاة على أنبيائه وخصوصاً على سيّد المرسلين محمّد المصطفى وآله أستنجح.

أمّا بعد، فهذا الكتاب مشتمل من علم المنطق على جملة كافية، ولغرض مَن سَمت همّته إلى ذروة التحقيق وافية. فالمرجوّ ممّن جُبل على الإنصاف طبعه، ومُلئ من جواهر الحكم عقله وسمعه، أن لا يعجل في غريب ما يقرع سمعه بالتفنيد، ولا يرفض ما خالف معهوده بمجرد التقليد، بل يمعن في النظر والتأمّل بعين الإنصاف، ثمّ بعد ذلك فله أن يسلك طريق الإنكار أو يرتكب محجّة الاعتراف، فبالحقّ يُعرف الرجال، لا بتقادم الدهور والآجال. ثمّ لا يُعْدِمُني من إخواني الساعين مسعاي، الرامين في هذا الغرض إلى مرماي، شكرَ معانيه الأبكار، أو إغضاءً عمّا لا يُؤمَنُ في دقيق الأفكار، من سهوٍ إن كان، أو ذهولٍ ونسيان. وهو مسمّى بكشف الأسرار عن غوامض الأفكار، ومرتّب على فصول:

٢ الله] ن: + تعالى | واضح] د: أوضح ٣ وخصوصاً] ن: خصوصاً | على[2]] ساقط من د على[2]...المرسلين] ساقط من ن ٤ المصطفى] ساقط من ن | أستنجح...همّته] ساقط من د ٥ أمّا] س: واما | فهذا] ي: فان هذا | المنطق] ي: النظر | ولغرض] ن: وبغرض ٧ الحكم] ت: الاحكام | لا] ساقط من د ٨ بالتفنيد] س،ي: بالمصد؛ ن: بالمعند | بل] س: قبل أن ١٠ بتقادم] ت: بتقدم ١١ شكرَ] س: سلك ١٢ الأبكار] س: الافكار إغضاءً] ي: الاغضاء | عمّا] ي: عن ما ١٣ ونسيان] ي: أو نسيان | ومرتّب] ن: وهو مرتب

الفصل الأوّل: في المقدّمات وفيه مباحث

فالأوّل في الحاجة إلى المنطق:

١م العلم إمّا تصوّر إن كان إدراكاً ساذجاً، وإمّا تصديق إن كان مع الحكم بإسناد أمر إلى أمر إيجاباً أو سلباً. وكلّ منهما: إمّا نظريّ يحتاج في تحصيله إلى الفكر، وهو ترتيب أمور معلومة ترتيباً خاصّاً للتأدّي منها إلى تحصيل غير المعلوم؛ وإمّا ٢س ضروريّ لا يحتاج في تحصيله إلى ذلك. وليست التصوّرات والتصديقات بأسرها ضروريّة وإلا لما فقدنا شيئاً، ولا نظريّة وإلا لما حصلنا على شيء، فإذاً البعض من كلّ منهما ضروريّ والبعض نظريّ، ينتهي كلٌّ منه إلى الضروريّ قطعاً للدور والتسلسل.

ثمّ استكمال النفس الإنسانيّة في قوّتها النظريّة إنّما هو بحصول العلوم النظريّة لاشتراك الكلّ في الضروريّات، وكذلك في قوّتها العمليّة لأنّ كمالها بفعل الخير والتخلّق بالأخلاق المرضيّة والتجنّب عن المذمومة الدنيّة عقلاً وشرعاً، وذلك بعلم الأخلاق والحكمة العمليّة التي هي من العلوم النظريّة. وتحصيل العلوم ٢ي٣ت النظريّة إنّما هو بالفكر، وإنّه ليس ممّا يصيب دائماً لمناقضة بعضهم بعضاً في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان الواحد نفسه في وقتين. فمسّت الحاجة إلى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريّات من الضروريّات، والإحاطة بالصحيح

---

٢ فالأوّل] د، ن: الاول ٣ الحكم] ت: حكم | بإسناد...أمر[2] ساقط من ت ٤ أمر] س: امر آخر | أو سلباً] ن: وسلبا | وكلّ] ي: وكل واحد ٥ معلومة] س: معلومة في تحصيله | للتأدّي] ي، م، ب، ن: ليتأدى. والمثبت من س، ت، د، ج، لد ٦ والتصديقات] ي: ولا التصديقات ٧ حصلنا] ن: تحصلنا ١٥ نفسه] س (هامش)، ج: يناقض نفسه

والفاسد منها، وبما به يتميّز أحدهما عن الآخر، وبما به يلتبس أو ما يوهم الالتباس، يؤمن بمراعاته الغلط في الأفكار، وذلك هو المنطق.

فإن قيل بأنّ هذا العلم ليس ضرورياً بجميع أجزائه، وإلا لامتنع الغلط في الأفكار لكون المبادئ بأسرها ضروريّة وكون العلم بجميع طرق الانتقال منها إلى ٣د النظريّات ضرورياً أيضاً حينئذ، فهو إذاً نظريّ، إمّا بكل أجزائه أو ببعضها، فلا ٢ج بدّ من الاكتساب المحوج إلى ما ذكرتم من القانون. ولا يقال بأنّ العلوم منها ٢ن متّسقة منتظمة يؤمن وقوع الغلط فيها كالعدديّات والحساب فلا يحتاج فيها إلى المنطق، ومنها ما ليس كذلك كالطبيعيّات والإلهيّات فيحتاج فيها إلى المنطق، ولا يلزم من ذلك احتياج المنطق إلى شيء لكونه من قبيل المتّسقة، ولأنّ ما هو نظريّ منه ينتهي إلى البعض الضروريّ منه ولم يحتج إلى قانون آخر. لأنّا نجيب عن الأوّل بأنّه قد يقع الغلط في المنطق وقوعاً لا يمكن إنكاره؛ وعن الثاني أنّ النظريّ منه وإن اكتسب من الضروريّ الذي هو من هذا العلم لكن اكتسابه منه ليس ممّا يؤمن فيه الغلط فاحتاج إلى قانون هادٍ إلى الاكتساب ٢م الصائب وعاد السؤال بعينه، ولأنّ حصول الناس على العلوم النظريّة وإصابتهم في الأفكار من غير مراعاة القانون المذكور ينفي الحاجة إليه.

والجواب عن الأوّل أنّ جميع طرق الاكتساب ليست ضروريّة لما ذكرتم، ولا نظريّة وإلا لاحتاج كلّ طريق في تحصيله من غيره إلى طريق آخر. فإذاً البعض ضروريّ كالقياس الكامل مثلاً، والبعض نظريّ كالقياس غير الكامل مثلاً، والبعض الذي هو نظريّ يكتسب ممّا هو ضروريّ واكتسابه منه بطريق

---

١ أو ما] د: أو بما؛ ب، ن: أو؛ ي: وبما به ٣ بأنّ] ساقط من ن، ك | بأنّ...ليس] س: ليس هذا العلم ٥ بكل...ببعضها] ن: ببعض اجزائه أو بكلها ٦ بدّ] ي: بد فيه | ولا] ن: لا ٧ منتظمة] ساقط من د | والحساب] ي: الحسابيات ٨ فيحتاج] د: يحتاج | فيها] ساقط من ي | المنطق[2]] ن: + ومنها ما ليس كذلك ١٠ ولم] د: فلم | لأنّا] ت: لاننا ١٢ الضروريّ] د: الضروريات ١٣ منه] ساقط من ن، ك ١٤ الناس] ن: + منه ١٧ لاحتاج] د: احتاج ١٨ غير] س، ي، م، ج، ن: الغير. والمثبت من ت، د، ك ١٩ ضروريّ] س: نظري

ضروريّ أيضاً، كما أنّ غير الكامل من القياس يُكتسب من الكامل واكتسابه منه بقياس كامل أيضاً.

ولا يقال بأنّ الطريق الضروريّ إن كفى في الاكتساب في المنطق كفى في سائر العلوم، وإلا فقد عاد السؤال؛ لأنّا نقول: الإحاطة بجميع الطرق أصون للذهن من الغلط، لإعطائه العلم بالصحيح والفاسد من الفكر على أيّ ترتيب وقع، ولا
٣س ندّعي من الاحتياج إلى المنطق إلا هذا القدر.

وبهذا خرج السؤال الثاني أيضاً لأنّ الإصابة ربّما كانت لوقوع الفكر على الترتيب الضروريّ الاستلزام الذي يعلمه كلّ أحد، وربّما كانت مطلقاً ولكن من الإنسان المؤيّد من عند الله بخاصّيّة تكفيه الكسب، وهو الذي نسبته إلى أصحاب النظر بالطرق المنطقيّة نسبة البدويّ إلى المتعرّب بالنحو، والشاعر بالطبع إلى الشاعر بالعروض، واستغناؤه عن القانون المذكور لا يوجب استغناء غيره، عدمَ إيجابِ استغناءِ الشخصين المذكورين عن النحو والعروض استغناءَ غيرهما.

ولما كان المنطق يبحث عن المعلومات التصوّريّة والتصديقيّة، لا من حيث هي، بل من حيث إنّها توصل إلى: مطلوب تصوّريّ، إيصالاً قريباً وبهذا الإعتبار يسمى قولاً شارحاً، أو بعيداً ككونها كلّيّة وجزئيّة وذاتيّة وعرضيّة وجنساً وفصلاً
٤د وأمثالها؛ أو مطلوب تصديقي، إيصالاً قريباً ويسمّى بهذا الإعتبار حجّة، أو بعيداً ككونها قضيّة وعكس قضيّة ونقيض أخرى وأمثالها، أو أبعد من ذلك ككونها موضوعات أو محمولات وأشباهها؛ ولا شكّ أنّ هذه الاعتبارات خارجةٌ عن مفهوم تلك المعلومات لاحقةٌ لها من حيث هي هي، وموضوع كلّ علم ما يبحث

---

١ كما...أيضاً] ساقط من ن ٢ بقياس] ت: بطريق ٣ بأنّ] د: أن ٥ من[2]] ن: في
٧ خرج السؤال] ت، د، م، ج: خرج الجواب عن السؤال. والمثبت من س، ي، ن، ك
٨ ولكن] ي، م، ج: لكن ٩ الله] ي: الله تعالى | تكفيه] ي: وكيفية؛ ج: بكيفية الكسب] ن: الاكتساب ١٠ نسبة] م، ج: كنسبة | المتعرّب] ت، م: المعرب
١٥ ككونها] س: لكونها ١٦ بهذا] ي: هذا ١٧ ككونها[2]] ن: لكونها

فيه عن عوارضه اللاحقة لما هو هو، ظهر أنّ موضوع المنطق المعلومات التصوّريّة والتصديقيّة.

والقول الشارح يستحقّ التقديم على الحجّة وضعاً لوجوب تقدّم التصوّرِ ١١٥ط٣م التصديقَ طبعاً، إذ كلّ تصديق فهو مسبوق بثلاثة تصوّرات لإمتناع الحكم بإسناد أمر إلى غيره مع الجهل بأحدهما أو بارتباط أحدهما بالآخر.

ولكن الحكم على شيء لا يستدعي تصوّره بحقيقته، بل تصوّره باعتبارٍ ما من الاعتبارات الصادقة عليه، فإنه يتأتّى ممّن جهل العنقاء الحكم عليها بأنّها موجودة أو معدومة حيث تصوّرها من حيث إنّها يصحّ أن تُعقل أو تُذكر، وكذلك في طرف المحكوم به.

فإن قيل: لو استدعى الحكم على الشيء تصوّر المحكوم عليه باعتبارٍ ما لَصَدَق أنّ المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه أصلاً، وأنّه كاذب لأنّ المحكوم عليه فيه إن كان مجهولاً مطلقاً فقد أمكن الحكم على المجهول مطلقاً؛ وإن كان معلوماً في ٣ي الجملة، وكل معلوم في الجملة يمكن الحكم عليه، فالمحكوم عليه بامتناع الحكم عليه ١ت أصلاً يمكن الحكم عليه. أو نقول: المحكوم عليه بإمتناع الحكم عليه، إن أمكن حكمٌ ما عليه كذبت القضيّة، وإلا فامتنع هذا الحكم أيضاً. ولا يقال بأنّ المراد من ذلك أنّا نحكم على ما نعلمه بإمتناع الحكم عليه على تقدير الجهل به أو في زمان الجهل به أو بإمتناع الحكم ممّن يجهله، لأنّا نقول: لو صدق ذلك لَصدق أنّ ما نجهله بجميع الاعتبارات امتنع منّا الحكم عليه.

١ اللاحقة] ي، ت: اللاحقة له؛ ن: اللاحق ٣ التقديم] د: التقدم | التصوّرِ التصديقَ] ن، ط، ك، ب: التصور على التصديق. وفي س، م زيدت "على" في الهامش. والمثبت من ي، ت، د، ج ٤ بثلاثة] ت، ج، ن، ط، ك: بثلاث ٦ ولكن] ت، ن، ك: لكن | شيء] ت: الشيء ٨ أو تُذكر] ن: وتدرك ٩ طرف] ت: طرفي ١٢ في الجملة] ن: من وجه ١٣ معلوم] ن، م، ك: ما هو معلوم ١٤ أصلاً] ساقط من ن، ك ١٥ الحكم] م، ج: الحكم عليه | أيضاً] ساقط من ي | ولا] ي، د، ك: لا | بأنّ] د: أن ١٦ عليه] ساقط من ي ١٧ أو بإمتناع] س، د، ج، ن، ط، ك: وبإمتناع. والمثبت من ي، ت، ج، م ١٨ منّا] ساقط من ن

فالجواب هو أنّ التالي في قولكم "إنّ الحكم على الشيء لو إستدعى تصوّره في الجملة لَصَدَق أنّ المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه"، إن أُخذت موجبة بحسب الوجود الخارجيّ كذبت لعدم وجود مثل هذا الموضوع في الخارج أصلاً، ضرورةَ أنّ كل موجود فهو معلوم ببعض اعتباراته ولو من حيث أنّه موجودٌ وشيءٌ، ولم
يلزم صدق الشرطيّة؛ وبحسب الحقيقة صدقت واندفع التناقض المذكور. وكذلك ٤س
إن أخذت سالبة بالاعتبارين، وستحيط بحلّ مثله عند تحصيلك معنى الكلّيّة في القضايا.

ثمّ البحث عن الأقوال الشارحة مسبوقٌ بالبحث عمّا يتألف منها، وهي الكلّيّات الخمسة وما يتعلّق بها من المباحث. ولنقدّم على ذلك كلّه مباحثَ في الألفاظ مشتركةً بين اللغات بأسرها، لما بينها وبين المعاني من العلاقة، اقتداءً بمن قبلنا من المحصّلين، والله موفّقي ومعيني.

الثاني في مباحث الألفاظ: ٣ج

الدلالة الوضعيّة للفظ على المعنى، إمّا أن يكون بتوسّط وضعه بإزائه وهي ٤م
المطابقة، وإمّا بإزاء ما يشتمل عليه وهي التضمّن، وإمّا بإزاء ما يستلزمه في
الذهن استلزاماً خارجيّاً وهي الالتزام. والتقييد بالدلالة الوضعيّة لإخراج ما يدلّ ٥د
بالطبع كدلالة "آخْ" على الوجع و"أُفّ" على الضجر. وتقييد التوسّط المذكور في المطابقة لإخراج دلالة اللفظ على تمام مسمّاه بالتضمّن إذا كان موضوعاً لما دخل

١ فالجواب] ي: والجواب ٤ أنّه] ت: ان ٥ الحقيقة] ن: الحقيقية | صدقت] س، ت: صدق ٦ بحلّ مثله] ي: علماً بحله ٨ بالبحث] ي: فالبحث | منها...الخمسة] ساقط من ن ٩ الخمسة] د: الخمس ١٠ مشتركةً] س (تصحيح): المشتركة | بمن] د: من ١٢ الثاني في] ن: البحث الثاني من ١٤ وإمّا[2]] ي: أو | في] ساقط من ي ١٥ خارجيّاً] د: جازماً الالتزام] ي: الاستلزام ١٦ وتقييد] ت: تقيد؛ ي: بغير؛ ب: يقيد؛ ط: نصد

فيه المسمّى أيضاً، وبالإلتزام إذا كان موضوعاً لملزومه أيضاً، وذلك عرّفك فائدة قيد التوسّط في الدلالتين الباقيتين.

واللزوم المعتبر في الالتزام هو اللزوم الذهني، إذ لولاه لم يفد إطلاقُ اللفظِ فهمَ ٣ن المعنى الخارجيّ أصلاً لعدم الوضع بإزائه وعدم انتقال الفهم من موضوعه إليه فلم يكن دالاً عليه، إذ المعنى بدلالة اللفظ على معنى فهمه عند إطلاقه بالنسبة إلى مَن علم بالوضع. ولا يُعتبر اللزوم الخارجيّ لجواز دلالة اللفظ على ما لا يلزم مسمّاه في الخارج إذا لزم فهمُه فهمَ مسمّاه كدلالة لفظ "العدم" على الملكة وأشباهها.

ولا يُقال: دلالة اللفظ المركّب على مفهومه خارجة عن الثلاثة إذ الواضع لم يضعه لذلك المفهوم ولا لما يدخل فيه ذلك المفهوم أو يلزمه؛ لأنّا نقول: المعنى من دلالة اللفظ على ما وضع له أن يكون اللفظ بعينه قد وضع لعين ذلك المعنى أو أجزاؤه لأجزائه بحيث يطابق مجموع اللفظ مجموع المعنى، ولا يضرّ التغيير الذي يلحق الجملة من هيئة التركيب، مثل أنّ المضاف إليه يُؤخّر في العربيّة وقد يقدّم في غيرها وأمثال ذلك، فإنّ الهيئة التركيبيّة بين الألفاظ المفردة وضعت في كلّ ١١٦ط لغة لهيئة تركيبيّة بين تلك المعاني المفردة، فكان الكلّ بالوضع.

وقد قيل: إنّ دلالة الإلتزام مهجورةٌ في العلوم. وتمسّكوا بوجوه:

---

١ عرّفك] ي: يعرفك؛ ساقط من د ٤ المعنى] ساقط من ي | أصلاً] ساقط من ن الفهم] ي: الذهن ٥ معنى] ت، د، م، ط، ك: المعنى. والمثبت من ي، س،ج، ن، ب ٦ علم] د، ن، ط، ك: هو عالم | لا] ي: لم ٧ إذا...مسمّاه] ساقط من ن | العدم] ن: الملكة ٩ اللفظ] د: لفظ | خارجة] ن، ك: خارج | يضعه] د: يضع ١٠ ولا] ساقط من ي | من] س: بين ١١ لعين ذلك] ن: لذلك | أو أجزاؤه] س، د، ج، ن: وأجزاؤه. والمثبت من ي، ت، م، ك، ب ١٢ التغيير] س، د، ج: التغير ١٣ هيئة] د: هيئات وقد يقدّم] ن: ويقدم ١٤ غيرها] د: غيره، س: ذلك | بين] ي: من | وضعت] ن: وضع ١٥ المفردة] ن: + بالوضع | فكان] س، ي، د: وكان. والمثبت من ت، م، ج، ن، ك، ب

أحدها: أنّها ليست دلالة وضعيّة.

الثاني: أنّ اللوازم غير متناهية فاعتبارها يوجب أن يكون للفظ مدلولات غير متناهية. ولا يقال بأنّ اللوازم البيّنة متناهية، لأنّ لكلّ شيء لازماً بيّناً وأقلّه أنّه ليس غيره فلكلّ لازم بيّن لازم قريب هو بيّن له أيضاً، فكما يلزم إنتقال الذهن من المسمّى إلى لازمه القريب لزم الإنتقال من ذلك اللازم إلى لازمه القريب وهلمّ جرّاً.

الثالث: إن لم يعتبر في الالتزام كون اللازم بيّناً لم يفد على ما مرّ، وإن اعتبر لم ٥م
يكن المدلول مضبوطاً، فإنّه ربّما كان اللازم بيّناً بالنسبة إلى شخص دون شخص.
والحقّ أنّ اللفظ لا بدّ له من دلالة على لازم مسمّاه في الذهن دلالة بالتفسير ٥س
المذكور، ضرورة أنّه كلّما أطلق اللفظ فهم المسمّى وكلّما فهم المسمى فهم اللازم،
فكان إطلاق اللفظ مفيداً لفهم اللازم المذكور عند العلم بالوضع، فكان دالاً
عليه.

والجواب عن الأوّل من الوجوه المذكورة أنّ الالتزام دلالة وضعيّة لأنّ اللفظ إنّما
يدلّ على لازم مسمّاه للوضع بإزاء ذلك الملزوم، والمراد بالدلالة الوضعيّة أن ٢ت
يكون بطريق الوضع ابتداءً أو بواسطة، ولو كان المعتبر الدلالة الوضعيّة الأوّليّة ٤ي
لَهُجِرَ التضمّن أيضاً لأنّها وضعيّة بواسطة.

١ أحدها] د: أ ٢ الثاني] د: ب | فاعتبارها...متناهية] ساقط من ن | للفظ] ي: اللفظ
٣ ولا] د، ن: لا | بأنّ] د: أن | لأنّ] د: الجواب لأن ٤ فلكلّ] د، ط، ك: ولكل
٥ القريب[2]] ن: + ايضا ٧ الثالث] د: ٣ | الالتزام] س، م، ج: الالزام | بيّناً] ت، د، ج، ط، ك: بيّناً له. والمثبت من س، ي، م، ن ٨ اللازم بيّناً] ن: البين ١٠ اللازم] ي: لازمه
١١ فكان[2]] س: وكان ١٣ والجواب] ساقط من ي | الالتزام] ي: دلالة الالتزام
١٤ والمراد] ن: فالمراد ١٥ الأوّليّة] ي: الاولى ١٦ لَهُجِرَ] ن: هجر

وعن الثاني أنّ اللزوم الذهنيّ يُراد به معنيان: أحدهما هو أنّه كلّما حصل الشعور بالملزوم حصل الشعور باللازم؛ الثاني أنّه كلّما حصل الشعور بهما حصل الشعور باللزوم بينهما. والأوّل أخصّ من الثاني وإنّه معتبر في دلالة الالتزام على ٥٦د ما مرّ، ولا يجوز أن يكون للشيء لوازم غير متناهية بهذا المعنى، بوسط أو بغير وسط، وإلا إستلزم فهمه فهم ما لا يتناهى من المفهومات، وان جاز بالمعنى الأعمّ حيث لم يلزم من فهم ملزومها فهمُها في أنفسها، بل فهمُ كونها لوازم لو فُهمت مع الملزوم، وحيث لم يفهم كان الملزوم مفهوماً مع الذهول عنها وعن لزومها لذلك الملزوم. وقوله أنّ "لكلّ شيء لازماً بيّناً"، قلنا: بالمعنى الأخصّ ممنوع، والاعتبار الذي ذكره أنّه لا بدّ وأن يلزم كلّ شيء هو بالمعنى الأعمّ دون الأخصّ لإمكان تصوّر الشيء مع الذهول عن كونه ليس غيره. وإن كان لكلّ شيء لازم بيّن لم يلزم أن يكون للشيء لوازم غير متناهية، لجواز أن ينتهي الشيء في الإستلزام إلى لازم يكون لازمه بعض ملزوماته بمرتبة واحدة أو بمراتب، حيث لم يمتنع ملازمة كل من الشيئين صاحبه، فاندفعت الشبهة.

وعن الثالث أنّه يجوز أن يكون المعتبر هو البيّن بالنسبة إلى كلّ أحد حتى ٤ج ينضبط المدلول مع حصول الإفادة. وقد يلزم الشيءُ مثلَ هذا اللازم كأحد المتضايفين للآخر، ضرورة خروج كلّ واحد منهما عن ماهيّة الآخر وامتناع فهم أحدهما بدون فهم الآخر، وإنّه هو المراد باللزوم الذهنيّ. فإن أريد بكونها مهجورة عدم دلالتها على نحو آخر غير ما ذكرنا فلا يضرّنا، وإن أريد به الاصطلاح على عدم إطلاق اللفظ على مدلوله الالتزامي فذلك ممّا لا يُناقش فيه.

---

١ يُراد] ي: مراد | أحدهما] د: آ ٢ الثاني] د: ٢ | أنّه] ي، د، م، ج، ن: هو أنه. والمثبت من س، ت، ط، ك ٥ الأعمّ] ن: الاول ٦ ملزومها] ن: ملزوماتها ٧ لم] ن: ما | يفهم] ت: يلزم ٨ وقوله] ت، ن: قوله ٩ الذي] مكرر في ن | أنّه] ساقط من س، ت، ن يلزم] س: لم يلزم ١١ ينتهي...الإستلزام] د: الشيء في الاستلزام ينتهي ١٢ بمرتبة] ي: اما بمرتبة ١٣ ملازمة] س: فملازمة ١٥ مع حصول] مكرر في د | اللازم] ي: الكلام كأحد المتضايفين] س: كما حد المضافين ١٧ فإن] ي: وان ١٨ ذكرنا] ي، د، م: ذكرناه. والمثبت من س، ت، ج، ن، ط ١٩ مدلوله] س: مدلول

٦م والمطابقة تنفكّ عن التضمّن لبساطة بعض المعاني. ولمّا لم يجب كون كلّ مفهوم ملزوماً بالمعنى المذكور لم يمتنع انفكاكها عن الالتزام أيضاً. وأمّا هما فلا ينفكّان عنها لاتّباعهما إيّاها.

وإطلاق اللفظ على مدلوله بالمطابقة بطريق الحقيقة، وعلى مدلوله التضمّني والالتزامي بطريق المجاز.

وكلّ لفظ إمّا مركّب وإمّا مفرد. والمركّب هو اللفظ الذي يُقصد بالجزء منه دلالة على بعض ما يقصد به. وخرج عنه ما لجزئه دلالة ولكن لا على ما يدخل في معنى الجملة، أو على ما يدخل فيه ولكن لا يُقصد به. والمفرد هو اللفظ الذي لا يقصد بالجزء منه دلالة على بعض ما يقصد به، فدخل فيه ما ليس لأجزائه دلالة على شيء أصلاً والمذكوران قبل.

واللفظ المركّب يُسمّى مؤلّفاً وقولاً أيضاً. وبعض المتأخّرين فرّق بين المركّب ٦س والمؤلّف بتفسيره المؤلّف بالمعنى المذكور، والمركّب بما يكون جزء اللفظ دليلاً ولكن لا على جزء المعنى، وهذا يندرج تحت المفرد عند الشيخ ولا فرق عنده بين المركّب والمؤلّف والقول.

١١٧ط واللفظ المفرد إمّا إسم أو كلمة أو أداة. والشيخ قد حدّ الاسم بأنّه لفظ دالّ بالتواطؤ على معنى مجرّد من الزمان ولا يكون واحد من أجزائه دليلاً بانفراده؛ والكلمة بأنّها ما يدلّ - مع ما يدلّ عليه - على الزمان ولا يكون واحد من

---

١٥ والشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٧

---

١ ولمّا] ي، س، ن: وما ٤ بالمطابقة] ي: فالمطابقة ٦ والمركّب] ي: فالمركب ٧ ما لجزئه] ي: ما بجزئه؛ س: بالجزء ٨ ولكن] س: لكن | به] ي: عنه | اللفظ] ساقط من ت، د، ج ٩ بالجزء] ساقط من د ١٤ المركّب والمؤلّف] ي، م، لـ: المؤلف والمركب ١٥ بأنّه...دالّ] س، ن: بأنها لفظة دالة؛ ي: بأنها لفظ دالة. وفي ت، د، م، ج، ط، لـ: بأنه لفظة دالة ١٦ واحد] ي، لـ: واحداً ١٧ ما[1]] ساقط من س، ي، ت. والمثبت من د، م، ج، ن، ط، لـ | يدلّ[1]...يدلّ] ت، ج: تدل على ما يدل؛ د، ن، ط: ندل على ما ندل؛ س: تدل على ما ندل؛ ي، لـ: تدل على ما تدل عليه. والمثبت من م | مع...عليه] ن: عليه مع ما تدل

أجزائه دليلاً بانفراده ويكون أبداً دليلاً على ما يقال على غيره. فبـ"اللفظ" يخرج سائر ما يدلّ ممّا ليس بلفظ كالإشارات والأفعال والحركات والصوت الذي ليس ٧د بلفظ، وبـ"الدال" اللفظ المهمل، وبـ"التواطؤ" ما يدلّ لا بالوضع وقد عرفته، وبـ"عدم دلالة الأجزاء مفردة" المركّبات، وبـ"الدلالة على الزمان" في الكلمة و"التجرّد عنها" في الاسم كلُّ واحد منها عن الآخر. والزيادة الأخيرة في الكلمة ادّعى الشيخ أنّها، وإن لم يحتج إليها للتمييز، فيحتاج إليها للإحاطة بتمام الحقيقة لأنّها تدلّ على النسبة إلى موضوع، وليست حاجة الكلمة إلى هذه النسبة أقلّ من حاجتها إلى الزمان لأنّه ما لم تكن نسبة لم يكن زمان نسبة.

واعلم أنّ الأداة على ما ذكر لا تكون قسيماً لهما بل قسماً من الاسم، فإذا أريد خروجها عنه شُرِطَ في الاسم الدلالة على معنى تامّ، أي معنى يصحّ أن يخبر به وحده عن شيء.

والكلمة إمّا حقيقيّة وهي التي تدلّ على معنى تامّ، ودلالتها على حدث ونسبته ٥ي٤ن إلى موضوع، وزمان تلك النسبة، مثل "ضَرَبَ"؛ وإمّا وجوديّة وهي التي تدلّ على معنى غير تامّ، مثل "كانَ" ودلالتها على نسبة وزمان فقط. فإذا شرطنا ٧م كون المعنى تامّاً في الكلمة خرجت عنها الكلمات الوجوديّة وتكون أدوات، ٥ت ونقول في التقسيم أنّ اللفظ المفرد إمّا دالّ على معنى تامّ، فإن دلّ على زمان أيضاً كان كلمة وإلا كان اسماً، وإمّا دالّ على معنى غير تامّ وهو الأداة، واندرجت الكلمات الوجوديّة تحت الأداة وإن كانت كلمات بحسب لغة العرب.

---

٦ ادّعى الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٢٤

---

٢ والأفعال] ساقط من ن ٣ لا] س: الا ٥ عنها] ي: عنهما | كلُّ واحد] ي: يخرج كل واحد | منها] د: منها ٦ للتمييز] د، ج: للتميز | فيحتاج] ن: لكن يحتاج ٧ النسبة[1]] ي: نسبة | موضوع] س: الموضوع ٨ لأنّه] س، ي: لأنها | نسبة[2]] س، ج: نسبته، ي: تلك النسبة. والمثبت من ت، د، م، ن، ط، ك ٩ قسيماً...قسماً] ي: قسيمة ... قسماً؛ س: قسماً ... قسماً؛ ت: قسيماً ... قسيماً، ن: قسماً ... قسماً. والمثبت من م، د، ج، ط، ك ١٠ عنه] س، د: عنها ١٢ ودلالتها] ي: دلالته | ونسبته] د: نسبة؛ ن، ط: ونسبتها ١٣ تلك] ن: لتلك ١٦ ونقول] ي: فنقول ١٧ أيضاً] ساقط من س

وإن لم نشترط في الكلمة ذلك قلنا في التقسيم: اللفظ المفرد إن دلّ على معنى وزمان كان كلمة، وإلا فإن كان مدلولها تامّاً كان اسماً، وإن كان غير تامّ كان أداة، وكان حدّ الاسم في التقسيمين واحداً. والكلمة في التقسيم الثاني أعمّ لاندراج الكلمات الوجودية تحتها كما هو في لغة العرب، والأداة أخصّ لأنّه يندرج تحتها في التقسيم الأوّل الروابط المسمّاة عند النحويين فصلاً وعماداً، زمانيّة كانت وهي الكلمات الوجوديّة، أو غير زمانيّة كلفظة "هو". وسائر المضمرات روابط، وهي أسماء عند بعض أهل العربيّة.

وقد نُقِض حدّ الكلمة بمثل "الصبوح" و"الغبوق" وأسماء الزمان و"المتقدّم" و"الماضي" وأشباهها، وأجاب عنه بأنّ المعتبر الدلالة على زمان ليس هو نفس المعنى ولا هو جزءاً منها، والزمان في تلك الأسامي إمّا نفس مفهومها أو جزء منها. وأجاب غيره بأنّ المعتبر أن يدلّ على الزمان بصيغته ووزانه، والدلالة في تلك الأسامي بموادها. ولقائل أن يقول على الجواب الأوّل: إنّ ذلك إنّما يصحّ إن
ج٥ لو خرج الزمان من مفهوم الكلمات وذلك ممنوع، وعلى الثاني: إنّ ذلك وإن استقام في لغة العرب فلا يطّرد في اللغات بأسرها، فليس من الممتنع أن يدلّ لفظ مفرد بالوضع في بعض اللغات على ما تدلّ عليه لفظة "مشى" في لغة العرب بل قد نجد لذلك مثالاً في لغة الفرس والترك، ونظر المنطقيّ في هذه

---

٩ وأجاب عنه] كاتبي: وأجاب عنه الشيخ (الشفاء: العبارة، ص ١٥-١٦) ١١ وأجاب غيره] كاتبي: وهو الامام المحقق زين الدين الكشي

---

١ التقسيم] س: تقسيم ٢ وإلا] ي: والا فلا | غير...كان] ساقط من ت ٣ وكان حدّ] ي: وجزء؛ ن: وحد | التقسيمين] س: التقسيم | التقسيم] س: تقسيم ٤ هو] ي: هي ٦ كلفظة] س: لفظ ٩ وأشباهها] ي: وما أشبهها | الدلالة] س: للدلالة | زمان] مكرر في ي ١٠ ولا هو] س: أو هو؛ ن، ط: أو | منها] ي، ت: منه ١١ منها] ي: منه | ووزانه] ي: ووزنه ١٢ الأسامي] ي: الاشياء | إن] ساقط من ي ١٣ من] ن، ك: عن ١٤ الممتنع] د: للممتنع ١٥ لفظة] ساقط من س، ي؛ ن: مثل ١٦ بل...والترك] ساقط من س | لذلك مثالاً] د: مثالاً؛ ج: كذلك؛ ن: مثالا لذلك

الألفاظ نظر مطلق وفي اللغة العامة لا في لغة مخصوصة. ونحن نصحّح كلاً من ٧س الجوابين بتلخيص القول في القيود التي ذكرها الشيخ في حدّ الكلمة: ٨د

أمّا الجواب الأوّل فنقول في صحّته: إنّ لفظة "مَشَى" تدلّ على وجود المشي ونسبته إلى موضوع وزمان لتلك النسبة، ولا شكّ أنّ الزمان خارج عن ذلك الحدث ونسبته إلى الموضوع وإن كان داخلاً في مدلول "مَشَى"، وذلك هو المراد بخروج الزمان عن المعنى. ولا كذلك "المتقدّم" فإنّه يدلّ على حدث وهو التقدّم وعلى نسبته إلى موضوع ولا يدلّ على زمان لتلك النسبة خارج عن ذلك الحدث وتلك النسبة. و"الصبوح" وأمثاله لا يدلّ على النسبة إلى الموضوع لأنّ ٨م المراد بهذه النسبة نسبةٌ يصدق بها على الموضوع صدق "مَشَى" على زيد، وهذا معنى قول الشيخ: ويكون أبداً دليلاً على ما يقال على غيره. ولا كذلك "الصبوح" فإنّه جُعِلَ اسماً للشراب الذي يُشرب وقت الصباح أو لشرب الشراب في ذلك الوقت. ١١٨ط

وأمّا صحّة الثاني فبأن نقول: لا شكّ أنّ الكلمات العربيّة تدلّ على الزمان بصيغتها لإختلاف دلالتها عليه عند اختلاف صيغها وإن اتّحدت بالموادّ كـ"ضَرَبَ" "يَضرِبُ"، وعدم الاختلاف عند اتّحاد الصيغ وإن إختلفت بالموادّ نحو "ضَرَبَ" و"نَصَرَ".

---

١٠ الشيخ ...غيره] الشفاء: العبارة، ص ١٧

---

١ وفي] د: في | العامة] س، ي، ن: المطلقة. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، ك | كلاً من] ي: كلام ٤ موضوع] ت، ج: الموضوع. والمثبت من ي، د، م، ن، ط، ك | موضوع...إلى] ساقط من س ٥ مدلول] ساقط من ن | مَشَى] ي: حد المشي ٦ عن] ي: عن ذلك ٧ موضوع] س: الموضوع ٨ وأمثاله] ن: وسائره؛ م: وسائر امثاله | النسبة إلى] ي: نسبة لذلك ٩ يصدق] س، ي، ت، د، م: نصدق؛ ن: تصدق. والمثبت من ج، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي: "لأن المراد بهذه النسبة نسبة بها يصدق ذلك الشيء على الموضوع" ١٠ ما يقال] ساقط من ن ١١ فإنّه] ن، م: لأنه، ساقط من س | لشرب] ساقط من س، ط ١٣ فبأن نقول] ي، د، ن: فنقول ١٦ ضَرَبَ ونَصَرَ] ن: نصر وضرب | ونَصَرَ] ي: ويضرب

وإذا ثبت ذلك فنقول: الكلمة هي اللفظ المفرد الدالّ على معنى تامّ مع دلالته على زمان بصيغته ووزانه في العربيّة أو ما يرادف مثل هذا اللفظ، فيخرج مثل "الصبوح"، ولا تضرّ دلالة بعض الألفاظ بمادّته. ويكون ملخّص قول الشيخ في حدّ الكلمة أنّها ما تدلّ على معنى ونسبته إلى موضوع بها يصدق عليه، وزمان لتلك النسبة خارج عنها.

والكلمة في لغة اليونان تدلّ على الزمان الحاضر من غير ضميمة، وعلى أحد الزمانين الباقيين بضميمة زائدة، ويسمّى الأوّل كلمة قائمة، والثاني كلمة مصروفة. وتسمّي العرب الكلمة فعلاً، وهو غير الفعل الذي هو مسمّى المصدر لكون هذا لفظاً وذاك معنى. قال الشيخ: وليس كلّ ما تسمّيه العرب فعلاً كلمة عند المنطقيّين، فإنّ لفظة "تمشي" للمخاطب و"أمشي" و"نمشي" للمتكلّم فعل عندهم ولا يجوز أن تكون كلمة، لأنّها مركّبة لاحتمالها الصدق والكذب وحدها
وامتناع أن يكون شيء من المفردات كذلك، ولأنّ الهمزة تدلّ على معنى الفاعل ٦ي
المتكلّم وما بعدها على باقي المعنى.

وشكّك على نفسه بأنّ الهمزة، وإن دلّت على معنى، فما بعدها ميم ساكن مع ٦ت
حرفين آخرين ولا يمكن الابتداء بالساكن فلا يمكن أن يُلفظ بما بعد الهمزة

---

٩ قال الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ١٨ ١٤ وشكّك] الشفاء: العبارة، ص ١٨-١٩

---

١ اللفظ ...الدالّ] ن، لك: اللفظة المفردة الدالة | المفرد] س: المفيد ٢ ووزانه] ي: ووزنه | في العربيّة] ساقط من د ٣ الصبوح] ي: الصبوح والغبوق ٤ ونسبته] ي، ج: ونسبة | بها] س: ما | عليه] ي، د، م: عليها. والمثبت من س، ت، ج، ن، ط ٥ عنها] س، ط: عنهما ٦ اليونان] ي: اليونانيين؛ ت، ط، اليانون | الزمان] د: معنى | وعلى] ي: والى ٧ ويسمّى الأوّل] ن: والاول يسمى | والثاني] د: الثانية | مصروفة] ي: مصروبه ٨ فعلاً] ساقط من ن | هو مسمّى] س، ي: يسمى (وفي ي أضيفة لفظة "هو" فوق السطر بعد "يسمى") ٩ وذاك] س، ي، م، ط: ذلك. والمثبت من ت، د، ج، ن | الشيخ] ساقط من د ١٢ ولأنّ] ي: لأن ١٤ ساكن] ي، ن، لك: ساكنة ١٥ فلا] د: ولا | يُلفظ] ج: نلفظ؛ ت، د، ن: يلفظ؛ س: نتلفظ؛ ط: سلفط. والمثبت من ي، م

وحدها فلا تكون وحدها لفظاً أو تكون لفظاً غير دالّ. وأجاب عنه بأنّ المعتبر في المركّب دلالة بعض أجزائه فيكفي دلالة الهمزة، ولأنّ ما بعدها لا شكّ في دلالتها على معنى حين هو جزء هذا اللفظ والمعتبر دلالته بانفراده حالة التركيب فلا يضرّ عدم دلالته حالة التحليل. ٩د

وشكّك على نفسه بأنّ "يَمشي" للغائب أيضاً تكون وحدها كلاماً لاحتمال الصدق والكذب، لأنّها تدلّ على أنّ شيئاً ما غير معيّن وُجد له المشي، كما دلّت ٩م باقي كلمات المضارعة على أنّ شيئاً معيّناً وُجد له المشي. وأجاب عنه بأنّه ليس معناه أنّ شيئاً ما مطلقاً وجد له المشي، فإنّ هذه النسبة إن كانت تقييديّة كان مفرداً أو في حكمه ولم يكن كلاماً، وإن كانت خبريّة - حتى يصدق بوجود المشي لأيّ شيء كان ويكذب بعدمه عن كلّ شيء - لما كان يصحّ حمله على زيد. فإذاً معناه أنّ شيئاً معيّناً في نفسه وعند القائل، مجهولاً عند السامع، وجد له المشي، فيتوقّف في مصيره محتملاً للصدق والكذب إلى أن يُصرّح بذلك المضمر. ولا كذلك باقي كلمات المضارعة حيث تعيّن الموضوع فيها وصرّح به.

وشكّك أيضاً على نفسه بأنّ لفظة "مَشَى" للماضي والاسم المشتق، فاعلاً ومفعولاً، أيضاً يلزم أن تكون مركّبة لتركّبها عن المشي مع صيغة خاصّة، ودلالة كلّ واحد منهما على بعض المعنى. وأجاب عنه بأنّ المعنى بالتركيب أن تكون

---

٥ وشكّك] الشفاء: العبارة، ص ٢١-٢٣ ١٤ وشكّك] الشفاء: العبارة، ص ١٩
١٦ وأجاب] الشفاء: العبارة، ص ٢١

---

١ فلا...وحدها] ساقط من س | دالّ] س: ذلك، ج: ذاك ٢ في المركّب] ساقط من د، ن ٣ دلالتها] د، ط: دلالته | دلالتها...والمعتبر] ساقط من ي ٤ فلا] د، م: ولا ٥ تكون] ساقط من س | وحدها كلاماً] د: كلاماً وحدها | لاحتمال] د، ن: لإحتماله ٦ أنّ شيئاً] ن: شيئاً | كما دلّت] د: وكما دل ٧ كلمات] ي: الكلمات ٨ ما] ساقط من س هذه النسبة] من هنا ورقة ساقطة من س | كانت] د: كان | تقييديّة] ي: يفيد بها ١١ معيّناً] ي، ن: متعينا ١٢ بذلك] ي: بذكر ١٣ كلمات] ي، ن: الكلمات | به] ي: بذلك ١٥ لتركّبها] ج: لتركيبها | خاصّة] ج: خاصية؛ ت: خارجية. والمثبت من ي، د، م، ن، ط ١٦ منهما] ج: منها | بالتركيب] د: بالتركب

هناك أجزاء تترتّب هي ألفاظ أو حروف أو مقاطع مسموعة تلتئم منها جملة، ولا كذلك الصيغة مع المصدر في الماضي والاسم المشتق.

هذا ملخّص ما ذكره. وجزم القضيّة بأنّ الماضي والمضارع الغائب في العربيّة كلمة، وباقي كلمات المضارعة كلام. وحكم أيضاً بكون الاسم المُعرَب مركّباً لكون الضميمة الإعرابيّة دالّة على معنى زائد.

ونحن نقول بأنّ الأمر ليس كذلك عند العرب، فإنّ "أمشي" أو أحد الباقين وحده أيضاً ليس بكلام محتمل للصدق والكذب، بل مع ما يضمر فيه من الاسم ٦ج٥ن الذي هو ضمير الفاعل عندهم وهو لفظة "أنا" في "أمشي"، و"أنت" و"نحن" في الباقين. والمسموع وحده ليس بكلام بل هو جزء كلامٍ هو ذلك المسموع والاسم المضمر، كما أنّ "يمشي" يكون كلاماً مع اسم ظاهر أو مضمر للغائب وذلك لفظة "هو". وإن قال بأنّ الهمزة وإن لم تكن اسماً أو ضميراً للفاعل المتكلم فهي علامة لذلك الضمير فلها دلالة في الجملة وذلك يوجب التركيب، قلنا: كذلك الياء لها دلالةٌ ما لكونها علامة للضمير الغائب. وقد تمادى بعضهم في هذا حتى ظنّ أنّه لا كلمة في لغة العرب وأنّ كلمات المضارعة تتركّب من اسمين أو من اسم وحرف بمقتضى مذهبهم، متمسّكاً بأنّ ما بعد حروف المضارعة ليس فعلاً ماضياً ولا مستقبلاً فهو إسم، وكلّ واحد من حروف المضارعة إمّا اسم أو حرف. ولا يحتمل هذا الموضع الإطناب فيه فمن أراد الاستقصاء فعليه بكتب العربيّة.

---

١ تترتّب] ت: نترب؛ ي: بترتب؛ ن: نترتّ؛ ط: نترتب ؛ م: مرتبة. والمثبت من د، ج | تلتئم] ي: فليتم ٣ ملخّص] د: تلخيص | الغائب] ت، م، ج: للغائب. والمثبت من ي، د، ن، ط، ك ٤ المضارعة] ي: المضارع ٥ الضميمة] ي، ت، د، ج: الضمة. والمثبت من م، ن، ط، ك ٦ أمشي] ي: امشي وحده | أو] م: و ٧ أيضاً] مكرر في ت | محتمل للصدق] د: يحتمل الصدق | للصدق] ن: الصدق ٩ هو[1]] ساقط من د ١١ وذلك...هو] ساقط من ت | ضميراً للفاعل] د: ضمير الفاعل | المتكلم] ي: المتكلم والمخاطب ١٢ فهي] م: فهو الضمير] ي، م: المضمر | فلها] ي، ت، م، ج، ن: فله. والمثبت من د. وفي ط "فله" في الاصل و"فلها" في الهامش | كذلك...لها] ت: كذلك الثلاثة ١٣ لها] ن، ج: له | لكونها] ت، م، ن، ج: لكونه. والمثبت من ي، د، ط ١٤ تتركّب] ي، ن: مركبة ١٥ المضارعة... هذا] ساقط من د ١٦ حروف] ج: الحروف ١٧ فيه] ساقط من ي، ن

ومن خواصّ الاسم أن يصحّ الإخبار عن مسمّاه بمجرّد ذكره. واحترزنا بقولنا ١٠م
"عن مسمّاه" عن جواز الإخبار عن لفظة الكلمة والأداة كقولنا "ضَرَبَ فعلٌ
ماضٍ" و"في حرفُ جرّ". وبقولنا "بمجرّد ذكره" عن جواز الإخبار عن
مسمَّيها، معبّراً عنها باسم أو باسم مع كلمة أو مع أداة، كقولنا "مسمّى ضَرَبَ
غير مسمّى في". وأمّا إذا قلنا "زيد قائم" كان الإخبار عن مسمّى زيد معبّراً عنه ١٠د
بلفظة "زيد" وحدها، ولا يتأتّى الإخبار عن مسمّى "ضَرَبَ" بمجرّد ذكر لفظة
"ضَرَبَ" وحدها أصلاً.

فإن قيل بأنّ قولنا "الكلمة لا يُخبر عن مسمّاها بمجرّد ذكرها" خبر، فالمخبر عنه
فيه إن كان اسماً - وكل إسم يصحّ الإخبار عن مسمّاه بمجرّد ذكره - فقد كذبت
القضيّة، وإن لم يكن اسماً تناقضت؛ قلنا: المخبر عنه كلمة لكن قد أُخبر عنه ٨س
باسم وهو لفظة "الكلمة"، وقد قلنا أنّه لا يخبر عن مسمّى الكلمة معبّراً عنه بها،
ولا منافاة بينهما. وإن فرض الكلام في قولنا "ضَرَبَ لا يخبر عن مسمّاه بمجرّد
ذكره"، قلنا: الإخبار فيه عن اللفظ وإلا انقطع الخبر عن المبتدأ لكون الخبر جملة
يعود ما فيها من الضمير إلى اللفظ دون المسمّى، بخلاف الخبر الأوّل فإنّه جاز ٧ي
عود الضمير فيها إلى مسمّى المبتدأ دون لفظه، لأنّ المسمّى بـ"الكلمة" "ضَرَبَ"
مثلاً وله مسمّى أيضاً لكونه لفظاً، ولا كذلك لفظة "ضَرَبَ" إذ ليس لمسمّاه ٤ت
مسمّى آخر لكونه معنى. وحينئذ فقد أُخبر عن اللفظ في الخبر الثاني وحُكم بأنّه
لا يخبر عن مسمّاه، ولا تناقض فيه.

---

٢ لفظة] د، ج، ب: لفظ | والأداة] ج: أو الاداة | كقولنا] ي: كقولك ٣ بمجرّد] ساقط من د ٤ مسمَّيها] د: مسمييها ٦ بلفظة] ي،م: بلفظ ٨ بأنّ] د: أن، ساقط من ي مسمّاها] ج: مسماه ٩ وكل] ج: فكل ١٠ تناقضت] س (هامش): فقد تناقضت ١١ وهو] د: هو | لفظة] ي: لفظ | عنه] ي: عنها ١٢ ولا] د: فلا ١٣ فيه] س: عنه | اللفظ] س: اللفظة ١٤ فيها] ن: فيه ١٥ فيها] ي: منها ١٦ أيضاً] س: آخر | لفظة] ي: لفظ ١٧ فقد] د: قد

وكلّ لفظ مفرد فمدلوله إمّا: ما هو موضوع له ويسمّى حقيقة له، أو ما هو مناسب للموضوع لملازمته إيّاه أو لاشتراكهما في أمر ويسمّى مجازاً مستعاراً، أو لمناسبة أخرى ويسمّى مجازاً غير مستعار.

وأيضاً فكلّ لفظ مفرد إمّا منفرد إن كانت حقيقته واحدة، وإمّا مشترك إن كانت أكثر ويندرج فيه الأسماء المتضادّة وهي التي لها حقيقتان متضادّتان.

وأيضاً فكلّ لفظ مفرد إن اتّحد موضوعه بالشخص يسمّي عَلَماً، وإلا فمتواطئاً إن قيل على أفراده المتوهّمة بالسويّة، ومشككاً إن كان البعض أولى أو أقدم.

وأيضاً فكلّ لفظ باعتبار نسبته إلى لفظ آخر إمّا مرادف له إن وافقه في الحقيقة، وإلا فمباين إيّاه.

واللفظ المركّب إمّا كلامٌ إن أفاد المستمع بمعنى أنّه يصحّ السكوت عليه، وإمّا أن لا يكون كذلك. ثمّ الكلام إن احتمل الصدق والكذب يُسمّى خبراً وقضيّة وقولاً جازماً وهو المنتفع به في المطالب التصديقيّة؛ وإن لم يحتملها فإمّا أن يدلّ على طلب الفعل دلالة أوّليّة ويُسمّى مع الاستعلاء أمراً ونهياً ومع الخضوع مسألة
ودعاءً ومع التساوي التماساً، أو لا يدلّ عليه ويسمّى تنبيهاً ويندرج فيه التمنّي ١٩م
والترجّي والتعجّب والقَسَم والنداء.

---

١ ما[1]] ساقط من س، ي، د. والمثبت من ت، م، ج، ن، ب | له[2]] ساقط من د ٢ أو لاشتراكهما] س: ولاشتراكهما | مستعاراً] د: ومستعاراً ٤ فكلّ] س، ت: وكل | منفرد] ي: مفرد | حقيقته] ي، ت، د: حقيقة. والمثبت من س، م، ج، ن | وإمّا] س: فاما | مشترك] ي: مشتركة | كانت[2]] د: كان ٥ فيه] ي: فيها | متضادّتان] س: مضادتان ٦ فكلّ] س: وكل .| يسمّي] س، د: سمى ٧ ومشككاً] س: مشككاً | أو أقدم] ت، ن، ك: واقدم ١٠ واللفظ] د: و | أفاد المستمع] د، م، ج: أفاد المستمع في الحقيقة. والمثبت من س، ت، ي، ن، ك | أنّه] س: ان ١١ لا يكون] ساقط من ن ١٢ وهو] س: هو | يحتملها] س، ي، د: يحتملها. والمثبت من ت،م، ج، ن ١٤ ودعاءً] ساقط من ي | أو] ي: و ١٥ والترجّي...والنداء] ي: والقسم والنداء والتعجب

وغير الكلام إمّا حكم تقييديّ وهو ما يتركّب من إسمين أو من إسم وفعل، يكون الثاني قيداً في الأوّل يقوم مقامها لفظ مفرد، وهو الذي ينتفع به في اكتساب المطالب التصوّريّة؛ وإمّا أن لا يكون كذلك مثل المركّب من كلمة وأداة أو من اسم وأداة.

والكلام يسمّى جملة أيضاً. وزعموا أنّه لا يتألّف إلا من اسمين أو من اسم وفعل، ونُقِضَ بالنداء، وأُجيب عنه بأنّ حرف النداء في تقدير الفعل، وقيل عليه بأنّه لو كان كذلك لجاز أن يكون خطاباً مع ثالث واحتمل الصدق والكذب. وذكر بعض المحصّلين من أهل العربيّة في الجواب عنه أن ذلك إنّما يلزم إن لو لم يكن ٧ج١١د
ذلك إنشاء، وجاز كون الكلام إنشاء وإن كان بصيغة الإخبار، كقول القائل قَسَماً "أقسم بالله" و"أقسمت بالله" فإنّه ليس بإخبار وإلا لزم أن يكون سابقاً على مثله في الأوّل ومسبوقاً به في الثاني وإنّه غير لازم. فلذلك ولعدم احتماله الصدق والكذب ليس بإخبار بل هو إنشاء للقسم. ومن نظائره التمليكات كقول القائل عاقداً "زوّجت" و"اشتريت" و"وهبت"، ومزيلاً للمُلْكِ "طلّقت" و"أعتقت" و"أبرأت"، فإنّ شيئاً منها ليس بإخبار وإلا لزم سبق مثله وإحتمل ٩س
الصدق والكذب، بل كلّ منها إنشاء والصيغة مشتركة بين الإخبار والإنشاء، فيحتمل الصدق حين هو إخبار ولا يحتمله حين هو إنشاء. وكذلك قول المنادي

---

١ يتركّب] س: تركب؛ لك: ركب ٢ مقامها] س: مقامها ٥ جملة] د: ايضا | يتألّف] ي: يتأتى ٦ ونُقِضَ] ن: وقد نقض | حرف] د: حروف ٧ واحتمل] ي، م، ن، لك: لإحتمل ٨ عنه] ساقط من ن ٩ بصيغة] د: صيغة ١٠ قَسَماً] ساقط من ي | بإخبار] س: اخبار | لزم] ي: لزام | سابقاً...الثاني] س، د، ج، ب: سابقاً على مثله في الثاني ومسبوقاً به في الاول. والمثبت من ي، ت، م، ن، لك ١١ فلذلك ولعدم] ن: فكذلك وعدم | ولعدم] س: لعدم ١٢ الصدق] س: في الصدق | بإخبار] س: اخبار | للقسم] ي: القسم ١٣ زوّجت] ي: تزوجت | طلّقت] ي: كقوله طلقت ١٤ لزم] ي: لزام | وإحتمل] س: واحتمال ١٥ والكذب] ساقط من س | بل...إنشاء] ساقط من د | والصيغة] ساقط من س | الإخبار والإنشاء] د: الانشاء والاخبار ١٦ فيحتمل] د: ويحتمل | يحتمله] س: يحتمل وكذلك] س، د، م، ج، ن: فكذلك؛ لك: فلذلك. والمثبت من ي، ت

"أدعوا زيداً" إنشاءٌ للنداء ولا يحتمل الصدق حين هو كذلك، وكذلك الكلام في عدم جواز كونه خطاباً مع ثالث. ولنقتصر على هذا القدر من المباحث اللفظيّة.

الثالث في الكلّيّ والجزئيّ:

كلّ مفهوم فإمّا جزئيّ إذا كان بحيث يمنع نفس تصوّره من اشتراك كثيرين في صدقه عليها؛ وإمّا كلّي إذا لم يكن كذلك فيمكن صدقه على كثيرين بالنظر إلى مجرّد مفهومه، وهي أفراده التي يحمل على كلّ منها في التوهّم، امتنع وجودها في الخارج، أو أمكن ولم توجد، أو كان الموجود منها واحداً فقط مع إمتناع غيره أو إمكانه، أو كثيراً متناهياً أو غير متناهٍ. واللفظ الدالّ عليهما كلّيّ وجزئيّ بالعرض.

قال الشيخ بأنّ المعتبر في حمل الكلّيّ على جزئيّاته هو حمل المواطئة وهو الذي يحمل الشيء على الشيء بالحقيقة كما يُقال "الإنسان حيوان"، لا حمل الإشتقاق وفسّره بما لا يكون الشيء محمولاً بالحقيقة بل منسوباً إليه المحمول كالبياض بالنسبة إلى الإنسان. فإنّه لا يُقال "الإنسان بياض" بل "ذو بياض" أو ما في معناه من اللفظ المفرد المشتقّ من البياض، فيقال: "الإنسان أبيض". ولم يصب ٢٠م
مَن ناقضَه فيه متوهّماً بأنّ "ذو" للنسبة وهي خارجة عن المحمول فكان المحمول بالحقيقة البياض، لأنّ النسبة الخارجة عن المحمول هي ما يرتبط بها المحمول ٨ي

٩ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٢٨ ١٤ مَن ناقضَه] كاتبي: وهو صاحب المعتبر (أبو البركات البغدادي: المعتبر: المنطق، ص ١٢-١٣)

١ زيداً] د: زيد | الكلام] ساقط من ي ٢ ولنقتصر] ي: ولنمم ٣ الثالث] ت: الباب ٥ إذا] د: ان | على] س: في ٦ في الخارج] ن: للخارج عن المفهوم ٨ عليهما] ي: عليها ٩ هو] ي: وهو ١٠ كما...بالحقيقة] ساقط من ن | الإشتقاق] س: اشتقاق ١٢ ما] ساقط من د، ن ١٤ بأنّ ذو] ي: أن لفظة ذو | للنسبة] س: النسبة | فكان] د: وكان ١٥ بها] ساقط من س؛ ن: به

بالموضوع، وليس كل نسبة كذلك فإنّه إذا قيل "الإنسان ذو مال" أو "أبو فلان" أو "فوق" أو "تحت كذا" كانت النسب محمولات. ٧ت

وقد يُراد بالجزئيّ كون الشيء مندرجاً تحت الكليّ. وهذا أعمّ من الجزئيّ بالمعنى الأوّل لإندراج كلّ شخص تحت ماهيّته المعرّاة عن المشخّصات ووجوب كلّيّتها، ولأنّ كلّ شخص إمّا واجب أو ممكن أو موجود أو معدوم إلى غير ذلك واندرج ٦ن تحت كلّيّات كثيرة، ولا ينعكس لجواز أن لا يكون المندرج تحت الكلّيّ شخصاً بل كلّيّاً. وليس جنساً له لجواز تصوّر كون المفهوم مانعاً من الشركة لنفس تصوّره مع الذهول عن كونه مندرجاً تحت كلّيّ. والجزئيّ بالمعنى الأوّل يسمّى حقيقيّاً، ١٢د وبالثاني إضافيّاً، وهو والكلّيّ ممّا يتضايفان لترادفهما العام والخاص.

والعامّ يصدق على الخاصّ وغيره، فإن شمل جملة أفراد الخاصّ كان عمومه مطلقاً، وإلا فمن وجه. ولا يخرج من ذلك إلا أحد القسمين: المتساويان في العموم والخصوص وهما اللذان يشمل كلّ منهما جميع أفراد الآخر، والمتباينان وهما اللذان لا يصدق أحدهما على شيء ممّا يصدق عليه الآخر.

ونقيض الخاصّ المطلق شامل لجميع أفراد نقيض العامّ وصادق على غيرها. أمّا الأوّل فلولاه لَصدق عين الخاصّ على بعض ما صدق عليه نقيض العامّ، وذلك

---

٧ وليس جنساً] كاتبي: والجزئي الاضافي مع كونه اعم من الجزئي الحقيقي ليس جنساً له

---

١ أو] د: و ٢ أو تحت] ساقط من ي، ن؛ زيادة في هامش س؛ د: تحت | كانت... النسب] ي: كانت النسبة؛ س: كان النسبة؛ ج: كان النسب. والمثبت من ت، د، م، ن، ك ٣ وهذا] ي، م، ن: وهو ٤ تحت] ساقط من س | كلّيّتها] س: كليتهما ٥ واجب] س: واجب لذلك | أو[2]] ي: و | إلى] ي، ن: والى | واندرج] ي، ن: فاندرج ٧ تصوّر] ساقط من س | لنفس] ي: لبعض ٨ بالمعنى] ساقط من د ٩ والكلّيّ] س: مع الكلي؛ ج: الكلي ١٠ والعامّ] ن: + ايضا ١١ أحد القسمين] ي: أجزاء القسمين؛ ساقط من ت | المتساويان] ي: المتساويين ١٢ يشمل...منهما] م: يشمل كل واحد منهما؛ س: لا يشمل كل منهما؛ ي، ن: يصدق كل واحد منهما على . والمثبت من ت، د، ج. | الآخر] ت: الاجزاء ١٣ يصدق[1]] د: يصدقان ١٥ فلولاه] س (هامش)، ك: فلأنه لولاه | لَصدق] ن: + عليه | عين] س: عن | بعض] ساقط من ي، س

ينافي شمول العامّ جميع أفراد الخاصّ. وأمّا الثاني فلصدق العامّ على بعض ما صدق عليه نقيض الخاصّ وانعكاسه إلى المطلوب. وحينئذ تبيّن أنّ الأعمّ من ١٠س الشيء نقيضه أخصّ من نقيضه. وأمّا العموم بين الشيئين من وجه فلا يستلزم العموم بين نقيضَيْهما أصلاً لثبوت هذا العموم بين اللون واللاسواد مع التباين الكلّيّ بين نقيضَيْهما.

ونقيضا المتساويَيْن متساويان، وإلا لكذب أحدهما على بعض ما صدق عليه الآخر.

ونقيضا المتباينين إمّا متباينان وإمّا بينهما عموم من وجه. لأنّهما لا يصدقان، فإن لم يكذبا أيضاً تباين نقيضاهما تبايناً كلّيّاً، وإلا فقد صدق نقيض كلّ واحد منهما مع عين الآخر ونقيضه، فبين نقيضَيْهما عموم من وجه. واللازم حينئذ المباينة الجزئيّة بين نقيضَيْهما.

واللفظ الكلّيّ إمّا أن يدلّ على الماهية - أي على حقيقة الشيء وذاته التي بها هو هو - أو على جزء منها وهو الذي تكون الحقيقة هو مع غيره، أو على الخارج عنها.

٨ج والدالّ على الماهيّة مقول في جواب "ما هو"؛ إمّا بحسب الخصوصيّة المطلقة إن ٢١م صلح جواباً حالة إفراد الشيء بالسؤال عن حقيقته ولم يصلح إذا جمع بينه وبين غيره في السؤال كالحدّ بالنسبة إلى المحدود؛ وإمّا بحسب الشركة المطلقة إذا كان بالعكس ممّا مرّ كالجنس بالنسبة إلى أنواعه؛ وإمّا بحسب الشركة والخصوصيّة معاً إذا صلح في الحالين معاً كالنوع بالنسبة إلى أشخاصه.

٦ بعض] ساقط من ي، س، ن ٨ إمّا] ساقط من د ١٠ المباينة] د: لمباينة ١٤ عنها] ساقط من ت ١٦ بالسؤال] ساقط من ن ١٧ في السؤال] ن: بالسؤال ١٩ صلح] س (هامش): صلح جواباً | معاً[2] ن: جميعا | أشخاصه] ن: اشخاصها

والدالّ على جزء الماهيّة إمّا جنس أو فصل. لأنّه إن لم يكن مشتركاً بين الماهيّة وبين شيء ما من الأنواع المخالفة لها في الحقيقة كان فصلاً لصلاحيّته للتمييز الذاتيّ. وإن كان مشتركاً، فإن كان تمام المشترك بينها وبين نوع ما كان جنساً لها لكونه صالحاً لأن يقال عليها وعلى ما يخالفها بالنوع في جواب "ما هو"، إلا أنّه إذا كان الجواب عن الماهيّة وعن بعض ما يشاركها فيه هو الجواب عنها وعن كلّ ما يشاركها فيه كان جنساً قريباً. وإن لم يكن كذلك، بل الجواب عنها وعن ١٣د بعض ما يشاركها فيه غيرُ الجواب عنها وعن البعض، كان جنساً بعيداً. ويكون هناك جوابان إن كان بعيداً بمرتبة واحدة، وثلاثة أجوبة إن كان بعيداً بمرتبتين، وبحسب تعدّد الأجوبة تتعدّد مراتب الجنس في البُعد. وأمّا إذا لم يكن تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر أصلاً فلا بدّ وأن يكون بعضاً من تمام المشترك ومساوياً له، وإلا لصار مشتركاً بين الماهية ونوع آخر لا يشاركها في تمام المشترك المفروض، ولا يجوز أن يكون تمام المشترك أيضاً لأنّ المفروض خلافه بل بعضه، ويعود التقسيم المذكور وينتهي إلى ما يساوي تمام المشترك فيكون فصل الجنس، وإنّه صالح لأن يميّز الماهيّة عن شيء ما في ذاته فيكون فصلاً.

والإمام العلامة فخر الحقّ والدين يثبت أقساماً تتوسّطها، أعني جنس الجنس وفصله وجنس الفصل وفصله، وهي أجناس وفصول بعيدة تندرج تحت الجنس

---

١٥ يثبت أقساماً] الملخّص، ص ١٦-١٧

---

١ إمّا] مكرر في د ٢ للتمييز] م، ج: للتميّز ٣ بينها] ت: بينهما ٤ أنّه] ساقط من ن ٥ ما] ساقط من د | وعن²...عنها] ساقط من ي ٦ ما يشاركها] م: مشاركها ٧ بعض... البعض] د: البعض الآخر | فيه] ساقط من ن | غيرُ] س: عن، ت: هو | عنها وعن] ي، س: عن ٩ تعدّد مراتب] ي: تعددت مراتب؛ س: مرتبة | البُعد] ن: + مرتبة الجنس في البعد | وأمّا إذا] ت، م، ج: واذا؛ د: وان. والمثبت من س، ي، ن ١١ لصار] د: صار ١٢ المشترك] ي، ن: + بالنسبة الى ذلك النوع | لأنّ] س: اذ ١٣ ويعود] ي: وحينئذ يعود ١٤ فصلاً] ت: فصل الجنس ١٥ العلامة] ساقط من ي | فخر...والدين] ي، د: فخر الدين | والدين] د، ج: + رحمه الله؛ ت، ن: + رحمة الله عليه؛ س: + قدّس الله روحه؛ ك: + برّد الله مضجعه. والمثبت من ي، م | يثبت] س: اثبت | تتوسّطها] ي، س: نتوسطها؛ ت: سوسطها؛ م، ج: يتوسطها؛ د: يوسطها ١٦ تندرج] ت: وتندرج

٨ت والفصل المطلقين. فإن فسّر الجنس والفصل بالقريبين منهما فله ذلك. ونحن ٩ي نسلك مسلك القوم في تفسيرهم الجنس والفصل بالمعنى العام المتناول للقريبة والبعيدة، وندّعي انحصار جزء الماهيّة فيهما، وجزء الماهيّة يسمّى ذاتيّاً في هذا الموضع.

والشيخ تارة يجري على هذا الاصطلاح وتارة يفسّر الذاتيّ بما ليس بعرضيّ ١١س حتّى يتناول الماهيّة وجزءها. ومنعَ الإمامُ من تسمية الدالّ على الماهيّة بالذاتيّ لأنتساب الذاتي إلى الذات واستحالة انتساب الشيء إلى نفسه، ولكن الشيخ ذكر بأنّ الذاتيّ لا ينطلق على الماهيّة بحسب الوضع اللغويّ بل بحسب النقل الاصطلاحيّ من أهل المنطق، فلا يضرّه ما ذكره الإمام.

٢٢م وأيّ واحد من هذين المعنيين أُريد بالذاتيّ أخطأ مَن فسّر الدال على الماهيّة بالذاتيّ أو بالذاتيّ الأعمّ، لأنّ فصل الجنس ذاتيّ أعمّ عند هذا القائل، ولا يجوز أن يكون دالاً على الماهيّة وإلا لصار جنساً وهذا القائل يمنع من جنسيّته. بل لو فسّرنا الذاتيّ بالمعنى الأوّل لم يكن الذاتيّ من حيث هو ذاتيّ دالاً على الماهيّة، ولو فسّرناه بالمعنى الثاني كان الذاتيّ أعمّ من الدالّ على الماهيّة.

ولا يقال بأنّ فصل الجنس دالٌّ على الماهيّة لدلالته على الجنس بالالتزام. لأنّا نقول بأنّ المراد بالمقول في جواب "ما هو" الدالّ على ماهيّة المسؤول عنه بالمطابقة، وكلّ واحد من أجزائه مقولٌ في طريق "ما هو" إذا كان مدلولاً عليه بالمطابقة، وداخلٌ في جواب "ما هو" إذا كان مدلولاً عليه بالتضمّن. وخرج على

---

٦ ومنعَ الإمامُ] الملخّص، ص ٣٨ ٧ الشيخ ذكر] الشفاء: المدخل، ص ٣٧-٣٨

---

٢ تفسيرهم] ساقط من ت | للقريبة والبعيدة] ي: القريب والبعيد؛ د: للقريب والبعيد ٥ يفسّر] س: فسّر | بعرضيّ] ت، د: بعرض ٧ واستحالة] ت: ولاستحالة ٨ بأنّ] ي، د: أن | ينطلق] ت، د: سطلق؛ ي: تطلق. والمثبت من س، م، ج، ن ٩ ذكره] ت: ذكر ١٠ هذين] ساقط من ت ١٣ لو فسّرنا] د: فسّر | هو] س: انه ١٦ بأنّ] د: أن عنه] ساقط من س، ت، د؛ شطب في ن. والمثبت من ي، م، ج، ك ١٧ مقولٌ] س، م (تصحيح): فمقول ١٨ بالمطابقة] د: بطريق المطابقة | وداخلٌ] ي: وداخلاً

هذا الفصل الأخير وفصل الجنس الدالان على الماهيّة بالالتزام، وما هو أخصّ ١٤د من الماهيّة كالصنف وما يشبهه الدال عليها بالتضمّن.

ثمّ اصطلاحنا أيضاً على أن نريد بالذاتيّ في هذا الموضع جزءَ الماهيّة، وبالعرضيّ الخارجَ عنها. ولا ننكر جعل الجنس دالاً على تمام الماهيّة بالمطابقة تارةً وعلى جزء الماهيّة أخرى، لأنّه إنّما يُقال في جواب "ما هو" إذا سُئل عن الماهيّة وغيرها، فيدلّ على كمال حقيقتها من حيث وقع السؤال عن جملتها، والمطلوب كنه الحقيقة التي لها بالشركة وهو ليس بجزء بهذا الاعتبار. فإذاً مفهوم كون ٢ط الشيء جنساً مغاير لكونه جزءاً وإن كان معروضها ذاتاً واحدة.

وللذاتيّ خواصّ، أحدها: أن يمتنع رفعه عن الماهيّة، بمعنى أنّه إذا تصوّر مع ما هو ذاتيّ له امتنع منّا الحكم بسلبه عنه؛ الثاني: ما يجب إثباته لها، بمعنى أنّه لا يمكن تصوّر الماهيّة إلا مع تصوّرها موصوفة به، وقد عرفت الفرق بينهما وأنّ الثاني أخصّ، وهاتان ليستا بخاصّتين مطلقتين له بل بالإضافة إلى بعض العرضيّات؛ الثالث: أنّه يتقدّم على الماهيّة في الوجود الخارجيّ والذهنيّ، بمعنى ٩ج٧ن أنّهما لو وُجدا معاً بأحد الوجودَين كان وجود الجزء متقدّماً على وجود الكلّ بالذات، وهذا الاعتبار حاصل لهما وإن لم يوجدا بشيء من الوجودين، فافهمْ هذا التقدّم في طرف العدمين أيضاً بالنسبة إلى أحد الأجزاء.

---

١ الدالان] س، ج: الدالين (وفي س تم تصحيح العبارة الى "الدالان") | على الماهيّة] ن: عليه ٢ الدال] س، ي، ج، ن: الدالة، ت: الدالين. والمثبت من م، د ٣ اصطلاحنا] د: اصطلحنا | وبالعرضيّ] س: العرض ٤ تارةً] ساقط من ي ٧ الحقيقة...لها] مكرر في د ٨ معروضها] د: مفروضها ٩ أحدها] د: الاول؛ ط: الاولى؛ ن: احدهما ١٠ الثاني] د: ب؛ ط: الثانية ١١ تصوّرها] س (تصحيح)، م: تصوره ١٢ بخاصّتين] ت: بخاصيتين ١٣ الثالث] د: ج | يتقدّم] ن: متقدم | والذهنيّ] ن: + جميعاً ١٤ كان] س: لكان ١٥ لهما] ساقط من ي | بشيء] د، ن: الشيء | فافهمْ] د، ن: وافهم ١٦ أيضاً] ساقط من ي

وقال الشيخ بأنّ أجزاء الماهيّة معلومة عند كونها معلومة لكنّها قد لا تكون معلومة على التفصيل فإذا أُخطِرت بالبال تمثلت مفصّلة. وأورد عليه الإمام بأنّها لو كانت معلومة لكانت معلومة على التفصيل، لامتناع العلم بالشيء مع عدم
٢٣م العلم بامتيازه عن غيره. وجوابه أنّ ذلك غير لازم لأنّه يمكننا تصوّر الشيء مع الذهول عن امتيازه عن غيره، ولو لزم ذلك لزم العلم بامتياز ذلك الامتياز أيضاً
١٢س لمغايرته الامتياز الأوّل، وهكذا إلى غير النهاية، فيجب حصول علوم غير متناهية عند العلم بشيء واحد.

١٥د والذاتيّ يطلق في غير كتاب إيساغوجي على معانٍ أُخر بطريق الاشتراك:

فأربعة منها تتعلّق بنفس المحمولات وهي هذه: أن يكون المحمول ممتنع الانفكاك عن الشيء، وممتنع الانفكاك عن ماهيّته، وممتنع الرفع عن ماهيّته، وواجب الإثبات لها. ولا شكّ أنّ كلاً منها أخصّ ممّا قبله.

وثمانية تتعلّق بنفس الحمل، فيُقال للشيء أنّه محمول على غيره حملاً ذاتيّاً إذا كان الموضوع مستحقّاً لموضوعيّته، أو كان أخصّ، أو كان المحمول حاصلاً له بالحقيقة، أو بمقتضى طبعه، أو من غير واسطة، أو كان دائماً له، أو مقوّماً، أو

---

١ وقال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٣٤-٣٥ ٢ الإمام] الملخّص، ص ٤٣

---

١ وقال] ن: قال ٢ عليه] ن: عليها ٣ لكانت] د: كانت ٤ وجوابه...غيره] ساقط من ن ومن أصل ط، وفي ط زيد في الهامش ٥ بامتياز] س: بامتيازه | أيضاً] ساقط من ي، ن ٦ لمغايرته...الامتياز] س، ط: لمغايرة الامتياز؛ ي: لمغايرته للامتياز؛ ن: لمغايرته الامتياز الامتياز الاول. والمثبت من ت، د، م، ج، ك | فيجب] د: ويجب ٨ يطلق...إيساغوجي] ي: في غير كتاب ايساغوجي يطلق | أُخر] ت، ج، م: اخرى؛ د: اخر اخرى؛ ي: اخذ. والمثبت من س، ن، ط ١٠ وممتنع[1]] س، ي: أو ممتنع | وممتنع[2]] ي: أو ممتنع ١٢ وثمانية] س: + منها (والزيادة تحت السطر بخط الناسخ) | أنّه] د، ط: بانه ١٤ واسطة] في س صححت "واسطة" الى "واسط" | مقوّماً] ي: كان مقوما

لاحقاً لا بواسطة أمرٍ أعمّ أو أخصّ، وهذا الأخير يسمّى في كتاب البرهان عرضاً ذاتيّاً. ويقال محمول عليه حملاً عرضيّاً لمقابلات هذه المعاني. ٩ت

وواحد ينطلق على الأسباب. فيقال للسبب الذي يترتّب عليه المسبّب دائماً أو أكثريّاً أنّه موجب له إيجاباً ذاتيّاً، والأقلّيّ اتفاقيّاً. ١٠ي

ومعنى ينطلق على الشيء من حيث هو موجود. فيقال للشيء أنّه موجود بذاته إذا كان قائماً بذاته، وموجود بالغير إذا كان قيامه بالغير.

والعرضيّ ينقسم إلى خاصّة، وهي التي تختصّ بطبيعة واحدة - شمل جملة أفرادها أو لم يشمل، لزم أو لم يلزم - وإلى عرض عامّ، وهو الذي يوجد فيها وفي غيرها مع تجويز الشمول واللزوم ومقابليها. فالكلّيّ إذاً إمّا جنس أو نوع أو فصل أو خاصّة أو عرض عام، وسنستقصي الكلام في كلّ منها.

والعرضيّ ينقسم إلى لازم وغير لازم. أمّا اللازم فقد حدّه الشيخ في الإشارات بأنّه الذي يصحب الماهيّة ولا يكون جزءاً منها. ومراده بذلك الصحبةُ الدائمةُ الواجبةُ لدلالة قوله "وما ليس بمقوّم ولا لازم لجميع المحمولات التي تجوز أن تفارق الموضوع" عليه، فيخرج عنه المفارق والوصف الدائم من غير ضرورة. وظاهر أنّ المراد بهذه الصحبة صحبة الحمل، لأنّ الكلام في حال الكلّيّ بالنسبة

---

١ البرهان] الشفاء: البرهان، ص ١٢٦-١٢٨ ١١ الإشارات] ص ٨-٩ (فرجة) \ ص ٤٨ (الزارعي) ١٣ قوله] الاشارات، ص ٩ (فرجة) \ ص ٤٩ (الزارعي)

---

١ أو أخصّ] ن: ولا بواسطة أمر أخص ٤ إيجاباً ذاتيّاً] ساقط من ي | والأقلّيّ] ن: وللاقلي ٥ ومعنى] ي: وبمعنى | بذاته] ساقط من ي ٦ بالغير[1]] ي: بالعرض | قيامه بالغير] ي: قائماً بغيره ٨ وهو الذي] س، د، ج، ن، م: وهو التي. والمثبت من ي، ت، ط | يوجد] س، د، ج، ط: وجد. والمثبت من ي، ت، ن، م ٩ الشمول واللزوم] ي: اللزوم والشمول | نوع...فصل] ي: فصل أو نوع ١١ أمّا...فقد] ي: فاللازم ١٣ لجميع] ي: لجميع | المحمولات] ن: المقومات ١٥ وظاهر] ي، ن: فظاهر

إلى جزئيّاته، ولإشعار كلامه في هذه الإشارة وفي التي بعدها بذلك. فلا يرد
عليه كون الحمار ناهقاً بالنسبة إلى كون الإنسان ناطقاً وأمثاله. ١٦د

وشكّك الإمام على اللازم الخارجيّ بأنّه لو تحقّق اللزوم الخارجيّ بين شيئين لكان مغايراً لهما لكونه نسبة بينهما واجبة التأخّر عنهما، فإن لزمهما كان لزومه زائداً عليه ولزم التسلسل، وإن لم يكن لازماً جاز زواله فإذا زال أمكن انفكاك الملزوم عن اللازم فكان الانفكاك ممكناً.

وجوابه أنّ التسلسل وإن امتنع في اللوازم المحصّلة الوجوديّة فهو واقع في اللوازم ٢٤م
الاعتباريّة على ما صرّح الشيخ والإمام بذلك. فإنّه يلزم المثلّث كون زواياه
مساوية لقائمتين ونصفاً للأربع وثلثاً للستّ وكذلك إلى ما لا يتناهى، والشيء
يغاير أشياء لا تتناهى ومغايرته لكلّ منها من لوازمه، بل الشيء إذا لزمه لازم
واحد خارجيّ لزم مغايرته إيّاه، وهذه المغايرة أيضاً لازم له خارجيّ ويلزمه مغايرته
إيّاه أيضاً، وهكذا حتّى يلزم الشيءَ من ملازمة لازمٍ واحدٍ خارجيّ إيّاه لوازمُ ٣ط
غير متناهية اعتباريّة. ١٣س

ثمّ اللازم إمّا للوجود أو للماهيّة، وكلّ لازم إمّا بوسط وإمّا بغير وسط. وفسّر الوسط في الإشارات بأنّه الذي يقرن بقولنا "لأنّه" حين يقال "لأنّه كذا". ولولا

---

٣ وشكّك الإمام] الملخّص، ص ٥١ ١٥ الإشارات] ص ٩ (فرجة) \ ص ٤٨-٤٩ (الزارعي)

---

١ الإشارة] ن: الاشارات | وفي] ي: وفي الاشارة ٣ شيئين] ي، م، ن، لك: الشيئين ٤ كان] س: لكان ٥ فإذا] ي، م، ن: وإذا | الملزوم...اللازم] ي، ن، لك: اللازم عن الملزوم ٦ فكان] ي، ت، ج: وكان ٧ المحصّلة] ي: في المحصلة ٩ ونصفاً] س: ونصف؛ ي: والاثنان نصفاً | للأربع] ي، م: للاربعة؛ س: الاربع. والمثبت من ت، د، ج، ن، ط وثلثاً] س: ثلثاً | للستّ] ساقط من س؛ ي، ت، د، م، ج: للستة. والمثبت من ن، ط، لك وكذلك] ساقط من ي ١٠ يغاير] س، ي: يغايره | لزمه] ن: لازمه ١١ واحد] ي: له لزم] ي: ويلزمه | وهذه...أيضاً[2]] ساقط من ي | ويلزمه] س، ن: ويلزم ١٢ الشيء] ن: للشيء ١٤ اللازم] ي: اللوازم | وإمّا] د، م، ط، ن، لك: أو

وجود القسم الأوّل لما جُهِلَ حملُ شيء على غيره أصلاً. ولولا وجود القسم الثاني لتسلسلت اللوازم من طرف المبدأ إلى ما لا يتناهى، لأنّ اللازم الخارجيّ للماهيّة بوسط خارج عن الوسط أو الوسط خارج عن الماهية وإلا لزم دخوله في الماهية، وهكذا الكلام في اللزوم الثاني، ولا ينتهي إلى مبدأ.

وذكر الإمام في الملخّص دليلاً على أنّ كلّ لازمٍ قريبٍ بيّنٌ: أنّه لو لم يلزم من العلم بالماهيّة العلم بلازمها القريب امتنع اكتساب العلم بالقضيّة المجهولة، ضرورة أنّ محمولها لا بدّ وأن يكون خارجاً عن ماهيّة موضوعها، وذلك يستدعي ١٠ج
خروجه عن الواسطة أو خروج الواسطة عن الموضوع، ويكون محمول إحدى مقدّمتي القياس خارجاً عن موضوعها فتكون مجهولة مفتقرة إلى قياس إحدى مقدّمتيه هذا شأنها، ويتسلسل. ١٧د

وذلك غير لازم لجواز أن لا يلزم من العلم بالماهيّة العلمُ بلازمها القريب، مع كون كثير من اللوازم القريبة بيّنة وينتهي القياس إليها، اللهمّ إلا إذا كان المدّعى بإثبات هذه الحجّة كون بعض اللوازم بيّنة، وذلك معلوم بالضرورة فلا حاجة فيه إلى هذا التكلّف. ونحن نقول بأنّ كلّ لازم قريب، أي ما هو بغير وسط، فهو بيّن الثبوت للملزوم بمعنى أنّ تصوّره مع تصوّر الملزوم يكفي في الجزم بنسبته إلى الملزوم، وإلا لاحتاج إلى وسط بالتفسير المذكور، ويُعلم من ذلك أنّه ليس شيء من اللازم بوسط بيّناً.

---

٥ الملخّص] ص ٥٢-٥٤

---

١ لما] ي: له | غيره] ت: شيء ٢ طرف] س، ج: طرق ٣ أو الوسط] ي: إذ والاوسط ٥ بيّنٌ] س: بيّن (وزيد في الهامش:) بغير وسط | لم] ي: لو ٦ بلازمها] د: بلازمه | بلازمها القريب] ن، ك: بلوازمها القريبة | اكتساب...بالقضيّة] ن: العلم باكتساب القضية | المجهولة] د: المحمولة ٩ مجهولة] د: محمولة ١١ بلازمها] د: بلوازمها ١٢ إلا] ساقط من ي ١٤ بغير وسط] ن: بوسط ١٥ الملزوم] ن: ملزومه | في] ساقط من د ١٦ وإلا] س: احتاج | ويُعلم] ج: نعلم؛ س، ن: نعلم ١٧ اللازم] د: اللوازم؛ ي: اللوازم التي

١٠ت قيل إنّ لزوم اللازم للملزوم إمّا لذاته أو لمحلّه أو للحالّ فيه، وإلا لكان لمباينٍ نسبتُه إليهما كنسبته إلى غيرهما وذلك ترجيح من غير مرجّح. وذلك غير لازم لجواز اختصاصه بهما بنسبة أخرى غير هذه الأمور بل الأمر كذلك في اقتضاء المفارقات معلولاتها.

ويُعرف من ذلك ضعف قول مَن قال بأنّ اللزوم من الجانبين إمّا لذاتيهما أو ٢٥م لكون أحدهما علّة للآخر أو معلول علّته، وإلا لزم استغناء كلّ منهما عن الآخر وعمّا يحتاج إليه الآخر، فيمكن انفكاك كلّ واحد منهما عن الآخر. فإنّه لا يلزم من عدم إحتياج الشيء إلى آخر إمكانُ انفكاكه عنه، كحال العلّة بالنسبة إلى المعلول. وإن أراد بالافتقار امتناع الانفكاك عاد المنع إلى المقام الأوّل. بل اللزوم إمّا لذات اللازم أو لذات الملزوم أو لأمر منفصل، سواء كان من جانب واحد أو من الجانبين.

٨ن قيل إنّ البسيط لا يلزمه لازمان لامتناع كونه مصدراً لأثرين. وذلك غير لازم؛ أمّا في اللوازم الاعتباريّة فظاهر؛ وأمّا في الوجوديّة فلجواز ترتّبها إلى ما لا ١١ي يتناهى لأنّ البرهان لم يقم إلا على التناهي من طرف المبدأ، وجاز تكثّرها أيضاً في مرتبة واحدة باستنادها إلى المباين وباستناد واحد إليه والباقي إلى المباين. ولزم منه ضعف قول من ينفي اللازم عن البسيط أصلاً لاستلزامه كون البسيط قابلاً فاعلاً معاً.

---

١ قيل] الملخّص، ص ٥٦-٥٧ ٥ مَن قال] الملخّص، ص ٥٦

---

١ للحالّ] ي: لحال | لمباينٍ] ي: المباين ٢ إليهما] ن: اليه ٥ ويُعرف] ي، د، ن، ك: وبعرف ٦ كلّ] م، ج: كل واحد ٧ وعمّا...الآخر²] ساقط من ي، ت | فإنّه لا] ن: فلا ١٠ كان] س، ي، ن: كان ذلك ١٢ لامتناع كونه] ن: لأنه لا يجوز أن يكون | مصدراً لأثرين] د: مصدر الأثرين ١٥ باستنادها] س، د: بإسنادها | وباستناد] س: وباسناد؛ د: وباسداد ١٦ منه] د: عنه ١٧ قابلاً فاعلاً] س: فاعلاً وقابلاً (وقد تمّ زيادة الواو على الاصل)؛ ت، ج: فاعلاً قابلاً؛ ي، ن، ك: قابلاً وفاعلاً. والمثبت من د، م، ط

وغير اللازم إمّا مفارق بالقوّة أو بالفعل، سهلاً كان زواله أو عسراً، بطيئاً كان ١٤س أو سريعاً.

واعلم أنّ كون الشيء كلّيّاً مغايرٌ لنفس مفهومه، لكونه نسبة بينه وبين جزئيّاته ١٧د وكون النسبة بين الشيئين متأخّرة عنهما مغايرة إيّاهما. فالكلّيّ من حيث هو هذا الاعتبار الإضافيّ يسمّى كلّيّاً منطقيّاً، ومن حيث ذاته التي هي معروض هذا الاعتبار يسمّى كلّيّاً طبيعيّاً، والمركّب عنهما كلّيّاً عقليّاً. ويفهم مثل ذلك في كلّ واحد من الخمسة. والطبيعيّ لا شكّ في وجوده في الأعيان لكونه جزءاً من الأشخاص الموجودة في الخارج ويعطي ما تحته اسمه وحدّه. والمنطقيّ وجوده من تفاريع وجود الإضافات ولا يعطي المندرج تحت معروضه اسمه وحدّه. والعقليّ قد اختلف في وجوده والنظر فيه خارج عن المباحث المنطقيّة.

وقيل بأنّ الكلّي إمّا قبل الكثرة، وهو الصورة المعقولة في المبدأ الفيّاض قبل وجود الجزئيّات بالذات، وإمّا مع الكثرة وفيها، وهو الذي في ضمن الجزئيّات حال وجودها في الخارج، وإمّا بعد الكثرة، وهو الذي يحصل في الذهن منتزعاً من الجزئيّات.

والذي يدلّ على وجود الكلّيّ في ضمن الجزئيّات في الخارج أنّ الحيوان مثلاً لا شكّ في وجوده في الخارج لكونه جزءاً من هذا الحيوان الخارجيّ، والحيوان ٤ط الذي هو جزء هذا الحيوان إمّا نفس الحيوان من حيث هو من غير قيد آخر معه، أو مع قيد آخر. فإن كان الثاني إشتمل على الحيوان وعاد التقسيم وينتهي إلى القسم الأوّل. فإذاً الحيوان بلا شرط شيء موجود في الخارج وهو بحيث لا

---

١ إمّا مفارق] ي: مفارق اما | أو[1]] ي: واما | سهلاً] د: بهلا | أو[2]] مكرر في ن | عسراً] س: عسراً أو؛ ي: عسراً و؛ ج: عسيراً و | بطيئاً...سريعاً] ي: سريعاً كان أو بطيئاً ٤ متأخّرة] د: اما متأخرة | هذا] ي: بهذا؛ ساقط من ن ٥ هي] ساقط من ن ٦ ويفهم] ي، ت: وليفهم ٧ الأعيان] ن: الخارج ٩ وجود] ساقط من ن ١٠ فيه] ي: في ذلك ١١ بأنّ] د: أن | إمّا] مكرر في د | وهو] ي، ن: وهي ١٢ حال] ساقط من س ١٣ في الخارج] ساقط من س، ي ١٥ والذي] ي: فالذي ١٧ هو[2]] ي، ن: هو هو ١٩ بلا...شيء] ن، ك: لا بشرط شيء

يمنع نفس تصوّره من الشركة، فقد وُجِدَ في الخارج ما لا يكون نفس تصوّره
مانعاً من الشركة، فقد وجد الكلّيّ في الخارج. ٢٦م

وكلّ كلّيّ محمول بالطبع، لأنّه من حيث هو كلّيّ محمول على ما تحته. وكذلك فكلّ جزئيّ إضافيّ موضوع بالطبع.

الرابع في مباحث الجنس:

لفظ الجنس في لغة اليونان بحسب الوضع الأوّل إنّما كان لما يندرج فيه أشخاص كثيرة من اعتبار نسبيّ إلى شخص أو بلد أو صناعة، فيجعلون العلويّة جنساً للعلويين والمصريّة جنساً للمصريّين. ويسمّون الواحد المنسوب إليه تلك الأشخاص أيضاً جنساً لهم، فكانوا يقولون عليّ جنس للعلويّين ومصر للمصريّين.
وهذا الثاني كان أولى عندهم باسم الجنسيّة من الأوّل. ثمّ نُقل إلى ما هو جنس ١٩د
عند المنطقيّين وهو الذي يرسمونه بأنّه المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في ١١ج
جواب ما هو، فـ"المقول" كالجنس البعيد لاندراج الشخص والكلّيّات الخمسة
تحته؛ وقولنا "على كثيرين" يُخرج الشخص؛ و"المقول على كثيرين" جنس
للخمسة لأنّه رسم للكلّيّ؛ وبقولنا "مختلفين بالنوع" - أي بالحقيقة والماهيّة -
يخرج النوع لاتّفاق جزئيّاته في الماهيّة؛ وبقولنا "في جواب ما هو" الثلاثة الباقية ١١ت

---

١ في...الكلّيّ] ساقط من ت ٤ فكلّ] ي، ط: كل | بالطبع] د: بالطبع وهو أعلم؛ ج: بالطبع والله أعلم ٦ لفظ] د، م: لفظة | في...يندرج] ي: بحسب الوضع الاول في لغة اليونانيين لما إشترك ٨ والمصريّة...للمصريّين] س، د: والمضرية جنساً للمضريين | ويسمّون] د: ويسمى ٩ فكانوا] ت: فكان؛ ي، د، ج: وكانوا | عليّ] ي، د، ج، ط: + عليه السلام؛ س: + عليه أفضل السلام؛ ت، ن، ك: + رضي الله عنه. والمثبت من م | ومصر للمصريّين] س: ومضر للمضريين ١٠ أولى] ت: أولا ١١ المقول] ن: الكلي المقول ١٢ الخمسة] ي: الخمس ١٣ كثيرين[1]] ي: مختلفين ١٤ رسم] ن، م، ك: حد | وبقولنا] س: وقولنا مختلفين...الماهيّة] ساقط من ن

لوجوب دلالة المقول في جواب ما هو على الماهيّة بالمطابقة مع أنّه ليس شيء من هذه الثلاثة كذلك.

وشككوا على هذا التعريف من وجوه: أحدها أنّه إذا كان المقول على كثيرين جنساً للخمسة كان أخصّ من الجنس المطلق لكونه جنساً خاصّاً، وأنّه أعمّ منه لكونه جنساً له. الثاني: أنّ النوع يعرَّف بالجنس فتعريف الجنس به دور. الثالث: ١٥س أنّ المعنى الجنسيّ إن كان نفس الماهية اتّفق أفرادها بالحقيقة، وإن كان جزءاً - ولا شيء من الجزء بمحمول - لم يكن الجنس محمولاً فلم يكن مقولاً على كثيرين، وإن كان وصفاً لم يكن ذاتيّاً فلم يدلّ على الماهية فلا يقال في جواب ما هو. الرابع: المعنى الجنسيّ إن كان موجوداً في الخارج امتنع الاشتراك فيه لتشخّصه، وإن كان موجوداً في الذهن امتنع كونه مقوّماً للجزئيّات الموجودة في الخارج فلم يصلح أن يقال عليها في جواب ما هو، وإن كان معدوماً صرفاً فكذلك.

والجواب عن الأوّل أنّ المقول على كثيرين جنس للخمسة باعتبار ذاته، فهو باعتبار ذاته أعمّ من الجنس المطلق فكلّ جنس مقول على كثيرين من غير عكس. وليس باعتبار ذاته أخصّ من الجنس المطلق فليس كلّ مقول على كثيرين بجنس، بل هو أخصّ من الجنس المطلق باعتبار بعض عوارضه وهو كونه جنساً للخمسة، لأنّ الشيء إذا كان جنساً للخمسة كان جنساً في الجملة من غير عكس. ولا امتناع في كون الشيء أخصّ من غيره باعتبار ذاته وأعمّ أو ١٢ي مساوياً باعتبار بعض عوارضه أو على العكس، كحال المضاف الذي هو أحد المقولات بالقياس إلى مفهوم كون الشيء جنس الأجناس، وكحال حدّ الحدّ بالنسبة إلى الحدّ، وأمثالها. ١١م٢٠د

١ لوجوب] ي: لوجود | شيء] ي: شيئاً ٣ من وجوه] ن: بوجوه ٦ بالحقيقة] س: في الحقيقة؛ ساقط من ن ٨ فلا] س، ت، د: ولا ٩ الرابع] ت: الرابع أن | الاشتراك] ي: الاسراط | لتشخّصه] ي: لشخصه ١١ فكذلك] ي: نذلك؛ ت: فلذلك ١٢ والجواب] ن: الجواب ١٣ فكلّ] س، د، ط: وكل ١٤ المطلق] ساقط من ن ١٥ بجنس] ي: جنساً ١٩ إلى] مكرر في ن ٢٠ وأمثالها] ن، ط: وامثالها

وعن الثاني أنّ النوع المأخوذ في حدّ الجنس هو النوع الحقيقيّ، والمعرّف بالجنس هو النوع الإضافيّ، وأحدهما غير الآخر على ما يُعرف.

وعن الثالث أنّ الجزء قد يحمل على الكلّ على ما يظهر لك إذا عرفت معنى الحمل.

وعن الرابع أنّ الجنس يجوز أن يكون موجوداً في الخارج ويكون المشترك بين الجزئيّات شيئاً واحداً بالنوع لا بالشخص، والمتشخّص لا يمتنع اشتراكه بهذا المعنى. وجاز أيضاً إن كان المراد بالجنس المعنى المعقول في الذهن المطابق لما يشتمل عليه كلّ واحد واحد من الأنواع ويكون المراد بالاشتراك هذه المطابقة، وجاز مطابقة شيء واحد معيّن لأشياء متعدّدة.

ومن الناس من زاد في هذا الرسم قيداً آخر وهو كونه مقولاً في جواب ما هو قولاً أوّلياً. وذلك رسم الجنس القريب المندرج تحت الجنس المطلق المعرَّف بالرسم المذكور.

وذكر في الملخّص أنّ هذا التعريف ليس برسم بل هو حدّ، لأنّه لا حقيقة للجنس وراء الاعتبار المذكور. وذلك غير لازم لجواز أن يكون له حقيقة مغايرة ط٥ لهذا الاعتبار مساوية له، فإن عَنَى هو بالجنس ذلك لم يمكنه مناقضة كلامهم لجواز أنّهم يريدون به أمراً يساوي هذا الاعتبار، وقد صرّح بهذا الاحتمال في شرحه للإشارات.

---

١٣ الملخّص] ص ٦٢-٦٣ ١٧ شرحه للإشارات] شرح الاشارات: المنطق، ص ١٠٥

---

٢ يُعرف] م: تعرف؛ ي، د: يعرف ٦ شيئاً واحداً] س، ي، ت، م، ج: شيء واحد. والمثبت من د، ط، ن، ك | والمتشخّص] س، ن، ب: والمشخص؛ د، ت: والتشخص؛ ط: والمسح [كذا]. والمثبت من ي، م، ج، ك | يمتنع] ي، ن، ك: يمنع ٧ كان] ي: يكون ٨ يشتمل] س، م: يشمل؛ ن، ط: يشسمل؛ د: سمل. والمثبت من ي، ن، ج، ك | واحد[2] ساقط من م، ط، ك ١٠ هذا] ساقط من ي ١٣ برسم] ت: رسم ١٤ وراء] ي: وراء هذا ١٥ لهذا] مكرر في ن

والجنس المنطقيّ لا يقوّم النوع الطبيعيّ لكونه نسبة عارضة للجنس الطبيعيّ ٩ن
بالقياس إليه فيتأخر عنه. بل المقوّم له الجنس الطبيعيّ. وكذا الكلام في النوع
والفصل بالنسبة إلى موضوعاتها، ولأنّها جنس وفصل ونوع من حيث إنّها
تصدق على موضوعاتها وتعطيها الحدّ والاسم وذلك من حيث هي بالاعتبار
الطبيعيّ لا من حيث هي بالاعتبار المنطقيّ، وكذا الخاصّة والعرض العام.
والجنس المنطقيّ لا يقوّم النوع المنطقيّ. أمّا الإضافيّ فلتقابلها لكونهما متضايفين،
وأمّا النوع الحقيقي فلإمكان تصوّر كلّ من الاعتبارين مع الذهول عن الآخر. ١٦س

ومراتب الأجناس أربع لأنّ الجنس إمّا تحته جنس وليس فوقه جنس وهو
الجنس العالي المسمّى بجنس الأجناس، وإمّا على العكس وهو الجنس السافل، ٢١د
أو فوقه وتحته جنس وهو الجنس المتوسّط، أو لا فوقه ولا تحته جنس وهو
الجنس المفرد.

وذكر في الملخّص أنّه لا يجوز جعل الجنس المطلق جنساً لهذه الأربعة لكون ١٢ج
المميّز في الثلاثة عدمياً، وإحتياج الجنس إلى أكثر من نوع واحد. وفيه نظر. ثم
قال بأنّه لو جُعل جنساً لها كان أحد أنواعه جنس الأجناس وإنّه إعتبار إضافي
عارض لطبائع عشرة متخالفة بالماهية، فإن أوجب إختلافُ الماهيات تنوّعَ ١٢ت١٢م
الإضافات العارضة لها كان هذا الإعتبار الإضافي في كل منها مخالفاً بالماهية لما في

١٢ الملخّص] ص ٦٤ ١٤ قال] من هنا إلى آخر الفصل ينقل المصنّف بتصرّف عن الملخّص، ص ٦٤-٦٥

٢ وكذا] ي، م: وكذلك ٣ موضوعاتها] ي، ن: موضوعاتها | ولأنّها] س (تصحيح): ولأنهما ٤ والاسم] د: والرسم ٥ من...هي] ساقط من ن | وكذا] ي: وكذلك ٦ فلتقابلها لكونهما] ن: فلكونهما. والظاهر أن "فلكونهما" وردت أيضاً في النسخة التي إعتمدها الكاتبي ٨ أربع] س، ت، د، م، ج، ط: أربعة. والمثبت من ي، ن، ك | إمّا] د: ما | جنس[1]] ت: نوع ٩ وإمّا] ي: أو ١٠ الجنس] ساقط من ي | جنس[2]] ساقط من ي ١٢ المطلق] ي: مطلقاً ١٣ في] ي: بين | وإحتياج] ي: أو احتياج ١٤ أنواعه] س، ي، د، م، ن: أنواعها. والمثبت من ت، ج، ط ١٥ فإن] ي: بأن | تنوّعَ الإضافات] ي: بنوع الاضافيات؛ ط: بنوع الاضافات

الآخر وكان جنسُ الأجناس جنساً لها، وإلا كان نوعاً أخيراً ونوعَ الأنواع، وينتهي في التصاعد إلى المضاف ويتوسّطها الكلّي، والمقول على كثيرين بالفعل، والمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة، والجنس المطلق.

الخامس في مباحث النوع:

وهو مقول على معنيين بالاشتراك يسمّى أحدهما حقيقياً والآخر إضافياً. ورُسِمَ الحقيقي بأنّه المقول على كثيرين مختلفين بالعدد فقط في جواب ما هو. و"المقول على كثيرين" كالجنس، وبالقيد الأوّل يخرج العرض العامّ والجنس والفصول والخواصّ العالية، وبالقيد الأخير الفصول والخواصّ السافلة.

وأمّا الإضافيّ فنقل الشيخ رسمَيْن له: أحدهما أنّه المرتّب تحت الجنس، وأوّله على الكلّيّ المرتّب تحت جنس يتضمّنه وإلا انتُقِضَ بالشخص والخاصّة والفصل؛ الثاني الذي يُقال عليه الجنس من طريق ما هو، وأوجب أن يُزاد فيه "الكلّيّ" وإلا فقد أخلّ بذكر الجنس، وأن يزاد فيه "بحال الشركة"، أو يقال بأنّه الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس من طريق ما هو. وهذه الزيادة الأخيرة غير محتاج إليها فإنّ النوع يُقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو لا من طريق ما هو، ولا يقال الجنس من طريق ما هو على النوع إلا بحسب الخصوصيّة لا بحسب الشركة، اللهمّ إلا إذا كان جنساً بعيداً وحينئذ لا يكون ذلك من حيث

---

٩ فنقل الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٥٤ و ٦٠-٦٢

---

١ جنساً] س: هو جنساً | كان] ي، ج: لكان ٢ ويتوسّطها] ي: ويتوسطها | على... والمقول] ساقط من ي | بالفعل...كثيرين] ساقط من ت، ط ٥ أحدهما] ساقط من ن ٨ الأخير] س: الاخر | السافلة] ي: الشاملة ٩ رسمَيْن له] ي، د، ك: له رسمين ١٠ الكلّيّ] ساقط من ن، ك | والفصل] م، س (تصحيح): والرسم. والمثبت من س (أصل)، ي، ت، د، ج، ن، ط، ك ١١ الذي] ي: أنه الذي | يُزاد] ت: يراد ١٢ يزاد] ت: يراد ١٣ يقال] ساقط من د | وهذه...هو[1]] ساقط من د

إنّه جنس. ويُعلم أنّ ذلك ينتقض بالصنف وهو النوع المقيّد بصفات عرضيّة، ١٣ي
وحينئذ يجب أن يزاد فيه أنّه الكلّيّ المقول في جواب ما هو ويقال عليه الجنس ٢٢د
من طريق ما هو، أو أنّه الكلّي المقول في جواب ما هو الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو.

واستحسن الشيخ تحديد مَنْ حدّه بأنّه الكلّيّ الذي هو أخصّ الكلّيَّيْن المقولَيْن في جواب ما هو، ورسمه في الإشارات بأنّه الكلّيّ الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولاً أوّليّاً. وقال الإمام إنّه إنّما قيّده بقيد الأوّليّة لأنّ النوع لا يكون نوعاً إلا بالنسبة إلى الجنس القريب. وذلك على خلاف حكمهم في النوع فإنّهم يجعلون نوع الأنواع نوعاً لكلّ ما فوقه من الأجناس. بل الأولى أن يكون ذلك احترازاً عن الصنف، فإنّه لا يُحمل عليه شيء من الأجناس حملاً أوّليّاً أصلاً بل بواسطة حمل النوع، على ما يُعرف من مذهبهم أنّ حمل العالي على الشيء بواسطة حمل السافل عليه. وأمّا النوع فلا بدّ وأن يُحمل عليه جنسٌ ١٣م
ما حملاً أوّليّاً. ١٧س

ثمّ أحد المعنيين غير الآخر، لإمكانِ تصوّر كلّ منهما بدون الآخر؛ ولتحقّقِ مفهوم الأوّل بالمحموليّة على ما تحته والثاني بالموضوعيّة لما فوقه؛ ولكون التركّب - بل

---

٥ واستحسن الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٦٢ ٦ الإشارات] ص ١٦ (فرجة) \ ص ٦١ (الزارعي) ٧ وقال...القريب] شرح الاشارات: المنطق، ص ١٠٦ ١٤ مفهوم الأوّل] كاتبي: أي الحقيقي ١٥ والثاني] كاتبي: أي الاضافي

---

١ ويُعلم] ي، ن: واعلم؛ د، ج: وبعلم | أنّ ذلك] ي: ان ذلك انه؛ س: من ذلك (مع زيادة "أنه" تحت السطر) | وهو] س: وهذا | المقيّد] ي: المغير ٢ يزاد] ت: يراد | أنّه] ت: أن | الكلّيّ] ساقط من ن | ويقال] ت، م: الذي يقال؛ ن: والذي يقال | الجنس...عليه] ساقط من ت ٣ الذي يقال] س: ويقال ٥ الكلّيَّيْن] س، د: الكليتين؛ ي: الكلين. ٧ إنّه إنّما] ت، د، ج، ط: أنه؛ ي، ن، لك: انما. والمثبت من س، م | لأنّ] س: بأن ٨ الجنس] ي: التحقيق | حكمهم] ت، د، ج: قولهم. والمثبت من س، ي، م، ن، لك ١١ حمل[1]] ساقط من د ١٤ كلّ منهما] س: كل منها؛ ي: كل واحد منهما ١٥ التركّب...التركّب] د، لك: التركيب بل التركيب | بل التركّب] شطبت في ت

التركّب من الجنس والفصل - لازماً بيّناً للثاني دون الأوّل؛ ولتحقّق وجود الأوّل بدون الثاني، كماهية مَنْ تنزّه عن التركّب وكجميع المفارقات على ما قيل من بساطة ماهيات أشخاصها، وبالعكس كالمتوسّطات من الأجناس والأنواع. وعلم منه أنّه ليس أحدهما أخصّ من الآخر مطلقاً. ٦ط

ومراتب النوع المضاف أربع على قياس ما مرّ في الجنس، إلا أنّ المسمّى بنوع الأنواع هو النوع السافل لأنّ النوع إنّما يكون نوعاً للأنواع إذا كان تحت جميعها كما أنّه يكون الجنس جنس الأجناس إذا كان فوق جميعها. والنوع الحقيقيّ بالقياس إلى النوع الحقيقيّ ليس له هذه المراتب بل لا يكون إلا مفرداً لإمتناع أن يكون أحد الحقيقيّين فوق الآخر، وبالقياس إلى النوع المضاف فَعَلَى قسمين: إمّا مفرد أو فوقه فقط نوع.

وكلّ واحد من الجنس العالي والمفردِ مباينٌ لجميع مراتب النوع. وكلّ واحد من النوع السافل والمفردِ مباينٌ لجميع مراتب الجنس. وكلّ واحد من الجنس المتوسّط والسافل بينه وبين كلّ واحد من النوع العالي والمتوسّطِ عمومٌ وخصوصٌ من وجه. ٢٣د

ونوع الأنواع لا بدّ وأن يكون حقيقياً وإلا لكان فوق غيره، وإضافياً وإلا لم يكن تحت غيره. وكونه نوع الأنواع إنّما هو بمجموع المعنيَيْن.

١ دون] ن: بدون ٢ تنزّه] ساقط من د | التركّب] د، ج، ط، ن، لـ، ب: التركيب. والمثبت من س، ي، ت، م ٥ أربع] س، ت، د، ج، ن: أربعة. والمثبت من ي، م، ط، لـ ٧ يكون] ي، ن، لـ: انما يكون | الجنس] ساقط من د ٩ الحقيقيّين] س، لـ: الحمصس؛ ت، ن: الحمقمس؛ ي: الحسمس؛ د: الحقىقىين؛ م: الحقيقس؛ ج: الحقيقيين؛ ط: الحقمقس ١٠ مفرد أو] س: مفرداً و | نوع] ساقط من د ١١ وكلّ[2]...الجنس] ساقط من ت ١٢ السافل] ي: الشامل | المتوسّط والسافل] ي: السافل والمتوسط ١٥ لكان] د: كان ١٦ بمجموع] س، ب: لمجموع؛ د: مجموع. والمثبت من ي، ت، م، ن، ط، لـ

قال الإمام: والنوعِ الذي هو أحد الخمسة الحقيقيُّ، لا المضاف، لأنّ الخمسة محمولة لكونها أنواعاً للكلّيّ الذي هو محمول، والنوع المحمول هو الحقيقيّ وأمّا المضاف فهو ١٣ج موضوع. وذلك غير لازم لأنّه إن عنى بكون الإضافيّ موضوعاً أنّه ليس بمحمول فليس كذلك، لما عرفت أنّه يجب إدخال الكلّيّ في حدّه؛ وإن عنى به أنّه ١٣ت موضوع مع أنّه محمول أيضاً فذلك لا يمنع من نوعيّته لما هو محمول. هذا إذا جعلنا الكلّيّ جنساً للخمسة، وأمّا إذا جعلناه كالجنس كان الأمر أظهر.

والشيخ مع ميله إلى أن يكون الأولى كون الحقيقيّ أحد الخمسة تكلّف قسمةً للكلّيّ يدخل فيه كلاهما بأن قال بأنّ الذاتيّ الذي لا يصلح أن يقال في جواب "ما هو" فصل، والصالح لذلك قد تختلف مراتبه في العموم والخصوص فالأعمّ جنس والأخصّ نوع، ثمّ إنّه إن كان جنساً باعتبار آخر كان نوعاً إضافيّاً وإلا كان حقيقيّاً.

والذي نقوله أنّه إن جُعِلَ كلٌّ منهما داخلاً في القسمة المخمّسة فذلك محال ١٤م لصيرورة الأقسام حينئذ ستّة، أو يكون أحد الأقسام الخمسة النوع بمعنى ثالث ١٠ن منقسم إليهما - كما هو في القسمة التي نقلناها من الشيخ - فلا يكون واحد منهما من الأقسام الخمسة، والمقدّر خلافه. وإن جُعِلَ أحدَ الخمسة المضافُ وحدُه لم ينحصر التقسيم المخمّس، لجواز أن يكون كلّيٌّ مقولٌ على متّفقين بالحقيقة ولم

---

١ قال الإمام] الملخّص، ص ٦٨ ٨ بأن قال] الشفاء: المدخل، ص ٥٧-٥٨

---

١ هو أحد] د: أحد | الحقيقيُّ] ي: هو الحقيقي؛ د: النوع الحقيقي | لأنّ] س: لكن ٢ وأمّا] ن: فاما ٣ أنّه] س: لذاته ٦ للخمسة] ساقط من ن | وأمّا] س، م: اما | جعلناه] د: جعلناه ٨ للكلّيّ] س: الكلي؛ ن، ك: في الكلي | يدخل] ي: فدخل | فيه] ت: فيها | بأنّ ... نوع] ن: الذاتي ان لم يصلح لأن يقال في جواب ما هو كان فصلا، وان صلح لذلك وقد تختلف مراتب المقول في جواب ما هو في العموم والخصوص كان الاعم جنساً والاخص نوعاً | لا] ساقط من س ٩ فصل] ساقط من س | العموم والخصوص] د: الخصوص والعموم ١٠ باعتبار] ي: فاعساو ١٢ نقوله] ي: أقوله | كلٌّ] ي: كل واحد ١٣ الأقسام[2]] ت: أقسام ١٤ من] س، ي: عن ١٦ المخمّس] ي: الخمس | كلّيٌّ] س: كل | على] د، ط، ك: + كثيرين | متّفقين] د: كثيرين متفقين | بالحقيقة] د، ط، ك: + في جواب ما هو

يتدرج تحت جنس وكون ذلك خارجاً من الخمسة حينئذ. وإذا جعلنا أحد الخمسة الحقيقي امتنع خروج كلّيّ ما عن الخمسة. فإذاً إن جُعِلَ أحدُ هذين من أقسام التقسيم المخمّس الحاصر فلا يمكن إلا وذلك هو الحقيقيّ.

السادس في مباحث الفصل:

قال الشيخ: لفظ الفصل عند المنطقيّين موضوع لمعنيين: أحدهما أنّه الذي
ينفصل به الشيء - شخصاً كان أو كلّيّاً - عن غيره؛ الثاني أنّه الذي ينفصل به ١٨س
الشيء عن غيره في جوهره. قال: وإذا كان كذلك فلهم أن يجعلوا لفظة ٢٤د
"الفصل" لثلاثة معانٍ: عامّ، وخاصّ، وخاصّ الخاصّ.

فالعامّ هو الذي يفصل الشيء عن غيره في الجملة وقتاً ما، فيندرج تحته الوصف المفارق له ولغيره، كالقيام والقعود بالنسبة إلى بعض الأشخاص فيميّزه عن الغير في وقت ويصير مميّزاً للغير عنه في وقت آخر، ومثله قد يميّز الشيء عن نفسه بحسب وقتين.

والخاصّ هو الذي يفصله عن الغير ولا يفصل الغير عنه، وذلك يقع على وجهين: إمّا فاصل له دائماً إذا ثبت له دائماً وانتفى عن الغير دائماً، أو فاصل له في وقت وليس بفاصل أصلاً في وقت إذا لم يكن الأمر كذلك.

٥ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٧٢-٧٤

٢ عن] س: غير | فإذاً إن] ن: فإذا | من أقسام] د: القسمين؛ ط: القسمين من أقسام ٣ يمكن] س: يمكن أن يكون (والزيادة في الهامش) ٦ الثاني] س: والثاني ٧ يجعلوا] د: يجعلون ٨ معانٍ] س، ت: معاني ٩ فالعامّ] ت، م، ج: والعام ١٠ بالنسبة] س: وبالنسبة | فيميّزه] ج: فيمتزه؛ س، م: فمميزه؛ د: فممزه؛ ت: فتميزه ١٤ فاصل[2]] ن: فصل

وخاصّ الخاصّ هو المميّز الذاتيّ، وهو يحدث الآخريّة والأوّلان لا يحدثان إلا الغيريّة، وفسَّرَ الآخريّة بالاختلاف بالماهيّة فهو إذاً أخصّ من الغيريّة. والوصف الخارجيّ لا يوجب الاختلاف في الماهيّة وإن استلزمه، فلذلك يقولون: الفصل إمّا ذاتيّ أو عرضيّ لازم أو مفارق.

والمراد مقصور على المعنى الثالث وهو الذي أحد الخمسة ونتكلّم فيه. وقد نقل الشيخ له رسوماً أربعة: أحدها أنّه الذي يفصل بين النوع والجنس؛ الثاني أنّه الذي به يُفَضَّلُ النوع على الجنس؛ الثالث أنّه الذي تختلف به الأشياء المتفقة في ٧ط الجنس؛ الرابع أنّه المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب "أيما هو". واستدرك عليها بأنّ الأربعة يحتاج فيها أن يقيّد بقيد "قولنا بالذات" وإلا انتقض بالخاصّة؛ والثلاثة المتقدّمة قد أخلّ فيه بذكر الكلّيّ الذي هو كالجنس للخمسة مع أنّ التحديد لا يتمّ إلا بذكر الجنس وإن تمّ مع إسقاطِهِ الدلالةُ على الماهية؛ ١٥م والرابع يُنتقض بالفصل الأخير.

ثمّ أنّه رسمه الشيخ بأنّه الكلّيّ المقول على النوع في جواب أيّ شيء هو في ذاته من جنسه. ورسمه في الإشارات بأنّه الكلّيّ الذي يحمل على الشيء في جواب أيّ شيء هو في جوهره. وهذا أعمّ من الأوّل وبه يجب أن يُفسّر، وإلا لم يتمّ الدليل على انحصار الذاتيّ في الجنس والفصل، ولا يصحّ قوله بأنّ الكلّيّ الذي

---

٥ نقل الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٧٦ ١٣ رسمه الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٧٦ ١٤ الإشارات] ص ١٦ (فرجة) \ ص ٦١ (الزارعي) ١٦ قوله...بالفصل] الاشارات ص ١٥ (فرجة) \ ص ٥٨-٥٩ (الزارعي)

---

١ وهو] س: وهو الذي (والزيادة في الهامش) | لا] ساقط من ن ٢ الغيريّة[1]] د: بالغيرية والوصف] م: لأن الوصف ٤ أو[1]] س: واما ٥ الذي] ت: هو الذي ٦ أحدها] ساقط من ت | بين] ساقط من د | الثاني] س: والثاني ٧ يُفَضَّلُ] س: هصل؛ ك: يعصل؛ ن: هضل؛ ت: يفصّل. والمثبت من د، م، ج، ط | على] س: عن ٩ بقيد قولنا] د، ط: بقولنا | انتقض] د: انتقضت ١٠ قد أخلّ] ن: فداخل | للخمسة] س: الخمسة ١٣ الشيخ] م: الشيخ في الشفاء ١٦ الدليل] س (هامش): البرهان | الدليل على] ساقط من ن | بأنّ] س، ت: بأنه | الكلّيّ] م، ج: + الذاتي

لا يصلح لأن يُقال في جواب ما هو فلا بدّ وأن يصلح للتمييز الذاتيّ عمّا يشاركه
٢٥د في الوجود أو تحت جنس، وتفسير ذلك بالفصل؛ لجواز أن تكون طبيعة مركّبة
من أمرين كلّ واحد منها يختصّ بها فلا يكون واحد منها جنساً ولا فصلاً
بالتفسير المذكور في الشفاء وكلّ واحد منهما فصل بالتفسير المذكور في
الإشارات، لكون كلّ واحد منهما مميزاً له بالذات عن المشارك في الوجود وإن لم
يميّزه عن المشارك تحت جنس. ولم ينحصر التقسيم المخمّس عندي إلا والفصل
١٤ت مفسّر بهذا المعنى أو بما يساويه. ومن ذلك يُعرف عدم لزوم انحصار التقسيم
المخمّس والفصل مفسّر بكمال الجزء المميّز، لأنّه يحتمل أن يكون الشيء مركّباً من
١٤ج جنس وأمرين يختصّ به كلٌّ منهما على ما يُعتقد من تركّب الحيوان من الجسم
النامي والحسّاس والمتحرّك بالإرادة، فلا يكون شيء منهما جنساً أو فصلاً.

قيل إنّ كل فصل مقوّم لنوع يجب أن يكون علّة لوجود حصّة ذلك النوع من الجنس، لأنّه لا بدّ وأن يكون أحدهما علّة للآخر وإلا إستغنى كل منهما عن الآخر ولم يلتئم منهما حقيقة واحدة، وليس الجنس علّة للفصل - وإلا لَوُجِدَ الفصل أينما وُجد - فيتعيّن العكس. وذلك غير لازم لأنّه إن عنى بكون أحدهما

٥ له...يميّزه] كذا في النسخ، والظاهر أن الضميرين راجعان إلى "الطبيعة" فكان الاصحّ تأنيثها
١١ قيل] نسب الامام هذا القول الى الشيخ في الملخص (ص ٧٣) ويقول الكاتبي: الشيخ ما صرّح بكون الفصل علة لحصة النوع من الجنس بل قال أن الفصل اذا اقترن بطبيعة الجنس قوّمه نوعاً أي لا يدخل الجنس في الوجود الا بواسطة اقتران الفصل به ولا يقوّم الجنس نوعا الا بذلك ... والدليل الذي ذكره الامام وزيّفه المصنّف ما تعرّض الشيخ له البتّة.

١ لأن] ت، د، ج، ط: أن | للتمييز] س، د، م: للتميز. والمثبت من ت، ج، لك ٢ وتفسير] لك: وتفسر؛ ت، ج: ويفسر، م: وتفسر؛ س، ن: وفسر. والمثبت من د، ط ٣ منها[1]] ساقط من ت | بها] ساقط من س | فلا] د: ولا ٥ واحد] ساقط من ت | مميّزا] س: مميز المشارك] س: المشارك له (والزيادة فوق السطر) ٦ إلا] د: والا ٧ مفسّر] س: مفسراً يُعرف] س: نعرف؛ ج: تعرف؛ ن، لك: نفهم. والمثبت من ت، د، م، ط ٨ لأنّه] س، لك: ولأنه ٩ به...منهما] ن: كل واحد منها به؛ في س صححت العبارة الى: كل منهما به | ما] ت: من | يُعتقد] ن: نعتقده ١٠ منهما] س: منها ١٢ إستغنى] صححت في س الى: لاستغنى؛ وفي ن صححت "استغنى" الى "لااستغنى" ١٣ للفصل] س: الفصل ١٤ فيتعيّن] ت: فعس

علّة للآخر كونه علّة تامّة لم يلزم من نفيه الاستغناء. وإن عنى به نفسَ الافتقار لم يلزم من كون الجنسِ علّةً وجودُ الفصل في جميع صور وجوده.

والإمام يذهب إلى بطلان هذا المذهب، لأنّ المجموعَ المركّبَ من ذاتٍ وصِفَةٍ لها ١٩س
- هي أخصُّ منها - إذا إعتُبِرَ من حيث هو هذا المجموع كان الذاتُ جنساً له
والصفةُ فصلاً مع امتناع علّيته. ونحن نقول بأنّه إن اعتُبِرَ ذلك في أجناس المعاني
المعقولة لنا وفصولها ومسمّيات الألفاظ بحسب وضعنا كان الأمر كما قاله الإمام.
وإن اعتبرت الأجناس والفصول بالقياس إلى ماهيّات الأشياء المشار إليها
بحسب الأمر نفسه فلم يتبيّن لي ما يمنع ذلك أو يوجبه، ومعلومٌ أنّ الذي ٢٦د١٦م
يتمسّك به الإمام لا يتأتّى في المنع عن ذلك.

ثمّ إنّ القائلين بهذه العلّيّة بنوا على ذلك أموراً:

منها أنّ الفصل الواحد بالنسبة إلى نوع واحد لا يكون جنساً له باعتبار آخر لامتناع انقلاب المعلول علّة، وأنّه يمتنع اقترانه إلا بجنس واحد وإلا تخلّف المعلول عن علّته، ولزم منه أن لا يكون مقوّماً إلا لنوع واحد في مرتبة واحدة. والإمام جوّز الثلاثة بتركّب الطبيعة عن أمرين كلّ منهما أعمّ من الآخر من وجه كالحيوان والأبيض. ولهم أن يمنعوا تألّف ماهيّة حقيقيّة عنهما بمعنى أنّ ما صدق عليه هذا يكون حقيقته في نفس الأمر هو هذا، والكلام في ذلك لا في مفهوم اعتباريّ.

---

٣ والإمام يذهب] الملخص ص ٧٣-٧٤ ١٣ والإمام جوّز] الملخص ص ٧٥

---

١ من نفيه] س: في نفيه؛ ج: من بقية؛ د: من نفسه؛ ن: من نفيه؛ ط: من نفه. والمثبت من ت، م، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي: "فإنه لا يلزم من عدم كون الشيء علة تامة لشيء آخر أن يكون ذلك الشيء مستغنياً عنه". ٥ امتناع] ن: اعتبار | علّيته] د: علته | بأنّه] ساقط من ن، ك | إن] ساقط من د | ذلك] ت: ذاك ٧ ماهيّات] م: ماهية ٨ نفسه] د: في نفسه | لي] م، ن، ك: عندي؛ د: الي. والمثبت من س، ت، ج، ط ١١ إلى نوع] ساقط من د ١٤ كلّ] س: كل واحد (والزيادة في الهامش) ١٦ حقيقته] ت، ط، ن، ك: حقيقة

ومنها أنّ الفصل القريب لا يكون إلا واحداً لامتناع توارد العلّتين على معلول
واحد بالشخص. والإمام قال بذلك أيضاً بناءً على أنّ الفصل كمال الجزء المميّز
وذلك لا يتصوّر إلا واحداً. ويُشْكَلُ عليه بما مرّ من الاحتمال بمثل ما يضربون
من المثال في الحيوان، فإنّ الحسّاس والمتحرّك بالإرادة إن كان كلّ منهما فصلاً
قريباً فقد انخرمت القاعدة، وإن كان الفصل القريب مجموعهما كان كلّ منهما فصلاً
بعيداً ولا يكون فصلَ الجنسِ للمساواة بل فصلَ الفصل، فإذاً كل منهما فصل
لمجموعهما وعاد الإشكال، ولم يكن الفصل مجموعهما لامتناع كون الشيء كمال الجزء ٩ط
المميّز بالنسبة إلى نفسه بل كل منهما، فقد إنخرمت القاعدة. وأمّا القائلون بالعلّيّة
فلهم أن يُخرجوا ذلك لأنّ العلّةَ القريبة للحصّة الفصلُ القريب وذلك مجموعها، ثمّ
إنّه إن كان كلّ منهما فصلاً قريباً للمجموع فلا امتناع فيه لأنّه ليس فيه طبيعة
جنسيّة حتى يلزم المحذور المذكور أو تنخرم قاعدة العلّيّة، بل كلّما يتركّب من
أمرين يساويه كلّ منهما كان كلّ منهما فصلاً قريباً، وكلّما يتركّب من طبيعة ١١ن
جنسيّة وأمرين مساويين له كان الفصل القريب مجموعها ويكون كلّ منهما فصلاً
بعيداً، ولا تنخرم قاعدة العلّيّة ولا التقسيم المخمّس.

واعلم أنّ فصول الأنواع المحصّلة يجب أن تكون وجوديّة، وفصول الأمور ٢٧د
الاعتباريّة والعدميّة ببعض أجزائها أو بجميعها جاز أن تكون عدميّة.

وليس لكلّ فصلٍ فصلٌ لوجوب الانتهاء إلى فصل بسيط وامتناع كون البسيط ذا فصل. والذي يقال - بأنّ لكلّ فصل فصلاً لمشاركته لطبيعة النوع في مفهومه

---

٢ والإمام قال] الملخص ص ٧٨

---

١ العلّتين] س: العلل ٢ بالشخص] ساقط من س، ن ٣ ويُشْكَلُ] د، ن، ك: وشكك؛ م: ويشكك؛ ط: شالك. والمثبت من س، ت، ج ٤ إن] ن: وان | كلّ منهما] س، ن، ط: كل واحد منهما (وفي س زيدت "واحد" في الهامش) ٥ وإن كان] مكرر في س | مجموعهما] ن: مجموعها | كلّ] ن: + واحد ٦ ولا يكون] س، م، ن: ولا يمكن أن يكون (وفي س زيادة "يمكن أن" في الهامش) | منهما] ن: + فصل الفصل فإذاً كل منهما ١٠ للمجموع] ن: لمجموعهما ١٣ مساويين] س، م، ج؛ ن: متساويين | القريب] ن: منهما ١٥ الأنواع] ساقط من د ١٦ أو بجميعها] ساقط من ن ١٨ فصلاً] ن: فصل | لطبيعة] ت: طبيعة

وامتيـازه عنـه بعـدم دخـول الجنس في حقيقته - ظـاهرُ البطـلان، لأنّ هـذا الاعتبار السلبيّ ليس بداخل في ماهيّة الفصل، وإلا لدخل في ماهيّة النوع، بل ١٧م هو من عوارضه السلبيّة.

وينبغي أن تعلم أنّه ليس يجب أيضاً تركّب كلّ ماهيّة من الجنس والفصل، لتركّب العشرة من آحادها والبيت من الحائط والسقف وأمثالها مع أنّ شيئاً منها ٢٠س ليس جنساً أو فصلاً، فليس كلّ جزء جنساً أو فصلاً بل كلّ جزء محمول هـو ١٥ت أحدهما. والذي يقال - بأنّ كل مركّب شارك أحد جزءيه في طبيعة ذلك الجزء وخالفه في آخر فله جنس وفصل - ضعيفٌ لأنّه ربّما لا يُحملان على المركّب مع أنّ الجنس والفصل للشيء محمولان عليه، ولئن حُملا عليه فلا يكفي كون الجزء محمولاً على نفسه وعلى المركّب في جنسيّته، بل المعتبر فيه كونه مقولاً على ماهيّتين يغاير كلاً منهما، ولذلك يعتبر في جنسيّة الشيء اندراج نوعين تحته، وفيه أيضاً ما تعرفه ممّا مرّ.

والفصل له نسبة إلى النوع بالتقويم كما قد عرفت، ونسبة إلى جنس ذلك النوع ١٥ج بالتقسيم. وكلُّ ما قوّم العالي قوّم السافل من غير عكس، وكلّ ما قسّم السافل قسّم العالي من غير عكس. وقيل إنّ الجنس العالي له فصل مقسّم وليس له مقوّم، والنوع السافل بالعكس، والمتوسّطات لها فصول تقوّمها وفصول تقسّمها إلى أنواعها، وقد عرفت ما في الأوّل.

---

٣ عوارضه] ن: العوارض ٤ أن] ساقط من د | تعلم] د: يعلم؛ ج، ك: نعلم | أنّه] ساقط من د | أيضاً] ساقط من ت ٥ لتركّب] س: كتركب؛ م، ج: لتركيب | العشرة...آحادها] ن: الاحاد من العشرة | وأمثالها] س، ت، ج، ن: وامثالها. والمثبت من د، م،ط، ك | منها] د: منهما ٦ أو[1]] س: ولا | جنساً[2]] د: اما جنساً | هو] ن: فهو ٧ كل] ن: لكل | شارك] ت، د، م، ج: يشارك. والمثبت من س،ط، ن، ك ٨ وخالفه] م، ج: ويخالفه؛ ت: ومخالفه. والمثبت من س، د، ن، ك ٩ ولئن] س: وليس | فلا] م: ولا؛ ن: لكن لا | يكفي] ن: + في ١٠ في] ساقط من ن | المعتبر فيه] ن: لا بد فيه ١١ ولذلك] ت: وكذلك ١٢ مرّ] ن: تقدم ١٣ قد] ساقط من س، م | ونسبة] س: ونسبته ١٤ وكلّ...عكس] ساقط من ت ١٦ مقوّم] ت، ط، ن: فصل مقوّم

قال الشيخ بأنّ فصل الإنسان هو الناطق لا النطق الذي لا يُحمل عليه في الحقيقة بل بالاشتقاق، وكذا الكلام في غيرها، لأنّ أقسام الكلّيّ بأسرها محمولة. وأكّد ذلك بتكريره في الخاصّة أنّ الخاصّة للإنسان هو الضاحك لا الضحك، وكذلك العرض العامّ، وإن كنّا نتجوّز أحياناً ونورد الضحك والبياض مثالين للخاصّة والعرض العامّ بالنسبة إلى الإنسان. وإذا عرفت ذلك عرفت أنّ كلّ ما ٢٨د
يُورَد مثالاً لشيء من الخمسة ممّا ليس بمحمول فعَلَى سبيل المجاز.

السابع: في مباحث الخاصّة:

قال الشيخ أنّه موضوع عند المنطقيّين لمعنيين: أحدهما أنّه الذي يخصّ شيئاً بالإضافة إلى بعض ما يغايره، وإن لم يكن خاصّة بالإضافة إلى بعض آخر، ويسمّى خاصّة إضافيّة؛ والثاني أنّه الذي يخصّ الشيء مطلقاً بالقياس إلى كلّ ما
يغايره ويسمّى خاصّة مطلقة. ورسمه الشيخ بأنّه المقول على أشخاص نوعٍ واحد ١٤ي
في جواب "أيّ شيء هو" قولاً غير ذاتي. وبالقيد الأوّل يخرج الجنس والعرض العامّ والنوع، وبالأخير الفصل. وذلك يتناول ما يكون خاصّة للنوع العالي
والمتوسّط والأخير، وربّما كان خاصّة العالي أو المتوسّط عرضاً عامّاً للسافل. ١٨م

قال الشيخ: بل لو عُنِيَ بها كلّ كلّيّ عارض يقال على كلّيّ ما - وإن كان جنساً عالياً - كان مستحسناً جدّاً لكن التعارف جرى في إيراد الخاصّة على أنّها خاصّة

---

١ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٢ ٣ وأكّد ذلك] الشفاء: المدخل، ص ٨٥
٨ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٣ ١٥ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٣

---

١ بأنّ] ت: أن ٤ نتجوّز] د: يجوّز؛ ن، ك: محور ٦ لشيء] ت: للشيء | فعَلَى] س: قيل على ٨ يخصّ] د: محص | شيئاً] ن: الشيء ١١ ورسمه] ت، د، ج: ويرسمه ١٣ العامّ] ساقط من د | وبالأخير] ت: وبالآخر ١٤ وربّما كان] ي: فربما كانت | أو المتوسّط] ساقط من ي، ن ١٥ قال] ي: وقال | كلّ] ساقط من س | عارض] س، م: عارضي

للنوع. ولذلك فسّره في الإشارات بهذا المعنى حيث قال بأنّها كلّيّ يقال على ما ٨ط تحت طبيعة واحدة فقط قولاً غير ذاتي، فجاز كون الشيء خاصّة للجنس العالي ولما هو أعمّ منه، ولا يجوز ذلك بالتفسير الأوّل الأخصّ. وتبعه الإمام في التفسير بالمعنى الأعمّ حيث جوّز كون الشيء خاصّة للجنس العالي.

ثمّ الخاصّة المطلقة على ثلاثة أقسام: خاصّة مطلقة شاملة لجميع أفراد ما هي خاصّة له لازمة لكلّ منها؛ وخاصّة مطلقة شاملة مفارقة؛ وخاصّة مطلقة مخصوصة ببعض الأفراد. وقوم يخصّصون باسم الخاصّةِ المطلقةَ الشاملة اللازمة. قال الشيخ بأنّ ذلك يُبطل التقسيم المخمّس بل الأولى أن تكون الخاصّة التي هي أحد الخمسة هي الخاصة المعرَّفة بالرسم المذكور المنقسم إلى الثلاثة، وإن كان ٢١س الأولى باسم الخاصّة هي الشاملة اللازمة، ولا منافاة بين الكلامين. ومن المخصّصين باسم الخاصّة الشاملة اللازمة مَنْ يُجيبُ عن كون ذلك قادحاً في القسمة المخمّسة بأنّا نسمّي المفارقة وغير الشاملة عرضاً عامّاً حتّى لا ينخرم التقسيم المخمّس. قال الشيخ إنّ ذلك خارج عن مفهوم اللفظ ولا تدعو إليه ٢٩د ضرورة لأنّ المفهوم من خاصّة الشيء كونه موجوداً فيه دون غيره، سواء وُجِدَ في كلّ أفراده أو في بعضها ووجد دائماً أو في بعض الأوقات، وسواء كان ذلك الشيء جنساً عالياً أو متوسّطاً أو نوعاً سافلاً. واصطلاحنا على ما نقلناه من الشيخ ولا ننازع مع المفسّر بغيره.

---

١ الإشارات] ص ١٦ (فرجة) \ ص ٦١ (الزارعي) ٣ وتبعه الإمام] الملخص ص ٨٥-٨٦ ٨ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٣ ١٣ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٤

---

١ ولذلك] ت، ج: وكذلك | في] ي: في هذه | المعنى] ي، ن: + الاعم ٢ فجاز] ت: لجاز ٣ بالتفسير] س: بالتعبير ٥ مطلقة] ساقط من ن ٦ لازمة] س، ت، م، ج: لازم؛ ك: اللازمة. والمثبت من ي، د، ن، ط | لكلّ] ي: لكل واحد ٧ يخصّصون] ت: مخصصون ٨ بأنّ] ن: ان ٩ هي[1]] د، م: هو | المنقسم] ي: المنقسمة ١٠ هي] ت: هو؛ ن: المطلقة ١٢ لا ينخرم] ي: فلا يبطل ١٤ لأنّ] س: ولأن ١٥ بعضها] ت: بعضه، ي: بعض ١٦ واصطلاحنا] ت، ن: واصطلاحيا | من] ي: عن ١٧ ننازع] س، ن: نازع؛ ت، م: نازع؛ ي، ط: تنازع؛ ج: تنازع؛ ك: نازع. والمثبت من د | مع] ساقط من ت

وأشرف الخواصّ الشاملة اللازمة، وخصوصاً إذا كانت بيّنة، لكونها مستعملة في الرسوم. والخاصّة قد تكون ملتئمة من أمورٍ كلّ منها أعم ممّا هو خاصّة له وتسمّى مركّبة، كالرسوم المعرّفة لطبائع الأجناس العالية، وقد لا تكون كذلك فتسمّى بسيطة.

١٦ت الثامن في مباحث العرض العامّ:

العرض العامّ هو المقول على كثيرين مختلفين بالنوع قولاً غير ذاتيّ. والمراد بذلك ينبغي أن يكون بحيث يصدق على ما هو عرض له وعلى ما يخالفه بالنوع، وإلا انتقض هذا الرسم ببعض الخواصّ، كما قال في الإشارات أنّه المقول على ما تحت طبيعة واحدة وعلى غيرها لا بالذات، وحينئذ تخرج الخاصّة بالقيد الأوّل والثلاثة الباقية بالقيد الأخير.

وهذا العرض غير العرض القسيم للجوهر لأنّه قد يُحمل على الجوهر حملاً
٢٧م حقيقيّاً ولا شيء من الأعراض القسيمة للجوهر كذلك، ولأنّ العرض القسيم للجوهر قد يكون جنساً -كاللون للسواد- ولا شيء من العرض بهذا المعنى كذلك. بل هذا العرض قد يكون جوهراً وقد يكون عرضاً قسيماً للجوهر، والعرض القسيم للجوهر قد يكون عرضاً بهذا المعنى وقد لا يكون، فليس أحدهما عين الآخر ولا أعمّ منه مطلقاً، بل كلّ منهما أعمّ من الآخر من وجه.

---

٨ الإشارات] ص ١٧ (فرجة) \ ص ٦١ (الزارعي)

---

٢ منها] د: منهما | ممّا] ي: من ما؛ م: ما ٦ العرض...هو] ي: وهو ١٣ قد] د: لأنه قد العرض] د: العرض العام؛ ن: الاعراض ١٤ العرض] ساقط من ت ١٥ والعرض...قد] ي: وقد

ونقل الشيخ عمّن تقدّمه له رسوماً ثلاثة: أحدها أنّه الذي يكون ويفسد مع بقاء ١٦ج موضوعه؛ الثاني أنّه الذي يمكن أن يوجد وأن لا يوجد لشيء واحد بعينه؛ الثالث أنّه الذي ليس بجنس ولا نوع ولا فصل ولا خاصة وهو أبداً قائم في موضوع. واستدرك على الثلاثة بالإخلال بذكر الكلّيّ. والأوّل والثاني يُنتقضان باللازم الدائم من العرضيّ، وإن فسّر ذلك بإمكان الإثبات والرفع لم يكن مفهوماً من اللفظ وإنّه محذّر عنه في التعريف، ومع ذلك فقد عرفت أنّ بعض ٣٠د العرضيّات ليس كذلك. والثالث يُنتقض بالشخص من الأعراض، وإن قيّد بالكلّيّ انتقض بالعرض العامّ الذي هو جوهر. ١٢ن

والعرض العامّ أيضاً بحسب الشمول واللزوم والمفارقة على الأقسام الثلاثة المذكورة في الخاصّة. وجاز أيضاً أن يكون عرضاً للجنس العالي والمتوسّط والنوع السافل لأنّ مفهومه لا يمنع شيئاً من ذلك.

التاسع فيما تتشارك به هذه الخمسة وما به تتباين: ١٥ي

قال الشيخ: لا يتعذّر الوقوف من المحصّلين على المشاركات بينها بعد الاختبار بما مرّ، لكن لما جرت العادة في الكتب المدخليّة بإيرادها احتذينا حذوهم. ثمّ إنّه

---

١ ونقل الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٨٦ ٧ ليس كذلك] هكذا في ن، م (وفي م زيدت "ليس" في الهامش). وفي ي، د، ج، ط: كذلك؛ وفي ت: ولذلك. وما في ن، م موافق لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: "وأيضاً فإن من الامور العرضية ما اذا رفع بالتوهم استحال أن يكون الشيء قد بقي موجوداً غير فاسد". ١٣ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ٩١

---

١ عمّن] د: عن من | له] ساقط من ي | أحدها] د: احد ٤ الكلّيّ] ي: الكل ٥ العرضيّ] ي: العرض ٦ محذّر] د، م: محذور؛ وفي أصل ط "محذر" وفي الهامش "محذور" ١٠ أيضاً] ساقط من د ١٢ تتشارك] ت: يتشارك؛ ك: يسارك؛ د: نتسارك؛ م، ن: نسارك؛ ي: نتشارك؛ ج: تشارك؛ ط: نشارك ١٣ المشاركات] ج: المشارات | بينها] ي، ط: بينهما؛ م، ج: منها. والمثبت من ت، د، ن | الاختبار] ت، ج: الاختيار ١٤ مرّ] ج:

نقل من صاحب كتاب المدخل - الذي هو أوّل من صنّف في الكلّيّات الخمسة
١٠ط - من المشاركات ما لم يستصحّها، ونحن تبعناه في إيرادها واقتصرنا على ما صحّ منها.

والمشاركة تقع على عشرة أوجه:

الأوّل: مشاركة الجنس مع الفصل في كونه جزءاً لماهيّة النوع وتتبعه خواصّ الجزء؛ وفي كونه جزءاً محمولاً وتتبعه خواصّ ذلك وهي أنّه وما يُحمل عليه في جواب ما هو، أو يدخل في هذا الجواب، أو من طريق ما هو، فهو محمول على النوع المتقوّم به من طريق ما هو ويدخل في جواب ما هو بالنسبة إليه؛ وفي أنّه أحد جزئَي الحدّ التامّ. وهذه المشاركات ثنائيّة. وفي أمور أربعة ثلاثيّة يشارك بها النوع أيضاً: وهي كونه ذاتيّاً إذ المراد به مقابل العرضيّ في هذه المشاركات، وفي وجوب دوامه لموضوعاته، وكونه أقدم عليها، وكون رفعه رفعاً لها من حيث هي كذلك بطريق الوجوب؛ وفيما به تشارك الخاصّة وهي كونه أحد جزئَي
٢٨م المعرّف التامّ؛ وفيما يشارك به العرض أيضاً على رأي وهو أنّه قد يكون أعمّ من النوع في الجملة، وهاتان ثلاثيّتان؛ وفيما يشارك به الخاصّة والعرض أيضاً وهو أنّه قد يُوجد فيها ما يكون جنساً عالياً أو مساوياً، وفي أنّها مقولة على كثيرين
٣١د مختلفين بالحقيقة بالإمكان العامّ، وهاتان رباعيّتان، والأخيرة لإخراج النوع الحقيقي فقط؛ وفيما هو مشترك بين الخمسة في أنّها وما يُحمل عليها حملاً كلّيّاً

مر لك | لما] ساقط من ن | جرت] ج: جردت | المدخليّة] د: المداخلية | إنّه] ساقط من ن ١ من[1]] ي: عن | الخمسة] ت، ن: الخمس ٢ يستصحّها] ت: يستصحبها ٤ والمشاركة] ي: والمشاركات ٦ وفي] ي، ط: في | وهي] ي: وهو ٧ فهو...هو[2]] ساقط من ن ٨ المتقوّم] ت: المتقدم ١١ لموضوعاته] د، ط، ن: لموضوعاتها | رفعه رفعاً] ت: رفعه رافعاً؛ ي: رافعاً ١٢ هي] ي: هو | به] ساقط من ن | وهي] ي: وهو | أحد] ت: احدى ١٣ يشارك به] ي: به يشارك؛ ن: يشارك | به] ساقط من ن | العرض] ي، ن: العرض العام | أيضاً] ساقط من د ١٤ يشارك به] ي: به يشارك | والعرض] د: العرض العام ١٥ مساوياً] ن: + له ١٦ بالحقيقة] د: بالحقائق ١٧ وفيما] ن: وبما | في] ي، ت، د، ن: من

محمول على ما تحتها؛ وأنّها تعطي ما تحتها الاسم والحدّ؛ ويُوجد منها ما يجب دوامه لما تحته؛ وأنّها من باب المضاف.

الثاني: مشاركة الجنس مع النوع في كونه مقولاً في جواب ما هو، وفي الثلاثيّات الأربعة التي هي مع الفصل أيضاً، والخماسيّات المذكورة.

الثالث: مشاركة الجنس مع الخاصّة في كونه أحد جزئَي الرسم التامّ، والثلاثيّة ٢٢س
التي هي مع الفصل أيضاً، والرباعيّتين والخماسيّات المذكورة.

الرابع: مشاركة الجنس مع العرض العامّ في وجوب كونه مقولاً على كثيرين ١٧ت
مختلفين بالحقيقة، وفي وجوب كونه أعمّ من النوع، وبالثلاثيّة التي هي مع الفصل، والرباعيّتين والخماسيّات المذكورة.

الخامس: مشاركة الفصل مع النوع في كونهما ذاتيّين متعاكسين - دائماً على رأى وفي الجملة على رأى - وفي كونه ذاتياً أخصّ من الجنس مطلقاً أو من وجه؛ وبما تشارك به الخاصّة أيضاً وهو أنّ كُلاً منها يجب أن يكون أخصّ من الجنس مطلقاً أو من وجه، وفي أنّه قد يوجد في هذه الثلاثة ما يتعاكس، وبالثلاثيّات الأربعة التي هي مع الجنس أيضاً، والخماسيّات المذكورة.

---

٩ والرباعيتين] سقطت "والرباعيتين" من جميع النسخ إلا نسخة ن، وإثباتها موافق لسياق شرح الكاتبي فهو يقول: "واما الرباعية فالمذكورتان". ١٢ أنّ...وفي] لم تذكر هذه المشاركة الا في نسخة ن ونسخة ت. ويذكرها الكاتبي في شرحه ويقول: "واما الثلاثية فستة: اثنتان منها يشارك بها الخاصة ايضا، الاولى في ان كل واحد منها اعني الفصل والنوع والخاصة يجب ان يكون اخص من الجنس اما مطلقا واما من وجه، والثانية في انه قد يوجد في كل واحد من هذه الثلاثة ما ينعكس الى الاخرين". والنص في نسخة ت: "وهو ان كلا منها يجب أن يكون اخص من الجنس في الجملة وأنه".

---

١ الاسم والحدّ] د: الحد والاسم؛ ن: الحد والرسم | منها] د، م، ج: منه | يجب] ت: تحت ٤ هي] ساقط من د؛ م: هي أيضاً ٧ الرابع] ي: والرابع | وجوب] ت: جواب ٨ وجوب] ت: جوب | هي] ساقط من ي ٩ والخماسيّات] ي: فاباالخماسيات ١٠ الخامس] ي: والخامس | ذاتيّين] ي، م: ذاتين | متعاكسين] س، ج: متعاكستين ١١ أو من] س: ومن ١٣ الثلاثة] د: الثلاثة الاخيرة ١٤ هي] ساقط من ي، ت، ج

السادس: مشاركة الفصل مع الخاصّة في أنّه يوجد فيه ما يكون وحده معرِّفاً ناقصاً، وفي كونه أخصّ جزئَي المعرِّف التامّ، وفي كونه مقولاً في جواب أيّما هو، وفي أنّه يجب أن يكون كلّ منهما أخصّ من الجنس في الجملة؛ وفيما يشارك به العرض أيضاً وهو كونه أكثر من واحد في مرتبة واحدة؛ وبالثلاثيّتين اللتين مع النوع أيضاً، وبالرباعيّتين والخماسيّات المذكورة.

السابع: مشاركة الفصل مع العرض، وذلك قلّما يوجد من الأمور الثبوتيّة وراء الثلاثيّة التي مع الخاصّة والرباعيّتين والخماسيّات المذكورة، لبُعد ما بينهما حيث كان الفصل ذاتيّاً ومساوياً والعرض بالعكس.

الثامن: مشاركة النوع مع الخاصّة في أنّه قد يحمل كل منهما على الآخر حملاً كلّيّاً نظريّاً وبه يشارك الفصل الخاصّة أيضاً، وبالثلاثيتين اللتين هما مع الفصل أيضاً، والخماسيّات المذكورة.

---

٣ الجملة] يزيد الكاتبي في شرحه مشاركة ثنائية خامسة: "في أن كل واحد منهما قد يحمل على الآخر حملاً كلياً نظرياً" وعزاه الى الخونجي، ولا تذكر هذه المشاركة في النسخ التي بين أيدينا. ٤ وبالثلاثيتين اللتين] هكذا في نسخة ن. وفي باقي النسخ: "وبالثلاثية التي هي". ويقول الكاتبي في شرحه: "واما الثلاثيتان الباقيتان فهما اللتان مع النوع ايضاً". ١٠ نظرياً] يقول الكاتبي في شرحه: "وفي بعض النسخ "فطرياً" [وكذا وردت في نسخة د ونسخة ط] وهو أيضاً صحيح لأنّ من الخواص ما يكون بيّن الثبوت لموضوعه فكان حمل كل واحد منهما على الآخر حملاً كلّيّاً بيّناً عند العقل فلا يحتاج في ذلك إلى دليل خارجي، وهذا معنى قوله "فطرياً" إن كان كذلك، وعلى هذا القياس فاعلم قوله "نظرياً" في المشاركة الخامسة بين الفصل والخاصة". وهذا التنبيه الاخير مما يؤكد أن المشاركة الثنائية الخامسة للفصل مع الخاصة - في ان كل واحد منهما قد يحمل على الآخر حملا كلياً نظرياً - كانت مثبتة في النسخة أو النسخ من كشف الاسرار التي إعتمدها الكاتبي. | وبالثلاثيتين...هما] في نسخة ن: "وبالثلاثيتين هما" والظاهر ان "اللتين" قد سقطت سهواً من الناسخ. وفي باقي النسخ "وبالثلاثية التي هي". ويقول الكاتبي في شرحه: واما الثلاثية فاللتان هما مع الفصل أيضاً".

---

٢ أخصّ...كونه] ساقط من ت ٣ وفي...الجملة] ساقط من ن | كلّ] س: كلاً | منهما] س، ت، ج: منها ٤ أيضاً] ساقط من د ٧ التي] ن: + هي ٩ قد] ساقط من ن ١٠ نظريّاً] د، ط: فطرياً | أيضاً¹] ساقط من ي

التاسع: مشاركة النوع مع العرض العامّ، وذلك قلّما يوجد وراء الخماسيّات ٣٢د
المذكورة لما عرفت.

العاشر: مشاركة الخاصّة مع العرض في كونه عرضيّاً وما يتفرّع عليه، ومتأخّراً عن ٢٩م
حقيقة ما تحته، وفي صحّة المفارقة، وفي إمكان صدق المتقابلَيْن منهما على واحد، ٢٣س
وفي قبوله الاشتداد والضعف؛ وبالثلاثيّة التي هي مع ١٧ج
أيضاً، وبالرباعيّتين والخماسيّات المذكورة.

فهذه هي المشاركات من الأمور الثبوتيّة ثنائيّة وثلاثيّة ورباعيّة وخماسيّة. ويُعرف منها ما هي من الأمور السلبيّة، لأنّ كلَّ ثنائيّةٍ ثبوتيّةٍ بين اثنين ثلاثيّةٌ سلبيّة بين ما عداهما وبالعكس. ويُعرف منه المباينات، لأنّ ما شارك به بعضاً فقط بايَنَ به ما عداه، ومع ذلك فلنذكر لكلّ من الخمسة خواصّاً:

أمّا الجنس فمن خواصّه أنّه يجب أن يكون أكثر جزئيّات من النوع، وأنّه أعمّ ١١ط١٦ي
جزئَي المعرِّف التامّ، وأنّه يزيد على النوع في الجزئيّات وينقص عنه في المفهوم.

ومن خواصّ الفصل أنّه يكون مساوياً للنوع - دائماً على رأي وفي الجملة على رأي - مع أنّه ينقص عنه في المفهوم دائماً، وأيضاً أنّه يصلح أن يكون وحده حدّاً، وأنّه قد يتركّب من فصلين هما في مرتبة واحدة حقيقة نوعيّة.

ومن خواصّ النوع أنّه يزيد على الجنس في المفهوم وينقص عنه في الجزئيّات، ويُعرف منه خاصّة أخرى بالقياس إلى الفصل.

---

١ التاسع...المذكورة] ساقط من ن ٤ وفي[1]] ي: في | على واحد] س، ي، ن: على موضوع واحد (وفي س زيادة "موضوع" في الهامش) ٦ أيضاً] ساقط من ي ٨ بين اثنين] ساقط من ي ٩ المباينات] د: مسامات؛ ن: المساسات | شارك] ي، ت: يشارك؛ س، م، ن، ج: نشارك. والمثبت من ط، لك | بايَنَ] ي: يباين ١٠ خواصّاً] ي، ن، ط، م: خواص ١٤ دائماً] ساقط من د | وأيضاً] س: ايضا ١٥ وأنّه] ت، د، ج: فإنه | يتركّب] س: تركب | من] د: عن | حقيقة] ت: حقيقية

ومن خواصّ الخاصّة أنّه قد يكون منه الرسم وحده، وأنه أخصّ جزئي الرسم التام.

ومن خواصّ العرض العامّ أنّه قد يشترك فيه جميع الموجودات، وذلك على ما هو المشهور من تعدّد الأجناس العالية.

ولنقتصر على هذا القدر من المشاركات والمباينات بين الخمسة استيثاقاً بتمكّن معرفة الباقي منها.

العاشر في مناسبات هذه الخمسة بعضها مع البعض:

قال الشيخ: الجنس ليس جنساً لكلّ شيء بل لنوعه، وكذلك الفصل وسائرها، لأنّها أمور إضافيّة لا يتقرّر مفهومها إلا بالقياس إلى ما هي مضافة إليه. والشيء ٣٣د قد يجتمع فيه أكثر هذه الخمسة باعتبارات مختلفة، كالحسّاس بالنسبة إلى الحيوان والمدرك والسميع، بل قد يجتمع الكلّ في شيء واحد.

والجنس عرض عامّ بالنسبة إلى الفصل، والفصل خاصّة بالقياس إليه. ثمّ كلّ واحد من الجنس والفصل والعرضين إذا اعتبر بالنسبة إلى حصصه التي توجد في أفراده لا بالنسبة إلى أفراده الحقيقيّة كان نوعاً حقيقياً. فعلى هذا كلّ واحد من الخمسة نوعٌ حقيقيٌ باعتبار. وقد قال في هذا الفصل أنّ كلّ واحد مقول عند

---

٨ قال الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ١٠٩

---

١ منه الرسم] ي: الرسم منها؛ م: الرسم منه؛ د، ط: منها الرسم. والمثبت من س، ت، ج، ن ٣ على] ساقط من س ٧ العاشر] ي: البحث العاشر | البعض] ي، م: بعض ٩ يتقرّر] ي: يتصور | مفهومها] د: مفهوماتها ١٠ هذه] س: من هذه ١٣ بالنسبة] ي: فالنسبة حصصه] س، ج، ط: حصصها؛ د: حصصها. والمثبت من ي، ت، م، ن، ك ١٤ أفراده[1] س، ي، د، م، ج، ن، ط: افرادها. والمثبت من ت، ك | أفراده[2]] ت: افراد؛ س، د، ن، ط: افرادها؛ ج: ما افرادها. والمثبت من ي، م، ك | الحقيقيّة] ت: الحقيقة | كان] ي: كانت

التحصيل على النوع. فإذا كان كذلك لم يكن شيءٌ منها نوعاً حقيقيّاً، لأنّ الجنس إذا صدق على الحصص كان بالحقيقة صادقاً على الأنواع وهي مختلفة، ومعنى ١٨ت النوعِ كونُ أفراده التي صدق عليها متّحدةً في الحقيقة بحسب الأمر نفسه. ٣٠م

والإمام لمّا نفى العموم المطلق بين النوع الحقيقي والمضاف إنّما نفاه بوجود النوع ١٣ن الحقيقيّ بدون المضاف، وصحّح ذلك بالأجناس العالية وعكسه بالمتوسّطات. فإن أراد بالنوع الحقيقيّ ما يكون نوعاً بالقياس إلى أفراده المقول عليها عند التحصيل لم يمكنه أن يقول بأنّ الجنس العالي نوع حقيقيّ. وإن أراد به ما يكون نوعاً حقيقيّاً بالنسبة إلى بعض الحقائق في الجملة -كما مرّ من الإعتبار- كان المتوسّطات بل كلّ كلّيّ نوعاً حقيقيّاً ولم يمكنه وجود النوع المضاف بدون الحقيقيّ. وهكذا بيانه انفكاك المضاف عن الحقيقيّ بانتهاء الحقائق إلى البسائط، بل الطريق فيه ما ذكرناه.

قال الشيخ: وقد تتركّب هذه الخمسة بعضها مع بعض، وفسّر ذلك باعتبار أخذ بعضها مضافاً إلى البعض. وقال بأنّ جنس الفصل لا يجب أن يكون جنساً بل ٢٤س ربّما كان فصل جنس. وجنس العرض يجب أن يكون عرضاً لكنّه قد يكون عرضاً للجنس وقد لا يكون. وجنس الخاصّة قد يكون خاصّة وقد يكون عرضاً. وخاصّةُ الفصل خاصّةُ النوع إلا إذا جُوِّزَ كون الفصل أعمّ من النوع فحينئذ قد يكون عرضاً للنوع. وعرض النوع يجب أن يكون عرض الفصل من غير عكس. ٣٤د وخاصّة النوع خاصّة الجنس من غير عكس. وعرض الجنس عرض النوع من

---

٤ والإمام] الملخص، ص ٦٧ ١٢ الشيخ] الشفاء: المدخل، ص ١١١

---

١ لم] س، ت، ج، ن: فلم | شيءٌ] ي: شيئاً ٢ إذا] ن، لك: لما ٣ الأمر] س، ي، م: + في ٤ والمضاف] د: والنوع المضاف (زيادة في الهامش) | نفاه] ن: كان نفيه ٥ وصحّح] ي: وصح ٦ أفراده] س، ج، ن، لك: افرادها ٧ بأنّ] ي: أن | به] ساقط من ن، ط، م ٨ الإعتبار] ن: الاعتبارات ١٢ تتركّب] ي، ت، د، ج: يتركب؛ س، ط: تركب؛ م: يركب؛ ن، لك: سركب | باعتبار أخذ] د، ط: بأخذ | أخذ] ت: احده ١٥ وقد[1]...يكون] ساقط من ن ١٦ إذا] ساقط من ن ١٧ النوع] ي، ن: الفصل | الفصل] ي، ن: النوع ١٨ الجنس[1]] ت، ج: للجنس

غير عكس. وهذا الأخير إنّما يلزم في العرض الشامل. هذا هو الذي ذكره الشيخ ونقلناه عنه مقتصرين عليه للوثوق بمعرفة الباقي منه.

وينبغي أن تعلم أنّ معرفة هذه الكلّيّات للشيء بحسب الأمر نفسه من حيث أن يُعتبر كونها مقولة عليه عند التحصيل صعبٌ، وذلك هو مراد الشيخ من صعوبة معرفتها، فلا يناقضه قول أبي البركات بسهولة معرفتها بالنسبة إلى المعاني المعقولة لنا من حيث ما عقلناها ومن حيث هي مسمّيات ألفاظ بحسب وضعنا، وهكذا الكلام في معرفة الحدود. ومن الطرق المقرّبة إلى معرفتها القسمة كما يتبيّن لك في فصل البرهان.

قال الشيخ: وينبغي أن تعلم أنّ الأجناسَ قد تُترتّب متصاعدةً والأنواعَ متنازلة
واجبة الانتهاء إلى جنس عالٍ ونوع سافل. وأمّا إلى ماذا تنتهي الأجناس ١٨ج
والأنواع، وما المتوسّطات بين الطرفين، فليس بيانه على المنطقيّ، فإن تكلّف
بيانه تكلّف فضولاً. ١٧ي

٤ الشيخ] استصعب الشيخ الحدود في كتاب الحدود ص ٢ وما يليها ٥ أبي البركات] المعتبر: المنطق، ص ٦٤-٦٩. ونقل الامام الخلاف بين الشيخ وأبي البركات في الملخص ص ١١٨ ٩ قال الشيخ] الاشارات ص ١٤ (فرجة) \ ص ٥٨ (الزارعي)

٢ ونقلناه] س: ونقلنا | للوثوق] ي: وثوقاً | منه] ي، م، ن، لك: منها؛ ساقط من ط. والمثبت من س، ت، د، ج ٣ تعلم] ي: تعرف ٦ من] ساقط من ن ٨ لك] ن: ذلك ٩ تُرتّب] ي، ت، د: يترتب؛ م، ط: ترتب؛ ن، لك: مترتب. والمثبت من س، ج ١٠ عالٍ] ت: عالي | سافل] ي: شامل | وأمّا] س: واما انه | وأمّا إلى] ن: والى ١١ فليس... المنطقيّ] ي، م: فليس على المنطقي بيانه ١٢ فضولاً] ي، ت، م، ن: فصولا؛ لك: فصولا؛ س: فضولا. والمثبت من د، ج، ط

الفصل الثاني: في التعريفات

المعرِّف للشيء ما تكون معرفتُه سبباً لمعرفة الشيء، فتسبق معرفتُه معرفةَ الشيء لا محالة، فهو إذاً غيره وإلا سبق الشيء نفسه، وغير معرَّف به بمرتبة واحدة أو أكثر وإلا تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين أو أكثر، وإنّه مساوٍ له في العموم، وأجلى منه، وإلا لم يصلح للتعريف. ٣١م

وحينئذ إمّا أن يكون ممّا يدخل فيه، أو ما يخرج عنه، أو ما يتركّب منهما. والأوّل إن ساوى المحدود في المفهوم كان حدّاً تامّاً كمجموع الجنس والفصل، وإن ساواه في العموم فقط كان حدّاً ناقصاً كالتعريف بالفصل أو بالفصل مع الجنس البعيد. والثاني لا بدّ وأن يكون بالخاصّة الشاملة اللازمة البيّنة وهو الرسم الناقص. والثالث إن كان من الجنس والخاصّة يسمّى رسماً تامّاً، وإلا كان رسماً وهو غير مخصّص باسم ونحن نسمّيه الرسم الناقص أيضاً ويكون الرسم الناقص مقابل الرسم التامّ.

والخطأ في التعريف إنّما يتحقّق إذا لم يقع على النحو المذكور، وذلك إمّا بتعريف ٣٥د الشيء بغير المساوي في العموم، أو بالمساوي في المعرفة، أو بالأخفى، أو بنفس الشيء، أو بالمعرَّف به بمرتبة واحدة ثمّ بأكثر. وكلّ واحد من هذه أشدّ محذوراً ممّا قبله. وهذه الأمور منافية لنفس التعريف المطلوب منه نفس تمييز الشيء عن

---

١ الفصل] ي: العمل ٢ لمعرفة الشيء] س: لمعرفته (تصحيح من "لمعرفة الشيء")؛ د، م، ط: لمعرفة ذلك الشيء (وفي د أضيفة لفظة "ذلك" فوق السطر). والمثبت من ي، ت، ج، ن، ك | معرفةَ الشيء] ن: معرفته ٣ سبق] ن: لسبق | به] ساقط من ي ٤ تقدم] ي: لتقدم ٥ يصلح] ن: يصح ٦ ممّا] ن، ط، ج: بما؛ د: بما. والمثبت من س، ي، ت، م ما[1]] ن، ط، ج: بما؛ ت، د: بما؛ م، ت: مما. والمثبت من س، ي | ما[2]] ج، ن: بما؛ م: مما؛ ط: لم. والمثبت من س، ي، ت، د | منهما] د، ط: عنهما ٧ كمجموع] ن: كالتعريف بمجموع ١١ مخصّص] ن: مخصوص | الرسم الناقص[1]] ي، م: رسماً ناقصاً؛ ن: الناقص ١٣ والخطأ] ن: فالخطأ ١٤ أو[1]] ت: و | بالمساوي] ن: المساوي ١٥ ثمّ] س، م، ن: أو ١٦ قبله] س: قبل | منافية] ت: متنافية | لنفس] ساقط من د

كلّ ما عداه في الجملة. وأمّا المخلّ بالتعريف الحدّيّ المطلوب منه التمييز الذاتيّ أن لا يكون من الذاتيّات المساوية؛ وبالحدّ التامّ الإخلال ببعضها حيث كان المطلوب منه الإحاطة بِكُنهِ حقيقة الشيء.

هذا كلّه من حيث المعنى، وأمّا من حيث اللفظ - وذلك إنما يتصوّر فيما يحاول الشخص تعريف الماهية لغيره - فهو باستعمال ألفاظ غريبة وحشيّة أو مجازيّة، وفي الجملة بألفاظ غير ظاهرة الدلالة على المقصود بالنسبة إلى السامع. وممّا حذّر
١٩ت عنه التكرار من غير حاجة كما في تحديد الأنف الأفطس، أو ضرورة كما في تعريف المتضايفين. وممّا حذّر عنه أن لا يُقدَّم الجنس على الفصل، لكونه أعرف وأولويّة تقديم الأعرف.

وشُكّكَ على التعريفات من وجهين:

أحدهما أنّ الشيء إن كان مشعوراً به امتنع طلبه لحصوله، وإن كان مجهولاً
٢٥س امتنع توجّه الطلب نحوه. والمعلوم من وجه دون وجه امتنع كونه مطلوباً بالاعتبار المعلوم منه لامتناع طلب الحاصل، وبالاعتبار المجهول منه لامتناع توجّه الطلب إلى ما لم يخطر ببال الطالب.

---

١٠ وشُكّكَ] كاتبي: "واعلم ان الامام شكك في كتبه على التعريفات من وجهين...". والمصنف ينقل الشكوك كما وردت في المحصّل، ص ٨١-٨٤

---

١ أن] ي: بأن؛ د: فأن ٢ وبالحدّ] ي: والمخلّ بالحد ٦ وفي الجملة] ي: وبالجملة | بالفاظ] ن: الفاظ ٧ عنه] ي: منه؛ ن: به | التكرار] ن، ك: التكرير | كما[1]] ن، ك: + هو ٨ تعريف] د: تحديد؛ ط: تعريف التحديد | المتضايفين] س، د: الضايفين؛ ي: الضافين | عنه] ي: منه؛ ن: به | لا] ساقط من س ٩ تقديم] ن: تقدم ١٠ وشُكّكَ] ي، م، ن: وشكك الامام | وجهين] س: جهتين ١٢ بالاعتبار] ي، ط: باعتبار ١٣ وبالاعتبار] ي: وباعتبار؛ س: وباعتبار طلب. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ك | توجّه] س، د، ج، ن: توجيه. والمثبت من ي، ت، م، ط، ك

الثاني أنّ تعريف الماهيّة بنفسها محال، وبمجموع أجزائها أيضاً لكونها نفس الماهيّة. وكذلك ببعض الأجزاء لأنّ تعريف الماهيّة لا يمكن إلا بتوسّط تعريف أجزائها، فإن عُرّف بواسطة تعريف نفسها عاد تعريف الشيء بنفسه، وإن عُرّف بتوسّط تعريف سائر الأجزاء كان ذلك تعريفاً بأمر خارجيّ. ثمّ التعريف بالأمر الخارجيّ محال أيضاً لأنّه لا يعرّف الماهيّة إلا إذا اختصّ بها، فيتوقّف تعريفه إيّاها على ٣٢م
ثبوت الوصف له دون كل ما عداه، فيتوقّف التعريف على تصوّر الماهية - وإنّه دور - وعلى تصوّر كل ما عداها حتّى يتوقّف على تصوّر أمور غير متناهية. ٣٦د
وعُرِفَ منه امتناع تعريفها بالمركّب من الداخل والخارج.

وقيل على الوجه الأوّل أنّه لو صدق أنّ "كلّ ما هو مشعور به يمتنع طلبه" انعكس عكس النقيض "كلّ ما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به" وينعكس "بعض ما هو غير مشعور به لا يمتنع طلبه"، وقد قلتم أنّ "كلّ ما هو غير مشعور به امتنع طلبه" وذلك محال؛ ولأنّه ينتظم "كلّ ما لا يمتنع طلبه غير مشعور به" مع المقدمة الأخرى قياساً منتجاً لقولنا "كلّ ما لا يمتنع طلبه يمتنع

---

٦ له...عداه] كذا في جميع النسخ. والظاهر أن الضميرين راجعين للماهية، فكان الاصحّ تأنيثهما، أي أن نقول: "على ثبوت الوصف لها دون كل ما عداها". وهذا موافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "لأن الأمر الخارجي إنّما يعرّف الماهية إذا علم إختصاصه بها، لأنّ الوصف الذي لا يكون مختصاً بالماهية لا يصلح أن يكون معرّفاً لها، والعلم بإختصاص الوصف بها يتوقّف على تصوّرها وعلى تصور كل ما عداها". ويبدو أن تذكير الضميرين على إعتبار رجوعهما إلى لفظ مقدّر يقابل "الوصف" وهو "الموصوف"، ويقوّي هذا الإحتمال كلام الرازي في المحصّل: "فالوصف الخارجي لا يفيد تعريف ماهية الموصوف إلا إذا عُرِفَ أنّ ذلك الموصوف هو الموصوف به دون كل ما عداه" (ص ٨٣) ٩ وقيل] :كاتبي: قال الامام شرف الدين المذكور المراغي معترضاً على الوجه الاول

---

١ بنفسها] ي: لا بنفسها ٢ تعريف الماهيّة] ن: تعريفه للماهية | يمكن] د: يمكن ايضاً ٣ نفسها] ي: نفسه ٥ تعريفه...فيتوقّف] ساقط من م ٧ كل...تصوّر] ساقط من ن عداها] ت، د، م، ج، ط: عداه. والمثبت من س، ي، ك ٩ أنّه] د، ط: بانه | أنّ] ي: انه | به] ساقط من س | يمتنع] ن: امتنع ١٠ عكس] ي: بعكس؛ ن: الى عكس | به] ساقط من س، ت، ج، ط ١١ به] ساقط من س، ت، ج | غير[2]] ساقط من ن ١٢ به] ساقط من ت

طلبه". وكذلك عكس عكس نقيض المقدّمة الثانية مناقض للمقدّمة الأولى، وينتظم من عكس نقيضها والمقدمة الأولى القياس المنتج للمحال. ولو جُعلت المقدّمتان سالبتين – بأن يُقال "لا شيء من المشعور به بممكن الطلب" وكذلك
١٣ط الأخرى – يتأتى الشكّ بأن يقال: تنعكس السالبة الأولى عكس الاستقامة "لا شيء مّا هو ممكن الطلب بمشعور به" وينعكس عكس النقيض على ما ادّعوه "بعض ما ليس بمشعور به ممكن الطلب"، وقد قلتم "لا شيء ممّا ليس بمشعور به بممكن الطلب". هذا إذا كانت المقدّمتان حمليّتين، ويتأتى ذلك وهما متصلتان
١٨ي بأن يُقال "كلّما كان التصوّر مشعوراً به امتنع طلبه وكلّما كان غير مشعور به امتنع طلبه".

والجواب عن ذلك والمقدّمتان حمليّتان أنّ المُدّعى "كلّ ما هو تصوّر مشعور به امتنع طلبه" ويلزمه "كلّ ما لا يمتنع طلبه فليس بتصور مشعور به" وهذا أعمّ
١٩ج١٣ن من التصوّر الغير المشعور به، فلا منافاة بين اللازم عن الأُولى وعين الثانية لجواز سلب الشيء عن بعض الأعمّ مع ثبوته لكلّ الأخصّ.

والشبهة المذكورة عامة الورود على كلّ قياس مقسّم أُثبت فيه المحمول الواحد لموضوعين متقابلين، والجواب المذكور يختصّ بما إذا كان الموضوعان ذاتاً واحدة موصوفة بوصفين متقابلين.

---

١٤ والشبهة المذكورة] كاتبي: الشبهة التي ذكرها الامام شرف الدين المذكور عامة الورود ...

---

١ مناقض] س، ت، ج، ن: مناقضة ٣ به] ساقط من س، ت، ج، ن | بممكن] ي: ممكن | وكذلك] مكرر في ت ٦ بمشعور[2]] ي: مشعور ٧ به] ساقط من س، ت، ج | بممكن] س، ي، م: ممكن ٨ مشعوراً] س: مشعور | طلبه] ساقط من ت | مشعور] س: مشعوراً ١١ ويلزمه] ت: ويلزم | بتصور مشعور] د، ط: تصوراً مشعوراً | مشعور به] م: مشعور به وعكسه "بعض مما ليس بتصور مشعور به لا يمتنع طلبه" ١٢ فلا] ت، ط: ولا وعين] ي، م: وبين عين؛ س: وعن. والمثبت من ت، د، ج، ن، ط ١٣ بعض] ن: نقيض ١٤ الواحد] ساقط من ي ١٥ لموضوعين] س: والموضوعين | ذاتاً] د: ذات

والجواب العامّ الكاشف لفساد الشبهة المذكورة هو الجواب الثاني، وذلك بأن نقول بأنّ المقدّمتين:

إن كانتا حمليّتين فإن كانتا موجبتين بحسب الوجود الخارجي لم يمكن أن تصدق ٣٧د
الثانية وموضوعها بحسب السلب في شيء من المواد، لأنّه يصير معنى القياس: "كلّ ما ثبت له أ في الخارج فهو ب في الخارج وكلّ ما لم يثبت له أ في الخارج فهو ب في الخارج"، وذلك محال لأنّ الممتنع وسائر المعدومات لم يثبت لها الألف في الخارج ولا يصدق بأنّها ب في الخارج وإلا لوُجدت في الخارج. فهي
إذاً معدولة الموضوع حتّى يكون معناها "كلّ ما ثبت له اللا أ في الخارج فهو ب ٣٣م
في الخارج". ثم عكس النقيض الأُولى لا يجب أن يكون موجبة معدولة المحمول، لجواز أن يكون المحمول أمراً شاملاً لجميع الموجودات الخارجيّة لازماً لها، فلا
يكون شيء من أفراد نقيضه من الموجودات الخارجيّة، فلا يثبت نقيض الموضوع ٢٦س
لها في الخارج، وكذلك اذا كان الموضوع ما هذا شأنه. فهو إذاً سالب المحمول
بمعنى أنّ "كلّ ما ليس ب في الخارج ليس أ في الخارج" وحينئذ يكون اللازم ٢٠ت
من الأُولى أعمّ موضوعاً من عين الثانية فلا يتنافيان. وتمام الإحاطة بذلك هو بإحاطتك بعكس نقيض القضايا على التحقيق. ويُعرف من ذلك حلّ الشبهة والمقدّمتان أو إحداهما بحسب الحقيقة، أو كانتا سالبتين، أو إحداهما سالبة.

---

١ لفساد الشبهة] كاتبي: أي شبهة الامام شرف الدين

---

١ بأن] ن: أن ٢ نقول بأنّ] ساقط من ي؛ ن: نقول أن ٣ كانتا[1]] ن: كانا ٥ أ[1]] ن: الالف | أ[2]] ن: الالف ٦ يثبت لها] ن: ستها ٧ الألف] ي: أ | فهي] ن: فهو ٨ اللا أ] م، لك: اللا الف؛ س، ن، ط: الالف؛ ج: أ. والمثبت من ي، ت، د ٩ النقيض الأُولى] س: نقيض الاول؛ د: النقيض الاولى | معدولة] ن: معدول ١١ فلا] س: ولا ١٢ المحمول] ساقط من ت ١٤ من الأُولى] ساقط من ي | الأُولى] س: الاول ١٥ بإحاطتك] ن، لك: احاطتك | القضايا] د، ط: في القضايا | ويُعرف] ي، ن: وبعرف؛ س، د: تعرف. والمثبت من ت، م، ج، ن، ط، ب، لك ١٦ أو[2]] س: اذا؛ ي: وان، ت: اد. والمثبت من د، م، ج، ن، ط، لد، ب

وإن كانتا متّصلتين منعنا المنافاة بين اللازم من الأُولى وعين الثانية، لجواز أن يلزم النقيضان معاً لشيء واحد على ما ستعرفه.

وإن قال بأنّه يلزم هذا القياس كون الشعور ملزوماً للاستحالة ولنقيضها وذلك من عين الأُولى وعكس عكس نقيض الثانية، وكون عدم الشعور ملزوماً لهما أيضاً لصدق الثانية وعكس عكس نقيض الأُولى، فيكون كلّ واحد من الشعور ونقيضه ملزوماً لاجتماع النقيضين، فيلزم الاجتماع لصدق أحد ملزوميه؛

قلنا: كلّ واحد من الشعور وعدم الشعور يستلزم الاستحالة ونقيضها إستلزاماً جزئيّاً فيكون كلّ منهما يستلزم النقيضين استلزاماً جزئيّاً. ولا يلزم منه إجتماع النقيضين لجواز أن يكون صدق كلّ واحد من الشعور وعدم الشعور في زمان استلزام الآخر ولا يجتمع الاستلزام وصدق المقدّم أصلاً، ولأنّك تعلم أنّ ٣٨د
الاتّصال الجزئيّ لا ينتج في القياس الاستثنائيّ، فعلى هذا لا يلزم الاجتماع وإن صدق أحد المقدّمين دائماً.

والجواب عن السؤال الأوّل أنّه يكفي في توجّه الطلب نحو الشيء الشعورُ ببعض اعتباراته، ولا يستدعي ذلك الشعور به من حيث هو مطلوب. فإنّ الإنسان يَطلُب حقيقةَ المَلَك وإن لم يشعر إلا بكونه مخلوقاً سماويّاً أو منزلاً للوحي على الرسل، وكذلك يطلب الهندسة وإن لم يشعر إلا بكونه نافعاً أو موجباً للإكرام. بل قد يطلب مسمّى لفظ معيّن وإن لم يشعر إلا بكونه مسمّى

---

٢ ستعرفه] ي: يشعر به ٣ ولنقيضها] ن: ونقيضها ٤ الأُولى] ت: الاول | نقيض] س، ت، ن، ط: النقيض | الثانية] ت: للثانية | لهما أيضاً] ساقط من س ٥ نقيض] ن: النقيض | الأُولى] ت: للاولى ٦ الاجتماع] ن: اجتماع النقيضين | ملزوميه] ن: ملزومه ٧ الاستحالة ونقيضها] س، ي، ن: نقيض الاستحالة؛ م: الاستحالة ونقيضه؛ ج: الاستحالة ونقيض الاستحالة. والمثبت من ت، د، ط، ب ٨ فيكون...جزئيّاً] ساقط من ت | منهما يستلزم] د، ط: واحد منهما مستلزم | النقيضين] ي: النقيض | إجتماع] س: الاجتماع ١٠ ولأنّك تعلم] ن: وتعلم ١٢ صدق...المقدّمين] ي، ت: صدق احد المقدمتين؛ س: صدق احدى المقدمتين؛ د، ط: صدقت احدى المقدمتين. والمثبت من م، ج، ن، وهو الموافق لشرح الكاتبي ١٣ السؤال] ساقط من ن ١٤ به] ساقط من د، ط

لذلك اللفظ. وقوله - بأنّ الاعتبار المعلوم غير مطلوب لحصوله ولا المجهول
لإمتناع توجّه الطلب نحوه - ممنوع، لأنّه إذا جهل بالشيء وشعر ببعض ما
يصدق عليه من الإعتبارات أمكن توجّه الطلب نحوه كما مرّ، بل الذي يُمتنع ١٤ط
توجّه الطلب نحوه هو الذي لا يُشعر به ولا بشيء ممّا يصدق عليه من
الاعتبارات وذلك لا يضرّنا.

والجواب عن السؤال الثاني: لا نسلّم أنّ تعريف الشيء ببعض أجزائه محال. ٣٤م
وممنوع أنّ تعريف الكلّ بدون تعريف الجزء محال، بل الممتنع معرفة الكلّ بدون
معرفة الجزء، لا تعريف الكلّ بدون تعريف الجزء. فربّما كان الجزء غنيّاً عن
التعريف والكلّ مفتقراً إلى المعرّف، وربّما كان الجزء أيضاً مفتقراً إلى التعريف
لكن تعريفه بغير ما به تعريف الكلّ. والذي يُقال - بأنّ الموجد للكل موجد للجزء
- غير لازم لأنّه إن عنى بالموجد للكلّ ما يتوقّف عليه وجود الكلّ كان فساده
ظاهراً وإلا إفتقر كل جزء إلى نفسه. وإن عنى به الموجد التامّ المستقلّ بالإيجاد
لم يلزم أيضاً، لأنّ الشيء ربّما يتركّب من شيئين يسبق أحدهما الآخر بالزمان
كالسرير المركّب من المادّة الخشبيّة والصورة المتأخّرة عنها. فلو كان الموجد للكلّ
يلزم أن يوجد الجزء لزم إمّا تراخى الأثر عن السبب التامّ أو تقدّم المسبّب على ١٩ي
السبب. لأنّ الموجد للكلّ إن وجد مع الجزء السابق لزم الأمر الأوّل، وإلا فقد
لزم الثاني لكون هذا السبب سبباً للجزء السابق أيضاً.

---

٢ بالشيء] ي: الشيء ٦ أنّ] س: بأن ٨ تعريف[2]] ساقط من د، ط | فربّما] س، ي، م: وربما. والمثبت من ت، د، ج، ن، ط، ك | غنيّاً...الجزء] ساقط من ن ٩ مفتقراً[2]] ي، ت، د، م، ط: مفتقر. والمثبت من س، ج، ك ١٠ الموجد للكل] د: موجد الكل ١١ غير] ت: وغير ١٢ به الموجد] د: بالموجود ١٣ يلزم] ت: يجد | يتركّب] ي: ركب | يسبق] س، ت، د، م، ج، ك: تسبق؛ ي: فسبق؛ ن: سبق. والمثبت من ط | الآخر] س، ن: على الآخر؛ د: الآخر بالوجود ١٤ المركّب] د: المتركب | عنها] د: عنهما ١٥ لزم] ن: يلزم تراخى] ي، ك: تأخر | على] د: عن ١٦ فقد] ساقط من ي

٢٠ج قوله - بأنّ تعريف الشيء بالوصف الخارجيّ عنه يتوقّف على العلم بكونه مختصّاً
٢٧س به - ممنوعٌ، لأنّه إذا كان بين الشيء ووصفه المساوي ملازمة بيّنة كان الشعور
٣٩د بالوصف مستلزماً للشعور به وإن لم يخطر بالبال كونه مختصاً به، فأمكن أن يكون نفس مفهومه معرّفاً للموصوف من غير أن يخطر بالبال الاختصاص.

وقوله - بأنّ الوصف إذا لم يكن مختصّاً لم يصلح للتعريف - يقتضي توقّف التعريف على الاختصاص، لا على العلم بالاختصاص، ولم يكن في ذلك دور. وبتقدير توقّفه على العلم بالاختصاص فالمحذور الذي ذكرتموه غير لازم لأنّ العلم باختصاص الوصف بالماهيّة لا يتوقّف على تصوّر الماهيّة من حيث هي بل على
٢١ت تصوّرها ببعض إعتباراتها في الجملة. وكذلك يكفي في العلم بنفيه عن كلّ ما عداها تصوّرُ كلّ ما عداها باعتبار شامل لجميعها، كما يُعلم اختصاص الجسم المعيّن المجهول ماهيّته بكونه شاغلاً لمكان معيّن معلوم، وإن لم يتصوّر ماهيّة الجسم الشاغل ولا كلّ ما عداه على التفصيل. فجاز أن يتوقّف تصوّرُ الماهيّة من حيث هي على الاختصاص المتوقّف على تصوّرها باعتبارٍ ما وتصوّرِ اعتبارٍ شاملٍ لكلّ ما عداها، ولا يكون في ذلك دور ولا توقّف على تصوّرات غير متناهية.

والحدّ التامّ لا بدّ فيه من ذكر جميع الأجزاء، كانت أجناساً وفصولاً أو غيرها. والشيخ لمّا قال في كتاب الإشارات أنّ الحدّ لا محالة يتركّب من الأجناس

١٧ الإشارات] ص ١٧ (فرجة) \ ص ٦١-٦٢ (الزارعي)

١ بأنّ] ت، ج، ن: أن | عنه] ساقط من ن ٢ ممنوعٌ] ي: قلنا ممنوع | ملازمة بيّنة] ن: لزوم بيّن ٣ به[2]] ساقط من ي، ن | فأمكن] د، ط: وأمكن ٥ بأنّ] ن: ان ٦ بالاختصاص] ن: به ٧ توقّفه] ن: وقوعه | ذكرتموه] ي: ذكرتم ٨ باختصاص الوصف] ن: بالاختصاص | هي] ن: + هي ٩ وكذلك] ي: ولذلك ١٠ عداها[1]] ن: عداه | عداها[2]] ن: عداه ١١ بكونه شاغلاً] ت: بكون ساغلا | معلوم] ساقط من ن ١٣ وتصوّرِ] د: أو تصور ١٤ توقّف] س، ج: يتوقف ١٦ والحدّ] ي: والجزء | كانت أجناساً] د، ط، ب: أجناساً كانت | وفصولاً] س، ب: أو فصولاً ١٧ أنّ] ساقط من د | الحدّ] ي: الجزء

والفصول وإذا كان للشيء فصلان قريبان فلا بدّ من إيرادها معاً، أراد بها الماهيات المركّبة من الأجناس والفصول لأنّه صرّح في كتاب الشفاء والحكمة المشرقيّة أنّ الماهيات قد تتركّب لا من الجنس والفصل، وحينئذ تحديدها لا محالة بأجزائها مع أنّها ليست أجناساً وفصولاً.

وكلّ محدود مركّب، وكلّ ما يدخل في التحديد فهو جزء لغيره. فعلى هذا الماهيّة إن كانت مركّبة أمكن تحديدها، فإن تركّب عنها غيرها يُحدّ بها غيرُها وإلا فلا، وإن كانت بسيطة لم تُحدّ بشيء، فإن كانت جزءاً لغيرها حُدَّ بها الغيرُ وإلا ١٥ن فلا.

وأمّا الرسم فيمكن أن تُعرَّف به كلّ ماهيّةٍ لها وصفٌ مساوٍ وهو أجلى منها وليست أوّليّة التصوّر.

والحدّ التامّ يجب أن يكون قولاً لا محالة، وأمّا الناقص فقد يكون قولاً، كالمركّب من الجنس البعيد والفصل، وقد يكون لفظاً مفرداً كالتحديد بالفصل وحده. ٤٠د وكذلك الرسم التامّ لا يكون لفظاً مفرداً، والناقص قد يكون لفظاً مفرداً. والشيخ لمّا عرّف الحدّ في الإشارات بأنّه قول دالّ على ماهية الشيء، وجب حمل كلامه على الحدّ التامّ، وحينئذ يجب أن يُفهم منه الدالّ عليها بالمطابقة وإلا يُنتقض بالمركّب من الجنس البعيد والفصل.

---

٢ الشفاء] الشفاء: الالهيات، ص ٢٤٣-٢٤٥ | والحكمة المشرقيّة] منطق المشرقيين، ص ٤٠-٤٢ ١٤ الإشارات] ص ١٧ (فرجة) \ ص ٦١ (الزارعي)

---

١ وإذا] ت: فاذا | بدّ] من هنا عدة ورقات ساقطة من م ٣ تتركّب] ي: يتركب؛ س، ت: تتركب؛ ن، ك: تركب ؛ د، ط: تركب. والمثبت من ج | الجنس والفصل] ي: الاجناس والفصول ٥ مركّب] ن: + في المعنى ٦ فإن] ي: وان | يُحدّ بها] ي: يحدها ٧ بسيطة] ي: فان | بسيطة] س: بسيطاً | فإن] س: وان | حُدَّ] ن: يحد | الغيرُ] ي: ذلك الغير ١٤ الشيء] ن: النوع ١٥ الحدّ] ي: الجز | يُفهم] س، ن: نفهم؛ د: نفهم. والمثبت من ي، ت، ج، ط

١٥ط والحدّ التامّ لا يحتمل الزيادة والنقصان في معناه، ويحتملها في اللفظ بأن يُورد بدل الجنس والفصل القريبين حدّاهما. ولا ينكر ذلك التطويل فإنّه يصير العلم بالجنس والفصل حينئذ أجلى ويكون ذلك أبلغ في تعريف الماهيّة. وأمّا الحدّ الناقص فيحتملها لكونه بالفصل تارةً وبالفصل مع الجنس البعيد بمرتبة تارةً وبمراتب أخرى. وكذلك الرسم مطلقاً - تامّاً كان أو ناقصاً - لأنّ الشيء إذا كان له خواص كثيرة صالحة للتعريف كان التعريف بكلّ واحدة وبأكثر وبمجموعها رسماً، ناقصاً إن لم يذكر معها الجنس، وتامّاً إن ذكر.

ومن التعريفات المثال وهو مندرج في الرسم لأنّه تعريف الشيء بكونه مشابهاً لآخر في بعض الأحوال، وذلك لا يمكن إلا إذا كانت تلك المشابهة خاصّة مساوية بيّنةً له فكان رسماً.

ولنقتصر على هذا القدر من الكلام في التعريفات ونؤخّر البحث في أنّ الحدّ هل يحاول بالبرهان أو يُنازع فيه، ومباحث أخرى تتعلّق بالتعريفات، إلى الكلام في البرهان اقتداءً بالشيخ.

---

١ والحدّ] ي: والجز | ويحتملها] س: ويحملها؛ ت: ويحتملها. والمثبت من ي، د، ج، ن، ط ٢ حدّاهما] ي: جزاهما | ينكر] س: نىكر؛ ي، ت: سكر. والمثبت من د، ج ٣ بالجنس والفصل] س، ي: بالجنس أو الفصل؛ د، ط: بالفصل والجنس. والمثبت من ت، ج، ن، ك حينئذ] ت: وحينئذ ٤ فيحتملها] س: فيحتملها | تارة[2]] ساقط من ن ٥ إذا كان] ساقط من س ٦ واحدة] س، ت، ج، ن، ط، ك: واحد. والمثبت من ي، د | وبمجموعها] ي: وبمجموعها ٨ الشيء] ن: للشيء ١١ ولنقتصر] ي: وليقتصر؛ س، ت: ولىمتصر؛ ك: ولىمصر. والمثبت من د، ج ١٢ أو] في س صححت "أو" الى "لو" | يُنازع] ي: ىنارع؛ د، ن: ىنازع؛ س: تنارع؛ ك: سارع؛ ط: سازع. والمثبت من ت، ج | أخرى] ن: اخر

الفصل الثالث: في القضايا وفيه مباحث

فالأوّل في تقسيم القضية: ٢٨س

قد عرفت معنى القضيّة وأنّه يرادفها الخبر والقول الجازم والتصديق، وأنّه قد
حُكم فيها بنسبة أمر إلى أمر إيجاباً أو سلباً. فذانك الأمران إن لم يكونا قضيّتين
عند التحليل بل حُكم على أحدهما بأنّه هو الآخر أو ليس هو الآخر سُمّيت
حمليّة، كقولنا "زيد هو عالم" "زيد ليس بعالم"، ويُسمّى الأوّل منهما موضوعاً
والآخر محمولاً. وإن كانا قضيّتين عند التحليل سمّيت شرطيّة، وهي إمّا متّصلة
إن حُكم على أحدهما بأنّه يستصحب الآخر أو يستلزمه أو بنفي هذا ٢٠ي
الاستصحاب والاستلزام، كقولنا "كلّما كانت الشمس طالعة كان النهار
موجوداً" و"ليس كلّما كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً"، والمستصحب
يُسمّى مقدّماً والآخر تالياً؛ وإمّا منفصلة إذا حُكم بينهما بالتكافؤ والمعاندة في ٤١د
الصدق أو الكذب أو فيهما، أو بنفي هذا التكافؤ، كقولنا "إمّا أن يكون العدد
زوجاً أو فرداً" و"ليس إمّا أن يكون العدد زوجاً أو منقسماً بمتساويين". ٢١ج

أو نقول بأنّ الطرفين إن كانا قضيّتين لم يمكن أن تكون النسبة الحكميّة بينهما
على أنّ أحدهما هو الآخر، بل بتوافقهما في الصدق أو الكذب، أو باقتسامهما ٢٢ت

---

٢ فالأوّل] ي، د: الاول ٣ يرادفها] ي: يراد بها ٤ إلى أمر] س (هامش): الى آخر | فذانك] ي: فـذانك ٥ بل] ساقط من س، ي، ت، ج. والمثبت من د، ن، ط، ك ٧ وإن] ن: فإن | كانا] في جميع النسخ ما عدا نسخة ط: "كانتا" ٩ كان النهار] س: فالنهار | كان...طالعة] ساقط من ت ١٠ والمستصحب] ي: فالمستصحب ١١ والمعاندة... التكافؤ] مكرر في ت ١٢ الصدق...الكذب] ن: الكذب او الصدق | هذا] ساقط من ت | يكون العدد] ت: يكون هذا العدد ١٣ وليس] ت، ج: أو ليس ١٤ كانا] س، ي، ت، ج: كانتا. والمثبت من د، ط، ن | الحكميّة] ساقط من ن ١٥ الكذب] ن: في الكذب

إيّاهما أو أحدهما، أو بنفي هذا التوافق والاقتسام. والتي حُكم فيها بالتوافق أو بسلبه تُسمّى متّصلة؛ وإذا استصحب أحدهما الآخر في الكذب صاحبه في الصدق، فإذاً أحدهما بحيث يستصحب الآخر في الصدق في الموجبة وبحيث لا يستصحبه في السالبة يُسمّى مقدّماً، والآخر تالياً. والتي حُكم فيها بالإقتسام أو بنفيه سُمّيت منفصلة؛ ثمّ مقاسمة أحدهما الآخر في قوّة مقاسمة الآخر إيّاه فلا ترتيب بين جزئَي المنفصلة في الطبع، والمتقدّم في الترتيب الوضعي يُسمّى مقدّماً والمتأخّر تالياً.

واعترض الإمام في شرحه عيون الحكمة على قول الشيخ فيه أنّ المتّصلة ما حكم فيها بتُلُوّ قضيّة لأخرى أو لا تلوّها، والمنفصلة ما حكم فيها بالتكافؤ بينهما أو بنفي التكافؤ، من وجوه: الأوّل أنّ ذلك يستدعي كونهما قضيّتين حالة الحكم وليس كذلك؛ الثاني أنّ قولنا "طلوع الشمس يلزمه وجود النهار" أو "يعانده وجود الليل" أو "قضيّة كذا تلزمها قضيّة كذا" أو "تعاندها" حكم بين القضيّتين بالتلو

٤ تالياً] كاتبي: كون الشيء مستصحباً لشيء آخر استصحاباً كلياً أو مستلزماً له استلزاماً كلياً لا يستلزم استصحاب الآخر اياه واستلزامه له كذلك لجواز ان يكون المصاحب واللازم اعم في المتصلة وامتناع استصحاب العام واستلزامه للخاص كلياً، نعم اذا استصحب احد الشيئين الآخر في الصدق استصحاباً كلياً او استلزمه كذلك لزم استصحاب الآخر لذلك الشيء في الكذب استصحاباً كلياً أو استلزام الآخر اياه كذلك، واذا كان كذلك كان احدى القضيتين اللتين هما جزئا المتصلة الكلية اذا استصحبت الاخرى أو استلزمتها في الصدق كانت الاخرى مستصحبة او مستلزمة للاولى في الكذب استصحاباً او استلزاماً كلياً، فاذاً احد جزئي المتصلة بحالة يستصحب الآخر في الصدق ولا يستصحبه في الكذب والآخر بحيث يستصحب الاول في الكذب ولا يستصحبه في الصدق، والاول يسمى مقدماً والثاني تالياً. هكذا قرره المصنّف

٨ عيون الحكمة] شرح عيون الحكمة: المنطق، ص ١٢١-١٢٢

١ حُكم] ي: يحكم ٢ بسلبه] ن: سلبه ٣ فإذاً...الصدق] ساقط من ي | وبحيث] س: بحيث ٤ يستصحبه] س: يستصحب | يُسمّى] ت، ن: فيسمى؛ د: ويسمى؛ ج: فتسمى ٥ سُمّيت] ن: سمّي ٦ ترتيب] ت، د، ج: ترتب؛ ي: يترتب. والمثبت من س، لك | بين] س: من؛ ن: في ٩ لأخرى] س: اخرى | تلوّها] ي، د، ط: بتلوها؛ ج، ن: تلوها لها. والمثبت من س، ت، لك ١٠ الأوّل] ن: احدها | حالة] ي: حال ١١ الثاني] س: والثاني ١٢ قضيّة[2]] ساقط من ن | القضيّتين] ي: القضتين | بالتلو] س: باللرر

والتكافؤ مع أنّه ليس بمتصلة ولا منفصلة بل حمليّة؛ الثالث: إذا قلنا "ليس كلّما طلعت الشمس وجد الليل" أو "كلّما طلعت الشمس لم يوجد الليل" ليستا منفصلتين مع الحكم بالتكافؤ، ولأنّه لا معنى للمنفصلة إلا الحكم على القضيّتين بأنّهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وأنّه قضيّة حمليّة فلا فرق إلا في العبارة.

والجواب عن الأوّل أنّ مراده تلوّ ما هو قضيّة عند التحليل.

وعن الثاني أنّ ذلك الحكم ليس بين القضيّتين، لأنّه يتحلّل التركيب إلى "طلوع الشمس" وإلى قولنا "قضيّة كذا" وليس شيء منهما قضيّة. قال الشيخ في الشفاء أنّه كلّما كان الحكم بين المفردين أو ما هو في حكم المفرد كانت القضيّة حمليّة، كما يقال "قول زيد أنّ عَمْراً فاضل صادق" أو "سمعت أنّ زيداً رأى عَمْراً ١٦ط
يكتب" فإنّ الطرفَين في كلّ واحد منهما في حكم المفرد. فإن قيل بأنّ قولنا "أنّ ٤٢د
زيداً عالمٌ يوجب أنّ زيداً مكرم" حمليّة مع أنّا إذا حذفنا الأداة اللاحقة على الأوّل من الطرفين تبقى قضيّة كما في المثال الذي أوردتموه من الشرطيّات؛ قلنا: المعتبر كون كلّ واحد من الأمرين اللذين كان الحكم بنسبة أحدهما إلى الآخر قضيّةً عند حذف ما يدلّ على العلاقة بينهما من النسبة التي بها الحكم، كما فيما ذكرنا من المثال، وليس كذلك فيما ذكرتم من المثال.

وعن الثالث: أنّ المثال الأوّل لا يدلّ على التكافؤ بالصريح بل لو دلّ كان ٢٩س
بالالتزام، والمعتبر هو الدلالة بالصريح. وأمّا المثال الثاني فإنّ الحكم فيها بالنسبة بين الموجبة الأولى والسالبة الثانية، وليس بينهما تكافؤ بل تلازم.

---

٨ الشفاء] العبارة، ص ٣٢-٣٣

---

١ أنّه ليس] ي، ت، ج: انها ليست؛ ن: انه ليست | منفصلة] س: بمنفصلة ٢ طلعت[2]] س: طلع | ليستا منفصلتين] س: ليسا منفصلين ٤ بأنّهما] ت، ج: أنهما؛ ي: فانهما | يرتفعان] د: يرتفقان | فلا] ت، د: ولا | في العبارة] د: بالعبارة ٥ تلوّ] س: هو ٧ قولنا] ساقط من ن ١٠ بأنّ] ي، ج: أن ١١ اللاحقة] ي: الداخلة. والمثبت من س، ت، د، ج، لك ١٥ ذكرنا] ي: ذكرناه | ذكرتم] س: ذكرتموه ١٦ دلّ كان] ي: دال لكان ١٨ بين] س: من

ويعرف من ذلك ضعف قوله "لا فرق بين الحمليّة والشرطيّة إلا في اللفظ".

وظهر ممّا ذكرنا أنّ الشرطيّة تنتهي إلى الحمليّة بالتحليل، إمّا بمرتبة واحدة أو بمراتب. ولذلك تُسمّى الحمليّة قولاً جازماً بسيطاً، وأبسطها الحمليّة الموجبة لما قيل أنّ الموجبة من كلّ واحدة من القضايا أبسط من السالبة بمعنى أنّ سلب كلّ شيء يُعقل ويُذكر مضافاً إلى ما يقابله من الإيجاب فهو مسبوق بالإيجاب تعقّلاً وذكراً. وتسمية الموجبات بالحمليّ والمتّصل والمنفصل بطريق الحقيقة لاشتمالها على معاني هذه الألفاظ، والسوالب كذلك بالمجاز لكونها مقابلات ما هذا شأنه. وتسمية المتّصلة بالشرطيّة موافقة لوضع العرب لكون أدواتها أدوات الشرط، وتسمية المنفصلة بها مجاز لما بينها وبين المتّصلة من المناسبة من كونها مركّبة من قضيّتين، ومن حيث إنّه يلزم منها وضع أو رفع بشرط وضع أو رفع. ١٦ن ولما تقدّمت الحمليّةُ الشرطيةَ طبعاً لبساطتها استحقّت التقديم عليها وضعاً فلنتكلّم فيها أوّلاً.

---

١ ويعرف] س، ن: وبعرف. والمثبت من ي، ت، د، ج، ط | ذلك] ي: هذا ٢ ممّا] ت، د، ج، ط: بما. والمثبت من س، ي، ن ٣ ولذلك] س، ج: وكذلك | الحمليّة الموجبة] د: الموجبة الحملية ٤ قيل] ن: + من | من كلّ] د: ابسط من كل | واحدة] س، ت، ج: واحد. والمثبت من ي، د، ن، ط، لك | أبسط من] ساقط من د ٦ تعقّلاً] ت: فعقلاً تعقّلاً وذكراً] ساقط من ن | الموجبات] د: بالموجبات ٧ لاشتمالها] ت: لا سيما لها ٩ الشرط] س: الشرط فيها | مجاز] س، ي، ط: مجازاً | بينها] س: بينهما ١٠ ومن] ساقط من ن | بشرط...رفع] ساقط من ي ١١ الشرطيةَ] د، ط: على الشرطية | عليها] ساقط من ي ١٢ فلنتكلّم] ن: فسكلم | فيها] س: عليها | أوّلاً] ساقط من ن

الثاني في الروابط:

القضيّة الحمليّة تتمّ بأمور ثلاثة: معنى الموضوع، ومعنى المحمول، ونسبة بينهما بها يرتبط أحدهما بالآخر ارتباطاً به يكون هو هو أو ليس هو، حتّى لو تصوّرناهما من غير أن نتصوّر النسبة المذكورة لم يكن المعقول قضيّة حمليّة. فإذاً ههنا معنى ٢٣ت ٢١ي ٤٣د زائد على معنى الموضوع ومعنى المحمول من حقّه أن يُدلّ عليه بلفظ ثالث ويُسمّى ذلك اللفظ رابطة. فإن حُذفت في بعض اللغات فقد اقتصر عن الواجب ذكراً وكان مضمراً في النفس، وحذفها في اللفظ اتّكالاً على شعور الذهن بمدلولها بمقتضى التعارف في تلك اللغة، وتسمّى القضيّة حينئذ ثنائيّة، وإن تُلفّظ بها سُمّيت ثلاثيّة.

والرابطة لا محالة من قبيل الأدوات، فتارةً تكون في قالب الكلمة وهي الكلمات ٢٢ج الوجوديّة التي عرفتها وتُسمّى رابطة زمانيّة، وتارةً تكون في قالب الاسم ككلّ واحد من المضمرات حالة كونه رابطة - المسمّى عند اهل العربيّة فصلاً وعماداً - وهي الروابط الغير الزمانيّة.

واللغات مختلفة في استعمال الروابط، فالواجب في لغة اليونان أن تذكر كلّ قضيّة - حمليّة كانت أو شرطيّة - برابطة زمانيّة. وذلك إنّما يجب في لغة العرب في الشرطيّات المتّصلة فقط، وأمّا الحمليّات فيها فقد ترد ثنائيّة وثلاثيّة برابطة زمانيّة وغير زمانيّة. وفي لغة الفرس لا تكون إلا ثلاثيّة برابطة، إمّا بلفظة زائدة

---

٢ بينهما] ساقط من ن ٤ ههنا] ي: هنا ٥ معنى] ساقط من س | بلفظ] ن: مفرد ثالث] ي: واحد ٦ عن] ي: على ٧ وكان] س: أوكان | اللفظ] س: الذهن؛ ن: الذكر ٨ في] س: ما | تُلفّظ] ي: لفظ؛ ن، ط: تلفظت ١٢ حالة] ي، د: حال | كونه] ت، د، ج، ط، ك: كونها. والمثبت من س، ي، ن ١٤ اليونان] ي: اليونانيين ١٦ فيها] س، ي، د: منها | ترد] س، ي: تكون ١٧ زمانيّة[1]...برابطة] ساقط من ت

زمانيّة كقولهم "بوذ" و"باشد"، أو غير زمانيّة كقولهم "هست" و"هَيْ"، وإمّا بحركة في آخر المحمول.

قال الشيخ في الشفاء: إذا كان المحمول كلمة أو اسماً مشتقّاً لم يبعد أن يرتبط
وحده بالموضوع بما يتضمّنه من النسبة إلى موضوع، فليس حاجة المحمولات
الكلميّة والمشتقّة إلى الرابطة حاجة الجوامد من الأسماء. ثمّ قال أنّ الكلمة
والاسم المشتق، وإن دلاّ على نسبة إلى موضوع فلا يدلاّن على موضوع
معيّن، والحاجة إنّما هي إلى ما يربط بموضوع معيّن. وزعم أنّ الروابط الزمانيّة في
لغة العرب أيضاً هذا شأنها وأنّ الدالّ على موضوع معيّن فيها ليس إلا الروابط
الغير الزمانية فإنّها تدلّ على معيّن مشار إليه. وجعل مراتب القضايا في ذلك
٤٤د ثلاثة: ثلاثيّة تامّة وهي التي دلّ فيها على نسبة إلى معيّن كالمذكورة بالرابطة الغير
٣٠س الزمانيّة في العربيّة؛ وثلاثيّة غير تامّة وهي التي دلّ فيها على نسبة إلى موضوع
غير معيّن كالتي ذكرت في العربيّة برابطة زمانيّة أو محمولها كلمة أو اسم مشتق.
١٧ط ويظهر من ذلك مراده من قوله في الإشارات أنّا إذا قلنا "زيد كاتب" كان
الواجب أن يقال "زيد هو كاتب" فإنّه يتعيّن بذلك النسبة، وقد قال بأنّ
الحاجة إنّما هي إلى تعيين النسبة ولكن ليست حاجة الكلمات والمشتقّات حاجة
الجوامد لعدم النسبة فيها أصلاً. وزال ما ذكره الإمام في الشرح من التوهّم

---

٣ الشفاء] العبارة، ص ٧٦-٧٧ ١٣ الإشارات] ص ٢٧ (فرجة) \ ص ٧٩ (الزارعي)
١٦ الشرح] شرح الاشارات: المنطق، ص ١٥٤-١٥٥

---

١ كقولهم[1]] ت: لقولهم | بوذ] ج: بود؛ ن: بود | وباشد] ي، ت: باشذ؛ س: باسد؛ ن: باسد | أو] س: و | هست] س: هشت | وهَيْ] س، ي: وهيج ٤ فليس] د، ط: فليست ٥ والمشتقّة] ي: المشتقة | من الأسماء] ساقط من ن ٦ على[1]] مكرر في ن | موضوع[1]] ي، ن: الموضوع ٧ معيّن[1]] ساقط من س | يربط] ن: رتبط | بموضوع] س: موضوع ١٠ دلّ] ي، ن: تدل | إلى معيّن] د: الى موضوع معين | كالمذكورة] س، كالذكورة ١١ نسبة] س: نسبته ١٢ ذكرت] س، ي: ذكر | اسم مشتق] د، ط: اسماً مشتقاً ١٤ بأنّ] س، ي، ن: أن ١٥ ولكن ليست] ن: وليست | الكلمات] س: للكلمات

بمخالفة هذا الكلام لقوله في الحكمة المشرقيّة أنّ الكلمة قد تتضمّن النسبة إلى موضوع.

ويذهب الإمام في كتبه إلى أنّ محمول القضيّة إذا كان كلمة أو اسماً مشتقّاً كان من حقّها أن تكون ثنائيّة لكون النسبة مدلولاً عليها تضمّناً فلم يجز إفرادها بالذكر احترازاً عن التكرار، وإذا كان اسماً جامداً كان من حقّها أن تكون ثلاثيّة. ويرد عليه ما نقلناه من الشيخ، فكيف وقد اعترف في شرح الإشارات أنّ الكلمة إنّما تدلّ على نسبة إلى موضوع غير معيّن. والذي يقال - أنّا إذا قلنا "زيد يكتب" كانت لفظة "هو" مقدّرةً في آخر الكلمة مستكنّةً فيها عند أهل العربية فلو وسّطناها أيضاً لكُنّا قد قلنا "زيد هو يكتب هو" وإنّه تكرار - فليس بلازم، لأنّ لفظة "هو" التي في آخر الكلمة ليست برابطة عندهم بل هي اسم الفاعل، والمتوسّطة رابطة، وإحداهما غير الأخرى، فلذلك لم يشكّوا في كون المتأخّرة اسماً وذهب بعضهم إلى أنّ الأخرى أداة. وقد جاء في القرآن التصريح بالرابطة مع كون المحمول متضمّناً للنسبة مثل قوله تعالى ﴿كنتَ أنت الرقيبَ﴾ مقروءاً بالنصب. إلا أنّه يحتمل أن يُقال بأنّ الكلمة وحدها ليست محمولاً عندهم، بل الجملة الحاصلة منها ومن اسم الفاعل المقدّر بعدها، والكلمة وحدها وإن لم تدلّ على موضوع معيّن فهي مع ما يستكن بعدها من الضمير العائد إلى المبتدأ السابق تدلّ على موضوع معيّن. وبالجملة النزاع في ذلك راجع إلى بحث لغويّ ٤٥د خارج عن نظر المنطقيّ. وليس على المنطقيّ إلاّ أن يوجب ذكر ما يدلّ على

١ الحكمة المشرقيّة] منطق المشرقيين، ص ٦٧ ٣ الإمام] منطق الملخص، ص ١٣٠
٦ شرح الإشارات] ص ١٥٢-١٥٣ ١٣ الرقيبَ] المائدة (٥): ١١٧

١ بمخالفة] ن: مخالفة ٣ ويذهب] س: ومذهب؛ ن: وذهب | إلى] ساقط من ن ٦ من] س، ي: عن ٧ إذا] ساقط من د | قلنا] س: قلنا أن ٨ كانت] س، ت: كاتب؛ ن: كان | مقدّرةً] س: تقدرا؛ ت، ج، ن: مقدراً | مستكنةً] س، ي، ت، ج، ن: مستكناً. والمثبت من د، ط، ك ٩ قد] ساقط من ي، ن، ط | فليس بلازم] ت: غير لازم ١٠ التي] د: التي هي؛ ط: الذي ١١ فلذلك] ت: فكذلك؛ د، ج، ط: ولذلك ١٢ القرآن] س: القرآن العزيز | التصريح] د: الصريح ١٣ كنتَ] ت، ج: وكنت | الرقيبَ] ت: الرقيب عليهم ١٤ بأنّ] ي: ان | وحدها ليست] د، ط: ليست وحدها ١٥ الجملة] س: الحمل

٢٤ت موضوع معيّن، فإن كانت الكلمة العربيّة كذلك بحسب وضعهم لم يجب ذكر الرابطة معها، وإن كانت دلالتها على غير معيّن وجب.

واعلم أنّ الرابطة الزمانيّة قد تُستعمل فيما لا يكون زمانيّاً كقوله تعالى ﴿وكان الله غفوراً رحيما﴾، وفيما لا يختصّ بزمان كقولنا "كلّ ثلاثة تكون فرداً".

٢٢ي واعلم أنّ نسبة أحد الطرفين إلى الآخر بكونه موضوعاً له غيرُ نسبته إليه بكونه محمولاً عليه، وإلاّ لم يتغاير مفهوما القضيّة وعكسها، بل ولا يتلازمان لأنّهما قد يختلفان بالإيجاب والسلب وبالجهة في القضايا الغير المنعكسة والمنعكسة لا إلى ما هو من نوعها. وكذلك نسبة أحدهما إلى الآخر بالموضوعيّة غير نسبة الآخر إليه بالمحموليّة، لكن إحدى هاتين النسبتين في قوّة الأخرى ويستحيل اختلافهما بالكيفيّة أو بالجهة، لأنّه إذا كان الألف بحيث يثبت له الباء ثبوتاً ضروريّاً كان الباء بحيث يثبت للألف ثبوتاً ضروريّاً.

الثالث في الخصوص والإهمال والحصر:

٢٣ج موضوع الحمليّة إن كان جزئيّاً سمّيت مخصوصة وشخصيّة، وهي إمّا موجبة إذا كانت نسبة المحمول إلى الموضوع نسبة بها هو هو، وإمّا سالبة إذا كانت بحيث

---

٤ رحيما] النساء (٤): ٩٩، ١٥٢؛ الفرقان (٢٥) ٧٠؛ الاحزاب (٣٣): ٥، ٥٠، ٥٩، ٧٣؛ الفتح (٤٨): ١٤

---

١ ذكر] ساقط من ن ٢ دلالتها] ساقط من ي | وجب] ساقط من ي ٦ بل] ساقط من س ٩ الأخرى] ن: الاخر ١٠ بالكيفيّة] د: بالكيف ١١ بحيث] ساقط من س للألف] س، ج: له الالف (وفي س زيدت "له" في الهامش، وفي ج زيدت تحت السطر). وفي ي صحّحت "له الالف" الى "للالف". ١٤ وإمّا] س: فاما

يصحّ بها أنّه ليس هو هو. وإن كان كلّيّاً فإن بيّن أنّ الحكم على كلّ الأفراد أو على بعضها سمّيت مسوّرة ومحصورة، وإلاّ سمّيت مهملة، موجبة كانت أو سالبة.

والمحصورات أربع لأنّه إمّا أن يُبيِّن أنّ الحكم على كل الأفراد بالإيجاب وهي ٣١س الموجبة الكلّيّة، أو بالسلب وهي السالبة الكلّيّة، أو على البعض بالإيجاب وهي الموجبة الجزئيّة، أو بالسلب وهي السالبة الجزئيّة.

واللفظ الدالّ على كمّيّة الأفراد يسمّى سوراً وهو في الموجبة الكلّيّة "كلّ"؛ وفي السالبة الكلّيّة "لا شيء" و"لا واحد"؛ وفي الموجبة الجزئيّة "بعض" و"واحد"؛ وفي السالبة الجزئيّة "ليس كل" و"ليس بعض" و"بعض ليس" - والأوّل يدلّ على سلب الحكم عن كلّ الأفراد بالمطابقة وعن البعض بالالتزام، والأخيران بالعكس، والثاني قد يُستعمل للسلب الكلّيّ ولا يستعمل للإيجاب أصلاً، ١٨ط٤٦د والثالث بالعكس. وهذه هي أسوار اللغة العربيّة، ولكلّ لغة أسوار مختصّة بها ١٧ن كلفظة "همه" للإيجاب الكلّيّ و"هيچ" للسلب الكلّيّ في الفارسيّة.

وصرّح الشيخ بأنّه إنّما يُراد بالسور ما يدلّ على الكمّيّة بحسب الجزئيّات دون الأجزاء. ومن حقّه أن يرد على الموضوع دون المحمول لأنّ الصادق عليه الشيء قد يُشكّ في كونه كلّ الأفراد أو بعضها، وقلّما يعرض ذلك الشكّ في الصادق

---

١٣ الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٥٢-٥٥

---

٢ ومحصورة] س: أو محصورة ٣ والمحصورات] ت، د، ج، ط: فالمحصورات | يُبَيِّن] س، ج: بيّن؛ ي: يتبيّن. والمثبت من ت، د، ن، ط ٤ الكلّيّة[1]...الموجبة] ساقط من ن ٦ الأفراد] د، ط: افراد الموضوع | وهو] س، ي، د، ج، ن، ط: وهي. والمثبت من ت، لك، وهو موافق لتذكير لفظ "سور" في الموجز والجمل للمصنف. واضطربت نسخ كشف الاسرار في شأن "سور" فتارة يعتبر اللفظ مؤنثاً ("من حقها"، "باعتبارها") وتارة مذكراً ("السور المذكور"، "بتقديم حرف السلب على السور وتأخيره عنه") ٧ وفي الموجبة] س: والموجبة ٨ وفي السالبة] س، ي: والسالبة ٩ والأخيران] س: والآخران ١٠ ولا] ت: فلا ١١ هي] ساقط من ي ١٢ للإيجاب] ن: في الايجاب ١٣ بالسور] ساقط من س ١٤ حقّه] في جميع النسخ ما عدا نسخة د "حقها"

على الشيء. فإذا قرن السور بالمحمول فقد انحرفت القضيّة عن الواجب ولذلك تسمّى منحرفة.

وتفصيل القول في القضايا المنحرفة أنّ المحمول الذي قرن به السور إمّا أن يكون شخصاً أو كلّيّاً، وعلى التقديرين فإمّا أن يكون محمولاً على الشخص، أو على الكلّيّ، فهذه أربعة أقسام من القضايا:

القسم الأوّل إن قرن به سور الإيجاب الكلّيّ أو الجزئيّ كذبت القضيّة، لأنّ المحمول لمّا لم يكن له أفراد امتنع ثبوت كلّها أو بعضها للموضوع. وإن قرن به سور السالبتين صدقت وإلاّ لصدقت الموجبة التي مرّت وعاد المحذور، لكنّها توهم الكذب لإيهام كون المحمول ذا أفراد. هذا إذا لم يقرن بالموضوع شيء أو قرن به سور إيجابيّ، وأمّا إذا قرن به حرف السلب أو سور سلبيّ كان الأمر بالعكس.

والقسم الثاني حكمه مثل الأوّل.

وكذلك الثالث إن كان الموضوع مسوّراً. وإذا لم يكن كذلك كذبت مع المحمول الموجب الكلّيّ في جميع المواد لامتناع ثبوت كلّ أفراد الشيء للشيء المعيّن، ولذلك تصدق دائماً والمحمول سالب جزئيّ. ومع المحمول الموجب الجزئيّ تصدق في مادّة الواجب وما يوافقه من الممكن في الكيفيّة، وتكذب في الممتنع والممكن

١ فقد] ساقط من د ٤ شخصاً] ي، ت، د، ج، ط: شخصياً. والمثبت من س، ن، ك الشخص] ي، س، د، ج، ط: الشخصي. والمثبت من س، ن، ك ٥ فهذه] ي، ت، ج: وهذه ٧ له أفراد] ي: للافراد ٨ لصدقت] ي، ت، ن: صدقت | مرّت] س: مرن لكنّها] س، د، ط: ولكنها ٩ لإيهام كون] ي، ت، ن، ك: لايهامه كون؛ س: لانها يكون. والمثبت من د، ج، ط | ذا] س، ط: اذا | أفراد] ن: فرد ١٢ والقسم] س: القسم | مثل الأوّل] ي: كالاول ١٤ للشيء المعيّن] ن: لشيء معين ١٥ ولذلك] د، ط: فلذلك تصدق[2]] ي: فصدق

الموافق له كيفيّةً. والمحمول السالب الكلّيّ بالعكس. وإذا قرن بالموضوع حرف سلب رافع للحكم كان الأمر بالعكس.

وأمّا القسم الرابع فإن لم يكن الموضوع فيه مسوّراً كان حكمه أنّه يكذب مع المحمول الموجب الكلّيّ، سواء أُريد بالموضوع الطبيعة العامّة لامتناع اتّصافها من حيث هي عامّة بشيء من الأفراد فضلاً عن كلّ واحد واحد، أو أُريد به الإهمال ٢٥ت٤٧د لتوقّف صدقه على صدق الجزئيّة مع أنّه يمتنع أن يتّصف شيء من أفراد الموضوع بكلّ واحد واحد من أفراد المحمول. ولذلك تصدق مع السالب الجزئيّ. وتصدق مع الموجب الجزئيّ في الواجب والممكن الموافق له دون الباقي، ومع السالب الكلّيّ بالعكس. وإن قرن بالموضوع حرف سلب كان الأمر بالعكس. وإن كان الموضوع مسوّراً فالموجب الكلّيّ يكذب مع الموجب الكلّيّ دائماً لما عرفت، إلاّ أن نُريد بالكلّ لا كلّ واحد بل الكلّ من حيث هو جملة، أو أُريد توزّع الكلّ على الكلّ، فحينئذ تصدق في الواجب المساوي، لكن صرّح الشيخ في هذا الموضع بكون ذلك خارجاً عن المراد ههنا. ولذلك تصدق مع السلب الجزئيّ ٢٣ي دائماً، ومع الموجب الجزئيّ تصدق في الواجب والممكن الموافق له دون الباقي، ومع السالب الكلّيّ بالعكس. وهكذا إذا كان الموضوع موجباً جزئيّاً، وإن كان ٣٢س سالباً كلّيّاً كان حكمه بالعكس من الحكم والموضوع موجب جزئي، وإذا كان سالباً جزئيّاً كان حكمه بعكس حكم الموجب الكلّيّ.

والضابط فيه أنّه كلّما كان أحد الطرفين شخصاً مسوّراً، أو كان المحمول موجباً كلّيّاً، أو سالباً جزئيّاً، وجب اختلاف الطرفين في مقارنة حرف السلب. وإلاّ

---

١ كيفيّةً] ت: كيفيته؛ د، ن: في الكيفية؛ ج، ط: في كيفيته. والمثبت من س، ي | بالموضوع] س: الموضوع ٢ سلب] س: السلب ٣ وأمّا] ساقط من س ٥ بشيء] ي: فشيء ٦ شيء] ي، ط: بشيء ٧ ولذلك] ن: وكذلك ١١ نُريد] س: نريد؛ د: نُريد؛ ت: يريد؛ ي، ج: يريد ١٢ الكلّ] ي: الكلي | لكن صرّح] س: وصرح ١٣ ههنا] ن: هنا ولذلك] س، ن: وكذلك ١٤ تصدق] س، ت، ج، ن: فيصدق ١٥ وإن] س: ان ١٦ بالعكس...حكمه] ساقط من ي ١٧ حكم] ساقط من د، ط

وجب اختلافها عند كون المادّة ممتنعة أو ما يوافقها من الامكان، وتوافقها عند
٢٤ج كونها واجبة أو موافقة إيّاها. وبه ينضبط جميع ما مرّ من الأحكام في المنحرفات.
وليس فيها كثير نفع، وإدّعى الشيخ أنّه لم يذكرها إلاّ لجريان العادة بذكرها.

فلنعد إلى المحصورات الأربع المعتبرة بحسب الموضوع التي ذكرناها ونحقّق مفهوم
كلٍّ منها، ولنبدأ بالموجبة الكلّيّة: فاعلمْ أنّا إذا قلنا "كلّ ج ب" مريدين بقولنا
"كلّ ج" السور المذكور لا نعني به الجيم الكلّيّ ولا الكلّ من حيث هو كلّ، بل
كلّ واحد. والفرق أنّ الجيم الكلّيّ جزء لكلّ واحد باعتبارٍ ما، وكلّ واحد جزء
١٩ط لمفهوم الكلّ من حيث هو كلّ؛ ولأنّه قد يصدق الحكم على الأوّل فقط كقولنا
٤٨د للكلّيّ أنّه نوع أو جنس أو فصل، وعلى الثاني فقط كقولنا "كلّ عضو بدن"
مريداً به كلّ الأعضاء من حيث هو كلّ، وعلى الثالث فقط كقولنا "كلّ إنسان
شخص موجود في زمانٍ ما". ولو عنينا به أحد المفهومين الأوّلين لم يتعدّ الحكم
من الأوسط إلى الأصغر، فإذاً نريد به الثالث على معنى أنّ كلّ ما يصدق عليه
الجيم، سواء كان الجيم حقيقةَ ما صدق عليه أو كان اعتباراً مغايراً لحقيقته وكان
حقيقته هو الباء أو ثالثاً، لأنّ ما صدق عليه الشيء أعمّ ممّا حقيقته ذلك الشيء
وممّا هو موصوف به. واعتبار الأوّل من الأخصّين في موضوع جميع القضايا يمنع

٣ وإدّعى الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٥٣

١ أو ما] س: وما؛ ت: وإما | وتوافقها] ن: وتوافقها ٢ وبه ينضبط] ن: وينضبط ٤ فلنعد] ي: فلتعد | ونحقّق] ت، د، ج: تحقيق؛ ي: محقق ٥ منها] ي: واحد منها ولنبدأ] ي: ولتبدأ | الكلّيّة] ساقط من س، ي، ج ٦ ج] ي: ج ب | السور] ن: + الكلي | لا] س: ولا؛ د، ط: فلا | هو] ن: + انه ٧ كلّ واحد] د، ط، ك: كل واحد واحد ٩ للكلّيّ] س، ط: للكل | جنس] د، ط: جنس من حيث هو كلي | فصل] د: فصلاً ١٠ مريداً به] ت: مريداً انه؛ د: مراداً، ط: مريدين ١١ ما] ساقط من ت، ج | ولو] د: فلو | يتعدّ] د: تبعد ١٢ به] ساقط من ي ١٣ وكان] ت: فكان ١٤ هو] ت: هي ثالثاً] ي، ت: بالباء؛ د، ط: امراً ثالثاً. والمثبت من س، ج، ن | حقيقته[2]] ت: حقيقه؛ ط: هو حقيقة ١٥ القضايا] س: القضايا المعنى الاعم المذكور

اندراج الأصغر تحت الأوسط، واعتبار الثاني يقتضي أن يكون لكلّ موضوع موضوع، فإذاً المستمرّ في جميع القضايا المعنى الأعمّ المذكور.

ثمّ الحكم بالباء في الحقيقة على الذات التي صدق عليها الجيم وهو الموضوع في الحقيقة ويُسمّى ذات الموضوع، وما عبّر به عن الموضوع - وهو الموضوع في الذكر كالجيم في مثالنا - يسمّى وصف الموضوع وعنوان الموضوع. فقد يكون العنوان عين الذات إذا كان ج حقيقة ما صدق عليه، وقد يكون مغايراً إيّاها إذا لم يكن كذلك. وحينئذ قد يكون دائماً بدوام الذات، وقد يكون من المفارقات. وبما ذكرناه سقط ما يقال من الشبهة بأنّ مفهوم أحد الطرفين إن كان هو مفهوم الآخر لم يفد الحمل شيئاً، وإن كان غيره لم يمكن الحكم على أحدهما بأنّه هو الآخر، لأنّه جاز أن يتغايرا فيصدق أحدهما على ما يصدق عليه الآخر، لجواز صدق المفهومات المتغايرة على ذات واحدة.

والشيخ الفاضل أبو نصر الفارابي لا يعتبر الثبوت بالفعل بل اصطلاحه على أنّ ٣٥م
قولنا "كلّ ج" يتناول كلّ ما يمكن أن يثبت له الجيم. والشيخ يعتبر الثبوت بالفعل ولا يعتبر قيداً زائداً على نفس الثبوت بالفعل، بل المراد به ما هو ج
بالفعل وقتاً ما، وذلك أعمّ ممّا هو ج دائماً وبالضرورة وممّا هو ج وقت الحكم ٢٦ت

١٢ الفارابي] شرح كتاب العبارة، ص ٧٥–٧٦ ١٣ والشيخ] الشفاء: القياس، ص ٢٠–٢١

٢ موضوع] ساقط من ن | الأعمّ] د: العام ٣ عليها] ت: عليه ٥ فقد] ن: وقد ٦ ج] ن: الجيم ٨ ذكرناه] ن: ذكرنا ٩ وإن] س، ي، ج: ولو | يمكن] د: يكن | الحكم] ت: الحمل ١٠ يتغايرا] ن: يتغايران | فيصدق] ن: يصدق؛ ط: ويصدق ١١ المتغايرة] ن: المتغايرات | ذات] ساقط من ن ١٢ أبو نصر] ساقط من ت ١٣ الجيم] س: الجيم فيه يعتبر] ي: يعتبر له ١٤ نفس] ي: نفي | بالفعل[2]] ساقط من ي | به] ساقط من د ١٥ دائماً...وبالضرورة] ن: بالضرورة أو دائماً | ج[2]] ساقط من س، ي؛ د، م، ط، ج: موجود. والمثبت من ت، ن، لم

ومقابلات هذه، فإن عيّن أحدٌ هذه كان الموضوع هو ذلك المجموع ويعود الكلام في إرادة الإطلاق به.

٤٩د واعلمْ أنّ مسمّى الجيم يصدق عليه أنّه ج ويندرج تحت قولنا "كل ج"، ويخرج عنه إذا أُريد بـ"كلّ ج" كلّ ما يصدق عليه ج من الأفراد الشخصيّة إن كان نوعاً أو ما يماثله، ومن الأفراد النوعيّة والشخصيّة معاً إن كان جنساً أو في ٣٣س مرتبته. والفرق بين الاعتبارين أنّه يصدق بالاعتبار الثاني "كلّ إنسان فهو غير نوع" و"كلّ حيوان فهو غير جنس". ولكلّ أحدِ الإصطلاح على أيّ واحدٍ شاء منها وعلى مفهوم ثالث، لكن الشيخ صرّح بالاصطلاح على الاعتبار الثاني في ١٨ن المقالة الأولى من الفنّ الرابع من منطق الشفاء، واصطلاحنا في تحقيق مفهومات الأسوار الأربعة على حسب ما نقلناه من الشيخ.

واعلمْ أنّ قولنا "كل ج" بعد رعاية الأمور المذكورة قد يُعتبر بحسب الوجود الخارجيّ وقد يُعتبر بحسب الحقيقة. ونريد بالأوّل أنّ كلّ ما صدق عليه الجيم في الخارج صدق عليه الباء، ويستدعي ذلك صدق الطرفين على الموجود الخارجي ويقتصر الحكم فيه على ما وُجد أو يوجَد من آحاد ج. ونريد بالثاني لا كلّ ما له دخول في الوجود، بل كلّ ما لو وجد كان ج فهو بحيث إذا وجد كان ب. وقد ٢٤ي يتوهّم بعضهم كون ذلك شرطيّة متّصلة لا حمليّة، وكذب هذا الوهم ظاهر لمن يفهم معنى الحمليّة والمتّصلة، لكون كلّ واحد من الطرفين في حكم المفرد عند التحليل، وكون الثاني محمولاً على الأوّل لأنّه حكم فيه بالحيثيّة الثانية على ما له الحيثيّة الأولى. بل ذلك غير مشتبه على أهل العربيّة أيضاً، فإنّهم لا يسمّون

---

٩ الشفاء] القياس، ص ٢٠

---

١ فإن] ن: وان | هذه[2]] س: بهذه ٢ به] ساقط من ي ٣ واعلمْ] ت، م: اعلم | أنّه ج] ي، ج: انه جيم ٤ عليه] د، ط، ن: + انه ٥ ومن] ي، م: من | والشخصيّة] ي: الشخصية ٧ أحدِ] د، ن: واحد ٨ منها] ي: منها ١٠ من] ي: عن. وفي س صحّحت "من" الى "عن" ١٣ الموجود] ي: الوجود ١٤ لا] س: لا أن ١٥ كان[1]] ي: لكان ١٦ كون] ي: أن كون ١٧ لكون] س: يكون؛ ي: بكون ١٨ على الأوّل] ساقط من ي | لأنّه] ي: لا انه ١٩ مشتبه] س: مخفية

هذه القضيّة جملة شرطيّة بل جملة خبريّة، ويقولون لفظة "ما" في كلّ واحد من الطرفين إمّا موصولة أو نكرة موصوفة، وإنّها مع ما بعدها من الجملة في حكم المفرد أحدهما مبتدأ والآخر خبر.

والاعتبار الثاني لا يتوقّف على وجود أحد الطرفين في الخارج بل قد يصدق ٢٥ج
وإن عُدِما، وعند الوجود لا يقتصر الحكم فيه على الموجودات الخارجيّة، فلو لم ٢٠ط
يوجد في الخارج من الألوان إلا السواد يصدق كلّ بياض لون ويكذب كلّ لون ٥٠د
سواد، وبالعكس على التقدير الأوّل. وإذا عرفت معنى الموجبة الكلّيّة عُلِمَ معنى ٣٦م
الثلاثة الباقية من المحصورات، إذ الموجبة الجزئيّة تحكم على بعض ما تحكم الموجبة الكلّيّة عليه، والسالبة ترفع ما أثبتته الموجبة عمّا أثبتته.

وأمّا المهملة، قال الشيخ فيها أنّ مفهوم الإنسان مثلاً من حيث هو إنسان لا يقتضي العموم - أي الكلّيّة - وإلا لما صحّ أن يقال "زيد إنسان"، ولا الخصوص وإلا لما صحّ اشتراك كثيرين فيه، بل مفهوم الإنسان في نفسه معنى، وأنّه مأخوذ كلّيّاً معنى، ومأخوذ جزئيّاً معنى، ومأخوذ معنى عامّاً - أي مسمّى الإنسان الذي يطابق بحدّه أشياء كثيرة - معنى، وهو في نفسه صالح لاعتبار كلّ ذلك ولا يلزم شيء منها مفهومه. فالمهملة ما جُعل موضوعها مفهوم الشيء من حيث

١٠ قال الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٤٨-٤٩

١ جملة[1]] في س، ت، ج صححت "حملية" الى "جملة" | جملة[2]] ي: حملية ٢ موصولة... موصوفة] س: موصوفة أو موصولة | أو] د، ط، ن: واما. والمثبت من س، ي، ت، ج، م، ك | مع ما] م: مع؛ س: وما ٣ أحدهما] ن، ك: واحدهما ٤ قد] ساقط من ن ٦ يصدق] ي، د: لصدق ٧ عرفت] ي: علمت؛ ط: عرف | عُلِمَ] س: عرفت؛ م: علمت ٨ الثلاثة] ن: الثلث ٩ الموجبة[1]...عليه] ن، ط: عليه الموجبة الكلية؛ س، ي: الموجبة الكلية. والمثبت من ت، د، م، ج | أثبتته[1]] ي، ج: أثبته | عمّا أثبتته] ساقط من ت، د؛ س: وعما تثبته؛ ي، ج: عما اثبته. والمثبت من م، ن، ط ١٠ وأمّا] س: دائما | قال] ت، د: فقال | فيها] ساقط من ن ١١ أي] س: فهي | لما] ت: لم ١٢ اشتراك كثيرين] س: الاشتراك بين كثيرين | وأنّه] ن: وهو ١٣ ومأخوذ[2]...عامّاً] ت: ومأخوذ عاماً؛ د، ط: ومأخوذ عاماً معنى؛ وفي س اضيفة "ومأخوذ" و "معنى" في الهامش. والمثبت من ي، م، ج | أي مسمّى] س: فهي مسمى؛ ت: اي معنى ١٥ فالمهملة] ي: والمهملة

هو لا مأخوذاً كلّيّاً ولا جزئيّاً ولا عامّاً ولا معيّناً. ونصّ الشيخ في المقالة الأولى من الفنّ الثالث على ذلك وقال بأنّه إذا أُخذت الطبيعة من حيث هي عامة - يشترك فيها كثيرون - كان واحداً معيّناً ولم يكن صالحاً لجميع الإعتبارات المذكورة، فعلى هذا قولنا "الإنسان نوع" ليست مهملة.

إذا عرفت ذلك فنقول: الذي يلزم المهملة من جملة هذه الاعتبارات كونها جزئيّة، لأنّ ما يلحق الشيء كلّيّاً يلحقه جزئيّاً فاللاحق به من حيث هو لاحق به مأخوذ جزئيّاً؛ وأيضاً فكلّما صدق المحمول على إنسان معيّن فقد صدق على ما صدق عليه الإنسان من حيث هو، ولا معنى للحمل على الإنسان من حيث هو إلا ذلك على ما عرفت من معنى الحمل؛ وبالعكس لأنّه إذا صدق المحمول على ما صدق عليه الإنسان من حيث هو صدق على بعض ما يصدق عليه الإنسان. فإذاً المهملة والجزئيّة المتوافقتان في الكيف متلازمتان متعاكستان، وهذا
٣٤س هو المعنى من قولنا: المهملة في قوّة الجزئيّة.
٢٧ت

الرابع في العدول والتحصيل:

محمول القضيّة إن كان وجوديّاً سمّيت محصّلة، موجبة إن كانت النسبة إيجابيّة، وسالبة إن كانت سلبيّة. وإن كان عدميّاً سمّيت معدولة ومتغيّرة وغير محصّلة،
٥٠د وهي أيضاً إمّا موجبة أو سالبة. فهذه أربعة أنواع من القضايا. والاعتبار في

١ ونصّ الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ٥١-٥٢

١ هو] د، ط: هو هو | كلّيّاً] ي: لا كلياً ٢ وقال بأنّه] ت: فقال أنه | هي] ساقط من ن ٣ يشترك] د، ط: يشارك | واحداً معيّناً] ي: معنى واحدا ٤ قولنا] س: قلنا ٦ لأنّ ما] س: لازما | فاللاحق] س، ي: واللاحق ٧ مأخوذ] س، ي، ت، ج، ن: مأخوذاً. والمثبت من د، م، ط | جزئيّاً] س: ضرورياً | فكلّما] س: كلما؛ م: وكلما ١١ متلازمتان] ت، ن: متلازمان | متعاكستان] ت، ج، ن: متعاكسان ١٥ محصّلة] ي: محملة ١٦ أربعة] ن: أربع

العدول والتحصيل بالمحمول، فكلّما كان المحمول وجودياً كانت القضيّة محصّلة، سواء كان حمله على الموضوع إيجابياً أو سلبياً، وكلّما كان عدمياً كانت معدولة، كيف ما حمل على الموضوع. والاعتبار في الإيجاب والسلب بنسبة المحمول إلى الموضوع وكيفيّة حمله عليه، فكلّما حُمل عليه بأنّه هو كانت موجبة، عدمياً كان المحمول أو وجودياً، وكلّما حُمل عليه أنّه ليس هو كانت سالبة، كيف ما كان ٣٧م المحمول. ولننظر في مغايرة مفهومات هذه الأربعة ومناسبة بعضها إلى بعض:

أمّا الموجبة المحصّلة والسالبة المحصّلة فيتناقضان عند استجماع ما تعلمه من الشرائط، وكذلك المعدولتان. والموجبتان يستحيل صدقها وإلاّ لصدق النقيضان على شيء واحد، ويمكن كذبهما لأنّهما يكذبان عند عدم الموضوع لتوقّف الإيجاب على وجود الموضوع، إمّا محققاً كما في خارجيّة الموضوع أو مقدّراً كما في حقيقيّة الموضوع، لأنّ اتصاف الشيء بمعنى عدميّ أو ثبوتيّ فرع على ثبوته في نفسه، كذلك ذكره الشيخ في الفنّ الثالث من منطق الشفاء. وأمّا السالبتان فلا تكذبان وإلاّ لصدقت الموجبتان، وتصدقان عند عدم الموضوع لكذب الموجبتين بذلك. فالموجبة المعدولة مستلزمة للسالبة المحصّلة لاستلزامها كذب الموجبة المحصّلة، ولا ينعكس لأنّه يصحّ سلب المحصّل عن المعدوم - لكذب الإيجاب ٢٥ي على ما عرفت - مع أنّه لا يصدق الايجاب المعدول. فإذاً الموجبة المعدولة أخصّ من السالبة المحصّلة على الإطلاق، وهما تتلازمان بشرط وجود الموضوع،

---

١٢ الشفاء] العبارة، ص ٧٩-٨١

---

١ فكلّما] د، م: وكلما ٢ إيجابياً...سلبياً] س، د، م: ايجاباً أو سلباً | كان عدمياً] ساقط من ي ٣ حمل] ن: محمل ٤ فكلّما] س، ي: وكلما؛ ج: كلما ٥ عليه] س: على؛ ساقط من د | أنّه] ن: بانه ٦ ولننظر] ن: واسطة | ومناسبة] ن: ومقاسة ٧ أمّا] ساقط من س تعلمه] ت: يعلم ٨ يستحيل] ي: ويستحيل ٩ لأنّهما] ساقط من د ١٠ مقدّراً] ن: مقدوراً | حقيقيّة] د: حقيقه ١١ بمعنى] د: معنى ١٣ لصدقت] د: لصدق ١٤ فالموجبة] ت: والموجبة ١٥ لكذب] ساقط من س ١٦ المعدول] ن: + وكذلك حال الموجبة المحصلة بالنسبة الى السالبة المعدولة (ووردت هذه الجملة في النسخ الاخرى بعد هذا الموضع ببضع أسطر) ١٧ تتلازمان] س: ملازمان؛ ج: متلازمان

وكذلك حال الموجبة المحصّلة بالنسبة إلى السالبة المعدولة. والضابط في ذلك أنّ كلّ موجبة تعاند الأخرى في الصدق فقط، وتناقض السالبة من نوعها، وهي أخصّ من السالبة الأخرى؛ وكلّ سالبة تعاند الأخرى في الكذب فقط. أو نقول أنّ القضيّتين إن اختلفتا في الكيفيّة وتوافقتا في العدول والتحصيل تناقضتا، وإن كانتا بالعكس تعاندتا صدقاً حالة الإيجاب وكذباً حالة السلب، وإن اختلفتا فيهما كانت الموجبة أخصّ من السالبة.

٥٢د وأمّا تميز بعضها عن بعض في اللفظ، فلا التباس بين المتّحدتين بالعدول
٢١ط والتحصيل لاختصاص السالبة بحرف سلب هو لرفع الحكم؛ وكذلك بين
٢٦ج المتّحدتين بالكيف لإختصاص المعدولة بحرف سلب داخل على المحمول؛ وكذلك
بين الموجبة المحصّلة والسالبة المعدولة لإختصاص هذه السالبة بحرفَيْ سلب. بل الالتباس بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصّلة لوجود حرف سلب في كل منهما وتردّده في كونه رافعاً للحكم أو وارداً على المحمول. فإن كانت القضيّة ثلاثيّة، فإن تأخّر حرف السلب عن الرابطة كانت موجبة لربط الرابطة ما بعدها بالموضوع؛ إن تقدّمها كانت سالبة لرفع حرف السلب ما أثبتته الرابطة. وإن كانت ثنائيّة لم يتميّز العدول فيها عن التحصيل إلاّ بالنيّة أو الاصطلاح على تخصيص بعض

---

١ وكذلك ...المعدولة] وردت هذه الجملة قبل هذا الموضع في نسخة ن ٢ فقط] ساقط من ن ٥ اختلفتا] ت: اختلفا ٧ تميز] م: تميز؛ س: لمير | بعض] د، ط، ن: البعض | المتّحدتين] س، ي: المتحدين ٩ المعدولة ...لإختصاص] ساقط من ن ١٠ بحرفَيْ] ن: بحرف ١١ سلب] ي: سلب واحد؛ د، ط، ن: السلب. والمثبت من س، ت، م، ج | كل] ي، ط: كل واحد | منهما] ت: منها ١٢ وتردّده] س: فتردده ١٣ تأخّر] ن: أخر ١٤ إن] س: فإن؛ ط: وان | أثبتته] ي، ج: اثبته ١٥ بالنيّة ...الاصطلاح] س، ي، ت، ج: بالاصطلاح والنية؛ م: بالاصطلاح أو النية؛ ن، ط: بالنية والاصطلاح. والمثبت من د، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: وإن كانت ثنائية لم تميّز الموجبة المعدولة عن السالبة المحصلة الا بأحد الأمرين: اما بالنيّة وذلك بأن يستفسر من المتكلم أنه يريد الايجاب المعدول أو السلب المحصّل، واما بالاصطلاح على تخصيص بعض الالفاظ بالايجاب المعدول والبعض بالسلب المحصّل. | تخصيص] ت: تخصص

الألفاظ بالعدول وبعضها بالسلب، كما يقال: لفظة "غير" للإيجاب و"ليس" للسلب.

وتسمّى السالبة المحصّلة سالبة بسيطة. وقد ذُكِر في الفرق بينها وبين الموجبة ٣٨م٣٥س المعدولة أن يشترط في الإيجاب المعدول أن يكون عدمُ شيء عن شيء في وقتٍ شأن الموضوع الاتصاف بذلك الشيء في ذلك الوقت، حتّى يكون عدم اللِحْيَةِ ١٩ن عن الأثطّ إيجاباً وعن الطفل والمرأة سلباً. ومنهم من فسّره بأعمّ منه وهو سلب الشيء عمّا يكون ممكناً فيه في الجملة أو في نوعه أو في جنسه القريب، حتّى يكون سلب اللحية عن الصبي والمرأة والحمار إيجاباً وعن الشجر والحجر سلباً. ومنهم من اعتبر الإمكان فيه أو في جنس قريب أو بعيد، فيكون عدم قبول الاشتداد والضعف عن الكيفيّات الغير القابلة لها إيجاباً وعن الجواهر سلباً.

والشيخ أبطل كلّ ذلك بأنّ قولنا "الجوهر ليس بعرض وكلّ ما ليس بعرض ٢٨ت فهو غنيّ عن الموضوع" ينتج "كل جوهر غنيّ عن الموضوع"، ولا ينتج إلاّ والصغرى موجبة، مع أنّ محمولها ليس بممكن للجوهر بحسبه ولا بحسب جنسه حيث لم يكن له جنس. وإن مُنع ذلك على احتمال اندراج الجوهر تحت جنسٍ يمكن له العرض كان معلوماً أنّ أيّ جنسٍ عالٍ كان يتأتّى فيه مثل هذا القياس، وإنّه يوجب عدم اشتراط ما ذكرتم في الموجبة.

---

١١ والشيخ أبطل] الشفاء: العبارة، ص ٨١-٨٢

---

١ غير] س: عن | للإيجاب] س، د: الايجاب ٣ بينها] س: بينهما ٤ أن[1]] ت: وانه ٦ الأثطّ] س، ي: الابط | وعن] ت: فعن | منه] ساقط من س، ي، ن ٧ فيه] س: منه | أو[1]] ت: ولو ٨ وعن...القابلة] ساقط من د | الشجر والحجر] س: الحجر والشجر ١١ كلّ] ساقط من ت | بأنّ] ي: فإن ١٣ بممكن للجوهر] س: يمكن الجوهر | جنسه] ت: حسبه ١٤ تحت] د: بحسب ١٥ كان[1]] ت: كان محمولاً | عالٍ] س، د، ج: عالي كان[2]] ساقط من ي ١٦ يوجب] س: موجب

٥٣د ونحن نقول بأنّ ذلك يقتضي عدم اشتراط وجود الموضوع في الموجبة، لأنّا إذا قلنا "الخلاء ليس بموجود وكل ما ليس بموجود ليس بمحسوس" ينتج أنّ "الخلاء ليس بمحسوس". والحقّ أنّ الموجبة التي تُشترط في إنتاج القياس ليس يجب أن تكون موجودة الموضوع، بل إذا صدق نسبة اعتبار إلى مفهوم وجوديّ أو عدميّ وتكرّر ذلك الاعتبار في الكبرى أنتج القياس. مثلاً إذا صدق سلب المحمول عن موضوع، وصدق حكم على كلّ ما يصدق عليه ذلك السلب، أنتج بالبديهة. والذي يكون عقيماً حيث لا يتكرّر حرف السلب مع ما بعده مثل قولنا "أ ليس ب وكل ب ج" فلا ينتج شيئاً، لأنّه إن جُعل المحمول السلب مع ما بعده فلم يتكرّر، وإن جُعل ما بعد حرف السلب كانت سالبة ولزم ما ذكروه من المحذور في كون الصغرى في الشكل الأوّل سالبة.

ثمّ إنّ الموجبة الخارجيّة الموضوع وحقيقيّة الموضوع بالتفسير المذكور تستدعي وجود الموضوع بالتفصيل المذكور، لأنّا إذا فسّرنا الموجبة بأنّ المحمول يثبت لجميع أفراد الموضوع الموجود في الخارج لزم منها كون الموضوع موجوداً في الخارج. ومَن فسّرها بالأمر الآخر فليس لأحد منعه إذ لا منازعة في الألفاظ، لكنّه لا يمكنه دعوى اشتراط الموجبة في صغرى القياس من الأوّل والثالث، ولا تستمرّ أيضاً أحكام العكس في الموجبات والسوالب المقابلة لها، على ما ذكر من القانون: "بعض ما ليس بعرض جوهر، ولا تنعكس" وأمثاله.

---

١٦ على ما] كاتبي: وفي لفظ المصنّف حيث قال: "على ما ذكر من القانون بعض ما ليس بعرض جوهر ولا تنعكس" خبط، بل الصحيح أن يقرأ هكذا: لأن "بعض ما ليس بعرض جوهر" موجبة وإنها لا تنعكس.

---

١ اشتراط] ت: اشترط | لأنّا] ي: لأنا نقول ٢ أنّ] ساقط من س، ي، ن ٥ ذلك] ساقط من س ٩ ذكروه] ي: ذكرتم؛ م، ك: ذكره ١١ وحقيقيّة] ن: والحقيقية ١٣ في الخارج[2]] ساقط من س، ي، ن، ت، ج. والمثبت من د، ط، م (وفي م زيدت "في الخارج" في الهامش) ١٤ فسّرها] س، ي، د، ج، ن: يفسّره؛ م: فسّره؛ ت: تفسيره؛ ط: يفسرها. والمثبت من ك ١٦ القانون] ن، ط: + لصدق قولنا. والمثبت من س، ي، ت، د، م، ج، ك ١٧ تنعكس] ط: + بعض ما ليس بعرض جوهر | وأمثاله] ي: امثاله؛ ساقط من ت. والمثبت س، د، م، ج، ك

وقد ذكر الإمام في الملخّص في بيان عدم اشتراط وجود الموضوع في الموجبة
المعدولة أنّ عدم البصر إمّا أن يصدق على الموضوع المعدوم وحينئذ يلزم عدم ٣٩م
الاشتراط؛ أو لا يصدق فيصدق عليه وجود البصر ولا يُشترط وجود الموضوع
للإيجاب المحصّل فأولى أن لا يُشترط للإيجاب المعدول. وإنه ضعيف لأنّ ٢٦ي
السلب المعدول أعمّ من الإيجاب المحصّل، فلا يلزم من عدم اتّصاف الإنسان
باللابصر اتّصافه بالبصر. وذكر في شرح الإشارات أنّ ثبوت الشيء لغيره فرع
على ثبوته في نفسه، فالإيجاب يستدعي وجود المحمول أيضاً استدعاءه وجود ٥٤د
الموضوع. والجواب أنّ على الإصطلاح المذكور - وهو صدق المحمول على
الجهات الموجودة في الخارج أو على تقدير وجودها في الخارج - يلزم اشتراط ٣٦س٢٢ط
وجود الموضوع بالتفصيل المذكور دون المحمول، لأنّه قد يكون عدميّاً ويصدق
على الموجود وعلى تقدير وجود الشيء، فإذا اصطلحنا على تحقيق الموجبة على
ذلك لم يرد هذا.

وقد يُعتبر العدول من جانب الموضوع وتحصل أقسام أربعة مثل ما مرّ، لكن
ليس فيها كثير نفع. ومع ذلك فسيعود عليك الكلام فيها وفي الأربعة المذكورة في ٢٧ج
عكس النقيض. إلاّ أنّه ينبغي أن تعلم أنّه يُفرّق بتقديم حرف السلب على السور
وتأخيره عنه كما في الرابطة في جانب المحمول، وإذا دخل لفظة "ما"، أو الألف
واللام، أو ما في معناهما، على حرف السلب خصّصه بالإيجاب. ولا يقال بأنّ
الموجبة المعدولة الطرفين - ولا بحسب الموضوع فقط - غير صادقة أصلاً لما

---

١ الملخّص] منطق الملخص، ص ١٣٦-١٣٧ ٦ شرح الإشارات] ص ١٥٨-١٥٩

---

٢ البصر] ن، ك: البصر ٣ أو...يصدق] ساقط من ن ٤ للإيجاب[1]] س: بالايجاب ٦ باللابصر] س: باللابصير | بالبصر] س: بالبصير ٧ استدعاءه] ي: استدعاء ٩ وجودها] س: وجوده ١٠ يكون] ي: يكون المفهوم ١١ وعلى] ي: على ١٣ وتحصل] ت: تحصيل | مثل...مرّ] ن، ك: على ما مرت ١٤ فسيعود] س: سيعود؛ ج: فيعود | عليك الكلام] ي: الكلام عليك ١٥ على السور] ت: عن السور؛ ساقط من ي ١٦ وتأخيره] س: وتأخر؛ ي: وتأخره؛ ن، ك: وبتأخيره | المحمول] ن: الموضوع (وتحت السطر بخط أحمر: "لعله المحمول") | دخل] ي: دخلت، ك: أدخل ١٧ ما] ساقط من ن معناهما] ن: معناها ١٨ ولا] ي: أو الا؛ ت: أو

زعمتم من توقّف الإيجاب على وجود الموضوع، لأنّ المعدولة الموضوع ما كان العنوان منها أمراً عدمياً وإن كانت الذات موجودة، والإيجاب لا يقتضي إلاّ وجود ما صدق عليه المحمول من الذات.

قال الشيخ: الموضع الطبيعيّ للسور أن يجاور الموضوع، وللرابطة أن تجاور المحمول لأنّها تربط المحمول، وللجهة أن تجاور الرابطة لأنّها كيفيّة للرابطة على ما ستعلمه. وقد تُغيِّر أجزاءُ القضيّة عن أماكنها الطبيعيّة فيُؤخَّر السورُ كما يقال "الناس أحياء كلّهم وطُرّاً"، وتُقدَّم الرابطةُ أو تُؤخَّر كما يقال "يوجد زيد عادلاً" و"زيد عادلاً يوجد" بل قد يغيِّر الموضوعُ والمحمول عن وضعيهما كما يقال "عدلاً يوجد الإنسان"، فإذا قلنا "زيد يمكن أن يوجد عادلاً" كانت الأجزاء محفوظة الوضع. وقد يغلب بعضَ اللغات شيءٌ من الأوضاع الغير الطبيعيّة كتأخّر الرابطة في العجميّة. ٢٩ت

٤٠م وموضع حرف السلب في القضيّة الثنائيّة أن يجاور المحمول فيتقدّم عليه، وفي الثلاثيّة أن يجاور الرابطة كما علمت؛ وفي الرباعيّة أن يجاور الجهة فيتقدّمها وإلاّ لم يكن السلب متوجّهاً نحو ما أثبته الإيجاب. فأوّل مراتب القضيّة أن تكون ثنائيّة لم يتلفّظ إلا بالمحمول والموضوع، ثم تُذكر الرابطة فتصير ثلاثيّة، ثم تُذكر الجهة فتصير رباعيّة. وتأخّر الجهة عن الرابطة لكونها صفة لها ولعدم دخولها في القضيّة من حيث هي قضيّة، لأنّه إن اعتبر العقلُ نسبةَ معنى إلى معنى بإيجاب ٥٥د

٤ قال الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ١١٢-١١٣

٢ العنوان] ن: الموضوع | منها] م، ج: فيها؛ ط: فيه ٣ صدق] ن: هتصى ٤ الموضع] ي: الوضع | للسور] س: السور | وللرابطة أن] س: والرابطة أو ٥ وللجهة] ي، ج: والجهة. وفي س صححت "والجهة" الى "وللجهة". ٦ ستعلمه] ن: ستعمله | أجزاءُ] ت: اخر ٧ أحياء] ساقط من ن | أو] ت: و | عادلاً] ن: عدلا ٨ وضعيها] د، ج، ن: وضعها عدلاً] م: عادلاً ٩ فإذا] ساقط من ي ١٠ يغلب] ي: نعلت في؛ م: نغلب في؛ لك: نعلب في؛ د: نعلب على؛ ج: تغلب؛ ط: نعلب؛ س، ت، ن: نغلب ١١ العجميّة] س: اللحمية ١٣ وفي] د: في | الجهة] ساقط من س | فيتقدّمها] س: فتقدمها ١٤ متوجّهاً] د: مفهومها ١٦ لكونها] س، ن: لكونه

أو سلب كان ذلك قضيّة وإن لم يُتصوّر كون تلك النسبة ضروريّة أو لا ضروريّة، لكن النسبة تستلزم الجهة ولا تنفكّ عنها بحسب الأمر نفسه. وأمّا السور فلا يلزم القضيّة وشيئاً من أجزائها كما في المخصوصات والمهملات، فلذلك لم يجعلوا القضيّة باعتباره خماسيّة، على أنّ ذلك أمور وضعيّة فلا مانع من ٢٠ن
تسمية المسوّرة خماسيّة إن حاول أحدٌ تسميتها بها.

الخامس في الجهات:

لا بدّ لنسبة المحمول إلى الموضوع بحسب الأمر نفسه من كيفيّة هي الضرورة أو اللاضرورة أو الدوام أو اللادوام، وتسمّى هذه الكيفيّة مادّةً وعنصراً، ويُسمّى اللفظُ الدالّ على المادّة أو حكمُ العقل بها جهةً ونوعاً. فالقضيّة التي ذُكرت جهتها - لفظاً في القضيّة المسموعة وتصوّراً في القضيّة المعقولة - تسمّى موجّهة ورباعيّة ومنوّعة، والتي لم تذكر فيها مطلقة. والفرق بين الجهة والمادّة ظاهر، لكون الجهة بحسب القول والذهن فقد لا يكون مطابقاً للأمر نفسه لجواز كذب القول وعدم مطابقة حكم العقل للحقّ، ولا يمكن ذلك في المادّة. وقد تخالف مادّة القضيّة الموجّهة جهتها لأنّا إذا قلنا "كل إنسان كاتب بالضرورة" كانت المادّة ممكنة والجهة ضروريّة.

وكلام الشيخ في أكثر المواضع مُشعرٌ بأنّ الضروريّ هو الدائم، وظاهر أنّ ٣٧س
مراده الدائم الواجب أي الذي لا بدّ للشيء منه ويستحيل انفكاكه عنه، لما

---

٣ المخصوصات] س، ي: المحصوصات | فلذلك] ت: فكذلك ٤ باعتباره] ي، س، ت، ج، م، ن: باعتبارها. والمثبت من د، ط | ذلك] ي: تلك | فلا] د: ولا ٦ الخامس] د: الفصل (والرقم غير واضح)؛ ن: الرابع ٧ الضرورة] س: الضرورت ١٢ نفسه] س: في نفسه ١٣ حكم العقل] س: الحكم العقلي ١٦ أكثر] ت: كثير ١٧ الدائم] ي: بالدائم

صرّح في المقالة الأولى من الفنّ الرابع من منطق الشفاء عند تفسيره الممكن أنّ الممكن ما ليس بضروريّ وجوده وعدمه وجاز أن لا يوجد أصلاً ويجوز أن يصاحبه دائماً. وكلامه في الإشارات موافق لذلك، وكذلك ذكر بهمنيار في التحصيل. فينبغي أن تعلم أنّ الدائم أعمّ من الضروري، لأنّ كلّ ما يستحيل انفكاكه عن الشيء كان دائماً له من غير عكس، لجواز أن يصحبه دائماً من غير ٥٦د ضرورة، كسلب الكتابة عن كثير من الناس دائماً. ٢٣ط٢٧ي٤١م

والقضيّة التي جهتها ضروريّة تقع على أقسام:

أحدها: أنّ المحمول يستحيل انفكاكه عن ذات الموضوع أزلاً وأبداً كما يقال "الله عالم بالضرورة".

الثاني: أن يستحيل انفكاكه عنه ما دامت ذاته موجودة. وهذه يمكن أن تطلق فتكون أعمّ من الأُولى لاستلزام الأولى إيّاها من غير عكس، لجواز أن لا تكون الذات أزليّة مع امتناع انفكاك المحمول عنها ما دامت ذاته موجودة كقولنا "كلّ فرس جسم بالضرورة". ويمكن أن تقيّد بنفي الضرورة الأزليّة حتى تكون مباينةً للأُولى، ومشاركةً إيّاها في مفهوم الضرورة بحسب الذات مطلقاً، وفي الاندراج تحتها اندراج الخاصّ تحت العامّ. ويمكن أن تقيّد بنفي الدوام الأزليّ فتكون أخصّ ممّا قبلها لاستلزام نفي الدوام نفي الضرورة من غير عكس على ما مرّ.

---

١ الشفاء] القياس، ص ٣٣ ٣ الإشارات] ص ٣٣-٣٤ و ٣٦ (فرجة) ١ ص ٨٩-٩٠ و ٩٢-٩٣ (الزارعي) ٤ التحصيل] ص ٦٤-٦٥ ٧ أقسام] في ت، د، م، ج: أربعة أقسام. وفي نسخة س زيدت "أربعة" في الهامش بخط الناسخ. وفي نسخة ط شطبت "أربعة" من الاصل. والمثبت من ي، ن، لد. ويذكر المصنف خمسة أقسام - لا أربعة أقسام - للقضية الموجهة بالضرورة.

---

٣ بهمنيار] س: هم يار ٤ فينبغي] ي: سبعى | الضروري] ن: الضرورة ٥ كان] ساقط من ي ٧ ضروريّة] ن، ط: ضرورة ٨ المحمول] ي: الشيء قد | الله] ت، د، ج: الله تعالى ١٢ امتناع] ساقط من ن ١٥ الأزليّ] س: بالدوام الاولي؛ ط: بالدوام الازلي

الثالث: أن يستحيل انفكاك المحمول عن ذات الموضوع بشرط اتّصافه بالوصف ٢٨ج الذي عُبِّرَ عن الموضوع به وهو العنوان الذي عرفته. وهذه يمكن اعتبارها على أقسام خمسة: أحدها أن تُوجّه بالضرورة ما دام الذات موصوفاً بالعنوان من غير قيد آخر؛ الثاني أن تقيّد بنفي الضرورة الأزليّة؛ الثالث أن تقيّد بنفي الضرورة بحسب الذات؛ الرابع أن تقيّد بنفي الدوام الأزليّ؛ الخامس أن تقيّد بنفي الدوام بحسب الذات. والأوّل أعمّ الاعتبارات لاندراج الأربعةِ الباقية تحتها والضروريةِ ٣٠ت بحسب الذات، لاستلزام كلّ واحدة من هذه القضايا مفهومها، من غير عكس. لأنّ الضروري بحسب العنوان ربّما كان ضرورياً بحسب الذات، إمّا لأنّ العنوان نفس الذات كقولنا "كل إنسان حيوان ما دام إنساناً بالضرورة"، أو هو لازم للذات كما إذا بدّلنا موضوع المثال المذكور بـ"الناطق"، أو هو وصف مفارق لكن ذات الموضوع يستحيل انفكاكه عن المحمول عند عدم الوصف أيضاً كما اذا جُعل الموضوع "الكاتب بالفعل"؛ وربّما لم يكن ضرورياً بحسب الذات وذلك ٥٧د بأنّ العنوان غير لازم للذات مع جواز انفكاك المحمول على تقدير عدمه أو من غير اشتراطه. والثاني من هذه الخمسة أعمّ من الثالث لاستلزام نفي الضرورة بحسب الذات نفيها أزلاً من غير عكس. وكذلك الرابع من الخامس، والثاني من الرابع، والثالث من الخامس، لما عرفت أن نفي الدوام أخصّ من نفي الضرورة. ٤٢م

الرابع: أن يستحيل انفكاك المحمول عن ذات الموضوع في وقت. وهذه يمكن أن تعتبر من وجوه: لأنّه قد يكون الوقت معيّناً وقد يكون غير معيّن، وعلى التقديرين فقد تُطلق وقد تقيّد إمّا بنفي الضرورة الأزليّة أو بحسب الذات أو ٣٨س بحسب الوصف أو بنفي أحد الدوامات الثلاثة، وعلى التقادير كلّها فوقت

---

١ أن] س: بأن ٣ أقسام خمسة] ن، ط: خمسة أقسام | دام] ن، ط: دامت | موصوفاً] ط: موصوفة ٥ الرابع...الذات] ساقط من ن | الخامس] ساقط من ت ٦ والضرورية] س: الضرورة ٧ واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، ط، ن، لك (وفي لك صححت "واحد" الى "واحدة") ٨ الضروري] س: الضرورة؛ د: الضرورية | كان ضرورياً] د: كانت ضرورية ١٠ هو] ساقط من د ١٣ بأنّ] د: بأن يكون | تقدير] س: تعدر ١٤ اشتراطه] س: اشتراط ١٩ التقديرين] س: كلي التقديرين

الضرورة إمّا من بعض أوقات الذات أو الوصف العنوانيّ، فهذه ثمانية وعشرون قضيّة بحسب اعتبار الضرورة بحسب الوقت.

الخامس: أن تُعتبر الضرورة بشرط المحمول، وهذه لا فائدة فيها لكون كلّ محمول ضروريّاً بهذا المعنى أي بحيث يستحيل انفكاك المحمول عنه بشرط اتّصافه به.

وذكر الشيخ في الإشارات أنّ القضيّة التي تُرسل الضرورة في جهتها - أي التي توجّه بالضرورة من غير قيد وشرط - هي ما كانت ضروريّة أزلاً وأبداً. وفي سائر كتبه أنّها هي الضروريّة بحسب الذات، وقال أنّه لا يصدق إطلاق الضرورة فيما عداهما إذ ليست ضرورتها مطلقاً بل بشرط وصف أو وقت، وادّعى أنّ الزيادة التي فيها من شرط الوصف وتعيين الوقت كالجزء لمحمولها، لأنّه لا يصدق أن يُقال: يستحيل انفكاك حركة الأصابع عن ذات الكاتب والخسوف عن القمر، بل المستحيل انفكاك حركة الأصابع عن ذات الكاتب بشرط اتّصافه بالكتابة، والخسوف عن القمر وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس. وأمّا الجسم مثلاً فيصدق فيه أن يقال: يمتنع إنفكاكه عن الحجر مطلقاً، فلذلك كانت الضروريّة المطلقة هي المعطيّة لأحد المفهومين الأوّلين.

---

٥ الإشارات] ص ٣٢-٣٣ (فرجة) \ ص ٨٨-٨٩ (الزارعي) ٧ كتبه] الشفاء: القياس، ص ٣٢-٣٣

---

١ من] ن: في ٢ بحسب[1]] ت، د، ج، ط: تحت. والمثبت من س، ي، م، ن، ك | اعتبار] د، ط: اعتبارات | الوقت] س: وقت ٣ الضرورة] ت: بالضرورة | فيها] س، ي: فيه ٤ بحيث] ساقط من ت، د، ج؛ زيدت في هامش ط. والمثبت من س، ي، م، ن ٦ هي] ساقط من س، ي، ن. والمثبت من ت، د، ج، م، ط | وأبداً] ساقط من س، ي ٧ الضروريّة] س، د: الضرورة. وفي ي صححت "الضرورة" الى "الضرورية" ٨ عداهما] ي: عداها | مطلقاً] في س صحّحت "مطلقاً" الى "مطلقةً" | بشرط وصف] س: بشرط أو وصف (والزيادة بين السطرين)؛ وفي م شطبت "أو" من الاصل | وصف...وقت] د: وقت أو وصف؛ س: وصف أو وصف ٩ وتعيين] س: تعين ١١ بل...القمر] ساقط من ت | المستحيل] س: المتخيل | اتّصافه] د: اتصافها ١٣ مثلاً] ساقط من ت، د، ج؛ زيدت في هامش ط. والمثبت من س، ي، م، ن | إنفكاكه...الحجر] ن: انفكاك الحجر عنه ١٤ الضروريّة] ت، ج: الضرورة

والقضيّة الموجّهة بالدوام يمكن اعتبارها على الوجوه الثلاثة الأُوَل من الخمسة
المذكورة في الضروريّات: فأحد الثلاثة أن يكون المحمول دائماً للموضوع أزلاً
وأبداً. الثاني أن يكون دائماً بحسب الذات، إمّا مطلقاً أو مقيّداً بنفي الضرورة ٢٤ط٥٨د
الأزليّة أو بحسب الذات أو بحسب الوصف أو بنفي الدوام الأزليّ. الثالث أن
يعتبر الدوام بدوام الوصف إمّا مطلقاً أو مقيّداً بنفي الضرورة الأزليّة أو بحسب
الذات أو بحسب الوصف أو بنفي الدوام الأزليّ أو بحسب الذات. وهذه إثنتا
عشرة قضيّة وُجّهت بالدوام.

ولنتكلم في الموجّهة باللاضرورة وهو الإمكان فنقول: إنّ لفظة الإمكان كانت ٣٩س٢٨ي
منطلقة عند الجمهور على سلب الضرورة المطلقة عن أحد طرفَي الوجود والعدم
وهو الطرف المخالف للحكم، أو ما يلازم هذا السلب. فلا تخلو النسبة الخارجيّة ٤٣م
على هذا من مادّتين: مادّة الضرورة ومادّة الإمكان. ثمّ الضرورة إمّا في طرف
الوجود وتُسمّى مادّة الوجوب، أو في طرف العدم وتسمّى مادّة الامتناع. ثمّ ٢١ن
الحكماء قد وجدوا أشياء يجتمع فيها إمكانان: إمكان أن يكون وإمكان أن لا
يكون، لسلب الضرورة المطلقة عن طرفَيه معاً، فخصّصوا ذلك بالممكن وصارت
الموادّ عندهم ثلاثة: ما هو ضروريّ الوجود ممتنع العدم وهو مادة الوجوب؛ وما
هو على العكس وهو مادّة الإمتناع؛ وما ليس شيء من طرفَيه ضروريّاً ولا
ممتنعاً وهو مادّة الإمكان. فسُمّي الأوّل إمكاناً عامّيّاً لكونه مستعملاً عند ٢٩ج

---

١ الموجّهة] ي: الموجبة | يمكن] ت: عكس | الأُوَل] س، ن، ط: الاولى ٢ فأحد] ت، د، م، ج: وأحد؛ ي، ن، ط: أحد. والمثبت من س ٣ إمّا] ساقط من ن | الضرورة] ي، م: الضرورية ٤ بنفي] ت: على ٥ بدوام] ت: بحسب ٦ أو[1]...الذات] ساقط من ت الدوام] مكرر في ي | إثنتا عشرة] س: اثنى عشرة؛ ج، ن: اثنا عشر ٨ ولنتكلم] س، ي، م، ن: فلنتكلم ٩ منطلقة] ي: مطلقة | والعدم] ساقط من ي ١٠ أو ما] ن: وما | تخلو] ي: يخلوا ١١ مادّتين...الضرورة] ساقط من س | مادّة] ت: فمادة | ومادّة] س: مادة ١٢ ثمّ] د، ط: ثم ان ١٤ لسلب] س، ج: كسلب؛ د: بسلب. والمثبت من ي، ت، م بالممكن] ساقط من س | وصارت] س: صارت؛ د، ط: فصارت ١٥ ثلاثة] ن: ثلثاً ممتنع] س، ي، ن: وممتنع؛ وفي م شطبت الواو ١٧ فسُمّي] ي، م، ج، ن: فيسمى

الجمهور، ولا شكّ أنّ العوامّ يطلقون الممكن ويتصوّرون منه أنّه ليس بممتنع؛ والثاني إمكاناً خاصّياً لكون هذا الوضع عند الحكماء. ولا مانع من أن يُسمّي أحدٌ
٣١ت الأوّل إمكاناً عامّاً والثاني خاصّاً للعموم المطلق بينهما إذ الأوّل يندرج فيه الثاني والضروري الموافق، والثاني يخرج عنه الضرورتان معاً.

والحكماء قد أطلقوا الإمكان على معنيين آخرين كلّ منهما أخصّ من الثاني: والأوّل يسمى إمكاناً أخصّ وهو الذي تسلب الضرورات الثلاث عنه، أعني بحسب الذات والوصف والوقت عن طرفيه معاً؛ الثاني أن يُعتبر الإمكان في الزمان المستقبل. قال الشيخ: مَنْ يشترط في ممكن الوجود بالنسبة إلى
٥٩د المستقبل العدمَ في الحال - بناءً على أنّ الوجود يخرجه إلى الوجوب - فيشترط ما لا ينبغي، لأنّه لو كان كذلك لخرج بالعدم إلى الامتناع، والعدم في الحال لا ينافي الوجود في المستقبل وإمكانه في الحال، فأولى أن لا ينافي إمكانه في المستقبل.

والإمكان الخاص أعمّ من كلّ واحد من الآخرين لإندراج كلّ واحد منهما تحته وبعض الضرورات بحسب الوصف والوقت. والإمكان الاستقباليّ أعمّ من

---

٨ قال الشيخ] الاشارات، ص ٣٥-٣٦ (فرجة) \ ص ٩٢ (الزارعي)

---

١ بممتنع] ت: ممتنعاً ٢ خاصّياً] ن: خاصاً | من] ساقط من ي ٣ خاصّاً] ساقط من س (وفي الهامش بخط جديد "امكاناً خاصاً")؛ د، م، ج: امكاناً خاصاً. والمثبت من ي، ت، ن، ط | يندرج] س: مندرج ٤ الضرورتان] س: الضروريتان (مصحّحة من "الضروريات")؛ ط: الضرورسان؛ ج: الضروريات؛ ن: الضروريات ٥ أطلقوا] د: اطلق | منهما] س: منها ٦ والأوّل] س، ن: الاول؛ ي: فالاول | يسمى] ساقط من س | تسلب...عنه] س: سلب الضروريات الثلاثة عنه؛ ي: سلبت الضرورات الثلث عنه؛ م: سلب الضرورات الثلثة عنه؛ ن: سلب الضرورات الثلث عنه؛ ت، ج: يسلب عنه الضرورات الثلثة؛ د، ط: سلب عنه الضرورات الثلاث ٧ معاً] ساقط من ي | الثاني] ي، م: والثاني ٩ الحال] ن: الحالي ١٢ المستقبل] ن، لد: الاستقبالي ١٣ والإمكان] ي: فالامكان | الآخرين] ي، د، ج: الاخيرين | واحد[2]] ساقط من ن ١٤ الضرورات] س، ت، ط: الضروريات. وفي د صحّحت "الضروريات" الى "الضرورات". والمثبت من ي، م، ج، ن، لد | الوصف والوقت] س: الوقت والوصف؛ ن: الوصف أو الوقت | والإمكان] س: الامكان

الإمكان الأخص لاستلزام سلب الضرورة بحسب جميع الأوقات سلبها في الزمان المستقبل من غير عكس.

ومَنْ يشترط في ممكن الوجود في المستقبل العدم في الحال فليس له أن يفسّره بسلب الضرورة عن الطرفين في المستقبل، وبما ينعكس إلى ممكن العدم في المستقبل الذي يشترط فيه الوجود الحالي، وإلاّ لزم الوجود والعدم معاً في الحال. بل يجب عليه أن لا يقول بانعكاس ممكن الوجود إلى ممكن العدم.

ومِن الناس من قدح في الإمكان بأنّه إن صدق على الواجب كان الواجب ممكن العدم وإلاّ كان الواجب ممتنعاً لأنّ ما ليس بممكن ممتنع. وهو ظاهر الفساد لأنّه إن أُريد به الممكن العام فلا يلزم انعكاسه من طرف الوجود إلى طرف العدم، وإن أُريد به الخاصّ أو الأخصّ لم يلزم من نفيه الامتناع بل إحدى الضرورتين. ٤٤م

ومنهم من قدح في الإمكان الخاصّ بأنّ الشيء إذا كان موجوداً امتنع عدمه، وإن كان معدوماً امتنع وجوده، وهو دائماً لا يخلو عن الوجود والعدم فلا يخلو عن الوجوب والامتناع. وأجاب عنه الشيخ بأنّه إذا كان موجوداً لا يلزم وجوبه - لأنّ الواجب يجب أن يكون موجوداً دائماً - فجاز أن لا يكون وجوده دائماً ولا عدمه دائماً فلا يكون واجباً ولا ممتنعاً. وهذا يصلح أن يكون بعض الأجوبة عن القدح في الممكن الخاصّ دون الأخصّ، بل الجواب مطلقاً هو أنّ الشيء حال وجوده لم يلزم أن يكون ممتنع العدم، بل جاز أن يكون موجوداً وهو ممكن

---

١٣ الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ١١٩

---

١ الإمكان] ت، د، ج، ط: الممكن. والمثبت من س، ي، م، ن، ك | سلبها] س، ي، ت، ج، م، ن: سلبه. والمثبت من د، ط، ك ٣ له أن] ساقط من ن ٤ بسلب...المستقبل] ساقط من ن | وبما] ن: بما ٥ لزم] د، ج، ط: يلزم ٦ ممكن[1]] ساقط من ن | ممكن[2]] ساقط من د ٧ الناس] ي: القياس | الواجب[2]] ساقط من ت، د، ج، ط. والمثبت من س، ي، م، ن ١٠ أو الأخصّ] س: والاخص | إحدى] ي: احد ١١ قدح] ن: يقدح | بأنّ] ي: لأن ١٢ يخلو[1]] ي: يخلوا | الوجود...عن] ساقط من ن | يخلو[2]] ي: يخلوا ١٣ بأنّه] س، ي، م: أنه | لا...موجوداً] ساقط من ن ١٤ أن لا] ي: الا ١٦ مطلقاً] ت، د، ج: المطلق

٤٠س٦٠د العدم في ذلك الزمان. قوله - لو كان معدوماً في ذلك الزمان لكان موجوداً ومعدوماً معاً - ممنوعٌ لأنّ عدمه ليس بممكن بشرط الوجود، بل الممكن عدمه
٢٥ط بدلاً عن الوجود، حتّى لو أُخذ بشرط الوجود كانت هي الضرورة بشرط المحمول وهي ثابتة أبداً وليس الإمكان في مقابلتها.

وإطلاق لفظ الممكن على الخاصّ باعتبار معنيَيْن بطريق الاشتراك: أحدهما باعتبار ذاته؛ والآخر لصدق الممكن العامّ عليه لكونه من جزئيّاته؛ وعلى الأخصّ باعتبارات أربعة؛ وعلى الإستقباليّ باعتبارات ثلاثة على الوجه المذكور أيضاً. وإطلاق الممكن العامّ على الواجب والممكن الخاصّ بالتواطؤ.

وفُرِّق بين الممكن والمحتمل - الواردَيْن في كلام المعلّم الأوّل - أنّ الممكن بحسب الأمر نفسه والمحتمل بحسب الذهن أي ما يقابل الضرورة الذهنية. وقيل أنّ الممكنَ هو العامّ والمحتملَ هو الخاصّ؛ وقيل أنّ المحتمل هو الاستقباليّ. وفُرِّق بين الإمكان والقوّة القسيمة للفعل بأنّ المحمول على الشيء بالقوّة لا يكون ثابتاً
٢٩ي بالفعل أصلاً ولا ينعكس إلى الطرف الآخر، والمحمول عليه بالإمكان جاز ثبوته بالفعل وانعكاسه إلى الطرف الآخر. وقيل أنّ الممكن قد لا يقع بالفعل وقد يقع وحينئذ قد يكون وقوعه دائماً وقد يكون أكثريّاً وقد يكون أقلّيّاً.

وقال الإمام أنّ قولنا "كلّ ج ب بالإمكان" إن كان المحمول فيه نفس الباء وجب حصوله بالفعل للجيم، لأنّ الحمليّة الموجبة لا تصدق إلا إذا ثبت محمولها لموضوعها. وعلى هذا يمتنع انعكاس نوعٍ ما من الممكن إلى الطرف الآخر إذا اتّحد

---

١٦ وقال...لموضوعها] منطق الملخص، ص ١٦٦-١٦٧

---

١ قوله] ت: وقوله ٢ ومعدوماً معاً] ن: أيضا | معاً] ساقط من ت ٣ الضرورة] ت، د، ج: الضرورية. والمثبت من س، ي، م، ن، ك ٦ لصدق] ن: بصدق ٧ الإستقباليّ] ي: الاستقبال ٨ وإطلاق] ي: وانطلاق ٩ والمحتمل] ت: المستحل ١١ هو العامّ] س، ي: العام (وفي س زيدت "هو" في الهامش)؛ ن: للعام | هو الخاصّ] س، ي: الخاص؛ ن: للخاص ١٢ والقوّة] ت، ج: وبين | بأنّ] د، ط، ن: فإن ١٦ وقال] ن، ط: قال | وقال الإمام] ت، ج: قال الامام رحمه الله ١٨ نوع] ساقط من د | الممكن] د: الممكنات

الوقت، ولا تكون الضرورية مناقضة للممكنة العامّة، وأيضاً فقد صرّحوا بأنّه لا يتوقّف صدق الممكنة على الوقوع بالفعل. وإن كان المحمول إمكان الباء كانت ٣٠ج القضيّة مطلقة لا موجّهة وتكون مادّتها ضروريّة.

وجوابه أنّ الموجبة إنّما تصدق بثبوت المحمول للموضوع، لا ثبوتاً بالفعل بل ما ٤٥م٣٢ت هو أعمّ من الثبوت بالفعل ومن الثبوت بالقوّة وينقسم إليهما. وهذا إن صلح أن يكون مفهوماً من النسبة بحسب الوضع فلا كلام، وإلا جاز بطريق النقل من أهل هذا الفن فلا يرد عليهم الإشكال بعد تصريحهم بالاصطلاح على ذلك. ولا ٦١د يقال بأنّ القضيّة إذا كانت مطلقة وجب أن يكون مفهومها المفهوم المشترك بين الموجّهات بأسرها، مع أنّهم يقولون أنّ القضيّة المطلقة لا تصدق أيضاً إلا إذا كانت النسبة فعليّة؛ لأنّا نقول: إذا أُطلقت تنصرف إلى الثبوت بالفعل الذي هو أحد أخصّيه، لأنّ الغالب من الحكم بالنسبة هو الحكم بالنسبة الفعليّة فيتبادر الفهم إليه، وكثيراً ما يكون المفهوم من المطلق بعض مقيّداته إذا كان غالباً فيه ذلك المقيّد. ثمّ إنّ المناقشة في تحقيق كون هذا مفهوماً أو ليس لا يليق بالمباحث الحقيقيّة، واصطلاحنا على أن نريد بالموجبة ما لمحمولها نسبة هي أعمّ من الفعل والقوّة بالثبوت، وبالسالبة ما لها مثل هذه النسبة بالنفي، فكان المحمول هو الباء مع أنّه لا يجب أن يثبت بالفعل؛ وأن نريد بالقضية التي نطلقها ولا نذكر جهتها أن تكون نسبتها فعليّة، ولا يضرّ شيء من الذي مرّ.

---

٢ وإن...ضروريّة] إستئناف النقل (بتصرّف) عن ملخّص الرازي

---

١ تكون] ت: يلون | العامّة] ت، ج، ط: العامية | فقد] ت، د، م: قد. والمثبت من س، ي، ج، ن، ط ٣ موجّهة] ي: موجبة ٤ بل] ساقط من ت ٦ وإلا] س: وإن ٧ الإشكال] س، ي، ن: اشكال ٨ مطلقة] د: مطقة | المفهوم] ي: المفهوم بحسب الوضع ٩ لا...إلا] ت، د، ج، ن، ط: لا تصدق الا؛ س، ي: انما تصدق أيضاً (وفي س فراغ بعد "أيضاً" بقدر "الا"). والمثبت من م ١١ أخصّيه] ت: حصته | من] د، ج، ط: أن ١٢ فيتبادر الفهم] ساقط من د | غالباً] د: عالياً ١٣ المقيّد] ي: القيد | تحقيق] ساقط من د | أو ليس] س، م: وليس | ليس] ن: + بمفهوم ١٥ فكان] د، ج، ط: وكان؛ س: لكان ١٦ نطلقها...نذكر] ي، ن، ط: نطلقها ولا نذكر؛ ت: ىطلقها ولا يذكر؛ م: نطلقها ولا نذكر؛ ج: يطلقها ولا يذكر. والمثبت من س، د

ولنتكلّم في المطلقات فنقول: القضيّة المطلقة هي ماكان المتصوّر أو المقول ليس إلاّ نسبة المحمول إلى الموضوع من غير اعتبار أنّه كيف تلك النسبة ومتى هي. ثمّ الموجّهة بالضرورة إذا لم يُلتفت فيها إلى نسبة محمولها إلى موضوعها مكيّفةً بالضرورة - بل إلى ما تشارك هذه القضيّة به غيرها وهو نفس تلك النسبة فقط
٢٢ن - كانت مطلقة، وإذا التُفِت فيها إلى النسبة المكيّفة كانت ضروريّة. وكذلك
٤١س المقيّدة بالدوام أو بالتوقيت إذا لم يُلتفت فيها إلى زمان النسبة بل إليها فقط كانت مطلقة، وإذا اعتُبِرَت النسبة وزمانها كانت موجّهة بما وُجّهت بها.

هذا هو محصّل كلام الشيخ في المطلقة، ومع ذلك فليس اصطلاحه على أنّ القضيّة إذا حُذِفَت جهتها أريد بها المفهوم المشترك بين جميع الموجّهات بأسرها بل ما هو أخصّ من ذلك وهو أن تكون تلك النسبة فعليّة، إمّا مطلقاً كما فهم
٦٢د ثامسطيوس من إرادة المعلّم الأوّل بها وذلك هو أنّ كلّ ما صدق عليه ج في الجملة صدق عليه ب في الجملة، محتملاً لكونه دائماً أو في وقت، وسواء كان ذلك الوقت حال الحكم أو قبله أو بعده أو حال الوصف العنوانيّ أو قبله أو بعده،
٢٦ط٤٦م وسواء كان بالضرورة أو بالإمكان، بل على ما يعمّ الضروريّ والممكن الفعليّ والدائم والموقّت؛ وإمّا مقيّداً بقيد اللادوام كما فهم الإسكندر من إرادة المعلّم بها، وهو أن يكون مفهومه المفهوم المذكور - أعني نفس الثبوت أو السلب بالفعل مع

١ المتصوّر] س: التصور | أو المقول] ن: والمقول ٢ ومتى] س: وهي ٣ محمولها] ن: محمولاتها | مكيّفةً بالضرورة] ت، د، م، ج، ط: بكيفية الضرورة؛ لك: متكيفة بالضرورة. والمثبت من س، ي، ن ٤ هذه...به] د، م، ن، ط: به هذه القضية ٥ وإذا] ي: وان ٦ المقيّدة] ن: المقيد ٨ هذا هو] ت، د، ج، ط: هذا | محصّل] ساقط من ن | اصطلاحه] ي: اصطلاحنا؛ ت: اصطلاحية ٩ جميع] ساقط من ن ١٠ ما هو] س، د: هو (وفي س زيدت "ما" فوق السطر) | تلك] ساقط من ي ١١ ثامسطيوس] س: باسطيوس؛ ي: بامسطيوس، ط: بامطيوس | بها] د: منها | أنّ] ي: أن يكون | في الجملة] ساقط من ت ١٢ عليه] ساقط من ن | ب] ت، ج: الباء | لكونه] د: لكونه ب | أو في] س، ي، م، ن: وفي. والمثبت من ت، د، ج، ط، لك | وسواء] س: سوى؛ ي، ن، لك: سواء ١٣ أو حال] س، ي، ن: وحال ١٤ على] ساقط من د | الفعليّ] د: الفعل ١٥ المعلّم] ي، د، ن، ط، لك: + الاول ١٦ وهو...إسكندريّة] ساقط من ن | المفهوم] ت: المفهومه

قيد اللادوام - وتسمّى مطلقة وجوديّة ومطلقة إسكندريّة. وقيل: لعلّ ذلك كان لإيراد المعلّم مثال المطلقة في مادّة اللادوام دفعاً لتوهّم الدوام منها فاعتقد قومٌ دخول قيد اللادوام في مفهومها. وهذه على قسمَين: لأنّها قد تُقيّد بنفي الدوام المطلق فتُسمّى وجوديّة لادائمة، وقد تقيّد بنفي الدوام الواجب - أعني نفي الضرورة المطلقة - فتُسمّى وجوديّة لاضروريّة.

قال الشيخ: واللغات التي نعرفها لا يُفهم من السلب الكلّيّ المطلق فيها - وهو قولنا "لا شيء من ج ب" - المفهومُ المذكور، بل المفهوم من ذلك وممّا يرادفه من الصيغة الفارسيّة أن يكون الباء مسلوباً بدوام وصف الجيم. فإن أردنا صيغة تعطي المفهوم الأوّل قلنا "لا شيء من ج إلاّ ويُنْفَى عنه ب" أو "كلّ ج فليس هو ب" وهذه أشبه بالإيجاب منها بالسلب. وقال في موضع آخر أنّ قولنا "كلّ ٣٠ي
ج ليس هو ب" سلب كلّي لكون حرف السلب متقدّماً على الرابطة، ولفظة "الكلّ" ليست للإيجاب بل للسور المعمّم، فإن جاء الحمل بعدها إيجابيّاً محصّلاً أو معدولاً كانت موجبة، وإن جاء سلبيّاً كانت سالبة. وقوم فهموا من الإيجاب أيضاً هذا المعنى. وإذا استُعْمِلَت المطلقة بهذا المعنى سُمّيت مطلقة عرفيّة ٦٣د
ومطلقة منعكسة لانعكاس السالبة من هذه المطلقة دون ما عداها. فإن أُريد بها المفهوم المذكور مطلقاً سمّيت عرفيّة عامة، وإن قُيّدت بقيد اللادوام بحسب ٣١ج

---

٦ قال الشيخ] الاشارات، ص ٣٩ (فرجة) \ ص ٩٦ (الزارعي)   ١٠ موضع آخر] الشفاء: القياس، ص ٣٧

---

١ كان] ساقط من ت، ج   ٢ دفعاً] ت: رفعاً | فاعتقد] ن: فاعتقده   ٣ بنفي] ي: فبقي   ٥ المطلقة] ساقط من س، ي، ن   ٦ نعرفها] س، ت، د، ن: نعرفها؛ ي: يعرفها؛ ط: نعرفها. والمثبت من م، ج | يُفهم] ت، د، ن، ط: نفهم؛ م: نفهم. والمثبت من ي، ج، ك   ٧ يرادفه] ي: يراد به   ١١ لكون] ساقط من د | حرف] ساقط من س، ي، ت، ج | متقدّماً] س: مقدماً   ١٢ للسور] س: السور | إيجابيّاً] ي، م: ايجابا   ١٣ سلبيّاً] م: سلباً | كانت[2]] س: كان | من...أيضاً] د، ط: أيضاً من الايجاب؛ ن، م، ك: من الايجاب. والمثبت من س، ي، ت، ج   ١٤ المعنى[1]] ساقط من ن، ك | وإذا] ي، م: فاذا   ١٦ بقيد] ي: نعير

٣٣ت الذات سمّيت مطلقة عرفيّة وجوديّة ومطلقة منعكسة وجوديّة وعرفيّة خاصة، وهاتان القضيّتان هما اللتان ذكرناهما في الدوائم.

وقوم يريدون بالمطلق ما كان الحكم على الأفراد الموجودة في الحال من الموضوع سواء كان الحكم مطلقاً أو ضروريّاً، وهؤلاء يريدون بالممكنة ما حُكم على الموجودات في المستقبل، وبالضروريّة ما كان الحكم على جميعها. وتسمّى هذه مطلقة وممكنة وضروريّة بحسب الموضوع.

فهذه أقسام المطلقات، وإذا عرفت هذا القدر من تنوّع القضايا بحسب جهاتها
٤٧م يمكنك اعتبار الجهة كيف ما شئت وتركيب القضايا منها كم شئت. والتي نتكلّم فيها من القضايا المذكورة في عكوسها ونقائضها وتركّب القياس منها بسيطاً ومختلطاً هي ثلاث عشرة قضيّة، وتعرف منها أحكام الباقي من المذكورات ومن غيرها ممّا يمكن تركيبها.

وأمّا الثلاث عشرة فخمس منها من الضروريّات: إحداها الضروريّة المطلقة؛
٤٢س والثانية الضروريّة بحسب الوصف مطلقاً وهي التي تُسمّى مشروطة عامة؛ والثالثة الضروريّة بحسب الوصف مع قيد اللاضرورة المطلقة وتُسمّى مشروطة خاصّة، وأمثلة هذه الثلاث قد مرّت؛ والرابعة الضروريّة بحسب وقت معيّن مع قيد اللادوام المطلق وهي المسمّاة بالوقتيّة كقولنا "القمر منخسف بالضرورة

---

١ ومطلقة...وجوديّة] ساقط من ن ٣ بالمطلق] س: المطلق | الحال] ن: الخارج ٤ سواء] س: سوى | وهؤلاء يريدون] س: وهو لا يريد | بالممكنة] في س صححت "بالممكنة" الى "بالممكن" ٥ وبالضروريّة] س: وبالضرورة؛ د: وبالضروري | الحكم] ن، ط: + فيها ٧ تنوّع] س: نوع ٨ كم] س: كيف ٩ وتركّب] ي: ويتركب؛ د، ن: وتركيب ١٠ ثلاث عشرة] س، ت، د، ج، ن، ط: ثلاثة عشر؛ م: ثلاث عشر. والمثبت من ي الباقي] س: البواقي | ومن] ت: ومما ١١ ممّا] ي: معا ١٢ الثلاث عشرة] س، د، ج، ن، ط: الثلاثة عشر؛ م: الثلاث عشر. والمثبت من ي، ت، لك | فخمس] س، د، ج، ن، ط: فخمسة ١٣ مطلقاً...الوصف] ساقط من ن ١٤ اللاضرورة] س: اللادوام ١٥ الثلاث] ي، ت، د، م، ج، ن، ط: الثلاثة. والمثبت من س ١٦ بالوقتيّة] ي: الوقتية | بالضرورة] ساقط من ت

وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس"؛ والخامسة الضروريّة بحسب وقت غير معيّن مع قيد اللادوام وتُسمّى منتشرة. والمشروطة العامّة أعمّ من الخاصّة ومن الضروريّة المطلقة؛ والضروريّة المطلقة مباينة للمشروطة الخاصّة والوقتيّتين؛ والوقتيّة أخصّ من المنتشرة؛ وبين كلّ واحدة من المشروطتين وبين كلّ واحدة من الوقتيّتين عموم وخصوص من وجه.

٦٤د وثلاثة من الدوائم: الدائمة المطلقة، والتي بحسب الوصف إمّا مطلقاً وتسمّى عرفيّة عامة، أو مع قيد اللادوام المطلق وتسمّى عرفيّة خاصة. وقد عرفت أن هذين الأخيرين قد عدّهما قوم من المطلقات. والعرفيّة العامّة أعمّ من الدائمتين الباقيتين وبينهما مباينة. والدائمة المطلقة أعمّ من الضروريّة المطلقة والعرفيّة العامّة من المشروطة العامّة. وبين الخاصّتين عموم من وجه لأنّهما قد يصدقان إذا كان المحمولُ ضرورياً بحسب الوصف غيرَ دائمٍ بحسب الذات، وقد تنفكّ العرفيّة الخاصّة عن المشروطة الخاصّة إذا كان المحمولُ دائماً للوصف من غير ضرورةٍ غيرَ دائمٍ بحسب الذات، وبالعكس إذا كان ضرورياً بحسب الوصف ودائماً للذات من غير ضرورة، فإذا أُريد بالمشروطة الخاصّة ما اعتبر فيها قيد اللادوام المطلق كانت أخصّ من العرفيّة الخاصّة.

---

١ والخامسة] ت: وخامسها؛ ج، ط: والخامس ٣ والوقتيّتين] ي: والوقتيين ٤ وبين[1]] س: ومن | واحدة[1]] س، ت، د، ج: واحد. والمثبت من ي، م، ن، ط | المشروطتين] س: المشروطين | واحدة[2]] س، ت، د، ج: واحد. والمثبت من ي، م، ن، ط ٥ وخصوص] ساقط من س، ي، ن. والمثبت من ت، د، ج، م، ط ٦ والتي] ن: + هي | وتسمّى] س: تسمى ٧ المطلق] ساقط من ن ٨ الأخيرين] س، ج: الاخرين | الدائمتين الباقيتين] س: الدائميين الباقيين ١٠ من[1]] د، ط: أعم من | الخاصّتين] س: الخاصيين ١١ غيرَ] ت، م، ج، ط: وغير؛ د: وغيره. والمثبت من س، ي، ك ١٢ المحمولُ] ساقطة من ت | المحمولُ ... كان] ساقط من ن ١٤ فإذا] ن: واذا | فيها] د: فيه ١٥ كانت] ن: كان | الخاصّة] ي: الخاصية

ومن الممكنات قضيّتان: الممكنة العامّة التي سُلِبَ فيها الضرورة المطلقة عن
٢٧ط طرفها المخالف للحكم، والخاصّة التي سُلِبَت هذه الضرورة فيها عن طرفَيْها معاً.

ومن المطلقات ثلاث قضايا: إحداها التي تعطي المفهوم الأوّل، أي التي تعطي
٤٨م أصل الثبوت أو السلب من غير قيد آخر، ونحن نسمّي هذه بالمطلقة العامّة
وهي التي نريد بها من القضيّة الغير الموجّهة أو الموجّهة بالإطلاق العام؛
والوجوديّة اللاضروريّة التي اعتُبِر فيها أصل الثبوت أو السلب بالفعل مع قيد
اللاضرورة المطلقة كقولنا "الإنسان ليس بكاتب لا بالضرورة"، وهذه أخصّ من
المطلقة العامّة لأنّه يزيد مفهومها على مفهوم المطلقة العامّة بقيد اللاضرورة؛
والوجوديّة اللادائمة التي يُعتَبَرُ فيها أصل الإثبات أو السلب بالفعل مع قيد
اللادوام المطلق كقولنا "كلّ إنسان نائم لادائماً"، وهذه أخصّ من الوجوديّة
اللاضروريّة لما عرفت من إستلزام نفي الدوام نفي الضرورة من غير عكس.

والممكنة العامّة أعمّ القضايا لاستلزام كلّ حكم سلب الضرورة عن طرفه المخالف
مع عدم استلزامها شيئاً من المفهومات الباقية على التعيين. والوقتيّة أخصّ من
٣١ي٦٥د المنتشرة، وهي من الوجوديّة اللادائمة، وهي من الوجوديّة اللاضروريّة، وهي
٢٣ن من المطلقة العامّة والممكنة الخاصّة، وكلّ واحد منهما من الممكنة العامّة. والممكنة
الخاصّة بينها وبين المطلقة العامّة عموم من وجه، وكذلك بينها وبين العامّتين،

١ الممكنة] ت: القضية | سُلِبَ] ي، ط: سلبت ٢ طرفها] ت، م، ج، ن: طرفه؛ س: طرفه. والمثبت من ي، د، ط | سُلِبَت] ن: سلب | فيها] س: منها | طرفَيْها] س، ن: طرفها، د: طرفيها ٣ ثلاث] س، د، م، ج، ن: ثلاثة | الأوّل] ساقط من ن ٥ نريد] س، ي، م: ىريد؛ ن: ىرىد؛ ط: نريد؛ ت، ج: تريد؛ د: نزيد | بها] س، ي، ت، د، م، ج، ط: به. والمثبت من ن، ك | بالإطلاق] س: لاطلاق؛ د: بالاطلاق ٦ التي] مكرر في ن اعتُبِر] ت: يعتبر ٩ والوجوديّة] س: الوجود د (مع زيادة "يه" فوق السطر) | يُعتَبَرُ] ت، د: اعتبر | فيها] ساقط من ن | الإثبات] ن: الثبوت ١٣ التعيين] س: التعين ١٤ وهي[1]] س: وهي اخص ١٦ وجه] س: كل وجه

وهي أعمّ من الخاصّتين ومباينة للضروريّة المطلقة. والمطلقة العامّة أعمّ الفعليّات - أعني ما عدا الممكنتين - لدخول مفهومها في كلٍّ منها. ٣٤ت

والمراد بالضرورة والدوام المطلقين في هذه القضايا الثلاث عشرة إيجاباً أو سلباً ٣٢ج
الضروريّة بحسب الذات والدائمة بحسب الذات. ونقل الشيخ في الشفاء أنّ ٤٣س
القضيّة التي يُعْتَبَرُ فيها اللادوام قد يكون تقييدها بنفي الدوام عن كلّ واحد واحد، وقد تُقيّد بنفي الدوام عن الكلّ من حيث هو كلّ وذلك بثبوت اللادوام في البعض، فاعلم ذلك فقد يُنتفع به في العكوس وسائر المباحث.

وينبغي أن تعلم أنّه قد يكون نقيض شيء من القضايا الثلاث عشرة - التي نتكلم فيها أو عكسها أو نتيجة القياس منها - قضيّةً خارجة عن هذه الثلاث عشرة، ولا بدّ من معرفة تلك القضايا وذلك تسع عشرة قضيّة:

ستّ حِينيّات، أي يكون الحكم بالمحمول في بعض أوقات الوصف؛ إمّا بالفعل: مطلقاً وتسمّى حينيّة مطلقة، أو مقيّداً باللادوام وتسمّى حينيّة لادائمة، أو باللاضرورة وتسمّى حينيّة لاضروريّة، كقولنا "كلّ إنسان نائم حين هو إنسان" أو "حين هو إنسان لا دائماً" أو "لا بالضرورة"؛ وإمّا بالإمكان: إمّا مطلقاً ٤٩م

٤ الشفاء] القياس، ص ٨٩-٩٠

١ للضروريّة] ت: للضرورة ٢ الممكنتين] س: الممكنين | منها] ي: واحد منها ٣ في] د: من | الثلاث عشرة] ن، ط: الثلاثة عشر | أو سلباً] س، ي، ج، ن: وسلباً. والمثبت من ت، د، م، ط، لك ٤ الضروريّة] س: الضرورة ٥ تقييدها] س، د، م، ط: تقيدها. والمثبت من ي، ت، ج، ن، لك ٦ بثبوت] ن: سوت ٧ في[2]] ن: + كثير من ٨ تعلم] م، ج: يعلم، د: نعلم، س، ط: نعلم. والمثبت من ي، ت، ن | الثلاث عشرة] س، ج، ن، ط: الثلاثة عشر | التي...فيها] ساقط من ن | نتكلم] د: تتكلم؛ م: يكلم؛ ج: يتكلم. والمثبت من س، ي، ت ٩ أو نتيجة] د: ونتيجة | الثلاث عشرة] س، د، م، ج، ن: الثلاثة عشر ١٠ تسع عشرة] س، ي، د، ج، ن، ط: تسعة عشر. والمثبت من ت، م ١١ ستّ] س، ي، م، ج: ستة | أي] ن: + التي ١٤ حين...إنسان] ساقط من د، م، ج، ط | وإمّا] س: أو

وتسمّى حينيّة ممكنة، أو مقيّداً باللادوام أو باللاضرورة وتسمّى حينيّة ممكنة لادائمة وحينيّة ممكنة لاضروريّة، كقولنا "كلّ إنسان نجّار بالإمكان حين هو إنسان" أو "حين هو إنسان لادائماً" أو "لا بالضرورة".

ووقتيّات عشر، وهي أن تُعتبر الضرورة في وقت معيّن: مطلقاً وهي الوقتيّة المطلقة، أو مقيّداً باللاضرورة وهي الوقتيّة اللاضروريّة؛ وفي وقت غير معيّن إمّا مطلقاً وهي المنتشرة المطلقة، أو مقيّداً باللاضرورة وهي المنتشرة اللاضروريّة؛ وأن يُعتبر أصل الحكم في وقت معيّن من غير اعتبار الضرورة: إمّا بالفعل وتسمّى وقتيّة عامّة، مطلقة إن لم تقيّد بقيد آخر، ووقتيّة عامّة لادائمة أو وقتيّة ٦٦د عامّة لاضروريّة إن قيّدت باللادوام أو اللاضرورة؛ وإمّا بالإمكان على الوجوه الثلاثة فتكون وقتيّة ممكنة مطلقة، ووقتيّة ممكنة لادائمة، ووقتيّة ممكنة لاضروريّة. وأمّا التي تعتبر فيها الضرورة في وقت معيّن أو غير معيّن مع قيد اللادوام فهما الوقتيّة والمنتشرة التي من الثلاث عشرة، ويُطلق فيهما القول بكونهما وقتيّة ومنتشرة أو يُعبّر عنهما بالوقتيّة اللادائمة والمنتشرة اللادائمة.

وقضيّة من الممكنات، وهي التي تسلب فيها الضرورة عن جميع الأوقات في الطرف المخالف للحكم وتسمّى ممكنة دائمة.

والتي يُعتبر فيها الضرورة بحسب الوصف مع اللادوام بحسب الذات، وتسمّى مشروطة لادائمة.

---

١ مقيّداً] ت، د، ج: مقيدة | باللاضرورة] ت، ج: اللاضرورة | وتسمّى[2]] في س، ت، ج، م: + حينية ممكنة و. والمثبت من ي، د، ن، ط ٢ نجّار] ت، م، ج، ط: كاتب؛ وفي د صحّحت "نجار" الى "كاتب" والمثبت من س، ي، ن، لد ٣ لا بالضرورة] س، ي: باللاضرورة ٤ ووقتيّات] س: وقتيات | عشر] س، ي، م، ج: عشرة. والمثبت من ت، د، لد | مطلقاً] ت: اما مطلقاً ٥ وفي] د، ط: أو في ٩ أو اللاضرورة] ي: واللاضرورة؛ ن: أو باللاضرورة | وإمّا] ي: فاما | الوجوه] ساقط من س ١١ مع...اللادوام] ساقط من ن ١٢ التي] س: التين | الثلاث عشرة] س، ت، د، م، ج، ط: الثلاثة عشر؛ ن: القضايا الثلثة | فيها القول] ن: فيهما القول | بكونهما] ت: بكونها ١٣ أو يُعبّر] ن: ويعبر ١٤ تسلب] ي: سلب ١٦ وتسمّى] د، ط: تسمى

والتي يعتبر فيها الدوام بحسب الوصف مع اللاضرورة بحسب الذات سمّيت عرفيّة لاضروريّة.

فهذه تسع عشرة قضيّة خارجة عن الثلاث عشرة يُنتفع بمعرفتها في المباحث. وإن احتَجْتَ إلى خارجٍ عن ذلك أيضاً يمكنك أن تعبّر عنها باسم مركّب.

واعلمْ أنّ قوماً يفسّرون الضروريّ بما يمتنع إنفكاك المحمول عن الموضوع لذاته، وبما يكون الموضوع مقتضياً للمحمول. واصطلاحنا على أنّ الضروريّ أعمّ من ذلك وهو ما يستحيل انفكاك المحمول عن الموضوع، سواء كان لذاته أو لأمر منفصل. ولا منازعة مع من يفسّره بالمعنى الأخصّ إذ لا منازعة في الألفاظ، لكنّه لا يستمرّ قولهم في أحكام القضايا لأنّهم فسّروا الممكن بنقيض الضروريّ، ويستعملون في الخلف أنّ الممكن لا يلزم من فرضه محال، والممكن على التفسير الذي ذكروه لا يمتنع أن يلزم من فرضه محالات، لجواز أن لا يكون ذات ٢٨ط الموضوع مقتضياً للمحمول ولا يستحيل الانفكاك عنه لذاته ويمتنع انفكاكه عنه ٥٠م لخارج.

وقال الإمام في شرح الإشارات: إنّما اعتُبِرَت الرابطة بنسبة المحمول إلى الموضوع لا بنسبة الموضوع إلى المحمول، لأنّ القضية إنّما تكون ضروريّة وممكنة بأن تكون ٦٧د

١٤ شرح الإشارات] ص ١٧٨-١٧٩

٣ تسع عشرة] س، م، ج، ن: تسعة عشر؛ ط: هي تسعة عشر؛ وفي د صحّحت "تسع عشر" الى "تسعة عشر". والمثبت من ي، ت | خارجة] ن: خارج | الثلاث عشرة] س، م، ن، ط: الثلاثة عشر؛ ج: الثلاثة عشرة. والمثبت من ي، ت، د ٤ أن] ن: + تركبها و ٥ واعلمْ] ن: فان قيل | يمتنع] ن: يمنع ٦ واصطلاحنا] ت: واصطلاحياً ٧ لأمر] س: لا من ٨ يفسّره] س: فسره | لكنّه] ت: للنهم؛ م؛ ج: لكنهم؛ س: لاكنه؛ ي: لكن. والمثبت من د، ن، ط ٩ لأنّهم] ن: اذا ١٠ فرضه] م، ط: فرض وقوعه؛ وفي س صححت "فرضه" الى "فرض وقوعه" ١١ ذكروه] ت: ذكره | محالات] د، ط، ن: محال ١٢ عنه[2]] ساقط من ن ١٣ لخارج] ت، ج: بخارج ١٤ وقال] ت، م، ط: قال | اعتُبِرَت] س، ي، ت، ج، ن: اعتبر. والمثبت من د، م، ط

نسبة المحمول إلى الموضوع كذلك، لا بأن تكون نسبة الموضوع إلى المحمول
كذلك. وذلك بخلاف ما ذكر في الملخّص أنّ المعتبر نسبة الموضوع إلى المحمول. س (٤٤)

وينبغي أن تعلم أنّ الجهة قد تكون جهة للحمل بأن تكون كيفيّة النسبة والحمل
على ما عرفت، وقد تكون جهة للسور أي جهة للتعميم والتخصيص. والفرق
بينهما ظاهر فإنّا إذا قلنا "كلّ إنسان كاتب بالإمكان" بمعنى أنّ نسبة الكتابة إلى
كلّ واحد واحد ممكنة غير ما ندّعي أنّ اجتماع الكلّ على الكتابة أمر ممكن. قال ٣٢ي٣٥ت
الشيخ أنّ الأوّل لم يُشَكّ فيه وقد يُشكّ في الثاني ونقول بأنّه ربّما كانت نسبة
المحمول إلى كلّ واحد ممكناً بدلاً عن الآخر. والثاني من الكلّيّتين الممكنتين أخصّ
من الأوّل لأنّه إذا أمكن إجتماع الكلّ على محمول واحد فقد أمكن نسبته إلى كلّ ٣٣ج
واحد واحد، دون العكس لجواز أن يكون صدقه في كلٍّ منها إنّما يمكن بدلاً عن
الآخر، فيصدق أن يقال "هذا الرغيف يُمكن أن يكون مشبعاً لكلّ واحد
واحد" ولا يصدق أنّه يمكن اجتماع الكلّ على إشباعه إيّاهم. وأمّا الجزئيّتان

---

٢ الملخّص] ص ١٣٠ ٦ قال الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ١١٥؛ الشفاء: القياس، ص ٣٠-٣١؛ الاشارات، ص ٤٠-٤١ (فرجة) \ ص ٩٨ (الزارعي)

---

١ كذلك] ت: لذلك | كذلك...الموضوع] ساقط من ن | لا] ساقط من د | نسبة الموضوع] ي: نسبة والموضوع ٢ كذلك] ساقط من ي | وذلك...الملخّص] ي: وقال في الملخص خلاف ذلك | المعتبر] س: المعتبر في القضية ٣ تعلم] س، ي: نعلم؛ م: يعلم | النسبة] ت، ج، ن: للنسبة؛ ي: بنسبته ٤ على] ساقط من س | للسور أي] ت: للسواري | للتعميم] س: التعميم ٦ واحد[2]] ساقط من ي ٧ يُشكّ] س، د، ط: شك؛ م، ج: نشك. والمثبت من ي، ت | ونقول] ساقط من ن | كانت] س، ي، م، د: كان ٨ ممكناً] س: عملنا الكلّيّتين] ي: الكليين ٩ الأوّل] ي، م: الاولى ١٠ واحد[2]] ساقط من ت | كلٍّ] ي: واحد منهما | يمكن] د، ط: يكون؛ ن: كان ١١ أن يقال] ساقط من ن | يقال] ي: نقول يُمكن] ن: ممكن ١٢ واحد] ساقط من ن | ولا] د: وأن لا | أنّه] د، م، ن، ط: أن الجزئيّتان] س: الجزئيان

الممكنتان والضروريّتان فتتلازمان ولكن يتغاير مفهومها، ويُعرَف ذلك بالاستعانة بالكلّيّتين الممكنتين.

وإذا كان الحكم في الموضوع على الموجودات الحاضرة يظهر الفرق بين اعتبارَي الجهة في الضرورة والإمكان. فإنّا إذا فرضنا زماناً لا حيوان فيه إلاّ الإنسان مع أنّه يمكن غير الإنسان أيضاً فقد تصدق الضروريّة بحسب الحمل دون السور، لأنّه لا يجب أن يكون الكلّ إنساناً حيث أمكن وجود غيره وخلوّه من الإنسانيّة، وتصدق الممكنة بحسب السور دون الحمل. ومع غير هذا الفرض يجري الأمر على العكس. وكذلك الحال في القضيّة التي موضوعها بحسب الوجود الخارجيّ التي عرفتها أي التي يكون الحكم على الأفراد الموجودة في الخارج في الجملة. والقضيّة الموجّهة التي نتكلّم فيها هي ما كانت الجهة فيها بحسب الحمل لا بحسب السور.

قال الشيخ: الموضع الطبيعيّ للجهة إذا كانت للحمل أن يقْرنَ بالرابطة، وإذا ٦٨د
كانت للسور أن يقرن بالسور. فإن قرن بالسور على أنها جهة للحمل وبالرابطة
على أنّها جهة للسور كان ذلك لا على أنّه موضعه الطبيعيّ بل على إزالته عن ٥١م
موضعه الطبيعيّ وعلى سبيل المجاز. وإذا قلنا في السلب الكلّيّ "يمكن أن لا ٢٤ن
يكون شيء من الناس كاتباً" كان ذلك بالحقيقة دالاً على إمكان عموم السلب لا على عموم الإمكان، وكانت الجهة جهةً للسور لا للرابطة وإطلاقه في عموم إمكان السلب مجاز. فإن أردنا لفظة تدلّ على ذلك بالحقيقة قلنا "لا واحد من الناس

---

١٢ قال...بالسلب] الشفاء: العبارة، ص ١١٤-١١٦

---

١ المكنتان والضروريتان] ت، د، م، ج، ط: الضروريتان والممكنتان؛ س: الممكنات والضروريات. والمثبت من ي، ن، ك | فتتلازمان] ن: متلازمتان؛ س: قيلا زمان [كذا] مفهومها] ت: مفهوماها؛ س، ي، د، ج: مفهومما. والمثبت من م، ن، ط، ك ٣ وإذا] د، ط: وان | الموجودات] ت: الوجودات | يظهر] ي: ظهر؛ ط: نطريق ٧ الحمل] س، ي، ت، د، ج، ن، ط: الجهة. والمثبت من م، ك ٨ الأمر] ن: + فيه ١٢ للحمل] د: بحسب الحمل ١٤ جهة] ساقط من ي | على[3]] ساقط من د، ن ١٦ إمكان] ساقط من ي ١٧ إمكان] ساقط من س، ي، ت، د، ج، ط. والمثبت من م، ن، ك ١٨ مجاز] ت: مجازاً

إلا ويمكن أن لا يكون كاتباً" و"كلّ إنسان يمكن أن لا يكون كاتباً" ومثل ذلك أشبه بالإيجاب منه بالسلب. وقد عرفت ما فيه من تأخّر الرابطة عن السلب. وأمّا في الموجبتين الكلّيّتين فلكلّ من إعتبارَي الجهة صيغة ظاهرة فيه كقولنا "كلّ إنسان يمكن أن يكون كاتباً" على أنّها جهة للحمل و"يمكن أن يكون كلّ انسان كاتباً" على أنّها جهة للسور، وكذلك في الجزئيّتين إيجاباً وسلباً.

وقد جعلوا طبقات موادّ القضايا ستاً: طبقة الوجوب ونقيضه، والامتناع ونقيضه، والإمكان الخاصّ ونقيضه. ثم وجوب أحد الطرفين يلزمه امتناع الآخر وبالعكس، وأحدهما غير الآخر لكون أحدهما نسبة للوجود والآخر للعدم؛ ويلزمه أيضاً سلب الإمكان العامّ عن الطرف المخالف وإنّه غير الوجوب والامتناع إذا فسّرناه بما يلازم سلب الضرورة. فيكون في طبقة الوجوب ثلاثة
٤٤س مفهومات متلازمة متعاكسة: وجوب الوجود، وامتناع العدم، ونفي الإمكان العامّ عن العدم؛ وفي طبقة نقيضه ثلاثة مفهومات مقابلة للثلاثة المذكورة متلازمة متعاكسة أيضاً لأنّ نقيضَي المتلازمين المتعاكسين متلازمان متعاكسان. وفي طبقة الامتناع ثلاثة مفهومات متلازمة متعاكسة: وجوب العدم، وامتناع الوجود،
٦٩د وسلب الإمكان العامّ عن الوجود؛ وفي طبقة نقيضه مقابلات هذه الثلاثة
٢٩ط متلازمة متعاكسة. وفي طبقة الإمكان الخاصّ مفهومان يتلازمان ويتعاكسان لما

٢ وقد...السلب] هذا اعتراض المصنف على قول الشيخ أن مثل هذا القول أشبه بالايجاب. ويقول الكاتبي: وقد عرفت فيما قبل من تأخير الرابطة في هذه الصيغة عن السلب واقتضاء ذلك السلب.

١ لا[1]] ساقط من س، ي، م، ج، ن. والمثبت من ت، د، ط، ك | ومثل] ن، ك: وقيل ٤ أنّها] ن، ك: انه ٥ أنّها] ن، ك: انه | الجزئيّتين] س: جزئيتين ٦ ستاً] س، د، م، ج، ط: ستة ٩ ويلزمه] ي: ويلزم ١٠ فسّرناه] ن: فسرنا | طبقة] ن: طبيعة | ثلاثة] ي، ت: ثلاث ١١ متلازمة] ن: متلازمات ١٢ ثلاثة...للثلاثة] ي، ت: ثلاث ... للثلاث المذكورة] م، ج، ن، ط: + أيضاً ١٣ أيضاً] ساقط من ت | المتلازمين] ي، ن: المتساويين | متعاكسان] ي: المتساويين؛ ن: متساويان ١٤ ثلاثة] ي، ت، ج: ثلاث ١٦ يتلازمان ويتعاكسان] س، ن: متلازمان متعاكسان؛ ي: متلازمان ويتعاكسان | ويتعاكسان] ن: + وامكان الوجود وامكان العدم

عرفت من انقلاب الممكن الخاصّ من أحد الطرفين إلى الآخر. وفي طبقة نقيضه مفهومان متلازمان متعاكسان يقابلانها. وكلّ مفهوم من عين كلّ واحدة من هذه الطبقات مع كلّ مفهوم هو من عين أخرى أمران يستحيل صدقهما ويمكن كذبهما، وإن كانا من نقيضَي طبقتين كان الأمر بالعكس. وعين كلّ طبقة أخصّ من نقيض أخرى، وذلك ظاهر ولكن ذكرناه لجريان العادة بذلك، وقد عملنا أيضاً لوحاً لذلك:

٢ عين] ساقط من س ٣ هو] ساقط من ن | أخرى] د، ط، ن: الاخرى ٤ نقيضَي] ن: نقيض ٥ أخرى] س، د، ط: الاخرى ٦ عملنا] ن: علمنا | أيضاً لوحاً] ت، د، ج: لوحا؛ ط: له لوحا؛ س، ن: لوحا ايضا. والمثبت من ي، لـ | لذلك] ي: ذلك؛ د: كذلك

طبقة الوجوب متلازمة متعاكسة	ونقائضها متلازمة متعاكسة
واجب أن يوجد	ليس بواجب أن يوجد
ممتنع أن لا يوجد	ليس بممتنع أن لا يوجد
ليس بممكن العامّيّ أن لا يوجد	ممكن العامّيّ أن لا يوجد

٣٦ت

طبقة الامتناع متلازمة متعاكسة	ونقائضها متلازمة متعاكسة
واجب أن لا يوجد	ليس بواجب أن لا يوجد
ممتنع أن يوجد	ليس بممتنع أن يوجد
٣٤ج٣٣ي ليس بممكن العامّيّ أن يوجد	ممكن العامّيّ أن يوجد

طبقة الإمكان الخاصّ متلازمة متعاكسة ونقائضها متلازمة متعاكسة	
ممكن الخاصّيّ أن يوجد	ليس بممكن الخاصّيّ أن يوجد
ممكن الخاصّيّ أن لا يوجد	ليس بممكن الخاصّيّ أن لا يوجد

١ متلازمة متعاكسة[1]] ساقط من س، ي | ونقائضها] س، ي، ج: نقائضها. والمثبت من ت، د، م، ك | متلازمة متعاكسة[2]] ساقط من س، ي ٢ بواجب] س: واجب ٤ بممكن] د: بالممكن | العامّيّ[1]] ن: عامي؛ في س صححت "العامي" الى "عامي" | العامّيّ[2]] س، ي، ن: عامي ٥ متلازمة متعاكسة[1]] ساقط من س، ي | ونقائضها] س، ي، ج: نقائضها | متلازمة متعاكسة[2]] ساقط من س، ي ٨ بممكن] د: بالممكن | العامّيّ[1]] ن: عامي؛ في س صححت "العامي" الى "عامي" | العامّيّ[2]] ن: عامي؛ في س صححت "العامي" الى "عامي" ٩ متلازمة متعاكسة[1]] ساقط من س، ي | ونقائضها] س، ي، ج: نقائضها | متلازمة متعاكسة[2]] ساقط من س، ي ١٠ الخاصّيّ[1]] ن: خاصى؛ وفي س صححت "الخاصى" الى "خاصى" | بممكن] د: بالممكن | الخاصّيّ[2]] ن: خاصى؛ وفي س صححت "الخاصى" الى "خاصى" ١١ الخاصّيّ[1]] ن: خاصى؛ وفي س صححت "الخاصى" الى "خاصى" | الخاصّيّ[2]] ن: خاصى؛ وفي س صححت "الخاصى" الى "خاصى"

قال الشيخ: إذا أردنا أن نجعل الإمكان والإطلاق والضرورة طبقات لا تجتمع جعلنا الضرورة مطلقة، والإمكان الأخصّ المذكور، والإطلاق بالوجود أي الوقتيّة الوجوديّة.

وقد يُراد بالضروريّة القضيّة التي يكون الجزم بنسبة محمولها إلى موضوعها بالإيجاب والسلب حاصلاً بمجرّد تصوّر طرفيها وتُسمّى ضروريّة ذهنيّة، وبالممكنة ما يقابلها وتسمّى الممكنة الذهنيّة. وليس المعتبر في الجهات ذلك، بل الضرورة والإمكان لنسبة المحمول إلى الموضوع بحسب الأمر نفسه، لكون ذلك غير مطلوب ولا مشكوك فيه. والضروريّة الذهنيّة أخصّ من الخارجيّة لأنّ كلّ ما هو معلوم بالضرورة فهو كذلك في نفسه، من غير عكس كالنظريّات التي تنسب محمولاتها إلى موضوعاتها بالضرورة بحسب الأمر نفسه. وتكون الممكنة ٧٠د بحسب الذهن أعمّ من الممكنة بحسب الأمر نفسه.

وقيل أنّ القضيّة الكلّيّة لا تصدق إلاّ ضروريّة، وقيل أنّ الدائمة الكلّيّة يجب كونها ضروريّة، والكلام فيه منقطع عن نظر المنطقيّ.

---

١ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٥

---

١ إذا] ت، ج: واذا ٢ المذكور] ساقط من ي، ط | بالوجود] د: الوجودي ٤ وقد] ي: فقد | بالضروريّة] د، ن: بالضرورة ٦ الممكنة] ي، ن: بالممكنة ٧ الضرورة] ن: بالضرورة | لنسبة] د: بنسبه؛ ط: نسنه سسه [كذا] ٨ والضروريّة] ن: والضرورة ٩ كذلك] ت: لذلك | كالنظريّات] ي: كالفطريات ١٠ وتكون] د: فكون | وتكون...نفسه] ساقط من ت ١٢ أنّ[1]] ي: بأن | الكلّيّة[1]] ن: الممكنة

السادس في وحدة القضيّة وتعدّدها:

القضيّة الحمليّة إن اتّحد معنى موضوعها ومعنى محمولها اتّحدت، سواء كانا مفردين أو كان كلّ واحد منها أو أحدهما مركباً عُبِّرَ عنه بلفظ مفرد أو مركّب. لكن إذا كان التركيب من أجزاء تُحمل على ما يتركّب منها فإنّه وإن كانت القضيّة واحدة - لكون المحمول أو الموضوع مجموع تلك الأمور لا شيئاً منها - لكنّها تستلزم تعدّد ٤٥س القضيّة: بحسب تعدّد ما في المحمول من الأجزاء المحمولة مع حفظ الكيفيّة والجهة والخصوص والإهمال وما لها من السور، وبحسب تعدّد ما في جانب الموضوع من الأجزاء المحمولة مع حفظ الكيفيّة والجهة والإهمال والسور الجزئيّ دون الكلّيّ. وإن كان التركيب من أمور لا تُحمل على ما يتركّب منها لا تتعدّد القضيّة بتعدّدها، سواء كانت الأجزاء في طرف الموضوع أو المحمول، فإنّه يصدق قولنا ٥٣م "البيت جدار وسقف" و"الجدار والسقف بيت" ولا يصدق ذلك بالنسبة إلى الجدار أو السقف وحده، موضوعاً أو محمولاً.

وإذا تعدّد معنى كلّ من الطرفين أو أحدهما تعدّدت القضيّة، سواء عُبّر عن كلّ واحد من تلك المعاني بلفظ مفرد أو عبّر عن الجميع بلفظ واحد مشترك بينهما، ٢٥ن لأنّ الحكم على أحد المتغايرين وبأحدهما غير الحكم على الآخر وبه.

قيل أنّ من الأشياء ما يصدق حملها على الشيء جملةً وفرادى، ومنها ما يصدق حملها فرادى ولا يصدق حملها جملةً، ومنها ما هي بالعكس. أمّا الأوّل فمثل "الحيوان الناطق" مثلاً حيث صدق حمله جملةً على زيد وصدق حمل كلّ واحد

١ السادس] ساقط من د | القضيّة] ن: القضايا ٢ ومعنى محمولها] ن: ومحمولها ٣ مفرد... مركّب] س: مركب أو مفرد ٤ يتركّب منها] س: تركب منه؛ ن: يتركب منه ٥ شيئاً] س، ج، ن: شيء ٨ من] ن: ومن | المحمولة] ي: الموضوعة | حفظ] س: حفظه ١٠ كانت] د: كان ١٣ كلّ[1]] ن: + واحد ١٤ مشترك] ت، د، ج، ط: يشترك. والمثبت من س، ي، م، ن، ك ١٥ المتغايرين] ن: المتعاندين | الحكم[2]] ن: الاخر | الحكم على[2]] ساقط من ت، د، ج، ط ١٦ قيل] د، ن: وقيل | على...حملها] ساقط من ت ١٧ بالعكس] د، ط، ن: على العكس ١٨ حمل] ساقط من د، م

منها وحده أيضاً عليه. وأمّا الثاني فمثل ما إذا كان زيد خيّاطاً ماهراً يصدق عليه أنّه ماهر، ويصدق عليه أنّه بصير إذا كان ذا بصر، ويصدق عليه أنّه طبيب إذا كان طبيباً غير ماهر، ولا يصدق عليه أنّه طبيب ماهر وطبيب بصير لأنّ ذلك ٧١د يفيد كونه بصيراً وماهراً في الطب، ولأنّه لو كان كلّ ما يصدق فرادى يصدق جملة لزم الهذيان، فإنّه يصدق على الشيء أنّه حيوان وأبيض، ويصدق عليه الأبيض وحده فيصدق عليه الحيوان الأبيض الأبيض، ويصدق عليه الحيوان فيصدق عليه الحيوان الأبيض الحيوان الأبيض، وكذلك إلى ما لا يتناهى وإنّه هذر وهذيان. وأمّا الثالث فمثل ما يقال "الخصيّ رجل لا رجل" و"القاضي ٣٠ط سلطان لا سلطان" و"الخفّاش طير لا طير" ولا يصدق شيء منها فرادى، ويصدق أنّ العنقاء موجود في التوهّم ولا يصدق عليه أنّه موجود، ويصدق على ٣٧ت الحجر المشكّل بشكل السفينة أنّه سفينة متّخذة من الحجر ولا يصدق عليه أنه سفينة لأنّه لا يطفو.

وزيّف الشيخ ذلك بأنّ الصادق حالة الانفراد في مثل هذه الأمثلة صادق حالة الجمع وبالعكس، فإنّ الشخص المذكور يصدق عليه أنّه طبيب ماهر - في الجملة أو في الخياطة - وهو الذي صدق حالة الانفراد، والذي لا يصدق حالة الجمع - وهو الماهر في شيء مخصوص وهو الطبّ - لا يصدق حالة الانفراد أيضاً. وكذلك إن أُريد بالسفينة ما يطفو فلا يصدق على الحجر المذكور أنّه سفينة

١٣ وزيّف الشيخ] الشفاء: العبارة، ص ١٠١-١١١

١ أيضاً عليه] س: عليه؛ ي: عليه ايضاً | يصدق] ي: فصدق ٢ إذا[1]...بصر] ساقط من ن ٤ بصيراً وماهراً] ن: ماهرا وبصيرا | يصدق[2]] د، ط: يصدق عليه ٨ هذر] س، ي، ج، ط: هدر | وأمّا] ن: اما ١٠ أنّ] ساقط من ن ١١ المشكّل] ي، ن: المتشكل | عليه] ساقط من س ١٣ الانفراد] س، ي، ت، ج: الافراد؛ ساقط من ط. والمثبت من د، م، ن، ك ١٥ الانفراد] س، ي، ت، ج: الافراد. والمثبت من د، م، ن، ط، ك | يصدق] ي: يصح ١٦ الطبّ] س، ي، ج: الطبيب. والمثبت من ت، د، م، ن، ط، ك | لا] ساقط من س؛ وفي ت زيدت فوق السطر | الانفراد] س، ي، ت، ج: الافراد. والمثبت من د، م، ن، ط، ك ١٧ فلا] ي: لم

متخذة من الحجر، وإن أُريد به المتشكّل على هيئة السفينة فيصدق على ذلك
٣٥ج الحجر أنّه سفينة، وكذلك سائر الأمثلة. وفي الجملة معاني الألفاظ الصادقة في
٣٤ي إحدى حالتي الجمع والتفريق والكاذبة في الأخرى متغايرة، وإذا حُصّلت معانيها
وأُخذت في الاعتبارين بمعنى واحد كذبت في الحالتين جميعاً أو صدقت فيهما.
٥٤م وقصد المعلّم الأوّل بذلك أنّ من الأشياء ما إذا حُملت جملة أوهم تقييد بعضها
ببعض لجريان العادة باستعمالها كذلك، فربّما أوهم الكذب بالجمع، وربّما كان جمعه
٧٢د مع غيره قرينة صادقة له عن المعنى الذي يتبادر إلى الفهم من استعماله وحده
فيوهم الصدق بالجمع والكذب بالتفريق، كحال السفينة والحصي مثلاً. وأمّا
٥٦س الإنقلاب من الصدق إلى الكذب وبالعكس مع اتّحاد المعنى فذلك غير ممكن.
وأمّا مثال الهذيان فصادق وعدم إفادته لمعنى زائد يوجب كونه هذراً وذلك لا
ينافي الصدق. وأمّا الذي يقال - بأنّ قولنا "حيوان أبيض هو أبيض" يقتضي
إمكان خلوّ الحيوان الأبيض عن الأبيض - فظاهر الفساد، لأنّ تقييد الشيء
بصفة لا يقتضي إمكان خلوّه عنها.

ونحن نقول في هذا الموضع أنّه إن أريد بذلك أنّ ههنا شيئاً يصحّ حمله وحده ولا يصحّ حمله مع حمل غيره أو بالعكس فالأمر كما قاله الشيخ لحكم البديهة ببطلانه. وإن أُريد به أنّ الشيء وحده قد لا يصح حمله على الشيء وإذا اجتمع

١ وإن...الحجر] ساقط من ن | به] ساقط من د | المتشكّل] ي: الشكل؛ ج: المشكل ٢ سفينة] ن: + مسحذه ٣ معانيها] س، ي، د، ن، ط، ك: معناها. والمثبت من ت، م، ج ٤ الحالتين] ت: الحالين ٥ ما] ساقط من د | حُملت] ي: حصلت ٦ بعض] د: لبعض | بالجمع] ي، ط: بالجميع ٧ له] ساقط من ت ٨ فيوهم] ت، ن، ط: فيتوهم | بالجمع] ي: في الجميع | كحال] س، ي: كمثال؛ د: كما في. والمثبت من ت، م، ج، ن، ط، ك ٩ فذلك] ي: بذلك؛ م: فذاك ١٠ وأمّا مثال] ن: وامثال | هذراً] س، ي، ج: هدرا ١٢ تقييد الشيء] د: تقييدك ١٣ عنها] س، ي، د، م، ج، ن، ط: عنه. والمثبت من ت، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "عن تلك الصفة" ١٤ هذا] ي: هذه | الموضع] ن: الموضوع | أنّه إن] ي، د، ن، ط، ك: إن؛ م: أنه. والمثبت من س، ت، ج | أنّ] ساقط من د | ههنا] ن: هنا | حمله] ي، ن: حمله على الشيء؛ ك: حمله على شيء آخر. والمثبت من ت، د، م، ج | وحده...حمله] ساقط من س ١٦ به] ساقط من ت | قد] ساقط من د، ن | وإذا] د، ط: فإذا

مع غيره صحّ حملها جملةً - بمعنى أن يكون المحمول جملتهما وبالعكس - فذلك ممكن، فإنّه يصدق "ثلث الثلاثين سبعة وثلاثة" بمعنى حمل جملتهما عليه، ولا يصدق حمل أحدهما وحده. وأيضاً فقد صدق حمل جملتهما وحمل العشرة أيضاً ولا يصدق حمل المجموع من جملتهما والعشرة، فلا يصدق أنّ ثلث الثلاثين عشرة وسبعة وثلاثة على سبيل حمل المجموع من حيث هو مجموع.

---

١ حملها] د، ج: حملها. وفي س صححت "حملها" الى "حملها" | جملةً] ي: عليه | جملتهما] ي، د، م، ج: جملتها. والمثبت من س، ت، ك | فذلك] ت: وذلك ٢ فإنّه] د: وانه | سبعة وثلاثة] ت، ط: ثلاثة وسبعة | جملتهما] ي، د، ج، ط: جملتها. والمثبت من س، ت، م، ن، ك ٣ وأيضاً] د: ايضاً | صدق] ن: يصدق | جملتهما] ي، د، ج: جملتها؛ ساقط من ط؛ وفي س صحّحت "جملتها" الى "جملتهما". والمثبت من ت، م، ن، ك ٤ جملتهما] ي، د، ج، ط: جملتها | فلا] س، ط: ولا ٥ حمل] ساقط من ي

الفصل الرابع: في التناقض

رسموه بأنّه اختلاف قضيّتين بالسلب والإيجاب بحيث يقتضي لذاته صدق إحداهما وكذب الأخرى. والاختلاف كالجنس البعيد في هذا الرسم لأنّ الاختلاف قد يكون بين قضيّتين وقد يكون بين أشياء أُخَر. وقولنا "بالسلب والإيجاب" يُخرج اختلافَ القضايا بكونها شرطيّة وحمليّة ومخصوصة ومحصورة ومهملة وباختلاف طرفيها. وقولنا "يقتضي صدق إحداهما وكذب الأخرى" يُخرج القضيّتين المختلفتين بالسلب والإيجاب إذا لم يتنافيا صدقاً وكذباً. وقولنا "لذاته" يخرج منافاة القضيّة لسلب لازمها المساوي حيث يلزم صدق كلّ واحد منهما كذب الآخر وبالعكس ولكن لا لذاته.

وقد قيل بأنّه يشترط في التناقض أمور ثمانية: وحدة الموضوع والمحمول - أو ما ٧٣د
يناسبهما - لإمكان الصدق والكذب مع اختلافهما كقولنا "زيد كاتب" و"ليس بنجّار" أو "زيد كاتب" و"عمرو ليس بكاتب"؛ ووحدة الزمان لصدق الإيجاب مع السلب في زمانين مختلفين وكذبهما معاً؛ ووحدة الإضافة، والقوّة والفعل، والمكان، والكلّ والجزء، والشرط، لإمكان الصدق والكذب عند اختلافها. ٥٥م

١٤ اختلافها] كذا في نسخة ط. وفي س، ي، ت، د، م، ج، ن: "اختلافهما". وتثنية الضمير هنا مشكل جداً. وعلى ما في نسخة ط يكون الضمير راجعاً الى الامور الخمسة المذكورة: الاضافة، والقوة والفعل، والمكان، والكل والجزء، والشرط.

٣ إحداهما] د: احدهما | وكذب] ن: كذب | والاختلاف] ي: فالاختلاف؛ د: بالاختلاف الرسم] ي: الرسوم ٤ وقد...بين] س: وبين | أُخَر] ت، م، ج، ط: اخرى. والمثبت من س، ي، د، ن، ك ٦ ومهملة...طرفيها] ساقط من ن | طرفيها] ت: طرفيهما | إحداهما] د: احدهما | وكذب] ن: كذب ٨ حيث] د: بحيث | واحد] ك، ب، م: واحدة (وفي م صححت "واحد" الى "واحدة"). والمثبت من س، ي، ت، د، ج، ن، ط ٩ الآخر] ت، د، م، ج، ن، ط، ب: الاخرى. والمثبت من س، ي ١٠ بأنّه] س: بأن | ما] ساقط من د ١٢ بنجّار] د: سحارا | بنجّار...ليس] ساقط من ن | زيد...وعمرو] ت، د، م، ج، ط: عمرو كاتب وزيد. والمثبت من س، ي، ك ١٣ ووحدة الإضافة] س، ي، ن: والاضافة

وادّعى الفارابي الاكتفاء بأمور ثلاثة: وحدة الموضوع، والمحمول، والزمان؛ لما نعلم
بالضرورة أنّ ثبوت الشيء الواحد المعيّن للشيء الواحد المعيّن في زمان معيّن
وانتفاؤه عنه في عين ذلك الزمان ممّا لا يصدقان ولا يكذبان معاً. وأمّا وحدة
الإضافة فمندرجة تحت وحدة المحمول لاختلاف المحمول باختلاف الإضافة، لأنّا
إذا قلنا "زيد أب" - أي لعمرو - و"زيد ليس بأب" - أي لخالد - كان المحمول
في الأُولى أبوّة عمرو وفي الثانية أبوّة خالد وإحداهما غير الأخرى، فإن أُخذ في ٣١ط
إحداهما مسمّى الأبوّة تغاير المحمولان أيضاً، وإن أُخذ المسمّى في كليهما تناقضتا. ٣٨ت
وكذلك المكان لاختلاف المحمول في مثل قولنا "زيد جالس" "زيد ليس بجالس"
إذا أُخِذا بحيث يمكن اجتماعهما صدقاً أو كذباً. وكذلك القوّة والفعل. وأمّا وحدة
الجزء والكلّ فتندرج في وحدة الموضوع لاختلاف الموضوع في مثل قولنا "الزنجي
أسود" "الزنجي ليس بأسود" حيث كان الموضوع في إحداهما كلّ الأجزاء وفي
الأُخرى بعضها. والفرق بينه وبين السور ظاهر لأنّ المحمول في الكلّيّة المحصورة
محمول على كلّ الأفراد فلا يكون الموضوع جميع الأفراد من حيث هو مجموعٌ أو
بعضٌ بل ما يحتملهما، ولا كذلك لفظا "الكلّ" و"الجزء" والمراد بهما كمّيّة الأجزاء. ٥٧س
وكذلك الشرط لأنّه إذا حكم على زيد مقيّداً بوصف الكتابة أنّه متحرّك، وعليه ٢٦ن

---

١ وادّعى الفارابي] هذا قول الامام الرازي في الملخص (منطق الملخص، ص ١٧٧-١٧٩)، وأورد الامام الأمثلة نفسها التي أوردها المصنف في هذا الموضع. أما الفارابي فلم أر من نسب هذا القول إليه قبل المصنف، ومن المستبعد أنه قال به، فإنه يقول في شرحه لكتاب العبارة (ص ٧٨): "فإن ههنا أشياء ثلاثة ينبغي أن يحتفظ بها في كل متقابلين وهو أن يكون موضوع المتقابلين واحداً بعينه وكذلك محمولها، ثم أن يكون السلب الواحد مقابلاً لإيجاب، ثم أن يكون الايجاب واحداً والسلب واحداً". فالأغلب على الظنّ أن النسبة إلى الفارابي هنا سهو من المصنف.

---

١ نعلم] س، د، م، ن، ط: نعلم؛ ي: يعلم؛ ج: تعلم. والمثبت من ت ٣ يصدقان] د: يصدق ٥ وزيد] ن: زيد ٦ الأُولى] س، ي، م: الاول | عمرو] ن: زيد ٧ إحداهما] د: احدهما كليهما] س: كل واحد منهما ٨ مثل] ساقط من ي ٩ أُخِذا] د: اخذ | أو كذباً] ساقط من ي | وحدة] ساقط من ن ١٠ مثل] ساقط من ي ١١ إحداهما] د: احدهما ١٢ الأُخرى] ي، ن: الآخر ١٤ بعضٌ] د، ط: بعض الافراد | لفظا] س، ي، ت، م، ج: لفظ؛ د، ط: لفظة؛ لـ: لفظتا. والمثبت من ن | والمراد] ت: المراد ١٥ وكذلك] س: ولذلك وكذلك | بوصف] س: وبوصف

مقيّداً بالخلوّ عن جميع الأشغال أنّه ليس بمتحرّك، كان الموضوع في إحداهما غير الموضوع في الأخرى وحصل الاكتفاء بالثلاثة المذكورة. ٣٦ج

واعتبار الجهة زائد على الثلاثة، فلا بدّ من اعتبارها لصدق الممكنتين وكذب الضروريّتين المستجمعتين للشرائط الثلاثة فلا بدّ من اختلافهما بالجهة على ٧٤د الوجه الذي نذكره. هذا في المخصوصات، وأمّا في المحصورات فيحتاج فيها إلى ٣٥ي شرط زائد وهو الاختلاف بالكمّيّة لصدق الجزئيّتين وكذب الكلّيّتين فيما يكون الموضوع أعمّ من المحمول.

وذكر الفارابي أنّه يمكن أن تُرَدَّ الشرائط كلّها إلى أمر واحد، فيمكن أن يكون مراده بذلك الاتّحاد في النسبة الحكميّة. فإنّ باختلاف الثلاثة المذكورة تختلف النسبة، لأنّ نسبة الشيء إلى أحد المتغايرين غير نسبته إلى الآخر، ونسبة أحد المتغايرين إلى الشيء غير نسبة الآخر إليه. وكذلك النسبة في أحد الزمانين غير النسبة في الآخر بالشخص. وإذا كان كذلك فنقول: المعتبر في صحّة التناقض اتّحاد النسبة في القضيّتين المختلفتين بالإيجاب والسلب بمعنى أن يكون السلب وارداً على عين النسبة التي بها الحكم في الموجبة، وبه كفاية في المحصورات والمخصوصات والمهملات. وأمّا إذا أردنا أن نعتبر التفصيل المفيد لزيادة الوضوح ٥٦م

---

٨ وذكر الفارابي] شرح كتاب العبارة، ص ٦٢-٦٣

---

١ مقيّداً] س: مقيدا صح | الأشغال] س: الاسعال؛ ج: الاشتغال؛ ي، ط: الاسعال. والمثبت من ت، د، م، ن، ك | إحداهما] د: احدهما ٢ وحصل] س، ي: ويحصل؛ د، ط: لحصل. والمثبت من ت، م، ج، ن، ب ٣ فلا] د: ولا | لصدق...الضروريّتين] د: لكذب الضرورتين وصدق الممكنتين | الممكنتين] س: الممكنين ٤ الضروريّتين] س، ي، د، ب: الضرورتين؛ ط: الضروس. والمثبت من ت، م، ج، ن، ك ٥ نذكره...زائد] ساقط من ي ٩ الحكميّة] ي، ت: الحلمية | باختلاف] ت: اختلاف | باختلاف...النسبة] د، ط: النسبة تختلف باختلاف الشروط المذكورة ١٢ وإذا] ت: فاذا ١٣ في...والسلب] ساقط من ن | المختلفتين] ساقط من ي ١٤ عين] ساقط من د ١٥ نعتبر] س، ي، ت، د، م، ط: نعتبر. والمثبت من ج، ن | المفيد] ي: المقيد | الوضوح] ي: الموضوع؛ د: الوضوع

جعلنا الشرائط في المخصوصات ثلاثة: اتّحاد الطرفين، والزمان، والاختلاف بالضرورة واللاضرورة؛ وفي المحصورات هذه الثلاثة مع الاختلاف بالكمّيّة.

واعلم أنّ العموم والخصوص بحسب الأزمنة في حكم العموم والخصوص بحسب الأفراد، فنقيض الثبوت في جميع الأوقات هو السلب في بعض الأوقات وبالعكس. والزمان إذا كان معيّناً كان المعتبر من الجهة الزمانيّة هو ذلك المعيّن في القضيّتين وإلاّ اعتبر الاختلاف بالكمّيّة. وحكم المطلق العامّ حكم بعض الأزمنة، كما عرفت في الموضوع أنّه إذا كان معيّناً إشترط فيه إعتباره بعينه وإلاّ اعتبر الإختلاف بالكمّيّة. والمسكوت عنه البعض أو الكلّ في حكم البعض، فلذلك نقيض المطلقة العامّة هو الدائمة المخالفة بالكيف وبالعكس.

قال الشيخ أنّه ليس للمطلقة نقيض من جنسها. فإنّه إذا قيل "كلّ ج ب" بالإطلاق العامّ، فإن كان الحكم بالسلب مطلقاً - أي في زمانٍ ما - جاز صدقهما ٧٥د باختلاف زمانَي الإيجاب والسلب، وإن كان في الزمان الذي اعتبر الإيجاب فيه، فإمّا أن يؤخذ من حيث أنّه زمان ثبوت الباء للجيم، أو من حيث أنّه ذلك الزمان المعيّن. فالأوّل يوجب أن تكون السالبة بيّنة الكذب مثل قولنا "بعض ج ليس ب في زمان أنّه ب". وأمّا الثاني فيتوقّف على تعيين زمان ثبوت المحمول لكلّ واحد واحد، وجاز أن يكون زمان كلّ واحد غير زمان الآخر. ويصعب الإشارة إلى زمان كلّ واحد من الأفراد وتعيينه، كما إذا أردنا أن نعيّن زمان كلّ

١٠ قال الشيخ] الاشارات، ص ٤٦-٤٧ (فرجة) ا ص ١٠٧-١١٠ (الزارعي)

١ ثلاثة] ي: ثلاثاً ٢ واللاضرورة] ي: وباللاضرورة ٥ والزمان...كان] د: واما اذا كان الزمان | الجهة] ساقط من ن ٦ القضيّتين] ي: النقيضين | الاختلاف] ساقط من د وحكم...الأزمنة] ساقط من س ٨ والمسكوت] ت، د، ط: والمسلوب. والمثبت من س، ي، م، ج، ن. والملاحظ أن في شرح الكاتبي ورد "والمسلوب" ولكن "والمسكوت" هو الموافق لسياق الشرح، فإنه يقول: "أي الذي لم يتعرض لثبوت الحكم لكل الافراد أو لبعضها". ١٠ ب] ساقط من س ١٣ يؤخذ] ت: يوجد؛ س، ي، د، ج: بوجد؛ ط، ك: بوحد؛ ن: بوخد فيه؛ م: يوخد ١٤ فالأوّل] س، ي: والاول ١٥ تعيين] ي، د، م: تعين. والمثبت من س، ت، ج، ن، ط، ك | المحمول] ت: الحمل ١٦ زمان[1]] ساقط من د

واحد من الأفراد في قولنا "كلّ إنسان متنفّس" تعذّر علينا ذلك. بل الواجب أن تؤخذ الدائمة في نقيضها حتّى يتناول الزمان الذي فيه الحكم المقابل، أيّ زمان كان.

قال: وإذا أردنا أن تأخذ للمطلقة نقيضاً من جنسها جعلنا المطلقة هي المطلقة بحسب العرف، أي الدائمة بحسب الوصف، حتّى نجعل نقيض قولنا "كلّ ج ب ما دام ج" "بعض ج ليس ب"، ويجب أن يكون مراده بذلك السلب في بعض ٥٨س٣٩ت
أوقات الوصف، أي الحينيّ المطلق الذي عرفته، لجواز إجتماعها مع العرفيّة ٣٢ط
العامة السالبة على الكذب، ومع المطلقة العامّة على الصدق. أو جعلنا المطلقة ما كان موضوعها موقّتاً، أي التي حُكم فيها على الأفراد الموجودة في زمان معيّن بثبوت المحمول لها في ذلك الزمان، فإنّه يناقضها سلب الحكم عن بعض تلك الأفراد في ذلك الزمان، فكان نقيضها من جنسها. ٥٧م

ونحن نقول: لا حاجة إلى هذا التكلّف، للعلم الضروريّ بالتناقض بين الحكم العامّ والخاصّ المتخالفين. فبيّنٌ أنّ الثبوت في بعض أوقات الذات والسلب في جميعها ممّا يتناقضان فإذاً المطلقة العامة والدائمة ممّا يتناقضان. وكذلك الممكنة العامّة والضروريّة المطلقة، لأنّ الإمكان هو سلب الضرورة ولا شكّ في التناقض بين الضرورة وسلبها. والعرفيّة العامة تناقضها الحينيّة المطلقة. والمشروطة العامة نقيضها الحينيّة الممكنة. والوقتيّة المطلقة نقيضها الوقتيّة الممكنة. والمنتشرة المطلقة ٧٦د
نقيضها الممكنة الدائمة. إذا عرفت ذلك فنقول: ليس نقيض شيء من القضايا

---

٤ قال] الاشارات، ص ٤٧-٤٨ (فرجة) ١ ص ١١٠ (الزارعي)

---

٢ تؤخذ] ي، م: يوخذ؛ ن: بوخذ؛ ط، لـ: بوحد؛ ت، ج: يوجد؛ س، د: بوجد | نقيضها] ن: بعضها ٤ قال] ي: فقال | نقيضاً] ي: نقيضها ٩ الموجودة] س: الموجود ١٠ تلك] ن: كل ١٢ الحكم] د، ن: حكم ١٣ المتخالفين] د: المخالفين؛ ط: متخالفين | فبيّنٌ] ت، م: فبين؛ ي: افبين؛ ج: فتبين؛ لـ: فسن؛ س: فبين؛ ن، ط: فس؛ والمثبت من د ١٤ وكذلك] س: وكذا ١٥ ولا] س: فلا ١٦ وسلبها] ن: وسبها ١٧ الوقتيّة الممكنة] س: المطلقة الوقتية الممكنة؛ لـ: الممكنة الوقتية ١٨ إذا] س: واذا | ذلك] ت: هذا | نقيض] ساقط من ن | القضايا] ساقط من ي

الثلاث عشرة من جنسها لاجتماع ستٍّ منها على الكذب، وهي العرفيّتان ٣٧ج والمشروطتان والضروريّة والدائمة؛ وقضيّتين على الصدق، وهما المطلقة العامّة والممكنة العامّة، وذلك في مادّة اللادوام؛ والخمس الباقية على الصدق في مادّة اللادوام، وعلى الكذب في مادّة الدوام أو الضرورة من أحد الطرفين. بل نقيض كلّ منها مخالف لها في الجنس.

وقد عرفت نقيض القضايا البسيطة من جملتها، وهي الضروريّة والممكنة العامّة ٣٦ي والدائمة والمطلقة العامّة والعامّتان. وأمّا الباقي فنقيضها هو المفهوم المردّد بين نقيضَي جزئيها الذي يحتمل كلّ واحد منها وينقسم إليهما. فنقيض العرفيّة الخاصة المفهومُ المردّد بين الحينيّة المطلقة المخالفة والدائمة الموافقة. ونقيض المشروطة الخاصة الحينيّةُ الممكنة المخالفة أو الضروريّةُ الموافقة. ونقيض الوقتيّةِ الوقتيّةُ الممكنة المخالفة أو الدائمةُ الموافقة. ونقيض المنتشرةِ الممكنةُ الدائمة المخالفة أو الدائمةُ الموافقة. ونقيض اللادائمة هي إحدى الدائمتين، أعني الموافق أو المخالف. ونقيض اللاضروريّةِ الدائمةُ المخالفة أو الضروريةُ الموافقة. ونقيض الممكنة الخاصةِ الضروريّةُ الموافقة أو المخالفة. وذلك بعد أن يُعتبر اتّحاد الطرفين والاختلاف بالكمّيّة.

لكن القضيّة المركّبة إذا كانت جزئيّة لم يكن نقيضها المفهوم المردّد بين شمول ٥٨م نقيض أحد الجزءين لجميع الأفراد وبين شمول الآخر لجميعها، لأنّه إذا لم يثبت

---

١ الثلاث عشرة] س، ت، د، م، ج، ن، ط: الثلاثة عشر. والمثبت من ي، ك | ستٌّ] س، ت، د، م، ج، ط: ستة ٣ والخمس] س، ي، ت، د، ط، ج، م، ب: والخمسة. والمثبت من ن، ك ٤ وعلى...الدوام] ساقط من ي | أو] س: و ٥ كلّ] ي: كل واحد؛ ن: كل واحدة ٦ الضروريّة] د: الضرورة ٧ المردّد] س، ي، ت، ج، ن، ك: المتردد. والمثبت من د، م، ط، والموجز للمصنف والمطالع للارموي ٨ نقيضَي] س، ت، م، ج: نقيض. والمثبت من ي، د، ط، ن، ك | منها] س: منها | إليهما] س: اليها ٩ المردّد] س، ي، ت، ج، ن، ك: المتردد. والمثبت من د، م، ط | والدائمة] ي، م: أو الدائمة | الموافقة] ساقط من س ١٠ الضروريّةُ] س: الضرورة | الوقتيّةُ الممكنة] د: الممكنة الوقتية؛ ط: الممكنة الوقتية الممكنة (وفي الهامش زيادة "الممكنة الوقتية")؛ م: الممكنة في ذلك الوقت؛ س: الممكنة (وفي الهامش زيادة "الوقتية الوقتية الممكنة") ١٣ الدائمةُ] ساقط من ن ١٥ المردّد] س، ي، ت، ج، ن، ك: المتردد ١٦ وبين] س: بين

الألف مع الباء في بعض الأفراد جاز أن يكون ذلك لخلوّ جميع الأفراد عن
الألف ولخلوّ جميعها عن الباء، ولخلوّ بعضها عن الألف والباقي عن الباء. فإذا ٢٧ن
كذب "بعض الجسم ليس بحيوان لادائماً" جاز أن يكون الكلّ حيواناً دائماً، وأن
لا يكون شيءٌ منها حيواناً دائماً، وأن يكون البعض حيواناً دائماً والباقي مسلوباً ٧٧د
عنه الحيوانيّة دائماً. بل نقيضه أن يُرَدَّدَ بين نقيضَي الجزءين لكلّ واحد واحد، أي
كلّ واحد واحد لا يخلو عن نقيضيها، فيقال "كلّ جسم إمّا حيوان دائماً أو
ليس بحيوان دائماً". وإذا طُلِبَ ما يلزم نقيض هذه القضيّة لزوماً مساوياً ممّا
يتردّد بين قضيّتين كلّيّتين قُيِّدَ موضوع أحدِ جزئَي انفصال النقيض بقيد المحمول،
وجُعل اللازم المساوي لنقيض قولنا "بعض ج ب لادائماً" "كلّ ج ب فهو ب
دائماً أو لا شيء من ج ب دائماً"، لأنّ إحدى هاتين الكلّيّتين الدائمتين لا تجامع
القضيّة المذكورة في الصدق والكذب. أمّا في الصدق فلأنّه لو صدق أصل ٥٩س
القضيّة لَصدق "بعض ج هو ب ليس ب لادائماً" وذلك ينافي "كلّ ج ب فهو
ب دائماً أو لا شيء من ج ب دائماً". وكذلك في الكذب لأنه إذا كذب "بعض
ج ب لادائماً" فإن لم يكن شيء من ج ب دائماً فقد صدقت السالبة الكلّيّة

---

١ لخلوّ] ت، د، ج، ط: بخلو ٢ ولخلوّ[1]] ت، ط: وبخلو؛ د: وبخلو؛ ج: ويخلو | ولخلوّ[2]] ت، ط: وبخلو؛ د: وبخلو؛ ج: ويخلو ٣ وأن لا] ي: والا ٤ شيءٌ] س: شيئاً | وأن... دائماً] مكرر في ن | مسلوباً] ي، د، م، ج، ن: مسلوب؛ ساقط من ط. والمثبت من س، ت ٥ يُرَدَّدَ] ت، د، م، ن، ط، ك: ردد؛ ي: نتردد؛ س: تردد. والمثبت من ج | الجزءين] ساقط من ن | أي] د، ج، ط: اذ | أي...واحد[2]] ساقط من م ٦ يخلو] س، ي، ج: يخلوا نقيضيها] ي، م، ج، ط، ك: نقيضهما؛ ت: نقيضها. والمثبت من س، د، ن ٨ يتردّد] س: تردد. والمثبت من ي، ت، د، م، ج، ن، ط، ك | أحد] ت: احدى | انفصال] د: الانفصال | النقيض] ت: النقيضين | بقيد المحمول] ن: مقيدا بالمحمول ٩ ج ب[1]] ي: ج ب ليس؛ د: ج ليس ب. والمثبت من س، ت، م، ج، ك | كلّ...ب] د، ط: اما كل ج هو ب؛ م: قولنا كل ج هو ب؛ ن، ك: كل ج هو ب. والمثبت من س، ي، ت، ج ١٠ أو] ي، ن: و | دائماً[2]] س: لادائماً ١٢ ليس...لادائماً] ي: ليس ب لا دائماً؛ س، ن: ليس ب دائماً؛ ج: ليس ب دائم؛ ت: ليس ب؛ ك: ليس هو ب لادائماً. والمثبت من د، م، ط | ج ب] د، ط، ن، ك: ج هو ب ١٣ أو] ي، م: و (وفي م صححت "أو" الى "و"). والمثبت من س، ت، د، ج، ك | دائماً[2]] س: لادائماً ١٤ فقد...دائماً] مكرر في ن

الدائمة، وإن كان شيء منها ب فكل ما هو ب يجب أن يكون ب دائماً، لكذب ٤٠ت الإيجاب اللادائم حينئذ، وحينئذ تصدق الموجبة الكلّيّة الدائمة منها. فهذا أمر لا بدّ من اعتباره في الوجوديّتين وفي كلّ ما يُقيّد باللادوام أو يتركّب من أمرين لا يشترك نقيضاها في مفهوم واحد محقّق. وقد أُهمِلَ ذلك وبيّنه بعض المحصّلين من أهل هذا الزمان.

٣٣ط وينبغي أن تعلم أنّه إذا كانت القضيّة المركّبة المذكورة موجبة كان لها نقيض من السالبة وهو سلب ذلك المجموع. وإذا كانت سالبة فلا يمكن أن يكون لها نقيضٌ موجبٌ بعينه بل المفهومُ من الانفصال بين موجبٍ وسالب. ولا يُستبعد أنّه ليس للسالبة نقيض موجب لأنّ مثل هذه القضيّة ليست سالبة صرفة بل مفهوماً مركّباً من مفهوم إيجابيّ ومفهوم سلبيّ، فنقيض الإيجابيّ سلبيّ وبالعكس ٧٨د حتّى يكون نقيض القضيّة هو المردّد بين مفهومِ موجبٍ وسالبٍ.

---

٤ بعض المحصّلين] كاتبي: يشير الى الإمام زين الدين الكشي رحمه الله فإنّه الذي بيّن أنّ نقيض الجزئيّة المركّبة ليس هو المفهوم المردّد بين نقيضَي جزئيها بل ما ذكرناه

---

٢ منها] ي، ت، ج، ط: منها. والمثبت من س، د، م، ن ٣ يُقيّد] ي: يتقيد ٦ تعلم] ي، ت، م، ط، ك: نعلم؛ د، ج: يعلم. والمثبت من س، ن | القضيّة] ساقط من ن ٧ سالبة] ن: موجبة ١٠ مفهوماً مركّباً] ي: مفهومها مركب ١١ المردّد] س، ي، ت، ج، ن: المتردد. والمثبت من د، م، ط، ك

الفصل الخامس: في العكس المستوي

وهو تبديل كلّ واحد من طرفَي القضيّة بالآخر مع بقاء الكيفيّة والصدق بحالها. ولنتكلّم أوّلاً في السوالب ثمّ نردفها بالموجبات. ٥٩م

فالسالبة الكلّيّة من القضايا السبع، أعني الوقتيّتين والممكنتين والوجوديّتين والمطلقة العامّة، إذا كانت حقيقيّة الموضوع لا تنعكس كنفسها في الكمّ وتنعكس كلّ واحدة منها سالبة جزئيّة دائمة، لأنّه إذا صدق "لا شيء من ج ب" على أحد الأنحاء السبعة صدق "بعض ب ليس ج دائماً" لأنّه حينئذ يصدق "كلّ ما هو ب دائماً ب في الجملة ولا شيء من ب دائماً بج دائماً" وأنتج من الشكل الثالث "بعض ب ليس بج دائماً"، والصغرى بيّنة، وأمّا الكبرى فلأنّها لو لم تصدق لَصدق نقيضها وهو "بعض ب دائماً ج بالإطلاق" وتصير صغرى قياس - كبراه أصل القضيّة - منتجٌ لقولنا "بعض ما هو ب دائماً ليس بب" على أحد الأنحاء المذكورة، هذا خلف. وفي الممكنتين يجب أن يكون أوسط القياس مقيّداً ٣٨ج بالضرورة، ضرورةَ عدم إتمام الخلف بمجرّد تقييده بالدوام.

واحتجّوا على عدم انعكاس هذه القضايا بأنّه يصدق "لا شيء من القمر ٣٧ي بمنخسف بالضرورة الوقتيّة" و"لا شيء من الحيوان بمتنفّس بالانتشار" ولا

---

٢ وهو] ي: في حد العكس وهو | بحالها] ي: بحالها ٣ ثمّ] د، ط: و | نردفها] ي: نردفهما ٤ فالسالبة] ي، م: والسالبة | السبع] س، م، ج: السبعة | الوقتيّتين...والوجوديّتين] س: الممكنتين والوقتيتين والوجوديين؛ ي: الممكنتين والوجوديتين والوقيتين ٥ حقيقيّة] ت: حقيقة ٦ واحدة] س، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ي، ن، ط ٧ يصدق] ساقط من م، ج. وفي س زيدت "يصدق" في الهامش وثم شطبت ٨ دائماً[1]] ي، د، ط: دائماً فهو | ب[2]] ساقط من ن | وأنتج] ي: ينتج؛ ن: انتج ٩ بج] ت، ن، ط: ج ١٠ بعض] د: بعض ما هو | بالإطلاق] د، ن: بالاطلاق العام ١١ كبراه] ي، ت، د، م، ج، ن: كبراها؛ ط: صغراها. والمثبت من س | لقولنا] ت: كقولنا ١٢ الأنحاء] س، ي: الانحاء السبعة المكنتين] س: الممكنين | يجب] ي: وجب ١٣ إتمام] ي: تمام | تقييده] س، ت، م، ط: تقيده. والمثبت من ي، د، ج، ن، ك ١٤ بأنّه] س: انه | يصدق] س: يصدق انه

يصدق في عكسيهما "بعض المنخسف ليس بقمر" و"بعض المتنفّس ليس بحيوان"، والوقتيّة أخصّ القضايا السبع فمتى لم تنعكس لم ينعكس شيء منها. وجوابه أنّا نمنع كذب قولنا "بعض المنخسف ليس بقمر" وأمثاله إذا كان الموضوع بحسب الحقيقة لأنّه حينئذ يكون معناها: بعض ما لو دخل في الوجود كان منخسفاً ليس بحيث لو دخل في الوجود كان قمراً، وذلك ممنوع، غاية ما في الباب أنّ كلّ منخسف داخل في الوجود قمر وليس يلزم من ذلك صدق كل ما ٧٩د لو دخل في الوجود كان منخسفاً فهو بحيث لو دخل في الوجود كان قمراً، لأنّ ذلك يتناول الأفراد الواقعة والممكنة والممتنعة، حتى لو شرطنا إمكانها مع ذلك كان حكمها حكم الخارجيّات. فالمنخسف الذي ليس بقمر - وإن كان ممتنعاً - فهو من الأفراد التي لو دخلت في الوجود كانت منخسفةً، مع أنّه لم يجب أنّه إذا دخل في الوجود كان قمراً. وبالجملة إذا كانت هذه القضايا حقيقيّة تمّ ما ذكرنا من ٦٠س البرهان على انعكاسها، والنقوض غير لازمة فوجب القول بصحّة العكس.

وأما إذا كانت هذه القضايا خارجيّة الموضوع لم ينعكس شيء منها للنقوض المذكورة، وحينئذ لا يتمّ ما ذكرنا من البرهان على انعكاسها، لأنّه حينئذ تكون الصغرى ممنوعة غير لازمة لأنّه يصير معناها أنّ كلّ ما هو ب داخلٌ في الوجود دائماً فهو ب في الجملة، وعلى هذا تكذب القضيّة لو لم يكن لشيء منها وجود في

---

١ عكسيهما] س، ت، م، ج، ط: عكسها. والمثبت من ي، د، ن ٢ السبع] س، م، ج: السبعة ٣ ليس...لو] ساقط من م ٤ بحسب] س: تحت | معناها] ن: معناه | دخل... الوجود] ن: وجد ٥ كان[2]] ساقط من ت؛ س: لكان ٦ أنّ] ساقط من ت ٩ حكم] ن: لحكم | الخارجيّات] س: الخارجات ١٠ دخلت] س، ت، م، ج، ن: دخل. والمثبت من ي، د، ط | كانت منخسفةً] س، ت، د، ج، ن، م، ط: كان منخسفاً. والمثبت من ي ١١ القضايا] د: القضايا السبع | تمّ] س، ت: ثم؛ م: نم ١٣ وأما] س: اما؛ ي: فاما | منها] د، ط: منها اصلا ١٥ داخلٌ...الوجود] س: داخل في الوجود؛ ي: داخل في الوجود (وزيدت "دائما" بعدها في الهامش) ؛ ن: دائماً داخل الوجود؛ ت: دائماً داخل في الوجود. والمثبت من د، م، ج، ط ١٦ فهو] ي: هو؛ ساقط من س | تكذب] ن: كذبت

الخارج، فيكون المنع ظاهراً. وأمّا على التقدير الأوّل فمعناها أنّ كلّ ما لو دخل في الوجود كان ب دائماً فلو دخل في الوجود كان ب في الجملة، وهذه أوّليّة. ٦٠م

والسالبة الدائمة والعامّتان تنعكس كأنفسها في الكمّ والجهة، وإلا لَصدق نقائضها ولزم المحال من وجهين: أحدهما - وهو طريقة الفارابي التي ارتضاها الشيخ - أن يُضمّ نقيض العكس مع أصل القضيّة حتّى ينتج المحال، وهو سلب الشيء عن نفسه، دائماً في الدائمة، وحين تحقّقه في العامّتين. الثاني الطريقة المسمّاة ٤١ت بالافتراض وهو أنّه إذا صدق بعض "ب ج بالإطلاق" لا بدّ من وجود شيء معيّن هو ب وج وليكن د، فد ج وإنّه ب فبعض ج ب بالإطلاق، وقد كان لا شيء من ج ب دائماً، هذا خلف. والحكم في هذه القضايا لا يختلف إذا كانت حقيقيّة الموضوع أو خارجيّة الموضوع لتمام البرهان على كِلا التقديرين.

وذكر الإمام في الملخّص أنّ الدائمة إذا كانت حقيقيّة الموضوع لم تنعكس كنفسها، واستدلّ عليها من وجوه ثلاثة:

أحدها أنّ الكتابة غير ضروريّة للإنسان في شيء من الأوقات فيكون سلبها عنه ٨٠د٣٤ط دائماً ممكناً، فلو صدق مجموع المقدّمتين - أعني "لا شيء من الإنسان بكاتب ٢٨ن دائماً" وأنّ السالبة الدائمة واجبة الانعكاس - لَصدق "لا شيء من الكاتب بإنسان دائماً" وذلك محال فيلزم استحالة المجموع، ولمّا كانت القضيّة الأُولى ممكنة كان امتناع المجموع بامتناع الثانية فامتنع انعكاس السالبة الدائمة. الثاني: أنّه ربّما

---

٤ ارتضاها الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٨١ ١١ الملخّص] ص ١٨٨-١٩٠

---

١ التقدير] ت، ط: تقدير ٢ كان[1]] ي: لكان ٣ الكمّ والجهة] د: الجهة والكم ٤ المحال] س: المحال بينهما | وهو] ساقط من ن ٥ يُضمّ] س، ي، ت، م، ن، ط، ك: نضم. والمثبت من د، ج ٧ ب ج] ن: ج ب | لا] ي، د: فلا ٨ ب وج] ي: ب وج معاً؛ ن: ج و ب معاً | وليكن] ي، ت: ولكن | فد ج] ن: فهو ب | وإنّه ب] ن: وانه ج | ج ب] ن: ب ج | وقد كان] ن: وكان ٩ ج ب] ن: ب ج | إذا] ن: سواء ١٠ لتمام] ي: لانه يتم | كِلا] ساقط من ي ١١ الإمام] ساقط من س، ي، ن ١٢ عليها] ي، ن، ط، ك: عليه ١٣ شيء] د، م، ن، ط: وقت ١٦ بإنسان] ت، ج: انسان؛ ن: بكاتب | وذلك] ن، ك: وانه ١٧ الدائمة] ساقط من ن

كان سلب الشيء عن الشيء دائماً ممكناً ولم يكن سلب ذلك الآخر عنه ممكناً فلم يجب صحّة العكس في الحقيقيّة الموضوع، وهو قريب من الأوّل إلاّ أنه إجماليّ والأوّل تفصيليّ. الثالث: أنّه لو انعكست السالبة الدائمة كنفسها لانعكست الموجبة الضروريّة مطلقة عامّة لتمام البرهان.

والجواب عن الأوّل أنّه لا يلزم من امتناع مجموع قضيّتين امتناع إحداهما بعينها لجواز أن ينشأ المحال من اجتماعها. ألا ترى أنّه قد يكون كلّ واحد من طرفي النقيض ممكناً ولم يستلزم محالاً مع امتناع المجموع وإستلزامه للمحال، كقولنا "زيد كاتب في هذه الحالة" "زيد ليس بكاتب في عين هذه الحالة"؟ وكذلك لو أخذت إحداهما دائمة والأخرى مطلقة، وكذلك في جميع الموادّ الممكنة. وإن ٦١م ادّعى لزوم المحال لقولنا "لا شيء من الإنسان بكاتب دائماً" من غير ضمّه إلى القضيّة الأخرى فقد ناقض، ولو ادّعى لزومه لمجرّد القضيّة الأخرى منعنا الشرطيّة. وأمّا على الوجه الذي ذكره فالمنع على مقدّماته ظاهر جدّاً. وهو الجواب عن الثاني. والثالث لا يرد علينا حيث نقول بانعكاس الموجبات الفعليّة فعليّة على ما سيأتي.

ثمّ ادّعى أن الخلف لا يتمّ إذا كانت القضيّة حقيقيّة. وتمامه ظاهر لأنّه إذا صدق "لا شيء ممّا لو دخل في الوجود كان ج بحيث لو دخل في الوجود كان ب ٣٩ج دائماً" لَصدق "لا شيء ممّا لو دخل في الوجود كان ب بحيث لو دخل في

---

١ ولم يكن] ي: ولا يكون | ذلك] ساقط من ي ٣ السالبة] ساقط من س، ي لانعكست] ن: لاانعكست ٧ للمحال] ن: المحال ٨ عين] س: غير؛ ي، م: غير؛ لئ: عير. والمثبت من ت، د، ج، ن، ط | الحالة[2]] ت، ج: الحال؛ س: الحالة عينها (والزيادة في الهامش) ٩ في] ساقط من ن ١٠ ادّعى] ن: + الامام | لقولنا] ت، ن، ط: كقولنا من غير] م، ج، ن، ط: بغير | ضمّه] ن: + الى القياس ١١ لمجرّد] س، ج: بمجرد؛ ي، ن، ط: بمجرد. والمثبت من ت، م، د، لك ١٢ ذكره] س، لك: ذكرناه. والمثبت من ي، ت، د، م، ج، ن، ط، ب | فالمنع] ي، م: بالمنع ١٣ الفعليّة] ي: الفعليات ١٥ الخلف] ن، لك: + والافتراض | حقيقيّة] ت: حقيقية الموضوع ١٦ لا ...لَصدق] ساقط من م | بحيث] د، ط، لك: فهو بحيث | لو[2]] س، ي، د، ط، لك: اذا | دخل[2]...الوجود] د: وجد ١٧ بحيث] د، ط، لك: فهو بحيث

الوجود كان ج دائماً" وإلاّ فبعض ما لو دخل في الوجود كان ب بحيث إذا دخل ٣٨ي
في الوجود كان ج بالإطلاق، وحينئذ ينتظم قياس هكذا: "بعض ما لو دخل ٨١د
في الوجود كان ب بحيث لو دخل في الوجود كان ج بالإطلاق ولا شيء ممّا لو ٦١س
دخل في الوجود كان ج بحيث إذا دخل في الوجود كان ب دائماً" وأنتج "بعض ما لو دخل في الوجود كان ب ليس بحيث لو دخل في الوجود كان ب دائماً" وذلك محال. وما ذكر من الدليل يتمّ في الخارجيّة لتمامها أيضاً.

وأمّا الخاصّتان فتنعكسان على كِلا التقديرين إلى عامّتيهما كلّيّتين في الكمّ للدلالة المذكورة فيها، ولاستلزامها ما تستلزمه عامتاها؛ وإلى نفسيهما جزئيّتين لأنّه لولا قيد اللادوام في البعض لثبت الدوام في الجميع وإنعكست دائمة منافية لأصل القضيّة، أو انتظمت مع الموجبة المطلقة التي يتضمّنها أصل القضيّة قياساً منتجاً للمحال من غير حاجة إلى العكس. وبه يُعرَف فساد قول مَن قدحَ في عكس

٦ وما...أيضاً] هذه الجملة وردت فقط في نسخ د، م، ن. والظاهر أنها وردت أيضاً في النسخة التي اعتمدها الكاتبي، فإنه يقول في شرحه: "فلا أدري أي شيء أوجب حكم الامام بإتمام الافتراض والخلف في الخارجية دون الحقيقية، فإن كان الموجب لذلك ما أورده من الشكوك فتلك الشكوك تامة أيضاً والموضوع مأخوذ بحسب الخارج". وفي العبارة غموض، ويبدو من الشرح أن المعنى هو: وما ذكر الامام من الدليل على عدم تمام الخلف اذا كانت القضية حقيقية يتم في الخارجية لتمام الشكوك التي ذكرها في هذه الحالة أيضاً. ١١ مَن قدحَ] وهو الامام في الملخص، ص ١٩١-١٩٢

١ فبعض] ي: ببعض ٢ وحينئذ...بالإطلاق] ساقط من ن ٣ بحيث] ي: هو بحيث؛ م: فهو بحيث | لو[1]] ي، د، م: اذا ٤ وأنتج] ي: ينتج؛ د: فسح | وأنتج...ليس] ن: فليس بعض ما لو دخل في الوجود كان ب بحيث اذا دخل في الوجود كان ب ٥ لو[2]] ي، د: اذا دائماً] ساقط من ن ٦ ذكر] م: ذكرناه. والمثبت من د، ن | لتمامها أيضاً] د: ايضاً لتمامها. والمثبت من ن، م ٧ عامّتيهما] ي: عامتهما؛ ن: عامتين ٨ ولاستلزامها] س: لاستلزامها؛ ي، د: ولاستلزامها | تستلزمه] ي: يستلزم | عامتاها] س: عامتيها؛ ي: عاملاهما | نفسيهما] س، م، ن، ط: نفسها؛ ي: نفسهما؛ ت: انفسها. والمثبت من د، ج، لد | جزئيّتين] د: + في اللادوام ٩ لأصل] ي: لأجل ١١ للمحال] ي: للحال | يُعرَف] ي: نعرف، ن، ط؛ س: نغرف | قول] ساقط من ي

هذه القضيّة بمنع انعكاس السالبة الدائمة. ولا تنعكسان إلى نفسيهما كلّيّتين لصدق "لاشيء من الكاتب بساكن ما دام كاتباً لادائماً" وكذب عكسه بهذه الجهة، ضرورةَ سلب الكتابة عن كثير من أفراد الساكن دائماً. وهذا المثال يقدح في كلّيّة العكس دون جزئيّته. والتحقيق أنّ هذه القضيّة مركّبة من العرفيّة الموافقة والمطلقة المخالفة، فكانت بالحقيقة: سالبةً كلّيّة عرفيّة عامّة وأنّها تنعكس كنفسها كلّيّة، وموجبةً كلّيّة مطلقة عامّة وأنّها تنعكس موجبة جزئيّة مطلقة عامّة، فلهذا حفظ القيد الأوّل الكمّيّة في العكس دون الثاني. وقد بَانَ أنّ عكسَ هاتين ٤٢ت
القضيّتين حافظٌ لكلّ واحد من الجهة والكمّيّة وحده، ولا يحفظهما معاً. وذكر ٦٢م
الشيخ في الشفاء وصاحب بيان الحق أنّه قد يُراد بهذه القضيّة قيد اللادوام في الكلّ لا في كلّ واحد واحد، وحينئذ يجب انعكاسها كنفسها لما ذكرنا من الدلالة، والمثال المذكور لا ينافيه. وذلك يمكن أن يكون هو المراد بقول المتقدّمين أنّ هذه
القضيّة تنعكس كنفسها فلم يرد عليهم ما ذكروه من النقض. ٨٢د

وادّعى بعض الفضلاء أنّه لا يصحّ انعكاسهما إلى عامّتيهما، ضرورة أنّ العامّتين تحتملان الدوام، وعكس هاتين القضيّتين لا يحتمل الدوام وإلاّ استلزم المحال المذكور، فلم يكن عكساهما عامّتين. وذلك ظاهر الفساد لأنّ العامّ إنّما يحتمل القيود المخصّصة بالنظر إلى مفهومه، فلم يمتنع عدم إحتماله لها للأمور الخارجيّة، بل ذلك حال الجنس بالنسبة إلى فصوله المقسّمة. وأنت تعرف أنّ العرفيّتين والمشروطتين إذا كانت حقيقيّة تلزمها من العكس - مع ما ذكرنا - السالبةُ الجزئيّة

---

٩ الشفاء] القياس، ص ٨٩-٩٠ ١٣ الفضلاء] ك: وهو الامام المحقق زين الدين الكشي رحمه الله

---

١ نفسيهما] س، م، ج، ن: نفسها. والمثبت من ي، ت، د، ط، ك ٦ وموجبةً] س، د، م: موجبة. والمثبت من ي، ت، ج، ن، ك ٧ الكمّيّة] ن: الممكنة ٨ واحد] د: واحدة يحفظها] ت، ط: يحفظها ٩ الشيخ] س: الشيخ الرئيس ١٠ واحد[2]] ساقط من ت، ومن أصل ج (وتم زيادتها في الهامش) | كنفسها...كنفسها] مكرر في د ١١ هو] ساقط من ن ١٣ الفضلاء] ي: الفضلاء من المتأخرين ١٦ لها] ساقط من ت ١٨ تلزمها] ت: يلزمها

المذكورة في عكس القضايا السبع، لكونها أخصّ من بعض تلك القضايا، ولتمام ٣٥ط البرهان المذكور ثمّه.

وأمّا السالبة الكلّيّة الضروريّة فاتّفقوا على انعكاسها كنفسها، سواء كانت حقيقيّة أو خارجيّة. وعندي إذا كانت خارجيّة لم تنعكس كنفسها، لأنّه لا امتناع في وجود صفة ممكنة لنوعين متباينين وتكون ثابتةً بالفعل لأحدهما دون الثاني. فيصدق: "لاشيء ممّا ثبتت له تلك الصفة بالفعل في الخارج بالنوع الثاني بالضرورة"، ضرورةَ أنّ كلّ ما هو موصوف بالفعل بتلك الصفة في الخارج ليس إلاّ أفراد النوع الأوّل، والنوع الثاني واجب السلب عن جميع أفراد النوع الأوّل، ولا يصدق في عكسه "لاشيء ممّا له النوع الثاني في الخارج له تلك الصفة بالضرورة"، ضرورةَ إمكان اتّصاف النوع الثاني بتلك الصفة، كما أنّه يصدق "لاشيء من الداخل في الوقت المعيّن في البيت المعيّن بإنسان بالضرورة" إذا فرضنا انحصار الداخل فيه في ذلك الوقت في غير الإنسان، مع أنّه لا يصحّ في عكسه "لاشيء من الإنسان بداخل في ذاك البيت في ذلك الوقت بالضرورة"، وهذا كثير النظائر. وأمّا إذا كانت حقيقيّة قلنا: في إنعكاسها كنفسها نظر ٦٢س
وتوقّف، لكنّها تنعكس على كلّ حال دائمة لانعكاس الدائمة كنفسها واستلزام ٨٣د
الضروريّة إيّاها ووجوب كون المستلزم للمستلزم للشيء مستلزماً لذلك الشيء. ٦٣م

---

١ السبع] س، ي، ت، م، ج: السبعة. والمثبت من د، ن، ط | بعض] ساقط من ن ٢ المذكور] ساقط من ي ٥ وتكون ثابتةً] س، م، ج، ن، ك: ويكون ثابتاً | بالفعل لأحدهما] ي، د: لاحدهما بالفعل؛ ن: لاحدهما ٦ ثبتت] س: ىىت؛ ت: ىبىت؛ ج: يثبت؛ ن: ىثىت؛ ط: ىىس؛ د: ثبت؛ م: ثبب. والمثبت من ي | بالفعل...الخارج] ي: في الخارج بالفعل هو ٧ بالضرورة] د: لضرورة؛ م: الضرورة؛ ساقط من ن | كلّ] ساقط من ن ٩ في[2]...الثاني] ساقط من م ١٠ الصفة] د: الصفة بالامكان ١٢ في غير] ي: من غير ١٣ البيت...الوقت] ي، د: الوقت في ذلك البيت؛ ن: الوقت في ذلك البيت المعين؛ ك: الوقت المعين في ذلك البيت المعين ١٤ قلنا في] د: فتنافي ١٥ لكنّها] ت: لكنها هي ١٦ الضروريّة] ي، د، ن: الضرورة. وفي س صحّحت "الضرورة" الى "الضرورية"

واحتجّوا على أنّها تنعكس كنفسها بوجوه، أحدها: لو لم يصدق في عكسها "لاشيء من ب ج بالضرورة" لصدق "بعض ب ج بالإمكان" وانعكس "بعض ج ب بالإمكان" وقد قلنا "لاشيء من ج ب بالضرورة" هذا خلف. الثاني: أن نضمّ نقيض العكس إلى أصل القضيّة حتّى يكون اختلاطاً من الصغرى الممكنة والكبرى الضروريّة وينتج سلب الشيء عن نفسه بالضرورة. الثالث: لو وقع
٢٩ن٤٠ج نقيض العكس بالفعل انضمّ إلى أصل القضيّة واستلزم المحال فكان محالاً. الرابع: أنّ المنافاة إنّما تتحقّق من الجانبين فلمّا استحال اجتماع الجيم مع الباء استحال اجتماع الباء مع الجيم فوجب صحّة العكس. الخامس: أنّ الدائمة واجبة اللزوم
٣٩ي والدائم في الكلّيّات ضروريّ فكانت الضروريّة واجبة اللزوم.

والجواب عن الأوّل أنّا نمنع انعكاس الموجبة الممكنة على ما سيأتي. وعن الثاني منع إنتاج الاختلاط المذكور على ما سنحقّقه في موضعه. وعن الثالث أنّا نمنع لزوم المحال لوقوع النقيض بالفعل، لأنّا نمنع صدق أصل القضيّة على ذلك التقدير لجواز إزدياد أفراد موضوعها حينئذ، وإن ادّعى لزوم المحال لمجموع القضيّتين لم يلزم منه امتناع نقيض العكس لما ذكرناه في عكس السالبة الدائمة. وعن الرابع أنّ المعلوم في أصل القضيّة المنافاة بين ذات الجيم ووصف الباء ولم
٤٣ت يلزم منه إلا المنافاة بين وصف الباء وذات الجيم، والمدّعى في العكس هو المنافاة بين ذات الباء ووصف الجيم، ومعلوم أنّ أحدهما غير الآخر وغير مستلزم له. وبهذا يظهر الفرق بينها وبين المشروطة حيث كانت المنافاة فيها بين الوصفين. وعن الخامس أنّ المقدّمة القائلة بوجوب الضرورة في الدائم الكلّيّ ممنوعة،

١ أحدها] ي، ت، ن، لك: احدها انه؛ ط: الاول | في عكسها] ساقط من م ٢ ب ج[1]] ي: ج ب | بالإمكان] ي، ن، لك: بالامكان العام | وانعكس] س: فانعكس؛ ي، ن: وينعكس ٣ ج ب[1]] م: + بالضرورة لصدق بعض ج ب | بالإمكان] ي، ن، لك: بالامكان العام ٤ من] ن: عن | الصغرى] ساقط من ن ٥ والكبرى] ساقط من ن ٦ فكان] س: وكان ٧ من] ن: بين ٩ فكانت] س: وكانت ١١ منع] ي: انا نمنع ١٣ موضوعها] ن، ب: الموضوع ١٤ ذكرناه] ن، لك: ذكرنا ١٨ بينها] ي، ط: بينهما | المشروطة] س: الشرطية ١٩ القائلة بوجوب] ي: القابلة لوجوب | الدائم] د، ط، ن: الدوام

وبتقدير القول بها يكون لازماً عن برهان خارج ولا يكون لازماً من نفس الصيغة وليس كلامنا فيه.

وأمّا السوالب الجزئيّة فلا ينعكس شيء منها إلا الخاصّتان، فإنّهما تنعكسان كنفسيهما في الكمّ والجهة لأنّه إذا صدق "بعض ج ليس ب ما دام ج لا دائماً" صدق "بعض ب ليس ج ما دام ب لا دائماً" لأنّه لا بدّ حينئذ من اجتماع الوصفين في ذات واحدة، ضرورةَ لادوام سلب الباء لبعض أفراد الجيم، ومن حصول المنافاة بينهما في تلك الذات، وذلك مستلزم لصدق المدّعى في العكس. وبيانه بالمناهج المنطقيّة أن نفرض بعض الجيم الذي ليس ب ما دام ج لادائماً د، ٦٤م
وحينئذ يصدق "بعض ب د بالإطلاق ولاشيء من د ج ما دام ب لادائماً" وينتج "بعض ب ليس بج ما دام ب لادائماً". أمّا الصغرى فلأنّها لو لم تصدق لَصدق "لاشيء من ب د دائماً" وينعكس "لاشيء من د ب دائماً" وقد كان "كلّ د ب بالإطلاق"، ضرورةَ لادوام سلب ب لجملة أفراد د لأنّا عنينا بد ما هذا شأنه؛ ولأنّ هذه الموجبة مع نقيض القضيّة المذكورة ينتج "لاشيء من د د ٨٤د
دائماً" وذلك محال. وأمّا الكبرى فلأنّه لولا صدقها صدق "بعض د ليس ج دائماً" أو "بعض د ج حين هو ب"، وكلّ واحد منهما كاذب. أمّا الاوّل فظاهر، ضرورةَ كون د من أفراد ج. وأمّا كذب الثاني فلأنّه لو صدق "بعض د ج حين ٣٦ط
هو ب" مع أنّ "كلّ ما هو ج حين هو ب فهو ب حين هو ج" ينتج "بعض د ب حين هو ج"، وقد كان "لاشيء من د ب ما دام ج"، هذا خلف.

---

١ وبتقدير ...فيه] وردت هذه الجملة في نسختي د، ط، وفي شرح الكاتبي فقط. وفي نسختي د، ط وردت هذه الزيادة بعدها: "فهذه عكوس [وفي نسخة د "عكس"] السوالب الكلية".

---

١ لازماً[2]] ك: لزوما. والمثبت من د، ط ٣ الخاصّتان] د: الخاصتين ٤ كنفسيهما] ت: كنفسهما؛ ي: كنفسهما ٥ اجتماع] ي: امتناع اجتماع ٨ بالمناهج] س: في المناهج | بعض] ساقط من ي؛ ت: بعض ج | د] ساقط من ي، ت، ج، ن ٩ بالإطلاق] س: وبالاطلاق ١٠ وينتج] ن: ينتج | بج] ت، د، ج، م، ن، ط، ك: ج. والمثبت من س، ي | أمّا] ن: واما ١٢ ب[2]] ن: الباء | لجملة] د: جملة ١٤ وذلك] ن، ك: وانه | وأمّا] ي: اما بيان فلأنّه] س: فانه؛ ت: فانها | صدق] ي: لصدق ١٦ د[1]] ي: الدال

٦٣س وإذا ظهر هذا في العرفيّة الخاصّة فكذا في المشروطة الخاصّة، لقيام البرهان بعينه، ولوجوب انعكاس الأخصّ إلى ما ينعكس إليه الأعمّ، لكن ذلك بشرط أن يُعْنَى بالمشروطة الخاصّة نفي الدوام ليتمّ فيها البرهان وتكون أخصّ من العرفيّة الخاصّة. وأمّا إذا اعتُبِرَ فيها نفي الضرورة لم يلزم فيها العكس المذكور إلاّ إذا كفى في الموضوع مجرّد الإمكان ولا يُعتَبَرُ الحصول بالفعل. ولو اعتُبِرَ الحصول بالفعل في الموضوع واعتُبِرَ في المشروطة الخاصة نفي الضرورة لم تكن أخصّ من العرفيّة الخاصة ولم يتمّ البرهان المذكور فيها، اللهمّ إلاّ أن يكون المعتبر في الموضوع هو الإمكان فقط حتّى يلزم فيهما ذلك مطلقاً.

وأمّا عدم انعكاس ما عداها من القضايا فلأنّ احتمال كون الموضوع في السالبة الجزئيّة الضروريّة والوقتيّة أعمّ من المحمول، وامتناع سلب العام عن شيء من أفراد الخاصّ، يدلّ على عدم انعكاس السالبة الجزئيّة الضروريّة والوقتيّة. لكن الوقتيّة أخصّ القضايا الخمس - أعني الوقتيّتين والوجوديّتين والممكنة الخاصّة - والضروريّة أخصّ من باقيها، فمتى لم ينعكسا لم ينعكس شيء منها، إذ لو انعكس الأعمّ دون الأخصّ لكان الشيء ملزوماً لما لا يلزم ملزومه وذلك ممتنع.

---

٧ اللهمّ...مطلقاً] هذا الاستثناء ساقط من ن، ولا أثر له في شرح الكاتبي، والظاهر أنه تكرار لا فائدة منه لما سبق.

---

١ هذا] ساقط من س | فكذا] ي: فكذلك الكلام؛ ن: فهكذا ٢ بعينه] ت: لعينه ولوجوب] ي: لوجوب | لكن] ن: ولكن ٤ فيها[2]] ن: منها ٥ كفى] س: نفى؛ ج: لفى؛ ن، ك: اكتفي | مجرّد] ن، ك: بمجرد | بالفعل] س (هامش): + في الموضوع ٧ يتمّ] ت، د، م، ج، ط: + فيها. والمثبت من ي، س، ن، ك | فيها] ساقط من ن | اللهمّ...مطلقاً] ساقط من ن ٨ فيهما] س، ي، د، ط: فيها. والمثبت من ت، م، ج ٩ وأمّا] ت: اما | من...في] ساقط من ن | القضايا] ي: القضايا الجزئية؛ د: السالبة الجزئية | السالبة] ن: السوالب ١٠ والوقتيّة] س، م: الوقتية ١٢ القضايا] ي: من القضايا | الخمس] س، ت، د، م، ج، ط: الخمسة. والمثبت من ي، ن ١٤ ممتنع] ي: محال

وأنت تعرف أنّ الحال في السوالب الجزئيّة الحقيقيّة والخارجيّة لا يختلف لعدم
اختلاف ما ذكرنا من البرهان على الانعكاس بكون الموضوع حقيقيّاً أو خارجيّاً. ٦٥م

وأمّا الموجبات فخمس منها - أعني الوقتيّتين والوجوديّتين والمطلقة العامة، كلّيّة
كانت أو جزئيّة - انعكست جزئيّة مطلقة عامّة ولم تحفظ العموم في الكمّ والجهة
الزائدة على الإطلاق. أمّا انعكاسها إلى هذا القدر فبالافتراض، ولأنّه لولا صدقها
لصدقت السالبة الدائمة المنعكسة إلى نقيض أصل القضيّة أو إلى الأخصّ من
نقيضه، ويصير أيضاً مع أصل القضيّة قياساً منتجاً لسلب الشيء عن نفسه دائماً. ٤١ج
أمّا عدم حفظها الكلّيّة فلاحتمال كون الموضوع أخصّ من المحمول وامتناع ثبوت ٤٤ت
الخاصّ لجملة أفراد العامّ. وأمّا عدم حفظها الجهة الزائدة على الإطلاق فلأنّها قد
تصدق مع الضروريّ تارةً في العكس كقولنا "كلّ قمر منخسف" مع ضروريّة ٤٠ي
العكس، ومع الثبوت الخالي عن جميع الضرورات والدوامين أخرى كقولنا "كل
كاتب متنفّس" مع خلوّ العكس عن جميع الضرورات والدوامين، فلم يكن
مستلزماً لشيء منها.

وأمّا الضروريّة والدائمة والعامّتان - كلّيّة كانت أو جزئيّة - تنعكس حينيّة موجبة
جزئيّة، لأنّه إذا صدق "كلّ ج أو بعضه ب ما دام ج" يصدق "بعض ب ج

---

١ أنّ] ساقط من م، ج | السوالب] ي: انعكاس السوالب | والخارجيّة] ي: + أي ما ذكرنا من العكس ٢ من...خارجيّاً] ساقط من ن | بكون] ي: من كون | خارجيّاً] ي: + هو حكم السوالب الجزئية؛ د، ط: + فهذا تمام الكلام في عكس السوالب ٣ فخمس] س، م، ج: فخمسة ٤ انعكست] ي: ينعكس | العموم في] د: في العموم ٦ المنعكسة] ي: التي تنعكس | أصل القضيّة] د، ك: الاصل | أو إلى] د، ن: والى ٧ نقيضه] في س صححت "نقيضه" الى "نقيضها" | أصل...القضيّة] ن، ط، ك: الاصل ٨ أمّا] ت: واما | عدم] ن: مع عدم | الكلّيّة] ي: للكلية ٩ الجهة] ي: للجهة ١٠ الضروريّ] س، ي: الضرورة كقولنا] ت: لقولنا ١١ الضرورات] ي، ط: الضروريات | أخرى...والدوامين] ساقط من ت ١٢ الضرورات] ي، ط: الضروريات ١٤ والدائمة والعامّتان] د: والعامتان والدائمة؛ ي: والدائمة والعامة | كلّيّة] ي: ان كلية ١٥ يصدق] س: لصدق؛ م: صدق؛ ط: فيصدق؛ والكلمة غير واضحة في د، ي. والمثبت من ت، ج، ن

٨٥د حين هو ب" وإلاّ فـ"لا شيء من ب ج ما دام ب" وصارت مع أصل القضيّة كبرى قياس منتج "لاشيء من ج ج ما دام ج" وإنّه خلف؛ ولانعكست "لاشيء من ج ب ما دام ج" وذلك ينافي أصل القضيّة؛ وبالإفتراض وهو أنّه لا بدّ من معيّن اجتمع فيه الوصفان، فهو ب وإنّه ج في بعض أوقات كونه ب. وإذا لزم هذا العكس للعرفيّة العامّة فكذا لسائرها للزوم العرفيّة العامّة إيّاها ولقيام الوجوه الثلاثة المذكورة فيها. وأمّا عدم لزوم الزائد على ما ذكرنا فلصدق القضايا المذكورة مع كلّ واحد من القيود الزائدة عليه تارة وبدونه أخرى.

واحتجّ مَنْ زعَمَ أنّ عكسها ممكن بأنّ عكسها في بعض المواد ضروريّ وفي بعضها ممكن خاص، والثبوت بالفعل غير شامل للممكن الخاص والضروريّ مع وجوب شمول العكس لجملة صور صدق القضيّة. وجوابه أنّ الممكن الصادق في عكس هذه القضيّة فِعْلِيٌّ فكان الثبوت بالفعل شاملاً لهذا الممكن والضروري.
٦٦م وإن ادّعى صدق الإمكان الخالي عن الفعل في عكس هذه القضيّة في شيء من الصور فذلك ممنوع.

٦٤س ومَنْ زعم انعكاسها مطلقة عامّة لم يبرهن إلا على لزوم مفهوم المطلق في العكس من غير نفي لزوم الزائد عليه، وذلك لا ينافي ما ذكرنا.

٣٠ن وأمّا الخاصّتان فتنعكسان - كلّيّتين كانتا أو جزئيّتين - حينيّة جزئيّة لادائمة، لبراهين ثلاثة:

---

٨ مَنْ زعَمَ] وهو الامام في الملخص، ص ١٩٥؛ وفي شرح الاشارات، ص ٢٤٩ ١٤ ومَنْ زعم] في شرح الكاتبي: والامام زين الدين الكشي ذهب الى ان جميع القضايا الموجبة الفعلية تنعكس مطلقة عامة

---

١ أصل القضيّة] س: الاصل ٢ ج²] ي: ب | وإنّه] ت، ج: وهذا؛ م، ط: هذا ٣ وبالإفتراض] س: والافتراض ٥ فكذا] ن: فلذا | فكذا لسائرها] ي: لزم القضايا الاخر ٦ فيها...المذكورة] ساقط من ت | الزائد] ي: الزوائد ٨ واحتجّ] ت: واحتجوا. وفي ي صححت "احتجوا" الى "احتج" | بأنّ] ي، ن: أن ١٠ العكس] س: المنعكس ١١ فكان] س، ت: وكان ١٤ عامّة] ساقط من ي، د، ط | العكس] ن: عكس هذه القضية ١٥ نفي لزوم] س: لزوم نفي | ذكرنا] س، م: ذكرناه

أحدها أنّه إذا صدق "كلّ ج ب ما دام ج لادائماً" صدق "بعض ب ج حين هو ب لادائماً" وإلا لَصدق "لاشيء من ب ج ما دام ب" أو "كلّ ب ج فهو ج دائماً" وكل واحد منها كاذب. أمّا الأوّل فالتركيبُ مع أصلِ القضيّةِ أو العكسُ يبيّن كذبه. وأمّا الثاني فلأنّه لو صدق ذلك لَصدق "بعض ج ج دائماً" لوجوه: أحدها أن نضمّ نقيضها إلى هذه الدائمة حتّى ينتج مطلقة مستلزمة لنقيضها؛ الثاني عكس هذه الدائمة وجعلها مع عكسها كبرى حتّى ينتج هذا المطلوب؛ الثالث بالافتراض، فثبت بهذه الوجوه الثلاثة صدق قولنا "بعض ج ج دائماً" حينئذ، ونضمّها إلى العرفيّة العامّة التي تتضمّنها أصل القضيّة حتى ينتج دائمة منافية لها. ٣٧ط

البرهان الثاني: أنّه صدق في العكس موجبة حينيّة جزئيّة وسالبة كلّيّة مطلقة عامّة، ويلزم من صدقها معاً صدق ما ندّعيه من العكس. وصدقُ الحينيّةِ ظاهرٌ على ما مرّ في عكس العرفيّة العامّة. وأمّا السالبة الكلّيّة المطلقة فلأنّه يصدق "لاشيء من ج ج" - لتضمّن أصل القضيّة اختلاطاً منتجاً له وهو "لاشيء من ج ب بالإطلاق وكل ج ب ما دام ج" وإنّه ينتج من الشكل الثاني "لاشيء من ج ج بالإطلاق" - ولا شكّ أنّه صدق أيضاً "لا شيء من لا ج ج

٨ العرفيّة...تتضمّنها] وردت هذه الزيادة في نسخة ن فقط، وإثباتها موافق لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: "وكلما صدق قولنا "بعض ج ج دائماً كذب أصل القضية وهو قولنا "كل ج ب ما دام ج لادائماً" لأنه لو صدق لصارت العرفية العامة التي تتضمنها أصل القضية كبرى لهذه الجزئية الدائمة هكذا: "بعض ج ج دائماً وكل ج ب ما دام ج" وانتج "بعض ج ب دائماً".

١ صدق[2]] س: يصدق ٣ أصلِ القضيّةِ] ن: الاصل | أو العكسُ] س، ي، ن: والعكس. والمثبت من ت، د، ج، م، ط، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي ٧ بالافتراض] ن: الافتراض | قولنا] ساقط من د ٨ حينئذ] ساقط من ي ٩ لها] ي: لهما؛ م: لهذا ١٠ صدق] ي: يصدق | حينيّة جزئيّة] ي، ن، ط: جزئية حينية ١٢ على] في س صححت "على ما" الى "لما" | العامّة] ساقط من د، ن | المطلقة] ن: + العامة | يصدق] س، ي، ن: صدق ١٣ ج ج] د، ط، ك: + بالاطلاق ١٤ ينتج] ن: منتج ١٥ شكّ] ن: نشك | أيضاً] ي: ايضاً انه | لا ج] د: ج

بالإطلاق" نضمّها مع المنفصلة القائلة بأنّ "كلّ ب إمّا ج أو ليس ج" حتّى ينتظم من هذه المقدّمات الثلاث قياس مقسّم ينتج "لا شيء من ب ج بالإطلاق".

البرهان الثالث: لو لم يصدق هذا العكس لَصدق "لا شيء من ب ج ما دام ب
٨٦د أو بعض ب ج دائماً"، لأنّه إن لم يكن شيء من ب ج في شيء من أوقات
وصف الباء صدق "لا شيء من ب ج ما دام ب"، وإن كان شيء من ب ج
في بعض أوقات وصف الباء كان ذلك البعض ج دائماً - ضرورةَ كذب الحينيّة
مع قيد اللادوام - فيصدق "بعض ب ج دائماً". وكلّ واحد منهما كاذب، أمّا
الأوّل فظاهر، وكذا الثاني: إمّا لاستلزامه "بعض ج ج دائماً" وكون ذلك محالاً
٦٧م على ما مرّ في البرهان الأوّل؛ وإمّا لصيرورته مع أصل القضيّة إختلاطاً من
الصغرى الدائمة والكبرى العرفيّة الخاصة في الشكل الأوّل وامتناع صدق هذا
الاختلاط؛ وإمّا بأن نقول: "لا شيء من ج ج بالإطلاق" صادقٌ لتضمّن أصل
٤٥ت القضيّة قياساً منتجاً له، فلو صدق "بعض ب ج دائماً" نفرض ذلك البعض د
٤٢ج فحينئذ يصدق قولنا "كلّ د ج دائماً ولا شيء من ج ج بالإطلاق" ينتج "لا
شيء من د ج"، بالإطلاق من الأوّل، ودائماً من الشكل الثاني، وقد كان "كلّ
د ج دائماً" هذا خلف.

---

١ نضمّها] ي، د: ونضمها؛ م: فنضمها. والمثبت من س، ت، ج، ن، ط | أو] د، ن، ك: واما ٢ من[1]...مقسّم] د: قياس مقسم من هذه المقدمات الثلاثة | الثلاث] س، ت، م، ج: ثلاثة؛ ساقط من ن. والمثبت من ي، ط | ينتج] ن: منتج ٦ وصف الباء] ن: الوصف؛ ط: الباء ٧ ج] ساقط من ت ٨ اللادوام] ط: + وصدق المطلقة الحينية حينئذ؛ في هامش د: + وصدق الحينية المطلقة ٩ فظاهر] س: فظاطهر | وكذا] ي، د: وكذلك؛ م، ن: وكذب. والمثبت من س، ت، ج، ط ١٠ لصيرورته] ت، ج: الضرورية ١٢ نقول] ي، م، ن، ط: نقول؛ ج: يقول. والمثبت من س، ت ١٣ نفرض] ت، م، ن: نفرض؛ ي: ممرض؛ ج: يفترض. والمثبت من س، ط ١٤ ج[2]] ي: د ١٥ الأوّل] ي: الشكل الاول | الشكل] ساقط من ن

وأنت تعرف أنّ الموجبة إذا كانت جزئيّة لم تتمّ فيها هذه البراهين بل نحتاج إلى الافتراض وهو أن نقول: إذا كان "بعض ج ب ما دام ج لا دائماً" نفرض ذلك البعض د، فكل د ب في جميع أوقات ج فهو ج في بعض أوقات ب، ولا يجوز أن يكون شيء منها ج دائماً - وإلاّ لكان ب دائماً لدوام الباء بدوام وصف الجيم والمفروض خلافه - فحينئذ يصدق "كلّ د ج في بعض أوقات وصف الباء لا دائماً" مع أنّ "بعض ب د" ويلزم "بعض ب ج في بعض أوقات وصف الباء لا دائماً" وهو المطلوب. ٤١ي

هذا كلّه إذا كانت الفعليّات خارجيّة. وأمّا إذا كانت حقيقيّة لا يختلف حكم موجباتها الجزئيّة لكن الموجبة الكلّيّة تنعكس في جميعها جزئيّة ضروريّة، وإلاّ لصدقت السالبة الكلّيّة الممكنة الحقيقيّة المنعكسة إلى السالبة الجزئيّة الدائمة على ما عرفت ولزم المحال؛ ولأنّه لو صدق "لا شيء من ب ج بالإمكان" مع أنّ "كل ما هو ج بالضرورة ب" - ضرورة صدق قولنا "كلّ ج ب" - وحينئذ يلزم ٦٥س أنّ "كل ما هو ج بالضرورة ليس ج بالإمكان"، هذا خلف.

---

١٢ وحينئذ يلزم] كذا في جميع النسخ، وهذا لا يستقيم من حيث اللغة إذ لا يصلح أن يكون جواب "لو". ويقول الكاتبي في شرحه: اذا صدق "كل ج ب بالاطلاق العام" صدق "كل ج بالضرورة فهو ب بالاطلاق العام" لانتظامه مع قولنا "كل ج بالضرورة فهو ج بالاطلاق العام" قياساً منتجاً لما ذكرناه من القضية، واذا كانت هذه القضية صادقة حينئذ فلو صدق ايضاً قولنا "لا شيء من ب ج بالامكان العام" لانتظم منهما قياس من الشكل الاول هكذا: "كل ج بالضرورة فهو ب بالفعل ولا شيء من ب بالفعل ج بالامكان العام" انتج "لا شيء مما هو ج بالضرورة بج بالامكان العام" وانه محال.

---

١ لم] ي: لا | فيها] ساقط من ت، د، م، ج، ن، ط. والمثبت من س، ي | نحتاج] ي، ت، م، ن، ط: محتاج. والمثبت من س، ج ٢ نقول] ي، ت، م، ن: نقول؛ ج: يقول. والمثبت من س، ط ٦ مع...دائماً] ساقط من ن | ويلزم] ي: وينتج ٩ موجباتها] ن: موجباته | تنعكس...جميعها] س، ي: في جميعها تنعكس. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط ١٠ لصدقت] ن: لصدق | الممكنة] في هامش س: + الكلية ١٢ ضرورة] ن: بالضرورة قولنا] ساقط من ن |كلّ] ساقط من ي

ولا يقال بأنّ قولنا "بعض ب ج بالضرورة" لازم الثبوت في الواقع إذا كانت القضيّة حقيقيّة، ضرورةَ أنّ الموصوف بهما بالضرورة بحيث إذا دخل في الوجود كان ب وهو بحيث إذا دخل في الوجود كان ج بالضرورة، فإذاً هذه القضيّة واجبة الصدق بتقدير صدق أصل القضيّة وكذبها، فلم يجب أن يكون عكساً لها. لأنّا نقول: لا نعني بالعكس إلاّ ملازمة العكس للأصل ولا امتناع في كون التالي في المتّصلة الصادقة واجب الصدق وأعمّ من المقدّم حتّى يصدق على تقديرَي صدقه وكذبه.

والخاصّتان يلزمها مع هذه الضروريّةِ الجزئيّةُ المذكورةُ في الخارجيّتين. والدائمة
٣٨ط والضروريّة والعامتان يلزمها مع هذه الضروريّةِ الجزئيّةُ الحينيّةُ المذكورةُ ثمّه.

وأمّا الممكنتان فعندي لا ينعكس شيء منهما إذا كانتا خارجيّتين لعين ما ذكرنا في
٦٨م٨٧د عكس السالبة الضروريّة. لأنّه يجوز أن يكون وصف واحد ممكناً لنوعين متباينين بالإمكانين ويثبت لأحدهما بالفعل دون الثاني، فيصدق أن "كل ما له النوع الثاني بالفعل فله تلك الصفة بالإمكانين" ولا يصدق في عكسه "بعض ما له تلك الصفة بالفعل فله النوع الثاني بجهة ما"، ضرورةَ انحصار ما له تلك الصفة بالفعل في أفراد النوع الأوّل ووجوب سلب النوع الثاني عن جميع أفراد النوع الأوّل. واعلم أنّ القول بانعكاس الموجبة الممكنة مع القول بانعكاس السالبة الضروريّة ضروريّة ممّا يتلازمان لأنّ بأحدهما يتمّ البرهان على الآخر، فكلّ ما هو

---

٨ الجزئيّةُ المذكورةُ] يقول الكاتبي شارحاً: كل واحدة من المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة اذا كانت موجبة كلية موضوعها بحسب الحقيقة يلزمها أيضاً مع ما ذكرناه من الموجبة الجزئية الضرورية الحينية اللادائمة التي بيّنا لزومها لكل واحدة منها اذا كانت خارجية

---

١ بأنّ] ت، م، ج، ط: أن ٢ بهما] س: بها ٣ وهو] ن: فهو ٤ واجبة] ن: لازمة ٦ حتّى] ت، م، ج، ن، ط: حيث. والمثبت من س، ي، ك ٨ يلزمها] ي: يلزمها | والدائمة والضروريّة] ي: والضرورية والدائمة ٩ والعامتان] ي: العامتان | ثمّه] ساقط من ي ١٠ منهما] ي، ن: منها | لعين] س، ج: بعين ١٤ بالفعل] ساقط من ن ١٥ بالفعل] ساقط من ن ١٦ أنّ] ي، ط: بأن ١٧ ضروريّة] ساقط من م، ج، ط

دليل على العكس أو القدح فيه في أحدهما فهو بعينه دليل في الآخر. وأمّا إذا كانتا حقيقيّتين ففيهما التوقّف المذكور في عكس السالبة الضروريّة.

واعلم أنّ هذه الأحكام التي ذكرناها في العكس وإن كانت تخالف قول المتأخّرين من المنطقيين فلعلّها لا تخالف قول القدماء منهم مخالفةً كثيرة، حتّى لو اكتفينا في كون الشيء موضوعاً كونه هو بالإمكان ولم نعتبر الثبوت بالفعل، كما ذهب إليه الفارابي، لزم انعكاس السالبة الضروريّة ضروريّة، والموجبات الممكنة ممكنة، ولم يزد عكس الفعليّات على الإمكان، وكان القياس من الممكنة الصغرى في الشكل الأوّل منتجاً، على ما لا يخفى عليك بعد اختبارك بما سلف واعتبارك القضايا على هذا الاصطلاح. والمتأخّرون حيث غيّروا الاصطلاح ولم يغيّروا الأحكام عمّا قالوه - مع اختلاف الحكم بحسب اختلاف الاصطلاح - لزمهم الخبط. ولعلّ تردّد الشيخ في كون عكس الفعليّات ممكنة أو مطلقة إنّما هو لتردّده في الاصطلاح، فحيث قال أنّها تنعكس ممكنة لم يعتبر الثبوت بالفعل في الموضوع، ٣١ن وحيث قال أنّها تنعكس مطلقة اعتبر ذلك، لأنّ لزوم المطلقة على هذا الاصطلاح ممّا سيكاد أن يكون جليّاً بيّناً فلا يليق بالشيخ إنكاره. ٤٦ت

---

١١ تردّد الشيخ] ذكر هذا التردد الامام في شرح الاشارات، ص ٢٤٤ و ص٢٤٩

---

٣ واعلم] س: فاعلم | العكس] س: + هي | تخالف] س: بخلاف ٥ كونه هو] ي: بكونه هو؛ س، ن، ط: كونه | هو] ساقط من س، ن، ط ٧ يزد] ت، م، ك: رد؛ ي، ج: يرد؛ ط: ترد؛ س: بذل؛ ن: رد. والمثبت من د | من] ساقط من س، ن ٨ اختبارك] ي، ت: اختيارك؛ ن: اعتبارك ١٠ قالوه] ت، ج: قالوا | لزمهم] ت، م، ج، ن، ط: لزم. والمثبت من س، ي ١٢ فحيث] ي: بحيث | أنّها] ساقط من ت ١٤ سيكاد] ي، ط: يكاد؛ ج: سيتكاد | جليّاً بيّناً] ي: نفيا حليا

الفصل السادس: في عكس النقيض

قال الشيخ: هو أن يُؤخذ ما يناقض المحمول فيُجعل موضوعاً، وما يناقض الموضوع فيجعل محمولاً. وذلك لا يتمّ - ولا على مذهبه في عكس النقيض - لأنّه جعل في عكس نقيض السالبة الكلّيّة عين الموضوع محمولاً حيث قال: قولنا "لاشيء من الإنسان بحجر" يلزمه "بعض ما ليس بحجر إنسان"، ومعلوم أنّ الإنسان عين الموضوع في الأصل. ولأنّه قال في عكس نقيض الموجبة الكلّيّة: إذا ٦٩م قلنا "كلّ ج ب" يلزمه "كلّ ما ليس ب ليس ج"؛ فإن كان المحمول في هذه القضيّة سلب الجيم كانت موجبة معدولة الطرفين ونقيضها سالبة معدولة الطرفين ٦٦س٤٣ج ولم يلزم نقيضه ما ذكر من الموجبة المحصّلة المحمول - وهو قوله "بعض ما ليس ب ج" - لأنّ الموجبة المحصّلة المحمول أخصّ من السالبة المعدولة المحمول، والموجبة المحصّلة المحمول لا يجوز أن تكون لازمةً لنقيض الموجبة المعدولة المحمول وإلاّ لجاز كذب النقيضين لجواز كذبهما عند عدم الموضوع.

وذكر صاحب المعتبر أنّه سلب الموضوع عن نقيض المحمول. وهذا وإن لم يشكل بما ذكرناه ثانياً انتقض بما ذكرناه أوّلاً.

وقال بعضهم أنّه جَعْلُ نقيض المحمول موضوعاً وعين الموضوع محمولاً مخالفاً لكيفيّة ٨٨د الأصل. وذلك لا يتمّ لأنّهم جعلوا عكس نقيض السالبة الجزئيّة سالبة جزئيّة إذ

---

٢ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٩٣-٩٤ ١٣ المعتبر] أبو البركات البغدادي، المعتبر: المنطق، ص ١٢٢ ١٥ وقال بعضهم] كاتبي: وهو الامام أفضل الدين الباميانى

---

٤ قولنا] ساقط من ي، ن؛ وفي د زيدت "قولنا" في الهامش ٥ يلزمه] س: يلزم ٦ عين] س، ي: هو عين ٧ يلزمه] س: يلزم ٨ الجيم] ي، م: ج | كانت...سالبة] ساقط من ن موجبة] ساقط من س ٩ نقيضه] ت: نقيضها | ذكر] س، ن: ذكره | قوله] ن: قولنا ١١ لازمةً] س، ت، د، ج، م، ن: لازماً. والمثبت من ي، ط، ك ١٢ عند] ي: عن ١٣ أنّه] س: أن ١٤ ذكرناه[1]] ن: ذكرنا | ذكرناه[2]] م: ذكرنا ١٦ وذلك...يتمّ] ن: وهو منقوض أيضاً | إذ قالوا] س: وقالوا

قالوا: إذا صدق "ليس كلّ ج ب" يلزمه من عكس النقيض "ليس كلّ ما ليس ب ليس ج"، فقد جعلوا نقيض الموضوع محمولاً. ٤٢ي

بل الصواب في حدّه أن يقال: هو جعل نقيض المحمول موضوعاً، وعين الموضوع محمولاً مع مخالفته في الكيفيّة للأصل أو نقيضه محمولاً مع موافقته في الكيف إيّاه. والمراد بالموضوع والمحمول: هما أو ما يناسبهما. وعلى هذا لا يرد شيء من النقوض على رأيهم في عكس نقيض القضايا، لكن يخرج عنه بعض ما اعتبرناه من القضايا في عكس النقيض حيث قصدنا استيعاب جميع ما يلزم القضايا من هذا الباب. وحينئذ يجب تحديد عكس النقيض بقولنا: حمل الموضوع أو نقيضه على نقيض المحمول. وعلى هذا يتناول جميع الأقسام المعتبرة في عكس النقيض.

وههنا مقدّمة إذا بحثناها سهل معرفة ما يلزم من القضايا في عكس النقيض، وهو تفصيل القول في القضايا الحقيقيّة والخارجيّة، إذ أكثر الخبط في مباحث
العكوس ينشأ من التباس بعض هذه القضايا ببعض. فنقول: الذي اصطلحوا ٣٩ط
عليه - وتبعناهم - في القضيّة التي موضوعها بحسب الحقيقة هو ما يكون المحمول مع ذلك بحسب الحقيقة، لأنّهم فسّروا "كلّ ج ب" بحسب هذا الاصطلاح بقولهم: كل ما لو دخل في الوجود كان ج فهو بحيث لو دخل في الوجود كان ب، وكان معناه: كلّ ما هو ملزوم للجيم ملزوم للباء. وظاهر أنّه ليس ذلك متّصلة كما ظنّ بعضهم لأنّا حملنا كلّ ما له الحَيْثِيّة الثانية على كلّ ما له الحَيْثِيّة

---

١ يلزمه] س: يلزم | من] ن: في؛ ساقط من س، ط ٢ الموضوع محمولاً] س، ن: المحمول موضوعاً؛ ي: المحمول موضوعاً و نقيض الموضوع محمولا. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، لك ٣ في حدّه] ساقط من د ٤ الكيف] ن، لك: الكيفية ٦ في...القضايا] ساقط من ن ٩ يتناول] ي: يستوعب ١٠ بحثناها] ي: بحثنا عنها | سهل] ت: سهلت ١٢ ينشأ] ي: انما ينشأ | التباس] م: القياس ١٣ وتبعناهم] س: اتبعناهم؛ م: ومعناهم | التى] س: الى ١٥ كان[1]...الوجود] ساقط من ن ١٦ للجيم] ن، لك: + فهو | ملزوم[2]] ي: هو ملزوم ١٧ متّصلة] ي: بمتصلة | له[1]] ي: ليس | الحَيْثِيّة[1]] س، ي، ت، ج: الحينية؛ لك: الحسه. والمثبت من د، م، ن | الحَيْثِيّة[2]] س، ي، ت، ج: الحينية؛ لك: الحسه. والمثبت من د، م، ن، ط

الأولى فكانت حمليّة. والذي اصطلحوا عليه في القضيّة التي موضوعها بحسب الوجود الخارجيّ هو ما يكون المحمول مع ذلك بحسب الوجود الخارجيّ، حتّى يكون معنى قولنا "كلّ ج ب" على هذا الاصطلاح هو أنّ كلّ ج موجود في الخارج فهو ب في الخارج. والاصطلاح ليس إلاّ على هاتين القضيّتين، ونحن نسمّي الأولى منها بالحقيقيّة المطلقة والثانية بالخارجيّة المطلقة. ٧٠م

وسنذكر قسمة تستوعب جميع ما يمكن من القضايا بحسب ذلك مع اعتبار العدول والتحصيل والسلب في الطرفين، لاختلاف الحكم بحسب اختلاف هذه الإعتبارات في العكوس، وكون أكثر القضايا اللازمة في عكس النقيض كذلك. فنقول: موضوع القضيّة الموجبة الكلّيّة إمّا أن يكون محصّلاً أو معدولاً أو سلباً، وعلى التقادير كلّها فالمحمول على أحد الأنحاء الثلاثة، وتحصل تسعة أنواع من القضايا. وكلّ واحدٍ منها على أربعة أقسام، لأنّ الطرفين إمّا أن يكونا بحسب الحقيقة أو بحسب الوجود الخارجيّ، أو الموضوع بحسب الحقيقة والمحمول بحسب الوجود الخارجيّ، أو بالعكس، ويحصل ستّة وثلاثون نوعاً من القضايا متغايرة المفهوم وإن كان يتلازم بعضها ويتخالف بعضها بالعموم والخصوص ٦٧س
والمباينة. ٨٩ط

فأربعة منها هي أقسام محصّلة الطرفين كقولنا "كلّ ج ب": ٤٧ت

---

٨ وكون...كذلك] هذه الجملة وردت فقط في نسختي ي، ن وفي شرح الكاتبي

---

١ فكانت] س: وكانت ٥ منها] ساقط من ن، لك | بالحقيقيّة] س: الحقيقة ٦ وسنذكر] س، ن، د، ط، لك: ونذكر؛ ي: وذكر. والمثبت من ت، م، ج ٧ بحسب...العكوس] ي: باختلاف ذلك ٨ اللازمة] ن: لازمة ١٠ أنواع من] ن: من أنواع ١١ واحدٍ] م، لك: واحدة ١٣ الخارجيّ] ساقط من س، ي ١٤ كان] ي: كانت | يتلازم] ي: بتلازم؛ ت، م، ن، ط: تتلازم. والمثبت من س، ج | بعضها¹] ن: + بعضاً | ويتخالف] س، ي، ت، م، ن، ط: تتخالف. والمثبت من ج

أحدها: أن يكون الموضوع والمحمول خارجيّين وهو الذي سبق ذكره وسمّيناها بالخارجيّة المطلقة.

الثاني: أن يكون الموضوع خارجياً والمحمول حقيقيّاً حتّى يكون معناها "كلّ ج موجود في الخارج فهو ملزوم للباء" ونسمّيها بالخارجيّة الموضوع. وهذا يغاير المفهوم الأوّل لأنّ المحمول في الأوّل نفس الباء والمحمول ههنا الحيثيّة وهي كونه بحيث لو دخل في الوجود كان ب، ومعلوم أنّ أحدهما غير الآخر لكنّهما يتلازمان، لأنّه إذا صدق أنّ كل ج موجود في الخارج ملزوم للباء صدق أنّ كلّها ب في الخارج، وبالعكس لأنّه إذا كان كل ج موجودٍ في الخارج ب صدق أنّ كل واحد منها بحيث لو دخل في الوجود كان ب.

الثالث: أن يكون موضوعها حقيقيّاً ومحمولها خارجياً أي "كلّ ما هو ملزوم للجيم فهو ب في الخارج" ونسمّيها حقيقيّة الموضوع. وهذا المفهوم أخصّ من الأوّل
٤٤ج والثاني، لأنّه إذا صدق هذا لزم أنّ كلّ ما هو ملزوم للجيم موجود في الخارج وإلاّ لم يكن ب في الخارج، وحينئذ يكون كلّها ج في الخارج ويصدق أنّ كلّ ما هو ج في الخارج ب في الخارج. ولا ينعكس لأنّه ربّما صدق "كلّ ج موجود في
٧١م الخارج ب في الخارج" ولا يصدق ذلك على كل ملزومات الجيم بأن لا يكون لبعض ملزومات الجيم وجود في الخارج. وإذا كان أخصّ من الأوّل فكذا من الثاني لما عرفت من تلازمها.

---

١ أحدها] س، ن: احدهما | الموضوع والمحمول] س: المحمول والموضوع؛ ي: الموضوع خارجياً والمحمول كذلك | خارجيّين] ت، م، ط: خارجيتين ٣ الثاني] ي، ت: والثاني ٤ موجود] ساقط من س، ي | فهو] ن: فهي | فهو ملزوم] ي: ملزوماً | ونسمّيها] ت: وتسميتها؛ ي، م: وسميناها. والمثبت من س، ج، د ٥ الحيثيّة] ي، ت: الحينية؛ ج: الحقيقة. والمثبت من س، د، م، ن، ط | وهي] ي: وهو ٦ لكنّهما] ت: لكنها ٧ يتلازمان] س: متلازمان لأنّه] ت: لانها | أنّ[1]] ساقط من ن | موجود] ساقط من س، ي ٨ كلّها] د، ط: كل واحد منها | موجودٍ] س: موجوداً ٩ منها] ي: منهما | كان] ساقط من ت ١١ في الخارج] ت: للخارج ١٢ أنّ] ي، ن: + يكون | موجود] ي، ن: موجوداً ١٣ ج] ي، ج: ب ١٤ في الخارج[2]] ساقط من س

الرابع: أن يكون كلا الطرفين حقيقيّتين وهي التي سمّيناها بالحقيقية المطلقة. وهذا أعمّ من الثالث لأنّه إذا صدق أنّ كلّ ما هو ملزوم للجيم ب في الخارج صدق أنّ كلّ ما هو ملزوم للجيم ملزوم للباء. ولا ينعكس لجواز أن لا يكون لشيء من ملزومات الجيم أو لكلّها وجود في الخارج. وليس بينه وبين المفهومين الأوّلين عموم وخصوص لأنّه ربّما صدق ولم يصدق شيء من المفهومين الأوّلين لعدم الموضوع في الخارج، وربّما صدقا ولم يصدق هذا، ضرورة أنّ أفراد الحقيقة ٤٣ي أكثر من أفراد الوجود الخارجيّ فلا تنافي بين أن يثبت الباء لجميع الجيمات الموجودة في الخارج ولم يثبت لكل ما هو ملزوم للجيم. وتبيّن أنّ الثالث أخصّ من الثلاثة الباقية.

وأربعة منها هي أقسام معدولة الموضوع وهي قولنا "كلّ لاج ب": ٣٢ن

أحدها: الخارجيّة المطلقة أي "كلّ لاج موجود في الخارج فهو ب في الخارج".

الثاني: خارجيّة الموضوع أي "كلّ لاج موجود في الخارج ملزوم للباء".

الثالث: حقيقيّة الموضوع أي "كلّ ما هو ملزوم لسلب الجيم ب في الخارج".

الرابع: الحقيقيّة المطلقة أي "كلّ ما هو ملزوم لسلب الجيم ملزوم للباء". ٤٠ط

---

١ حقيقيّتين] ي: حقيقتين؛ ت، ك: حقيقيين؛ م: حصقيس؛ د، ن، ط: حصقس. والمثبت من س، ج | بالحقيقية] ت: الحقيقة؛ ن: بالحقيقة ٣ لا...لشيء] س: يكون الشيء ٤ لكلّها] ن، ط، ك: لبعضها؛ وفي د صححت "لبعضها" الى "لكلها"؛ س: كلها؛ ج: لكليهما ٥ شيء... الأوّلين] ن: من المفهومين الاولين شيء | الأوّلين[2]] ساقط من ت ٦ صدقا] ن، ط، ج: صدق | الحقيقة] ي، م، ط: الحقيقية. والمثبت من س، ت، ج، ك ٧ فلا] د: ولا | بين أن] س، م، ج، ن، ط: بأن. والمثبت من ي، ت، د ٨ ولم] ت: وبين أن لا | وتبيّن] ي، د، ن، ط: وبس؛ س، ت: وبن؛ د، م: وبين؛ ك: فظهر ١١ أي...الموضوع] مكرر في ن ١٢ الثاني] س: والثاني

وحكم هذه الأربعة في نسبة بعضها إلى بعض حكم الأربعة الأولى. وهذه الأربعة مع تلك الأربعة ممّا يتباين، ونعني بالمباينة عدم استلزام أحدهما للآخر وعدم المنافاة بينهما.

وأربعة هي أقسام سالبة الموضوع كقولنا "كلّ ما ليس ج ب":

٩٠د أحدها: خارجيّة مطلقة كقولنا "كلّ ما ليس ج في الخارج ب في الخارج". وهذه أخصّ من نظيرتها من معدولة الموضوع لأنّه إذا صدقت هذه صدق أنّ "كلّ لاج موجود في الخارج ب في الخارج"، ضرورةَ أنّ كلّ ما هو لاج في الخارج ٦٨س ليس ج في الخارج وثبوت الباء في الخارج لكلّ ما ليس ج في الخارج حينئذ. ولا ينعكس لأنّ أفراد ما ليس ج في الخارج أكثر من أفراد ما هو لاج في الخارج لاندراج المعدومات في الأوّل دون الثاني، فلم يلزم من ثبوت الباء لكلّ أفراد الثاني ثبوتُه لكلّ أفراد الأوّل. وهذه القضيّة كاذبة أبداً لأنّ الممتنع وسائر ٧٢م المعدومات ليس ج في الخارج مع أنّه يمتنع أن يكون ب في الخارج. فيصدق نقيضها أبداً وهو قولنا "ليس كلّ ما ليس ج في الخارج ب في الخارج".

الثاني: خارجيّة الموضوع كقولنا "كلّ ما ليس ج في الخارج ملزوم للباء". وهذه يمكن صدقها لعدم توقّف الحيثيّة على الوجود الخارجيّ. وهذه أعمّ من الأُولى، لأنّه إذا صدق أنّ كل ما ليس ج في الخارج ب في الخارج صدق أنّ كلّ واحد ٤٨ت منها بحيث إذا وُجِدَ كان ب. ولا ينعكس لثبوت الحيثيّة بدون الاتّصاف بالباء

٥ أحدها] ي: احداها؛ ط: الاول | خارجيّة مطلقة] د، ك: الخارجية المطلقة | ب...الخارج] ساقط من ت ٦ نظيرتها من] ي: نظيرها في | صدقت هذه] س، م، ن: صدق هذه؛ ت، ج: صدق هذا. والمثبت من ي، د، ط ٧ ب] ي: فهو ب | لاج[2]] ي: لاج موجود ٨ الخارج[1]] في هامش د: + والا لكان ج في الخارج فيكون في الخارج موصوفاً بالنقيضين وانه محال | ج[2]] ي: ب ٩ أفراد[1]] ت: افراده | ج] ساقط من ي | لاج] ي، ن: لاج موجود ١١ القضيّة] د، ط، ك: + تكون ١٢ ليس] ي: ليست | مع أنّه] ن: وانها؛ د، ط: وانه ١٤ الثاني] ت: الثاني ان ١٥ الحيثيّة] س، ي، ت، ج: الحينية؛ ك: الحسه. والمثبت من د، م، ن، ط | وهذه] ن، ك: وهي ١٦ واحد منها] ي: ما ليس ج فهو ١٧ الحيثيّة] ت، ج: الحينية؛ ي: الحسية. والمثبت من س، د، م، ن، ط | بدون] ي: دون

في الخارج والموضوع بحسب السلب، فلم يلزم أن يكون لشيء من أفراد الموضوع وجود في الخارج واتّصاف بالباء. وبهذا تفارق نظيرتها في معدولة الموضوع ومحصّلته حيث كان الموضوع موجوداً، فلزم تلازمها للخارجيّة المطلقة. وهذه أخصّ أيضاً من نظيرتها في معدولة الموضوع لما عرفت.

الثالث: حقيقيّة الموضوع كقولنا "كلّ ما ليس بملزوم للجيم ب في الخارج". وهذه أعمّ من الأولى لأنّ ما لم يكن ملزوماً للجيم لم يكن ج في الخارج، وإلاّ لكان بحيث إذا وجد كان ج بمطلق الاتّصال ولا معنى للحيثيّة سوى ذلك. ولا ينعكس لجواز أن لا يكون ج في الخارج مع الحيثيّة المذكورة، فكان أفراد موضوع هذه القضيّة بعض أفراد موضوع الأُولى فكانت أعمّ صدقاً منها. لكنّها تباين الثانية لكونها أعمّ منها باعتبار الموضوع وأخص باعتبار المحمول، فتصدق كلّ واحدة منها بدون الأخرى فتباينا. وتباين أيضاً نظيرتها من معدولة الموضوع لتغاير الموضوعين.

الرابع: الحقيقيّة المطلقة أي "كلّ ما ليس بملزوم للجيم ملزوم للباء". وهذه أعمّ من الثالثة بحسب المحمول، لأنّ الباء إذا ثبت بالفعل لكل ما ليس بملزوم للجيم كان كلّها ملزوماً للباء، من غير عكس لجواز أن يكون كلّها ملزوماً للباء مع عدم ثبوت البائيّة لشيء منها؛ وأعمّ من الأولى باعتبار كِلا الطرفين؛ ومن الثانية ٤٥ج

٢ معدولة...ومحصّلته] ي: محصلة الموضوع ومعدولته ٣ ومحصّلته...الموضوع[2]] مكرر في ن حيث كان] س: كان حيث | فلزم] ي: يلزم؛ س: يلزم. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ك | تلازمها] ي: تلازمها؛ س: ملازمتها؛ ط: ملازمتها ٤ أخصّ أيضاً] ي: ايضا اخص ٥ كقولنا] س، ي: أي ٦ الأولى] س: الاول | ج] س، ي: جيماً ٧ معنى] س: نعني للحيثيّة] ي: للحقيقية؛ ت، ج: للحينية؛ س، ك: للحسه. والمثبت من د، م، ن، ط ٨ الحيثيّة] س، ت، ج: الحينية؛ ي: الحسه. والمثبت من د، م، ن، ط ٩ الأُولى] ي: الاول ١٠ وأخصّ] ي: واخص منها | واحدة] في جميع النسخ "واحد" ١١ منها] س: منها | الأخرى] س، ي، ت، ج، ن، م: الاخر. والمثبت من د، ط | فتباينا] ن: فيتباينان من] ت: في ١٣ ملزوم] ي: فهو ملزوم | وهذه] ي: وهذا ١٤ الثالثة] ي: الثلاث بملزوم] ي: ملزوماً ١٥ ملزوماً[2]] س: محمولا ملزوما

لكون موضوعها أخص واتّحاد الحكم والمحمول. فكانت أعمّ هذه الاربعة. وتباين نظيرتها في معدولة الموضوع لما عرفت.

وهذه الثمانية مع كلّ ما يكون الموضوع فيه محصّلاً ممّا يتباين.

وأربعة هي أقسام معدولة المحمول وهي: "كلّ ج موجود في الخارج لاب في
٧٣م الخارج"، و"كلّ ج موجود في الخارج ملزوم لسلب الباء"، و"كلّ ما هو ملزوم للجيم فهو لاب في الخارج"، و"كلّ ما هو ملزوم للجيم ملزوم لسلب الباء".

٩١د وأربعة هي أقسام سالبة المحمول وهي: "كلّ ج موجود في الخارج فهو ليس ب في الخارج"، و"كلّ ج موجود في الخارج فليس بملزوم للباء"، و"كلّ ما هو ملزوم للجيم فهو ليس ب في الخارج"، و"كلّ ما هو ملزوم للجيم فهو ليس بملزوم للباء". وهذه الأربعة تتلازم كل واحدة منها مع نظيرتها من معدولات المحمول، إلاّ الحقيقيّة الموضوع من سالبة المحمول فإنّها أعمّ من نظيرتها من معدولة المحمول، والحقيقيّة المطلقة فإنّها تباين الحقيقيّة المطلقة المعدولة المحمول، لأنّه لم يلزم من كون ملزومات الجيم ملزومةً لسلب الباء عدمَ كونها ملزومةً للباء، ولا بالعكس حيث لم يكن في القضيّة اعتبار يوجب وجود الذات. وبهذا تفارق القسمين الباقيين من هذا القسم في تلازمها للقسمين الباقيين من ذلك القسم،

---

١٥ القسمين...الباقين[2] وردت هذه الفقرة في س، ي، ن هكذا: الثلاثة [في ي: ثلاث] الباقية من هذا القسم في تلازمها [في س: ملازمتها] للثلاثة [في ي: الثلاث] الباقية. والمثبت هو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: وبهذا المعنى حصل الفرق بين هذه - اعني الحقيقية المطلقة من سالبة المحمول - وبين القسمين الاولين منها في تلازمها للقسمين الاولين من معدولات

---

١ الاربعة] ي: الاربع ٣ الثمانية] س: المباينة؛ ت: المممه؛ م، ط: الثمانية؛ ج: الثمنية. والمثبت من ي، د، ن، ك | يتباين] ت: تتاين؛ ج: يتبا ن؛ م: يتانا. والمثبت من س، ي، ن، ط ٥ ج] ي: جيم | وكلّ[2]...الباء] ساقط من س ومن اصل ي، وزيد في هامش ي ٧ ج] ساقط من ن | فهو] س، م، ن: فهي. والمثبت من ي، ت، ج، ط، ك ٨ وكلّ[2]... للباء] ساقط من ن ٩ فهو[1]] ساقط من س، ي، ك. والمثبت من ت، د، م، ج، ط ١٠ الأربعة] ي: الاربع | تتلازم] ي: متلازمة | واحدة] س، ي، ت، ج، م، ط: واحد. والمثبت من ن، ك ١٤ وجود] س: وجوب

حيث كان فيها اعتبار أوجب وجود الذات. وحكم هذه الأربعة في نسبة بعضها ٦٩س
إلى بعض وحكم معدولات المحمول هو حكم المحصّلات ومعدولات الموضوع، إلاّ ٤١ط
الحقيقيّة المطلقة السالبة المحمول فإنّها أخصّ من الثلاثة الباقية. وهذه الثانية
تتضادّ مع كلّ ما يكون المحمول فيه محصّلاً عند اتّحاد سائر الاعتبارات إلاّ ٤٤ي
الحقيقيّة المطلقة، وتتباين عند الاختلاف في بعضها.

وأربعة هي أقسام معدولة الطرفين وهي: "كلّ لاج موجود في الخارج فهو لاب في الخارج"، و"كلّ لاج موجود في الخارج ملزوم لسلب الباء"، و"كلّ ما هو ملزوم لسلب الجيم لاب في الخارج"، و"كلّ ما هو ملزوم لسلب الجيم ملزوم لسلب الباء".

وأربعة هي أقسام سالبة الطرفين وهي قولنا "كلّ ما ليس ج ليس ب" الخارجيّة المطلقة، وخارجيّة الموضوع، وحقيقيّة الموضوع، والحقيقيّة المطلقة، على نحو ما عرفت. ولا يتوقّف صدق موجبها على الوجود في الخارج.

وأربعة هي أقسام معدولة الموضوع سالبة المحمول.

وأربعة هي أقسام سالبة الموضوع معدولة المحمول بالتفصيل الذي عرفته.

فكان الكلُّ ستّاً وثلاثين قضيّة ويُعرف نسبة بعضها إلى بعض ممّا تقدّم.

المحمول - كل منها لنظيرتها - حيث كان في كل واحدة من هذه الاربع اعتبار يوجب وجود الذات.

٢ إلاّ...الباقية] ورد هذا الاستثناء فقط في نسختي د، ط وفي شرح الكاتبي

---

١ أوجب] ي، ن: يوجب | الأربعة] ي: الاربع ٢ وحكم معدولات] ن: ومعدولات ٤ ما] د، ط: واحد مما | فيه] ساقط من ن | إلاّ...المطلقة] ساقط من س، ي، ن. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، ك ٨ الجيم[1]] ن، ك: + فهو ١٥ فكان الكلُّ] ي: فصار الجميع ستّاً] س، ت، م، ج: ستة. والمثبت من ي، د، ن، ط | وثلاثين] س: وثلثون | ويُعرف] س، ي، د، ج، ن، ط: وبعرف. والمثبت من ت، م

والحاصل أنّه كلّما كان الموضوع في بعضها أعمّ منه في البعض - بمعنى أنّ أفراد العام هي أفراد الخاص وغيرها - كانت القضيّة أخصّ صدقاً إذا كانتا كلّيتين، وأعمّ ٧٤م٤٩ت إن كانتا جزئيّتين، وإن اختلفتا بالكمّ كانت الكلّيّة أخصّ، وذلك بعد الاتّحاد في الكيف واعتبار المحمول بحسب الحقيقة والوجود والعدول والتحصيل والسلب، فإن اختلف شيء من ذلك تباينتا أو تضادّتا. وكلّما كان المحمول أخصّ في إحدى القضيّتين من الأخرى - بمعنى المستلزم من غير عكس - فإن اتّحدتا بالكمّ أو كان محمول الكلّيّة أخصّ كانت أخصّ، وإلاّ تباينتا، وفي السالبة على العكس من ذلك، وذلك بعد الاتّحاد في سائر الاعتبارات فإن اختلف شيء منها تباينتا. وكلّما اختلفت القضيّتان بالتحصيل والعدول أو بالتحصيل والسلب في ٩٢د الموضوع تباينتا، وفي المحمول تضادّتا إلاّ الحقيقيّة المطلقة المحصلة المحمول مع الحقيقيّة المطلقة المعدولة المحمول فإنّهما يتباينان، وذلك إن لم يجب في الحقيقيّة

---

٥ المحمول...أخصّ[2]] وردت هذه الفقرة في ت، ب هكذا: محمول إحدى القضيتين أخص من الاخرى فإن كانت موافقة لها في الكم أو كانت كلية كانت أخص صدقاً | في...الأخرى] الزيادة في نسختي د، ط فقط ١١ وذلك...وجب] وردت هذه الزيادة فقط في نسختي د، ط (وفي نسخة د ما بعد "وجود الذات" غير واضح). وفي شرح الكاتبي وردت الزيادة هكذا: "إن لم يجب في الحقيقية المحمول وجود الذات ومتلازمتان إن وجب". والملاحظ أن جملة "ومتلازمتان إذا وجب" مخالف لما في نسخة ط وهو "وتضادان إذا وجب". ويقول الكاتبي عن هذه الزيادة: "والترديد الذي ذكره بعد استثناء الحقيقية المطلقة المحصلة المحمول مع الحقيقية المطلقة المحمول، وهو قوله: فانهما يتباينان إن لم يجب في حقيقية المحمول وجود الذات ومتلازمتان إن يجب، فيه نظر لأن هاتين القضيتين - اعني الحقيقية المطلقة المحصلة المحمول والحقيقية المطلقة المعدولة المحمول

---

٢ كانت القضيّة] ن: فكانت | إذا] ي: ان؛ س: واذا | وأعمّ] س: فاعم ٣ إن] ن: اذا اختلفتا] ي، ت: اختلفا ٤ واعتبار المحمول] ن، ط: والمحمول | بحسب...والعدول] ن: مع اعتبار العدول ٥ فإن] ط، ج، ك: وان | تباينتا] ي: ساسا؛ ت: ساسا؛ ك: ساسا؛ م: تباينتا؛ س: تباينا؛ د: تباسا. والمثبت من ج | تضادّتا] س: اتصلا ٦ بمعنى...عكس] ساقط من ت، ب | فإن...أخصّ] ت، ب: فان كانت موافقة لها في الكم او كانت كلية. والمثبت من س، ي، د، م، ج، ك | بالكمّ] ك: في الكم ٧ أخصّ[2]] ت، ب، د: اخص صدقاً | تباينتا] س: تباينا | وفي السالبة] ك: والسالبة | على العكس] ي: يكون بالعكس ٨ فإن] ن، ك: وان ٩ اختلفت] ي: اختلف | بالتحصيل والعدول] ي: بالعدول والتحصيل ١٠ تضادّتا] س: ايضاً ١١ يتباينان] ي: فانها | وذلك] ي: + فيه

المحمول وجود الذات وتضادّان إذا وجب، وذلك بعد الاتّحاد في غيره من الاعتبارات. والموضوع الخارجيّ بحسب العدول أخصّ منه بحسب السلب، والحقيقيّتان تتباينان. والعدول في المحمول مع السلب فيه ممّا يتلازمان إذا كان في القضيّتين ما يوجب اشتراط الوجود في الخارج وإلاّ يتباينان. واعتبار الوجود في ٣٣ن المحمول أخصّ من اعتبار الحقيقة إن لم يجب في الحقيقيّة المحمول وجود الذات، ويتلازمان إذا وجب ذلك. والموضوع بحسب الحقيقة أعمّ منه بحسب الوجود الخارجيّ إذا وجب في القضيّتين وجود الذات وإلاّ فبينهما تباين. وإذا كانت إحدى القضيّتين أعمّ من الأخرى بالنظر إلى موضوعها وأخصّ بالنظر إلى المحمول تباينتا. وإذا عرفت ذلك عرفت نسبة أيّة قضية اعتبرتها من القضايا المذكورة إلى الأخرى أنّها بالتباين أو بالتلازم أو بالتضادّ أو بالعموم والخصوص، ولا بدّ من إحدى هذه النسب الأربع بين كلّ قضيّتين كانتا. وإذا عرفت هذه الأقسام في الموجبة الكلّيّة عرفتها في سائر المحصورات في كلّ واحد من أنواع ٤٦ج القضايا، لأنّ السالبة ترفع ما أثبتته الموجبة، والجزئيّة تحكم على بعض ما تحكم عليه الكلّيّة. وتعرف أيضاً نسبة بعضها إلى بعض، لأنّ أخصّ الموجبتين أعمّ

- لا يجب فيها وجود الذات وكان يجب ان يحكم بينهما بالتباين جزماً، ولأن قوله "ومتلازمتان ان وجب" غلط بل يجب ان تكونا متضادتين حينئذ لإمتناع استلزام الذات الموجودة في الخارج للنقيضين والا لزم وجود النقيضين في الخارج وانه محال. والنسخ مختلفة في وجود هذا الترديد والأولى إسقاطه من الكتاب". وظاهر أن اعتراض الكاتبي هو بناء على ما في النسخة التي اعتمدها.

٧ إذا...تباين] زيادة هذا الشرط ورد فقط في نسختي د، ط وإثباتها موافق لسياق شرح الكاتبي

١ وذلك...تتباينان] ساقط من ن ٢ والموضوع] ي، م: الموضوع ٥ الحقيقيّة] س: الحقيقة ٧ كانت إحدى] ي: كان احد؛ س: كان احدى ٨ موضوعها] ي: الموضوع ٩ تباينتا] ت: تتباينا؛ س: تتباينان | القضايا] ي: هذه القضايا ١٠ أنّها] س: انها؛ ي: ايها | والخصوص] س: أو بالخصوص ١١ الأربع] س، ت، م، ج، ط: الاربعة. والمثبت من ي، د، ن | بين] ي: من ١٤ عليه] ن: به؛ ساقط من س، ي | أعمّ] س: أعم من

السالبتين اللتين تناقضانها. وإذا تباينت الموجبتان تباينت سالبتاها، وإذا تلازمتا تلازمتا.

ولنرجع إلى المقصود ونذكر الموجبات الكلّيّة أوّلاً فنقول:

أمّا القضايا السبع - أعني الوجوديّتين والوقتيّتين والممكنتين والمطلقة العامّة -
٧٠س فإمّا أن تكون خارجيّة أو حقيقيّة، وأعني بذلك الخارجيّة والحقيقيّة المطلقتين إذ
الاصطلاح في الأصل ليس إلاّ عليها. فإن كان الأوّل يلزمها من عكس النقيض
٧٥م - إذا قُيّد الموضوع بما يناقض جهة القضيّة - من السوالب:

أمّا من أقسام سالبة الموضوع:

فخارجيّة مطلقة كلّيّة دائمة، لأنّه لو لم يصدق "لا شيء ممّا ليس ب دائماً في الخارج بج دائماً في الخارج" صدق أن "بعض ما ليس ب دائماً في الخارج ج في الخارج بالإطلاق"، وقد كان "كلّ ج في الخارج ب في الخارج"، أنتج "بعض ما ليس ب دائماً في الخارج ب بالإطلاق"، هذا خلف. هذا في المطلقة العامّة ولا يختلف البرهان في سائرها، إلاّ في قيد الموضوع فإنّه يجب أن يقيّد في كلّ قضيّة
٤٢ط بما يناقض جهتها كالضرورة في الممكنة العامّة.

وكلّيّة دائمة حقيقيّة الموضوع؛ لكونها أعمّ من الأولى؛ ولتمام البرهان فإنّ نقيضها مع الأصل ينتج أنّ "بعض ما ليس بملزوم للباء دائماً ب في الخارج" وذلك محال لأنّه

---

١ اللتين] س: الكليتين | تناقضانها] تناقضتا بهما ٣ ونذكر] ت، ج: ولنذكر ٤ السبع] س، م، ج: السبعة | والوقتيّتين] ساقط من ي ٥ الخارجيّة] ن: + المطلقة | المطلقتين] ن: المطلقة ٦ عليها] س، ي: عليها | الأوّل] د: الاولى | يلزمها] ي: لزمها ٩ دائماً...الخارج] ت: في الخارج دائما ١٠ بج] ت، م: ج | صدق] ي: لصدق ١١ بالإطلاق] ن: + العام ١٢ هذا خلف] وردت هذه الزيادة فقط في ت، د، ط ١٣ الموضوع] ن: الموضوعية ١٥ الأولى] س، ن: الاول ١٦ وذلك] د، ط: هذا

إذا كان ب في الخارج كان موجوداً في الخارج موصوفاً به فيكون ملزوماً للباء ٩٣د بالإطلاق وإنّه ليس بملزوم له دائماً هذا خلف؛ ولأنّه إذا صدق الأصل صدق أنّ "كلّ ج ملزوم للباء" وتلزمه هذه القضيّة من غير التكلّف المذكور.

ولا تلزمها كلّيّة خارجيّة الموضوع من هذا القسم لأنّه جاز وجود طبيعة تنقسم إلى أخصّين لأحدهما وجود في الخارج دون الثاني، وحينئذ يصحّ أنّ كلّ ما له تلك الطبيعة من الموجودات الخارجيّة فله الأخصّ الأوّل في الخارج ولا يصدق ٤٥ي أنّ كلّ ما ليس له الأخصّ الأوّل في الخارج ليس بملزوم للطبيعة، لأنّ الأخصّ الثاني ليس بالأخصّ الأوّل ولا بملزوم له مع أنّه ملزوم لتلك الطبيعة، ونظائره كثيرة.

ولا جزئيّة أيضاً لأنّ الموضوع إذا كان لازماً للوجود كالإمكان العامّ والشيئيّة فيحمل عليه ما يعمّ الموجودات الخارجيّة من المحمولات بالمعنى المذكور، ولا يمكن سلب ملزوميّة الموضوع عن شيء ممّا ليس بمحمول في الخارج لأنّ الموضوع لمّا كان لازماً لنفس الوجود كان جميع المفهومات ملزومة له بمعنى أنّها لو وجدت ٥٠ت لثبت الموضوع لها - ثبت المحمول بالمعنى المذكور لها أو لم يثبت - كما أنّه يصدق قولنا "كلّ ما هو شيء من الموجودات الخارجيّة فهو موجود في الخارج" ولا يصدق "ليس كلّ ما ليس بموجود في الخارج بملزوم للشيئيّة"، ضرورة أنّ كلّ

١ كان موجوداً] مكرر في ن ٣ ج] ت، لـ: ج في الخارج | للباء] ت، لـ: للباء بالاطلاق وتلزمه هذه] س: ويلزم بهذه | التكلّف] س: التكليف ٦ الخارجيّة] ساقط من ن | ولا ... الخارج] ساقط من ت ٧ أنّ] د، ن، ج، ط: بأن ٨ أنّه ملزوم] ي: كونه ملزوماً ١٠ لازماً] ي، ن، لـ: شيئاً لازماً ١١ عليه] س: على ١٢ يمكن] ن: يلزم ١٣ وجدت] د، ن، ط، لـ: في الخارج ١٤ الموضوع] د: ذلك الموضوع | بالمعنى المذكور] ساقط من س، ي، ن ١٥ قولنا] ساقط من ن | ما] ساقط من ت ١٦ بملزوم] س: ملزوم | للشيئيّة] ي: للشيئية؛ س، د: للشيه؛ لـ: للشمه؛ م: للشبيه؛ ت: للسبة؛ ط: للسئه؛ ن: للشئته. والمثبت من ج

مفهوم فهو ملزوم للشيئيّة بمعنى أنّه لو وجد في الخارج كان شيئاً، سواء كان موجوداً في الخارج أو لم يكن.

ويُعلم عدم لزوم الحقيقيّة المطلقة الكلّيّة للنقض الأوّل. ولنا في الجزئيّة توقّف ولا
٧٦م يتمّ فيها البرهان المذكور في القضيّتين الأُولَيين لإتّحاد الوسط في قياس الخلف ثمّه وعدم اتّحاده ههنا.

وأمّا من أقسام معدولة الموضوع فتلزمها كلّيّة دائمة خارجيّة مطلقة، وكلّيّة دائمة حقيقيّة الموضوع، لكونهما أعمّين ممّا لزمتا من نظيرتَيْهما في سالبة الموضوع؛ ولاستلزام الأصل مع نقيض الأوّل صدق أنّ "بعض ما هو لاب دائماً ممّا وجد في الخارج ب بالإطلاق"، ومع نقيض الثاني أنّ "بعض ما هو ملزوم لسلب الباء دائماً ب في الخارج" وكون ذلك محالاً لأنّه يجب وجوده في الخارج حتى يثبت له الباء وينتفي عنه دائماً، هذا خلف.

وتلزمها أيضاً خارجيّة الموضوع، لأنّه لولا صدق قولنا "لا شيء ممّا هو لاب دائماً ممّا وجد في الخارج بملزوم للجيم" لَصدقَ أنّ "بعض ما هو لاب دائماً ممّا وجد في الخارج ملزوم للجيم" و"كلّ ما هو ملزوم للجيم ممّا وجد في الخارج فهو ج في الخارج" ويلزم "بعض لاب دائماً ممّا وجد في الخارج ج في الخارج" و"كلّ ج في

---

١ للشيئيّة] ي: للشيية؛ س، د: للشمه؛ لـ: للشييه؛ م: للشبيه؛ ت: للنسبة؛ ط: للسئه؛ ن: للشئه. والمثبت من ج | كان[1]] ي: لكان | سواء...الأوّل] ي: ثبت له الوجود في الخارج أو لم يثبت، وتعلم من النقض الاول عدم لزوم الحقيقية المطلقة الكلية ايضاً ٣ ويُعلم] س، ج: ونعلم؛ د، ط: وتعلم؛ ن: وبعلم. والمثبت من ت، م | عدم] س: علة؛ ساقط من د | للنقض] س: للبعض؛ د: للنقيض | ولنا] ن: واما ٤ فيها] ت، ج: فيهما | الأُولَيين] ي، ج: الاوليين؛ س، ت، م: الاولين؛ ن: الاولس. والمثبت من لـ ٦ من] ساقط من ن ٧ أعمّين] س، ت، د، ط، ج: اعم. المثبت من ي، م، ن | لزمتا] س: لزمتها | نظيرتَيْهما] س، ت، ط: نظيرتهما؛ م: نظيرتها؛ ن: نظمرتهما. والمثبت من ي، ج، ب ٨ الأوّل] ن: الاصل ١٠ وكون...الخارج] ساقط من ت ١١ يثبت] ي: ثبت | وينتفي] ت، م، ج: وينفى. والمثبت من س، ي، د، ن، ط ١٤ ملزوم[1]] ن: بملزوم | ما هو] ساقط من ن، لـ ١٥ ويلزم...الخارج[2]] مكرر في ت | بعض] ي، ن، لـ: + ما هو

الخارج ب بالإطلاق" ينتج "بعض ما هو لاب دائماً ممّا وجد في الخارج ب بالإطلاق"، هذا خلف. ٧١س

ولا تلزمها حقيقيّة مطلقة كلّيّة لانتقاضه بالنقض المذكور في القسم الأوّل، ولا جزئيّة لجواز كون الموضوع لازماً لنفس الوجود. ٩٤د

هذا كلّه إذا قُيّد الموضوع بما يناقض جهة القضيّة في الأصل. ولقائل أن يقول أنّ ذلك ليس بعكس النقيض لأنّ المعتبر في عكس النقيض على اختلاف تعريفاته أن يُجعل نقيض المحمول موضوعاً، والتناقض في المفردات إنّما يكون بأخذ المفهوم العدميّ في مقابلة المفهوم الوجوديّ كما ذكره الشيخ في الشفاء والإمام في المباحث المشرقيّة. وعلى هذا نقيض الباء هو اللاباء بمعنى السلب أو بمعنى العدول من غير قيد زائد عليه، فلا يكون ما ذكرناه عكس النقيض بل لازماً آخر سواه. لكنّا لمّا رأينا أنّ بعضهم يجعل مثل هذا اللازم عكس النقيض ذكرناه لأنّ ذكر جميع ما يلزم القضيّة يتضمّن الفائدة في هذا الفنّ. فالحدّ الذي ذكره الشيخ ومن بعده يقتضي أن لا يكون ذلك عكس النقيض، فنحن إذا ذكرنا مثل هذا اللازم نذكره على أنّه عكس النقيض ونفسّر نقيض المحمول لا بما يقابل مفهومه بل بما هو أعمّ منه وهو الذي يقابله في مفهومه أو في جهة نسبته إلى الموضوع؛ أو نُجري تعريف عكس النقيض على حقيقته ونذكر ذلك على أنّه لازم آخر سواه. ٤٧ج

---

٣ ولا[2]...الوجود] هذه الزيادة وردت فقط في ت، د، ط. وإثباتها موافق لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: وأما الجزئية فلجواز أن يكون محمول القضية الكلية التي موضوعها نفس الوجود أو أمر لازم لها أمراً يشترك فيه جميع أفراد الموضوع ٨ الشفاء] المقولات، ص ٢٤١-٢٤٢ ٩ المباحث المشرقيّة] طبعة حيدرآباد الدكن ١٩١١ ١١ بعضهم] كاتبي: وهو الامام

---

٣ كلّيّة] ن: + ولا جزئية | بالنقض] ت، م: بالبعض ٦ النقيض[1]] س، ي: نقيض ٨ مقابلة] ت: مقام | في الشفاء] ساقط من ن ٩ اللاباء] ي: ب ١٠ عليه] ساقط من ن | لازماً] ت: هو لازماً ١١ رأينا] ي: روينا ١٢ ذكر] ساقط من ي، ن ١٤ لا] س: ٧لا ١٥ بما] د، ط: ما | نسبته] ت: نسبية ١٦ نُجري] ي، ت، م: نجري؛ ج: يجري؛ ن، ط، ك: نحرى. والمثبت من س، د | ونذكر] ي: وذكر

٤٣ط وإن جعلنا الموضوع مطلقاً كما هو الواجب لا تلزم القضيّة المذكورة من السوالب السالبة الموضوع إلا سالبة جزئيّة بالاعتبار الأوّل، وهو قولنا "ليس كلّ ما ليس ب في الخارج ج في الخارج"، وإلاّ صدق نقيضه وهو قولنا "كلّ ما ليس ب في الخارج ج في الخارج"، ويلزم أن تكون المعدومات بأسرها ج في الخارج لأنّها ليست ب في الخارج وذلك محال.

٣٤ن لا يقال: هذه السالبة صدقت مع الأصل بطريق الاتّفاق، لا أنّ صدقها ينشأ من صدق الأصل، ضرورةَ وجوب صدقها أبداً لامتناع صدق نقيضها أبداً. لأنّا نقول: لا نسلّم أنّ صدقها لا ينشأ من صدق الأصل، بل لنا أن نقول: إذا صدق الأصل صدق "لا شيء ممّا هو ملزوم لسلب الباء دائماً ج دائماً في الخارج" ونضمّها إلى قولنا "كلّ ما هو ملزوم لسلب الباء دائماً ملزوم لسلب الباء في الجملة" وينتج "بعض ما هو ملزوم لسلب الباء في الجملة ليس ج دائماً في الخارج"، ويلزم منه صدق القضيّة المذكورة؛ لأنّ ما هو ملزوم لسلب الباء في
٤٦ي الجملة إن لم يوجد في الخارج لم يكن ب، وإنّه ليس ج، فيصدق "ليس كلّ ما
٥١ت ليس ب في الخارج ج في الخارج"؛ وإن وجد ذلك الملزوم في الخارج كان ليس ب في الخارج، وإنّه ليس بج دائماً، فتصدق القضيّة المذكورة جزماً فثبت لزومها للأصل. وصدقها دائماً لا ينافي لزومها للأصل، لجواز أن يكون التالي واجب الصدق وأعمّ في المتّصلة اللزوميّة. والشيخ جعل هذه القضيّة عكس نقيض الموجبة الجزئيّة وإن لم ينشأ منها، لأنّه قال: إذا صدق "بعض ج ب" صدق أن

---

١٨ قال] الشفاء: القياس، ص ٩٤

---

٢ ليس ب] س: ليس هو ب ٣ صدق] ت، د، ط: لصدق. والمثبت من س، ي، م، ج، ن ٤ ج[1]...الخارج] ساقط من ن | في[1]] س: وفي | ويلزم] س: يلزم | لأنّها...الخارج] ساقط من د ٦ لا[1]] ت، ج: ولا ٨ لا[2]] ساقط من س | لنا] س: اما ٩ ج] س: بج دائماً[2]] ساقط من د ١١ وينتج] ن: ينتج ١٢ ويلزم] ت: ويلزمه ١٣ الجملة] د: + دائماً | ج] د: + دائماً؛ م، ن: + ايضاً | كلّ...ما] ي: + هو ليس كل ما ١٤ وجد] س، ي: يوجد ١٥ جزماً] س: عرفاً ١٦ أن يكون] س، ي: كون ١٧ اللزوميّة] د: الصادقة؛ ط: اللزومية الصادقة ١٨ منها] س، ي، ت، ج، م: منه. والمثبت من د، ن، ط

"بعض ما ليس ب ليس ج" لأنّه لا بدّ وأن توجد موجودات أو معدومات ٩٥د خارجة عن ج وب، فبعض ما ليس ب ليس ج؛ ومعلوم أنّ ذلك لا يتعلّق بالقضيّة المذكورة. ويمكن أن يقال إنّا لم نشترط في العكسين إلا صدقهما مع الأصل حيث قلنا في حدّيهما "مع بقاء الصدق بحاله"، فإذا صدقت قضيّة مع صدق الأصل وتحقّقت بقيّة القيود كان ذلك عكساً، سواء صدقت معه بالاتّفاق أو لزم صدقها منه.

ولا تلزمها هذه القضيّة بهذا الاعتبار كلّيّة، لأنّ الشيء إذا كان له خاصّة مفارقة صدق الأصل مع كذب كلّيّة هذه القضيّة. ولا تلزمها سالبة جزئيّة أيضاً بشيء من الاعتبارات الثلاثة الأخيرة. أمّا الثاني فلجواز كون الموضوع لازماً لنفس الوجود. وأمّا الثالث فلجواز كون المحمول مفارقاً فلا يكون لازماً للموضوع، مع إنحصار ما ليس بملزوم له في الموضوع حتّى تكون المعدوماتُ بأسرها ملزومةً له ٧٢س والموجوداتُ التي تغاير الموضوع إن خرج عنه شيء منها، حتّى يصدق أنّ كلّ ما ليس بملزوم للمحمول فقد وجد له الموضوع في الخارج. هذا وإن كان حقّاً صواباً فحيث لم يتبيّن لنا مثال صادق ليس بذلك الجليّ عندنا بل هو يُعدّ في

٧ هذه...كلّيّة] في نسختي د، ط: "سالبة كلية سالبة [وفي ط سقطت "كلية سالبة"] الموضوع بهذه الاعتبارات المذكورة لجواز كون الشيء المحمول خاصة مفارقة للموضوع حتى يصدق الاصل مع امتناع هذه السالبة في العكس مع كل واحد من الاعتبارات الاربعة". والمثبت من النسخ الباقية وشرح الكاتبي ٨ سالبة...أيضاً] ت: أيضاً سالبة جزئية. والمثبت من نسختي د، ط. ولا أثر للزيادة في النسخ الباقية فإن نصها: "ولا يلزمها شيء من الاعتبارات الثلاثة الاخيرة". والمآل واحد، فإن الكلام في ما يلزم من السوالب، فإن لم تلزم السالبة الجزئية لم يلزم شيء من السوالب. ١١ حتّى...الخارج] الزيادة في نسختي د، ط دون النسخ الباقية. وفي شرح الكاتبي: "حتى تكون المعدومات بأسرها ملزومة للمحمول والموجودات التي تغاير الموضوع إن خرج عنه شيء منها تكون أيضاً ملزومة للمحمول حتى تصدق الموجبة الكلية بهذا الاعتبار وهي قولنا: كل ما ليس بملزوم للمحمول فقد وجد له الموضوع في الخارج".

١ ج] س: بج ٢ خارجة] س: خارجية ٣ العكسين] ي، ت، ط، ك: العكس. والمثبت من س، د، م، ج، ن ٨ كلّيّة] ساقط من د | بشيء] س، ي، م، ج، ن: شيء ٩ الثلاثة] ي: الثلاث ١١ له[1]] ساقط من س | المعدوماتُ] ط: المقدمات. والمثبت من د، ك ١٣ هذا] ن، ك: وهذا

٧٨م بقعة التوقّف. وأمّا الرابع فلجواز لزوم الموضوع لنفس الوجود ومفارقة المحمول إيّاه.

وأمّا من السوالب المعدولة الموضوع فالخارجيّة المطلقة غير لازمة أصلاً، لجواز أن يكون الموضوع شاملاً لجميع الموجودات الخارجيّة لازماً لها، والمحمول شاملاً لجميعها مفارقاً لجميعها أو عن البعض، وحينئذ يصحّ ثبوت المحمول بالاطلاق لجميع أفراد الموضوع ولا يصحّ سلب الموضوع عن شيء من الموجودات التي لها عدم
٤٨ج المحمول - ضرورة ثبوت الموضوع لكلّها بالضرورة - كما نقول: "كلّ ما له الإمكان العام من الموجودات الخارجيّة ثبت له أحد الأمرين وهو إمّا القدم أو الحدوث"، ولا يمكننا أن نقول: "ليس كلّ ما وجد في الخارج وانتفى عنه الأمران في وقت بممكن"، ضرورة صدق قولنا "كلّ ما انتفى عنه الأمران من الموجودات الخارجيّة ممكن"، لأنّ الحوادث الباقية انتفى عنها الأمران زمان البقاء، لأنّ المعنى بالحادث الموجود في الزمان الأوّل وبالقديم ما لم يسبقه العدم، وكلّها ممكن بالضرورة.

وكذلك خارجيّة الموضوع لتلازم سالبتها الجزئيّة مع السالبة الجزئيّة الخارجيّة المطلقة، لما عرفت من تلازم نقيضَيْهما، ولعين ما ذكرنا من النقض.

---

١ التوقّف] د: الامكان والتوقف. والمثبت من ك، ط | الوجود] د: الموجود ٥ لجميعها[2]] ن: عن جميعها ١٠ بممكن] س، ي، ج: ليس بممكن؛ ت: يمكن؛ ن: فهو ممكن؛ وفي شرح الكاتبي: فهو غير ممكن. والمثبت من د، ط | قولنا] د: + أن ١١ الخارجيّة] ن، ك: + فهو عنها] ت، د، م، ج، ن، ط: عنه؛ وفي س صُحّحت "عنه" الى "عنها". والمثبت من ي، ك المعنى] ي: نعني ١٢ وبالقديم] س: والقديم؛ د، ط: والمعنى بالقديم. والمثبت من ي، ت، م، ج، ن، ك ١٤ وكذلك] ت: ولذلك ١٥ تلازم] س: ملزوم | نقيضَيْهما] ي، م، د: نقيضهما؛ ت: نقيضها. وفي س صحّحت "نقيضها" الى "نقيضهما"؛ ن، ط: بعضهما. والمثبت من ج | ولعين] ن: وبعين | النقض] د، ج: النقيض

وكذلك الحقيقيّة المطلقة: أمّا كلّيّة فلِما عرفت من عدم لزومها كلّيّاً عند تقيّد الموضوع وكونها حينئذ أعمّ منه عند الإطلاق، وأمّا جزئيّة فلجواز كون الموضوع لازماً لنفس الوجود. ٩٦د ٥٨ط

ولا تلزمها أيضاً حقيقيّة الموضوع كلّيّة، لانتقاضه بالخاصّة المفارقة. وتلزمها جزئيّة وهي قولنا "ليس كل ما هو ملزوم لسلب الباء ج في الخارج" للزومها لمقيّدة الموضوع الكلّيّة ولزوم تلك الأصل، وقد مرّ ذلك فلا نطوّل بالإعادة.

وأمّا الموجبات: فلم يلزم شيءٌ من القضايا المذكورة في عكس نقيض هذه القضايا - إلاّ جزئيّة معدولة الموضوع بالاعتبار الرابع وسالبته بالاعتبار الثاني - لا كلّيّة ولا جزئيّة، سواء كانت معدولات الموضوع، أو سوالبه، أو محصّلاته بتقدير كون الأصل معدولة المحمول، قُيّد الموضوع أو أُطلق، لجواز أن يكون الطرفان بحيث ليس لنقيضَيْهما أو لنقيض أحدهما موضوعات موجودة في الخارج، وتوقّف صدق كلّ واحدة من هذه القضايا المذكورة - سوى ما استثنيناه - على صدقها معاً على شيء من الموجودات الخارجيّة، ونظائره كثيرة مستغنية عن الذكر. هذا لو ٧٩م جُعل نقيض الموضوع محمولاً في الموجبة. ولو جوّز مجوّزٌ جَعْلَ عين الموضوع محمولاً كان عدمُ لزوم هذه القضايا مع ذلك ظاهراً أيضاً لجواز مساواة الطرفين.

وأمّا الحقيقيّة المطلقة فتلزمها جزئيّة بطريق الاتّفاق، لأنّه يصدق حينئذ أنّ "بعض ما هو ملزوم لسلب الباء ملزوم لسلب الجيم"، لكون المفهوم المتصوّر من سلب كليهما - أو مفهوم آخر محصّل مقيّد بقيد سلب كليهما - كذلك. ولا

---

١ تقيّد] ي، ط: تقييد ٣ الوجود] د: الموجود ٥ لمقيّدة] ي، ن، م، ط، ك: المقيدة. والمثبت من س، ت، د، ج ٦ الأصل] ي: للاصل ٧ شيءٌ] س، ي: شيئاً ٨ كلّيّة... جزئيّة] د، ط: جزئية ولا كلية ٩ جزئيّة] س: ضرورية | الموضوع] س: الموضع ١١ وتوقّف] د: فتوقف ١٢ واحدة] س، ت، ج، ط: واحد. والمثبت من ي، د، م، ن، ك | المذكورة] د: المذكور | استثنيناه] د، ط: استثنينا؛ ج: استثناه | على] ساقط من د، ط ١٤ الموضوع محمولاً[1]] ن: المحمول موضوعاً ١٥ أيضاً] ساقط من ن ١٦ وأمّا] ت: فاما يصدق حينئذ] س: حينئذ يصدق ١٨ مقيّد بقيد] ي، ن: يتقيد بقيد؛ س: بتقيد | كليهما[2]] ن: كلاهما

تلزمها كلّيّة، أمّا مع تقيّد الموضوع فلانتقاضها بالجنس الذي انحصر وجوده في أحد
٥٢ت نوعيه، وأمّا مع إطلاقه فللانتقاض بمثل هذه النظائر والخاصّة المفارقة.

وكذلك تلزمها جزئيّة خارجيّة الموضوع سالبته، لأنّ المفهوم المركّب من نقيض
٤٧ي الموضوع وأمر عدميّ ليس بمحمول في الخارج وإنّه ملزوم لنقيض الموضوع.

ويُعرف مما ذكرنا أنّ حكمَ محصّلات الموضوع في عكس النقيض بتقدير كون
الأصل معدول المحمول حكمُ معدولات الموضوع بتقدير كون الأصل محصّل
٧٣س المحمول من غير فرق، ويكون سلبها في الموضوع سلب العدول وحكمه حكم
سلب التحصيل عند كون الأصل محصّل المحمول من غير فرق، سواء كانت
القضايا سوالب أو موجبات. وبهذا يظهر فساد قول مَن فرّق في عكس النقيض
بين القضيّة المعدولة الموضوع ومحصّلته. وحكمُ ما يكون المحمول سالباً قريبٌ من
٩٧د ذلك فيُعرف ممّا ذكرناه فلا نطوّل بإفراده.

وتلخّص أنّه يلزم القضيّة المذكورة من السوالب المقيّدة الموضوع دائمة كلّيّة سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل والثالث، ومعدولته بالاعتبارات الثلاثة الأولى؛ ومن مطلقة الموضوع جزئيّة دائمة سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل ومعدولته بالاعتبار

---

٩ مَن فرّق] كاتبي: وهو الامام زين الدين الكشي رحمه الله

---

١ تقيّد] ي: تقييد | فلانتقاضها] ي: فلا يناقضها | وجوده] د، ط: وجود موضوعاته ٢ فللانتقاض] س: فالانتقاض؛ د، ط: فلانتقاضه | والخاصّة] د، ط: وهو الخاصة ٣ تلزمها] س، ي: لا تلزمها. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي سالبته] د: سالبه ٤ وأمر] س: أو أمر | عدميّ] س، ي: معدوم. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، لك | ليس] د، ط: هو ليس ٥ ويُعرف] ي، ت: وبعرف؛ س، د، ن، ط: وبعرف. والمثبت من م، ج | النقيض] ساقط من ن | كون...بتقدير] ساقط من ن ٧ العدول] س: المعدول ١١ فيُعرف] س، ن، لك: فمعرف؛ ي، د: فمعرف؛ ت: سعرف؛ ج: يتعرف، م: متعرف؛ ط: فمعرف سعرف | فلا] س، ت، د، م: ولا. والمثبت من ي، ج، ن، ط، لك | بإفراده] د، ط: بايراده ١٢ وتلخّص] ي: ويلخص؛ س: وبلخصُ؛ ت، ن: وبلخص؛ د، لك: وبلحص؛ ط: وملحص. والمثبت من م، ج | القضيّة] ت: القضايا ١٣ الأوّل] س: الاولي | ومعدولته] ت، ج: معدولته | الأولى] ي، ط: الاول؛ ت: للاولى

الثالث؛ ومن الموجبات جزئيّة دائمة أو ضروريّة معدولة الموضوع بالاعتبار الرابع وسالبته بالثاني بطريق الاتّفاق. وما عدا ذلك من القضايا لا تلزم، إلاّ السالبة الجزئيّة المقيّدة الموضوع سالبته بالاعتبار الرابع فإنّا ما جزمنا بعدم لزومها للقضيّة المذكورة - وإن كان ذلك غالب الظنّ - فإنّه لم يتبيّن لنا بعدُ ما يمنع لزومها. ولا يُستدرك علينا هذا التوقّف مع الجزم بعدم لزومها عند إطلاق الموضوع وعدوله م٨٠ ن٣٥ وعدم لزوم هذه القضية بالاعتبار الثاني، لكون الاحتمال المانع من اللزوم في تلك القضايا متحقّقاً ههنا. لأنّا نقول: لا نسلّم تحقّق الاحتمال المذكور، لأنّ الموضوع وإن كان لازماً لنفس الوجود لماذا يلزم أن يكون كل ما ليس بملزوم ج٤٩ للمحمول دائماً ملزوماً للموضوع؟ وإنّما يكون كذلك إن لو تُصوِّرَ مفهومٌ ليس بملزومٍ للمحمول دائماً وذلك ممنوع لجواز كون المحمول أيضاً لازماً لنفس الوجود؛ ولا يمكن منع مفهومات ملزومة لسلب المحمول دائماً، أو ليست محمولةً في الخارج دائماً، أو ملزومة لسلب المحمول مطلقاً، عند كون المحمول خاصّة مفارقة، وحينئذ فقد لاحَ الفرق.

وأمّا إذا كانت هذه القضايا في الأصل حقيقيّة فيلزمها من السوالب:

المقيّدة الموضوع كلّيّة دائمة سالبة الموضوع بجميع الاعتبارات إلا الثاني. أمّا الأوّل فلأنّه لولا صدقه لصدق "بعض ما ليس ب دائماً في الخارج ج بالإطلاق في

---

٢ بالثاني] د، ط: بالاعتبار الثاني | عدا ذلك] ي: عداه ٣ سالبته] د: سالبه | فإنّا ... جزمنا] ت: فانا جزمنا، وفي ي زيدت "لا" في الهامش؛ س: فاما ما صرحنا. والمثبت من د، م، ج، ن، ط، ك ٤ ذلك] ن: + هو | يتبيّن] س: يتيقن ٥ وعدوله] س، ي، د، ن، ط: عدله. والمثبت من ت، م، ج ٨ وإن] د، م، ن، ط، ك: اذا. والمثبت من س، ي، ت، ج | بملزوم] ت: ملزوم ١٠ كون] ي: أن يكون ١١ أو ليست] ت: وليست | ليست محمولة] ي، ت، ن: ليست محمولا؛ وفي س صححت "ليست محمولا" الى "ليست محمولات"؛ م، ج: ليس محمولا؛ ط: لسلب محموله. والمثبت من د ١٣ فقد] د، ط: قد ١٦ ب دائماً] س، ي: دائماً ب

الخارج" ونفرض ذلك البعض معيّناً هو د، فد يكون ملزوماً للجيم لاتّصافه به في ٥٩ط
الخارج، وإنّه ليس بملزوم للباء دائماً لدوام سلب الباء عنه مع وجوده في الخارج،
فبعض ما ليس بملزوم للباء دائماً ملزوم للجيم، وينتج مع الأصل: "بعض ما ليس
بملزوم للباء دائماً ملزوم له بالإطلاق"، هذا خلف. وأمّا الثالث فلأنّه لو صدق
"بعض ما ليس بملزوم للباء دائماً ج في الخارج بالإطلاق" لزم "بعض ما ليس
بملزوم للباء دائماً ملزومٌ للجيم" ولزم المحال من تركّبه مع الأصل. وأمّا الرابع فلزوم
المحال من نقيضه مع الأصل بيّن. والاعتبار الثاني لا يلزم، لا كلّيّة ولا جزئيّة،
لجواز أن يكون الموضوع ما يلازم نفس الوجود حتّى لا يصحّ سلب ملزوميّته
عمّا ليس بمحمول في الخارج، مثل ما يصدق قولنا "كلّ ملزوم للشيئيّة ملزوم ٩٨د
للوجود" ولا يصدق "بعض ما ليس بموجود في الخارج ليس بملزوم للشيئيّة"،
ضرورة أنّ كلّ ما ليس بموجود في الخارج ملزوم للشيئيّة.

ودائمة كلّيّة معدولة الموضوع بالاعتبارات الثلاثة الأُوَل. أمّا الأوّل فلأنّه لولاه
لَصدق "بعض ما هو لاب دائماً في الخارج ج في الخارج بالإطلاق" ويلزم
"بعض ما هو لاب دائماً في الخارج ملزوم للجيم" ويلزم منه "بعض ما ليس
بملزوم للباء دائماً ملزوم للجيم في الجملة" لامتناع ملازمة المعدوم للموجود، ٨١م
ويتركّب ذلك مع الأصل منتجاً للمحال. وأمّا الثاني فالأمر فيه أظهر. وأمّا الثالث ٧٤س
فيلزم نقيضه أيضاً صغرى قياس الخلف لامتناع ملازمة الطرفين للموجودات
الخارجيّة واستلزام الاتّصاف بالفعل للحيثيّة. ولا يلزمها بالاعتبار الرابع أصلاً لما
عرفت.

---

١ فد] س: وقد؛ ي: فد قد ٢ لدوام...دائماً] ساقط من ن ٤ بملزوم] د، ط: ملزوماً | له] ن: للباء ٦ ملزومٌ] س: ملزوماً | تركّبه] ن: ركسه ٧ والاعتبار] ي: وبالاعتبار | لا كلّيّة] ي: كلية؛ ن: لا الكلية | جزئيّة] ن: الجزئية ٩ بمحمول] د، ط: بموجود | كلّ] ن، لك: + ما هو ١٠ ليس^2...الخارج] ساقط من ت ١١ ضرورة...للشيئيّة] ساقط من ن ١٢ الأُوَل] ت، م، ن، ج: الاولى. والمثبت من س، ي، د، ط، لك | الأوّل] ي: الاولى ١٣ ويلزم] ن: ويلزمه ١٤ منه] ساقط من س، ي ١٨ للحيثيّة] ت، م، ج: للحينية؛ س: الحيثية. والمثبت من ي، د، ن، ط | بالاعتبار] ت: الاعتبار

ولا يلزمها من مطلقات الموضوع إلاّ سالبة جزئيّة معدولة الموضوع بالاعتبار الثالث وسالبته بالاعتبار الأوّل.

ومن الموجبات: الجزئيّتان المذكورتان بطريق الإتّفاق بالبيان المذكور ثمّه. ٥٣ت

وحينئذ ظهر أنّ كلّ ما لزم القضايا السبع من عكس النقيض عندما تكون خارجيّة يلزمها إذا كانت حقيقيّة مع مزيد لزوم قضيّة أخرى وهي السالبة الكلّيّة الدائمة المقيّدة الموضوع سالبته بالاعتبار الرابع. ٤٨ي

وأمّا الدائمة والعامّتان فإنّها تنعكس كأنفسها في الجهة والكم إلى:

السوالب المعدولة الموضوع بالاعتبارات الثلاثة الأُوَل، والسالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل والثالث، لانتظام نقائضها مع الأصل صغرى قياس منتج للمحال أو استلزام ما ينتظم صغرى قياس الخلف؛ وإلى جزئيّة ضروريّة موجبة سالبة الموضوع بالاعتبار الثاني، ومعدولته بالاعتبار الرابع. فتلزمها إذاً خمسة من السوالب الكلّيّة الموافقة للأصل في الجهة. وفي السالبة الكلّيّة السالبة الموضوع بالاعتبار الرابع - وإن كان الظاهر عدم اللزوم - التوقّف المذكور في جزئيّتها في القضايا المتقدّمة.

والسالبتان الباقيتان - أعني سالبة الموضوع بالاعتبار الثاني ومعدولته بالاعتبار الرابع - فلا تلزمان أصلاً للعلّة المذكورة في القضايا السبع.

---

٢ وسالبته] ي، م: وسالبة ٤ ظهر] ت: يظهر | السبع] س، ت، ج: السبعة ٦ سالبته] س: سالبته ٧ فإنّها تنعكس] ي: فينعكس ٨ الثلاثة الأُوَل] س، ت، ن، م، ج: الثلاثة الاولى؛ ي: الثلاث الاول. والمثبت من د، ط، ك ١٠ أو] ن: و ١١ ومعدولته] ي: ومعدوله؛ ت: ومعدوليه؛ د: ومعدولتها | بالاعتبار[2]] د: لاعتبار | فتلزمها] ي: فلزمها ١٢ للأصل] ت، ج: الاصل ١٣ التوقّف] س، ي، ت، ج، ن: للتوقف. والمثبت من د، م، ط، ك ١٥ ومعدولته] ت: ومعدوليه ١٦ تلزمان] د: تلزمها | أصلاً] ساقط من ت السبع] س، ج: السبعة

ولا يلزم من الموجبات شيء سوى الجزئيّتين المذكورتين بطريق الصحبة من غير لزوم.

هذا إذا كانت خارجيّة.

وتلزم الحقيقيّات ثمانية: هذه السبع، وسالبة كلّيّة سالبة الموضوع بالاعتبار الرابع،
٩٩د وهي التي توقّفنا في عدم لزومها للخارجيّات.

وتعلم أنّه لا يحتاج في هذه القضايا - وفي كلّ ما هو غير السبع المذكورة - إلى تقييد الموضوع بما يناقض جمة القضيّة، بل توضع على الاصطلاح مطلقاً، إلاّ أنّ مقيّدات الموضوع لو اعتبرتها كانت أؤلويّة اللزوم لكونها أعمّ من مطلقاته.

وأمّا الضروريّة فإن كانت خارجيّة انعكست دائمة وفي الكمّ كنفسها إلى:
٨٢م السوالب الخمس للبيان المذكور، ولا تنعكس كنفسها في الجهة إلى هذه القضايا،
٥٠ج لأنّ الوصف الذي اشترك في إمكانه طبيعتان ثبت لإحداهما بالفعل دون الثانية
يصحّ حمل الطبيعة عليه حملاً خارجيّاً بالضرورة، ولا يصحّ سلب ذلك الوصف
بالضرورة عمّا ليس له تلك الطبيعة في الخارج لسلبها عن الطبيعة الثانية مع
إمكان الوصف لها؛ وإلى الجزئيّتين الموجبتين المذكورتين بطريق الاتّفاق.

---

١ سوى] ن: من ٤ ثمانية] م، ك: ثمان | السبع] س، ي، ج، م، ن: السبعة؛ ك: التسع؛ والمثبت من ت، د، ط ٥ توقّفنا] ي: توقفها؛ م: توقفت ٦ وتعلم] ت: ويعلم؛ ج: ونعلم؛ س، ي: وبعلم. والمثبت من د، م | السبع] س، ج، ن، م، ط: السبعة. والمثبت من ي، ت، د، ك ٧ تقييد] س، ك: تقيد ٨ اعتبرتها] ت: اعتبر بها؛ ك: اعتبرها | كانت أؤلويّة] س: كان اولوى؛ ت: كان اولوى؛ ي، ن: كانت اولوى؛ ط: كانت اوله. والمثبت من د، م، ج، ك ٩ دائمة] ساقط من ن ١٠ الخمس] س، ج: الخمسة؛ ي: السبع ١١ لإحداهما] ن: لأحدهما | الثانية] ي: الثاني ١٢ يصحّ[1]] ي: فصح | الطبيعة] ي: الطبيعية | عليه] ساقط من ن، ط؛ د: والاولى عليه ١٣ ليس] د: ليست

وإن كانت حقيقيّة إنعكست إلى الثمان المذكورة. وفي حفظ الجهة في القضايا الستّ توقّفٌ، والدوام يقينيّ اللزوم. والكلام في هذه الموجبة وحفظها للجهة مثل الكلام في سالبتها في العكس المستوي، والشبه المذكورة ثمّه آتية ههنا ومندفعة بالأجوبة المذكورة.

وأما الخاصّتان فتنعكسان إلى السوالب الخمس إن كانتا خارجيّتين، وإلى الستّ ٤٤ط
إن كانتا حقيقيّتين، حافظتين للكمّيّة دون الجهة - والجهة إذاً جهة عامّتيْها - والجهة دون الكمّيّة. أمّا الأوّل فلأنّ لزوم كلّيّة عامّتيها ظاهر، للزوم ذلك في العامّتين وامتناع استلزام الأعمّ لما لم يستلزمه الأخصّ، وللبيان المذكور فيهما بعينه. وأمّا عدم لزوم الكلّيّة بجهة الأصل فلأنّه يصدق "كلّ كاتب متحرّك الأصابع بالضرورة ٧٥س
ما دام كاتباً لادائماً" خارجيّة وحقيقيّة مع امتناع عكس النقيض كلّيّاً بهذه الجهة. وأمّا الثاني فلأنّه لولا صدق قولنا "لا شيء ممّا ليس ب ج ما دام ليس ب لادائماً في البعض" لَصدق "لا شيء ممّا ليس ب ج دائماً"، ضرورةَ دوام السلب بدوام الوصف في الكلّ، وحينئذ نجعلها كبرى ونضمّ إليه صغرى يتضمّنها أصل القضيّة وهي قولنا "كلّ ج ليس ب" إن كان العكس سالب الموضوع، أو "كلّ ٣٦ن

---

١ الثمان المذكورة] كاتبي: معناه انها اذا كانت حقيقية تنعكس الى السوالب الست اللازمة للموجبة الدائمة الحقيقية موجهة بالدوام بحسب الذات ... والى الموجبتين الجزئيتين بطريق الاتفاق.

---

١ الثمان] س، ي، م، ج، ن: الثانية. والمثبت من ت، د، ك ٢ الستّ] ي: السبع المذكورة؛ س: السبعة؛ م: الستة، ج: الستة المذكورة؛ د، ط، ن: الست المذكورة. والمثبت من ت، ك ٣ العكس] د: عكس | والشبه] ت: والستة | المذكورة ثمّه] د: المذكور ثم ٤ المذكورة] س، ي: + ثمة ٥ الخمس] س، ج: الخمسة | الستّ] س، ج: الستة ٦ عامّتيْها] ج: عامتيها؛ وفي س صححت "عامتيها" الى "عامتيها" | والجهة[2]...الكمّيّة] شطبت العبارة في س وزيد في الهامش "ان كانتا خارجيتين" بخط مغاير لخط الناسخ ٧ العامّتين] ي: العامة ٨ لم] ساقط من د | وللبيان] س: والبيان؛ ي: ولسان ٩ لزوم] ت: اللزوم | بجهة] ج: لجهة. والمثبت من ي، ت، د، ن، ك. وفي س، م الكلمة غير واضحة ما بين "لجهة" أو "بجهة" كلّ...كاتباً] س، ي، ج: كل متحرك الاصابع كاتب بالضرورة ما دام متحرك الاصابع لادائماً. والمثبت من ت، د، م، ن، ك. ١١ فلأنّه لولا] د: فلولا ١٢ لا شيء] ساقط من د ١٣ صغرى] ي: الصغرى | يتضمّنها] د: نقيضها ١٤ سالب] س: سالبة

ج لاب" لو كان معدوله - ضرورة لادوام الباء لجميع أفراد الجيم - حتّى يكون ذلك قياساً منتجاً لقولنا "لا شيء من ج ج دائماً"، هذا خلف.

وإلى الجزئيّتين الموجبتين المذكورتين، وهاتان الموجبتان لمّا لزمتا بطريق الاتّفاق لم يتفاوت فيهما شيء من القضايا أصلاً، بل كان لزومها للبعض كلزومها للكلّ من غير تفاوت.

واحتجّ مَن زعم أنّ الموجبات تنعكس كنفسها أنّه لولا صدق قولنا "كلّ ما ليس ب ليس ج دائماً" لَصدق "بعض ما ليس ب ج بالإطلاق" فبعض ج ليس ب بالإطلاق وقد كان كل ج ب دائماً، هذا خلف، وكذلك في سائر القضايا بما ٨٣م يليق بها. وقد عرفت أنّ نقيض "كلّ ما ليس ب ليس ج" الموجب هو "ليس كلّ ما ليس ب ليس ج" السالب المعدول، وأنّه أعمّ من الموجب المحصّل فيمتنع ٥٤ت١٠٠د استلزامه إيّاه.

وزعم الكشّيّ في كتابه الموسوم بالحدائق أنّ القضايا السبع تنعكس موجباتها - كلّيّة كانت أو جزئيّة - موجبةً جزئيّةً بالكمّ ومطلقاً عامّاً في الجهة. واحتجّ عليه بوجوه ثلاثة:

---

٦ مَن زعم] كاتبي: الشيخ ومن تابعه

---

١ معدوله] ي، ت: معدولة؛ د: معدوليه؛ ن، ط: معدولته؛ وفي س صححت "معدوله" الى "معدولمه". والمثبت من م، ج | لادوام] س: لادام | لجميع] ت: بجميع ٣ وهاتان] ت: وههنا ٤ فيهما] س: فيها ٥ تفاوت] في س زاد الناسخ في الهامش "اصلا" ٦ واحتجّ] س، ي: احتج ٧ دائماً] ساقط من ت | ما] ساقط من د | بالإطلاق] ن: + العام ٨ بالإطلاق] ن: + العام | بما] د: لما؛ س: مما؛ م، ط: ما. والمثبت من ي، ت، ج، ن، ك ١٠ ج] ساقط من د ١٢ الموسوم] ي: المرسوم | السبع] س، ت، م، ج: السبعة ١٣ كلّيّة كانت] ي: كانت كلية | موجبةً] ساقط من ن | بالكمّ] ن: في الكم | ومطلقاً عامّاً] ي: ومطلقة عامة؛ م: مطلقا عاما

الأوّل أنّه لولا صدق الموجبة الجزئيّة المعدولة الطرفين صدقت السالبة الكلّيّة الدائمة المعدولة الطرفين المستلزمة للموجبة الكلّيّة الدائمة المحصلة المحمول، فيلزم حمل الأخصّ على كلّ الأعمّ، وصحّح ذلك بحمل المتنفّس على الإنسان، فإنّه يلزمُ كذبَ عكسِ نقيضِه حملُ الإنسان على جميع أفراد اللامتنفّس الأعمّ منه، وذلك محال.

والثاني أنّ كلّ موضوع فهو إمّا أخصّ من نقيض محموله أو مباين له مباينة كلّيّة أو جزئيّة، فيمتنع ثبوته لكلّ أفراده، ويلزم من ذلك ثبوت نقيض الموضوع لبعض ٤٩ي أفراد نقيض المحمول. أمّا الأوّل فلأنّ المحمول إن كان أعمّ أو مساوياً لزمت المباينة الكلّيّة، وإن كان أخصّ لزمت المباينة الجزئيّة، ضرورةَ أنّ نقيض الخاصّ أعمّ من عين العامّ، وإن كان أعمّ من وجه وأخصّ من وجه لزمت المباينة الجزئيّة، لأنّ كونه أعمّ يقتضي المباينة الكلّيّة، وكونه أخصّ يقتضي المباينة الجزئيّة، فلا جرم كانت المباينة الجزئيّة حاصلة جزماً. وأما الثاني فظاهر.

والثالث أنّه لا بدّ وأن يوجد موجودات أو معدومات خارجة عن ج وب، فبعض ما ليس ب ليس ج.

والجواب عن الأوّل منعُ لزومِ الموجبة المحصّلة كذبَ المعدولة المذكورة على ما مرّ. وإن جعل العكس سالبة حتّى يلزم كذبه الموجبة المحصّلة فلا نسلّم امتناع حمل الموضوع على جميع أفراد نقيض المحمول ولا نسلّم أعميّته. وتصحيحه بمثال المتنفّس مع الإنسان ممّا لا يُعدّ من البراهين، بل من الأمثلة ما ليس كذلك وهو ما يكون الطرفان شاملين للموجودات مع مفارقة المحمول لكلّها أو لبعضها، وحينئذ يكون

---

١ الأوّل] س، ي: احدها | أنّه] ساقط من ي | صدقت] ن: لصدقت ٢ الكلّيّة] ت: للكلية ٣ الأعمّ] س، ي، ن: + دائماً | المتنفّس] س، ن: التنفس ٦ والثاني] ت، ج، ن، ط، ك: الثاني؛ ساقط من ي. والمثبت من س، م | أنّ] س: انه ٩ كان] ن: كانت ١٠ وأخصّ] س: اخص ١٣ والثالث] د، ن، ط، ك: الثالث ١٥ المعدولة المذكورة] س، ج: المعدولة المذكورتين؛ ت: المعدولة المذكورة بين؛ م: المعدولتين المذكورتين. والمثبت من ي، د، ن، ط ١٧ المتنفّس] س: التنفس ١٨ يُعدّ] د: نعده ١٩ أو لبعضها] س: ولبعضها يكون] في ي زيد "لا" فوق السطر قبل "يكون"

٥١ج الموضوع أعمّ من نقيض المحمول ويثبت لكلّ أفراده - جُعلت القضيّة معدولة
٨٤م الموضوع أو سالبته - بجميع الاعتبارات إلاّ بالاعتبارين اللّذين عرفت وجوب صدقهما أبداً لكذب نقيضَيْهما أبداً، وهي سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل ومعدولته
٧٦س بالثالث، فيجب صدقهما أبداً مع كلّ قضيّة صادقة، وهما اللذان حكمنا بلزوم صدقهما للقضايا المذكورة.

وبهذا يظهر فساد الثاني، لأنّا نقول أنّ كون المحمول أعمّ أو مساوياً إنّما يستلزم المباينة الكلّيّة إذا كان دائم الثبوت لأفراد الخاصّ أو المساوي وليس كلامنا فيه، وأمّا إذا كان مفارقاً أو محتملاً كما في هذه القضايا فلم يلزم ذلك وكذّبه المثال المذكور في الوجه الأوّل. قوله - المحمول إن كان أخصّ من الموضوع مطلقاً كان
٤٥ط نقيضه أعمّ من الموضوع أو مبايناً له مباينة جزئيّة - غيرُ لازم لأنّ الموضوع اذا كان اعتباراً شاملاً لجميع المفهومات الموجودة والمعدومة لم يكن نقيض المحمول مبايناً له مباينةً جزئيّة وأعمّ منه، كالممكن العامّ الأعمّ من الخاصّ مع استلزام سلب الخاصّ
١٠١د إيّاه. وبذلك يُعرف فساد ما ذُكِر من الدليل على ذلك. قوله في الأعمّ من وجه والأخصّ من وجه - أنّ كونه أعمّ يقتضي المباينة الكلّيّة وكونه أخصّ يقتضي المباينة الجزئيّة - كلامٌ غير محقّق، لأنّ المقتضي للمباينة الكلّيّة العمومُ المطلق لا مطلق العموم المحتمل للعموم المطلق والذي من وجه دون وجه، وإلاّ كان مع بطلانه مصادرة على المطلوب، وكذلك الخصوص المقتضي للمباينة الجزئيّة. وهذا الفاضل اعترف ببطلان ذلك في المعدولة الموضوع، كما في حمل الحيوان على

١ ويثبت] س: وسب | جُعلت] ي: وان جعلت ٢ سالبته] ي، ط: سالبة | بالاعتبارين] س، د، ج: باعتبارين ٣ نقيضَيْهما] س، ي، ت، د، م، ط: نقيضهما؛ ن: نقضهما. والمثبت من ج ٤ صدقهما] ن: صدق نقيضهما ٩ في] س: وفي ١٠ أو مبايناً] ن: ومباينا ١١ والمعدومة] د، ط: أو المعدومة ١٢ من الخاصّ] ن: من الممكن الخاص | الخاصّ[1]] س: الاخص ١٣ يُعرف] س، ي، ن، ط: نعرف؛ د: نُعرف. والمثبت من ت، م، ج | قوله] ساقط من ي | من وجه] ساقط من د ١٤ أخصّ] ساقط من د ١٨ الفاضل] ي: القائل

بعض اللاإنسان، فإنّ نقيض المحمول - وهو اللاحيوان - لا يباين الموضوع - وهو اللاإنسان - لموافقته إيّاه موافقة كلّيّة، ضرورةَ صدق قولنا "كلّ لا حيوان لا إنسان"، ولذلك خصّص وجوب الانعكاس في هذا الموضع بالجزئيّة المحصّلة. ونحن نبيّن في المحصّلة أيضاً أنّ الموضوع إذا كان بحيث يثبت لبعض أفراد المحمول ولجميع أفراد نقيضه كان بين الطرفين عموم من وجه وخصوص من وجه، مع ٥٥ت
استلزام نقيض المحمول لعين الموضوع، مثل الجوهر مع المفهوم من أحد الأمرين - أعني الحيوان والعرض - فإنّ مسمّى أحدهما أعمّ من الجوهر من وجه وأخصّ من وجه، مع استلزام نقيض الجوهر لأحد الأمرين، فإنّه يصدق قولنا "كلّ لا جوهر فله أحد الأمرين" إذا أخذنا الموضوع معدولاً. وإن سلّمنا امتناع حمل ٨٥م
الموضوع على نقيض المحمول بالإيجاب، لماذا يلزم حمل نقيضه عليه بالإيجاب؟ بل يجوز كذبهما معاً على ما عرفت. ولا يندفع ذلك بجعل العكس سالباً لأنّ هذا الإمام جعل بقاء الكيف معتبراً في عكس النقيض ولذلك اعتبر فيه جعل نقيض

---

١ بعض اللاإنسان] الكاتبي: واعلم أن الامام زين الدين الكشي رحمه الله لما بيّن - على تقدير كون المحمول أعم من الموضوع من وجه دون وجه - وجوب صدق قولنا "بعض اللاحيوان لاابيض" و"بعض اللاابيض لاحيوان" قال: لكن هذا القسم الأخير وهو أن يكون المحمول أعم من الموضوع من وجه دون وجه ينتقض بقولنا "بعض اللاانسان حيوان" فإن المحمول هاهنا أعم من الموضوع من وجه دون وجه مع أن مقابل المحمول وهو "اللاحيوان" مما لا يباين الموضوع وهو "اللاانسان" - لا مباينة كلية ولا جزئية - بل يوافقه موافقة كلية لأنه يصدق أن يقال "كل لاحيوان لاانسان".

---

١ بعض اللاإنسان] س، ن، لك: نقيض الانسان؛ م، ج، ط: بعض الانسان؛ د: بعض اللانسان. والمثبت من ي، ت ٢ اللاإنسان] د، م: اللانسان ٣ ولذلك] ي: ولهذا ٤ أنّ] س، ي، ن: لأن؛ ساقط من م. والمثبت من ت، د، ج، ط ٥ ولجميع] ن: لجميع ٧ والعرض] د، ج، ن، ط: أو العرض؛ م: اذ العرض. ونسخة ي غير واضحة هنا. والمثبت من س، ت، لك | الجوهر] ن: الآخر ٩ وإن] د، ط: ولئن ١٠ لماذا] ت: لمادى؛ س: لما ذا ١١ العكس] د، ط: عكس النقيض ١٢ الكيف] ن، لك: الكيفية | ولذلك] ن، لك: وكذلك | نقيض...محمولاً] ي: الموضوع محمولاً ونقيض المحمول موضوعاً

المحمول موضوعاً ونقيض الموضوع محمولاً. وأيضاً صرّح بانعكاس هذه الموجبات إلى الموجبة الجزئيّة.

وأمّا الثالث فهو الدليل الذي ذكره الشيخ في عكس نقيض الموجبة الجزئيّة وسيأتي الكلام عليه.

وأمّا الموجبات الجزئيّة فما عدا الخاصّتين من القضايا لا تنعكس إلى شيء من السوالب، غير الجزئيّتين الواجبتَي الصدق - أعني سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل ومعدولته بالاعتبار الثالث - ولزومهما إيّاها بطريق الاتّفاق للدليل العامّ المشترك. وما سواهما فلم يلزم شيء منها، لأنّ الموضوع اللازم لنفس الوجود إذا حُمل على بعض أفراده ما هو أخصّ منه صدقت الجزئيّات الأربع الدائمة إن كان الأخصّ ٣٧ن لازماً لأفراده، والسبع إن كان مفارقاً، خارجيّة وحقيقيّة، مع كذب السالبة معدولة الموضوع بالاعتبارات الثلاثة التي هي غير الثالث، وسالبته بالاعتبار الثاني والرابع. واختبارك بما سلف يُغني عن تفصيل القول في هذه القضايا.

وأمّا سالبة الموضوع بالاعتبار الثالث فغير لازمة أيضاً لجواز كون المحمول لازماً للمعدومات بأسرها ولبعض الموجودات دون البعض، وكون الموضوع نفس

---

١ المحمول...ونقيض] ساقط من ت | موضوعاً] د: + في تعريفه لعكس النقيض ٦ سالبة] ت، د: السالبة ٧ إيّاها] ن: اياهما؛ ط: اياه ٩ ما] ن: وما | الأربع] س، م، ج، ن: الاربعة ١٠ والسبع] س، ج، ن: السبعة | كان] د: كانت | خارجيّة وحقيقيّة] ي: حقيقية وخارجية ١١ معدولة] ي: المعدولة | الثلاثة] د: الثلاث | وسالبته] ت، ي: وسالبة الموضوع ١٢ يُغني] س: اغنى

الوجود أو ما يساويه ويلزمه، حتى يصدق الأصل مع كذب عكس النقيض بهذا ٧٧س
الاعتبار. ٥٠ي

ولا إلى الموجبات سوى الجزئيّتين اللتين عرفت عموم لزومها، لعدم انعكاس ١٠٢د
الكلّيّات إليها وامتناع انعكاس الجزئيّة إلى ما لم تنعكس إليه الكلّيّة. فعلى هذا لو اعتبرنا في عكس النقيض مجرّد الاجتماع والموافقة في الصدق لزم الجزئيّات هذه القضايا الأربع، وإن اعتبرنا اللزوم بحيث ينشأ صدق العكس من صدق الأصل لم ينعكس شيءٌ من الجزئيّات الموجبة الإحدى عشرة عكس النقيض.

واحتجّ الشيخ في عكس نقيضها بأنّه لا بدّ وأن يوجد موجودات أو معدومات ٥٢ج
خارجة عن ج وب فبعض ما ليس ب ليس ج. فإن كان المراد به إحدى ما
ذكرنا من السالبتين أو الموجبتين صحّ لما عرفت لزومها، وإلاّ كان كاذباً. وإن كان ٨٦م
المراد به الموجبة السالبة الطرفين لم يلزم أيضاً، لأنّه ليس كلّ موضوع ومحمول بحيث يوجد موجودات أو معدومات خارجة عنها بل منها ما يشمل الموجودات
والمعدومات كالممكن العامّ، فإذا قلنا "بعض ما هو ممكن عامّ ضروريّ الوجود" ٤٦ط
لم يصدق معه "بعض ما ليس بضروريّ الوجود ليس بممكن عامّ"، ضرورة أن

---

٢ الاعتبار] ي: + كما نقول "بعض الموجودات حادث" ولا يمكننا ان نقول "ليس كل ما ليس بملزوم للحدوث بموجود في الخارج" لان كل ما ليس بموجود في الخارج ملزوم للحدوث، لانّا نعني بالحادث المعدوم زماناً ما في الواقع، وكل مفهوم معدوم في الخارج فهو بحيث إذا دخل في الوجود كان موجوداً هذا شأنه، وإذا صحّ ذلك صحّ أن كل ما ليس بملزوم الحدوث موجود في الخارج.
٨ واحتجّ الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٩٤

---

١ الوجود] س، ي، م: الموجود. والمثبت من ت، د، ج، ن، ط ٣ لزومها] س، ي: لزومها ٤ إليها] ساقط من س ٦ الأربع] س، ج، ن: الاربعة؛ ساقط من ط ٧ الجزئيّات الموجبة] د، ط، ك: الموجبات الجزئية؛ ن: الجزئيات | عشرة] "عشر" في جميع النسخ الا نسخة ط ٨ وأن] د، ط: أن ٩ خارجة] س: خارج؛ م: خارجية | ما[1]] س: مما ١٠ لما] س، ي، ن: كما. والمثبت من ت، د، م، ج، ك | لزومها] ن: لزومها | وإن] د: فان ١٣ والمعدومات] ي: أو المعدومات ١٤ لم...الوجود[2]] ساقط من د | ضرورة...عامّ] ساقط من ت

كلّ ما ليس بضروريّ الوجود فهو ممكن عامّ، لاستلزام سلب ضرورة الوجود الإمكان العام.

والكشّي فصّل القول في عكس نقيض الموجبة الجزئيّة، فتارةً ذكر أنّ الجزئيّة المحصّلة تنعكس والمعدولة لا تنعكس لانتقاضه بحمل الحيوان على اللاإنسان، وتارةً ذكر أنّ الموضوع إذا كان مساوياً أو أعمّ أو أخصّ مطلقاً انعكس، وإن كان أعمّ من وجه وأخصّ من وجه لم ينعكس لانتقاضه بالنقض المذكور. وذكر الدليل على الانعكاس بأنّ بيّن لزوم المباينة الجزئيّة بين الموضوع ونقيض المحمول بالتقسيم المذكور، وإلزام حمل الخاصّ على كلّ أفراد العامّ بتصحيحه بمثال واحد، وخروج موضوعاتٍ ما عن الطرفين؛ وهي الوجوه الثلاثة المذكورة في عكس المطلقات وقد أحطت بفسادها على التفصيل. ثم إنّها على تقدير صحّتها تقتضي الانعكاس مطلقاً لأنّ شيئاً من هذه الوجوه الثلاثة لا تختلف بكون القضيّة
٥٦ت محصّلة ومعدولة وبكون الموضوع أعمّ مطلقاً أو من وجه دون وجه. وأيضاً فقوله - أنّ المحمول إن كان أعمّ من الموضوع أو مساوياً لزمت المباينة الكلّيّة - وإن كان صحيحاً فلم يكن ذلك دليلاً على لزوم المباينة من صدق الجزئيّة، بل من العموم والمساواة التي يعتبر فيها الحمل الكلّي، فيكون معناه أنّ الجزئيّة لو صدقت معها الكلّيّة لزم العكس. وعلى هذا يلزم تفصيل القول في السالبة الجزئيّة في العكس المستوي والسالبة الكلّيّة المطلقة لأنّها إن صدقت مع الدوام انعكست، وعُقْمِ الجزئيّتين مطلقاً والمطلقتين في الشكل الثاني وسائر الأقيسة العقيمة، وذلك ظاهر الفساد.

---

٣ والكشّي] ت: + ذكر في بعض كلامه انها لا تنعكس، وفي كتابه المسمى بالحدائق

---

١ الوجود[1]] ساقط من ي | عامّ] شطبت في س ٣ أنّ] ساقط من د ٤ لا] ساقط من ن ٥ أنّ...كان] ي: انه اذا كان الموضوع ٨ وإلزام] س: والدائم ١٠ تقدير] د: تقرير ١٢ وبكون] س: وكون ١٣ أو مساوياً] ت، ك: مطلقاً أو مساوياً. ساقط من س، ي. والمثبت من د، م، ج | الكلّيّة] س، ي: الجزئية. والمثبت من ت، د، م، ج، ك ١٤ ذلك] ساقط من ن ١٥ التي] ت، ن، ك: اللذين | فيها] ت، ن: فيهما ١٦ يلزم تفصيل] ن: نفصل

بل الحقّ أنّ ما عدا الأربع من القضايا غير لازمة للجزئيّات المذكورة، سواء كانت محصّلات الطرفين أو معدولاتها، كان موضوعها أعمّ أو لم يكن، على ما عرفت. وهذه الأربع لازمة للجميع بأسرها لعموم لزومها على ما عرفت، بل تصدق في المعدولة وأعمّيّة الموضوع لأنّه يصدق "ليس كلّ ما ليس بحيوان في الخارج لا ٨٧م إنسان في الخارج" بما ذكرنا من الاعتبارات الأربعة المذكورة.

والخاصّتان مع انعكاسها إلى هذه الأربع تنعكس خارجيّتاهما كنفسيهما في الكمّ ١٠٣د والجهة جميعاً، حافظتين للكيف إلى الجزئيّة المقابلة المحمول لموضوع الأصل، ومخالفتين فيه إلى الجزئيّة الموافقة المحمول لموضوع الأصل، معدولتي الموضوع وسالبتيه بالاعتبارات الأربعة. لأنّا نفرض ذلك المعيّن من الجيمات الموجودة في الخارج الذي ثبت له الباء بدوام وصف الجيم لادائماً د. فد لاب في الخارج لوجوده في الخارج مع سلب دوام الباء عنه، وإنّه لا ج أيضاً - وإلاّ لدام الباء بدوام ذاته ما دام لا ب وإلا لم يدم الباء بدوام الوصف لا دائماً لثبوت الجيم في ٧٨س الجملة - فصدقت الموجبة المعدولة الطرفين بالاعتبار الأوّل. وإنّه مستلزم

---

٩ الأربعة] س، ي، م، ج: + حافظتين للكيف ومخالفتين فيه [وفي م سقط "فيه"]. والظاهر أن الزيادة حشو وتكرار لا فائدة منه. والمثبت من ت، د، ن، ط

---

١ الأربع] س، ج، م، ن: الاربعة | لازمة] س: لازم ٢ موضوعها] ت، د، ط: موضوعها. والمثبت من س، ي، م، ن، ك ٣ الأربع] س، ج، م، ن: الاربعة | لزومها] ن: لزومها عرفت] ي: علمت ٤ وأعمّيّة] ت، ج، م: والاعم | ليس[1]] ساقط من س، م ٥ بما] ن: وكذا سائر ما؛ ك: وكذلك سائر ما | الأربعة] ت: الاربع؛ ساقط من س، ي، م. والمثبت من د، ج، ن، ط، ك ٦ الأربع] س، م، ج، ن: الاربعة | خارجيّتاهما] س: خارجية؛ ي: خارجياهما | كنفسيهما] س، ت، ج، ب: كنفسهما. والمثبت من ي، د، م، ك ٧ حافظتين] س، د، ج، ن: حافظين؛ ت: وحافظين. والمثبت من ي، م | المحمول] ساقط من ت ٨ ومخالفتين] ت: مخالفين؛ ج: ومخالفين؛ م: مخالفتين. والمثبت من س، ي، د، ن، ط ٩ وسالبتيه] ت، م: سالبته | الأربعة] ت: الاربع | الأربعة] ساقط من م | نفرض] ي: اذا فرضنا ١٠ ثبت] س: يثبت | فد] س: قد؛ ي: بد ١١ لوجوده...سلب] شطبت في س وبدّلت بـ"لسلب" | الباء[1]] ي: البائية | وإنّه] س: ولأنه ١٢ يدم] س، ن: يلزم ١٣ مستلزم للاعتبار] س: يستلزم الاعتبار

للاعتبار الثاني لأنّ اتّصافه في الخارج بسلب الجيميّة يستلزم ملزوميّته له، وكذلك الثالث والرابع. والموجبة السالبة الموضوع بكلّ اعتبار أعمّ من معدولته بذلك الاعتبار فكان لزومها ظاهراً. والسالبة المعدولة الموضوع وسالبته بجميع الاعتبارات أعمّ من موجباتها - كلّ اعتبارٍ من نظيره - فكان الأمر فيها أظهر.

وإذا كانتا حقيقيّتين لم تنعكسا إلى ما يتوقّف صدقه على وجود الذات في الخارج من الموجبات، لعدم توقّف الصدق في الأصل على ذلك، وهي معدولة الموضوع بالاعتبارات الثلاثة الأُوَل وسالبته بالاعتبار الأوّل والثالث. وانعكستا إلى ما لم يتوقّف على ذلك بطريق الاتّفاق، وهي معدولة الموضوع بالاعتبار الرابع وسالبته
٥١ي بالثاني. وانعكستا من السوالب إلى سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل والثالث عامّة الأصل، وإلى الثاني وجوديّة، وإلى الرابع كنفسيهما؛ وإلى معدولة الموضوع

---

٩ وانعكستا...كنفسيهما] وردت هذه الفقرة هكذا في س وفي هامش ي: وإنعكستا من السوالب الى سالبة محصّلة الموضوع عامة الأصل بالاوّل والثاني، وكنفسها بالرابع بطريق اللزوم إلا الثاني فإنه يصدق بطريق الاتفاق ضروريّة. والمثبت من أصل ي، ت، د، م، ج، ن، ط، ك، ب ١٠ وإلى[3]...الباقية] وردت هذه الفقرة هكذا في د، م، ج، ن: "والى معدولة الموضوع بالإعتبار الأوّل عامة الأصل، وإلى الثاني كنفسيها [في م، ج: كنفسها]، وإلى الثالث بطريق الإتفاق ضروريّة [في م: ضرورة]". وفي نسخة ط: "والى الثالث بطريق الاتفاق ضرورية". في نسخة س: "والى معدولة الموضوع بالاعتبار الثالث دون الثلاثة الباقية". وفي نسخة ي: "والى الثالث بطريق الاتفاق بالاعتبار الاول ضرورية دون الثلاثة الباقية"، وفي الهامش بخط مغاير لخط الناسخ: "معدولة الموضوع بالاعتبار الثالث بالاتفاق". والمثبت من نسخة ت. ذكر هذا الاضطراب في النسخ إبن البديع وقال: قد وُجد في بعض النسخ "والى معدولة الموضوع بالاعتبار الثالث دون الثلاثة الباقية" [وكذا في نسخة س] وفي بعضها "والى معدولة

---

٢ وكذلك] س، م: ولذلك | والموجبة] س: الموجبة | معدولته] د: المعدولة ٣ فكان] س: وكان | ظاهراً] م، ك: ظاهر ٤ كلّ...نظيره] ي: كل اعتبار اعم من نظيره؛ س: كل اعتبار اعم من نظيرتها؛ ن، ك: كل اعتبار هو من نظيره. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، ب | فكان] د، ط، ب: وكان ٥ على] ي، د: الى ٧ الثلاثة الأُوَل] ي: الثلاث الاول؛ م، ن: الثلاثة الاولى. والمثبت من س، ت، د، ج، ط، ب | وانعكستا] ت، م: وانعكسا | لم] د: له ٨ بالاعتبار...من] ساقط من ي | الرابع] زيد في هامش س: "الاول" ٩ وانعكستا] ت: وانعكسا | إلى] ساقط من ن ١٠ كنفسيهما] ي، ت، م، ج، ط: كنفسها. والمثبت من د، ن، ك، ب

بالاعتبار الثالث بطريق الاتّفاق ضروريّة دون الثلاثة الباقية. ولمّيّة جميع ذلك معلومة ممّا سلف. وعند ذلك نختم الكلام في الموجبات.

وأمّا السوالب فقد ذكر الشيخ في عكس نقيضها قضيّتين ونقلها الإمام عنه في ٥٣ج
الملخّص، إحداهما الموجبة التي ذكرها في عكس نقيض السالبة الكلّيّة وهي قولنا ٤٧ط٨٨م١٠٤د
"بعض ما ليس ب ج"، والأخرى السالبة الجزئيّة التي ذُكِرتْ في عكس نقيض
السالبة الجزئيّة وهي قولنا "ليس كل ما ليس ب ليس ج". ولا يختلف حال
السالبة في عكس النقيض باختلاف الكمّ إلا في أشياء تختصّ بالكليات سَنُنَبّهُ
عليها في موضعه. واحتجّوا على الاوّل: إن لم يصدق "بعض ما ليس ب ج" ٣٨ن
لَصدق "لا شيء مما ليس ب ج" وانعكس "لا شيء من ج ليس ب" ولزمه
"كل ج ب" وذلك يناقض أصل القضيّة، وأنت تعرف أنّ جهة العكس يجب أن
تكون بالإطلاق إن كانت القضيّة فعليّة وإلا بالإمكان العامّ حتّى يتمّ البرهان؛
وعلى الثاني أنّه لولا صدقها لَصدقَ "كلّ ما ليس ب ليس ج دائماً أو بالضرورة"
ويلزمه "كلّ ج ب" كذلك، هذا خلف.

الموضوع بالاعتبار الاول عامة الاصل والى الثاني كنفسها والى الثالث بطريق الاتفاق ضرورية" [كذا في نسخ د، م، ج، ن]. ثم قال ابن البديع: وأما النسخة الثانية فلا أراها صحيحة. وقال الكاتبي: ثم قال [أي الخونجي] "والى معدولة الموضوع بالاعتبار الاول عامة الاصل والى الثاني كنفسيها والى الثالث بطريق الاتفاق ضرورية" ... وقد وجد في بعض النسخ "والى معدولة الموضوع بالاعتبار الثالث دون الثلاثة الباقية" وهو أقرب الى الصواب.
٤ الملخّص] منطق الملخص، ص ٢٠٢

---

٢ الكلام في] ساقط من د؛ في أصل س "كلام" وشطبت ثم زيد في الهامش بخط الناسخ "الكلام بي"؛ وفي م: الكتاب في. والمثبت من ي، ت، ج، ن، ط، لك ٣ ونقلها] د: ونقلها؛ وفي س صحّحت "ونقلها" الى "ونقلها" ٤ إحداهما] ساقط من د ٥ والأُخرى] ساقط من د | ذُكِرتْ] ي، ن، لك: ذكرها ٦ ليس[1] ساقط من ي ٨ إن] س، د، ط: بأنه إن؛ ج، ن: أنه إن. والمثبت من ي، ت، م ٩ وانعكس] س: والعكس؛ د: وانعكست ج[2]] ن، لك: + فهو | ولزمه] د: ولزم؛ ن: ويلزمه

وأمّا نحن فنفصّل القول على حسب ما ظهر عندنا من القول المفصّل في عكس نقيض السوالب فنقول:

أمّا القضايا الإحدى عشرة - أعني ما عدا الخاصّتين - بأيّة كمّية كانت، لم
٥٧ت تنعكس إذا كانت خارجيّة إلى الموجبة المذكورة - سالبة الموضوع أُخِذَتْ الموجبة أو معدولته - بشيء من الإعتبارات، إلاّ بالاعتبارَين اللّذَين عرفتَ عموم صدقهما وصحبتهما بطريق الاتّفاق، وهي سالبة الموضوع بالثاني أو معدولته بالرابع. لأنّ الطرفين إذا كانا أمرين ليس لهما وجود في الخارج، أو كان الموضوع منهما كذلك فقط، صدق الأصل مع كذب الموجبة السالبة الموضوع: بالاعتبار الأوّل والثالث؛ وبالرابع إذا كان الطرفان مع امتناع وجودهما في الخارج متلازمين أو كان المحمول لازماً للموضوع مطلقاً؛ والمعدولة الموضوع بالاعتبارات الثلاثة الأُول مطلقاً. مثل ما يصدق قولنا "لا شيء من الخلاء بِبُعْدٍ في الخارج" مع كذب قولنا "بعض ما ليس ببُعد خلاء في الخارج"، وكذلك "بعض ما ليس بملزوم للبعد خلاء في الخارج"، وكذلك "بعض ما ليس بملزوم للبعد ملزوم للخلاء"، لأنّا نعني بالخلاء البُعد المجرّد حتّى يكون كلّ ملزوم للخلاء ملزوماً للبعد. ويمتنع
١٠٥د أن يصدق "بعض ما ليس بملزوم للبعد ملزوم للخلاء"، وكذلك قولنا "بعض ما هو لا بُعْد في الخارج خلاء في الخارج أو ملزوم للخلاء" أو "بعض ما هو
٨٩م ملزوم للا بُعْد خلاء في الخارج".

٣ أمّا] ساقط من ن | عشرة] س، ت، م، ج، ن: عشر ٤ الموجبة[2]] ساقط من ن ٥ بشيء] ي: بكل شيء ٦ وصحبتهما] ي: وصحتهما | بالثاني] ي، ن، ك: بالاعتبار الثاني؛ ساقط من س | أو معدولته] ت، د، ن، ك: ومعدولته ٧ كانا أمرين] ن: كان | لهما] د: لها ٩ وبالرابع] ي: بالرابع ١٠ الثلاثة] ي: الثلاث | الأُول] ت، د، ج، م، ن، ط: الاولى. والمثبت من س، ي ١١ بِبُعْدٍ] ت، د: سعد؛ ج: يبعد. والمثبت من س، ي، م ١٢ ببُعد] د، ن، ك: + في الخارج | وكذلك] ساقط من س، ي، ن ١٣ وكذلك] ي: + قولنا ملزوم] س: بملزوم ١٥ ملزوم] ن: بملزوم ١٦ خلاء...الخارج] ساقط من د، ط ملزوم] ت: ملزوماً ١٧ للا بُعْد] د، م، ج، ن، ط: للا بعديّة. والمثبت من س، ي، ت

٧٩س والجواب عمّا تمسّكوا به أنّا لا نسلّم أنّه يلزم من صدق "لا شيء من ج ليس ب في الخارج" صدق قولنا "كلّ ج ب في الخارج"، وسلب سلب الحكم في الخارج يستلزم الإيجاب الخارجيّ، لا سلب الإيجاب الخارجيّ السالب المحمول، لأنّه يكون معناه "ليس شيء من الجيمات موجودة في الخارج مع سلب الباء عنه" ولا يلزم منه وجود جيمات في الخارج ثابتة لها الباء، لجواز أن لا يكون للجيم وجود أصلاً، كما إذا قلنا "بعض ما ليس بِبُعْد خلاء في الخارج" يلزم كذبه "لا شيء ممّا ليس ببعد خلاء في الخارج" ويلزم "لا شيء من الخلاء ليس ببعد"، مع أنّه لم يلزم ذلك "كلّ خلاء بُعْد في الخارج" حيث لم يكن للخلاء وجودٌ في الخارج.

وأنت تعلم أنّ السالبة المقابلة لهذه الموجبة لو جوّزنا كونها عكس النقيض لم يجب صدق شيء من الاعتبارات فيها إلاّ الاتّفاقيتان الدائمتا الصدق، وهما سالبة الموضوع بالاعتبار الأوّل ومعدولته بالثالث، لِما عرفتَ من عدم لزومها في الموجبات مع إطلاق الموضوع في العكس، بل عدم اللزوم ههنا أظهر منه ثمّه.

وأمّا إذا جعلنا نقيض الموضوع محمولاً وجوّزنا جَعْلَ موجبةٍ عكساً ههنا فلم يجب بالاعتبار الأوّل إذا جعلنا القضيّة معدولة الطرفين، أو معدولة الموضوع سالبة المحمول، أو على العكس، لجواز أن يكون الموضوع لازماً للوجود والمحمول ممتنعاً حتّى يصدق الأصل مع كذب العكس بما ذكرنا من الاعتبارات، كقولنا "لا

١ صدق] ي: + قولنا ٢ قولنا] ساقط من ن ٣ لا ...الإيجاب] ساقط من د | الخارجيّ[2] ساقط من ت ٥ يلزم] د: ملزوم | لا] ساقط من د ٦ يلزم...الخارج] ساقط من ت ٧ ممّا ليس] ساقط من د ١١ الاعتبارات فيها] ي: اعتباراتها | الدائمتا] د: الدائمتان ١٢ بالثالث] س، ن: بالرابع؛ م: بالاعتبار الرابع؛ ي: بالاعتبار الثالث. والمثبت من ت، د، ج، ط، ك ١٣ ثمّه] ساقط من د ١٤ الموضوع محمولاً] س، ي: المحمول موضوعاً ١٥ معدولة[1]] زيد في هامش س بخط الناسخ: "بعض الموضوع محمول" ولعلّه تصحيح "نقيض المحمول موضوعا" في السطر فوقه ولم يتفطن الناسخ لموضعه الصحيح ١٦ والمحمول] ي: ويكون المحمول ١٧ يصدق] ساقط من د

شيء من الموجود بخلاء" مع كذب قولنا "بعض ما هو لا خلاء ممّا وجد في الخارج لا موجود في الخارج أو ليس بموجود في الخارج" أو "بعض ما ليس بخلاء في الخارج لا موجود". ويصدق إذا كانت سالبة الطرفين بطريق الاتّفاق وهي القضيّة الدائمة الصدق.

ويجب بالاعتبار الثاني سالبة الموضوع معدولة المحمول بطريق الاتّفاق ضرورة
استلزام بعض ما ليس بمحمول في الخارج - ولو من الممتنعات والمعدومات -
لنقيض الموضوع على ما عرفت من أخذ مفهوم مركّب منها. ولا يجب معدولة ٥٤ج
الطرفين، وسالبتها، ومعدولة الموضوع سالبة المحمول، لقيام الاحتمال المذكور
ومنعه صدق ذلك، ضرورةَ كذب قولنا "بعض ما ليس بخلاء ليس بملزوم ٩٠م١٠٦د
للوجود" أو "بعض ما هو لا خلاء في الخارج ملزوم لسلب الوجود" أو "بعض ٤٨ط٥٢ي
ما هو لا خلاء في الخارج ليس بملزوم للوجود".

والاعتبار الثالث لم يجب إلاّ معدولة الموضوع سالبة المحمول، لوجوب صدق هذا الاعتبار ومنع قيام الاحتمال المذكور من الثلاثة الباقية.

والاعتبار الرابع يجب معدولة الطرفين، وهي القضيّة التي عرفت عموم لزومها مراراً، دون سالبتها لاحتمال كون أحد الطرفين في الأصل لازماً للوجود؛ ولا سالبة الموضوع معدولة المحمول لاحتمال كون المحمول لازماً لنفس الوجود كما في الموجود مع الخلاء، أو لازماً للموضوع كالبُعد مع الخلاء؛ ولا على العكس لاحتمال كون الموضوع كذلك. والمثالان المذكوران يوضّحان كلّ ذلك.

١ الموجود] س: الموجودات | في الخارج] ساقط من د ٧ لنقيض الموضوع] س، ي: للموضوع؛ د: لبعض الموضوع. والمثبت من ت، م، ج، ن، ط، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي | منها] س: منها؛ ي: منه ومنها؛ ساقط من د | معدولة] ج: + "المحمول بطريق الاتفاق على ما عرفت من اخذ مفهوم مركب منها ولا يجب معدولة". والظاهر انه تكرار لبعض ما سبق ٩ كذب] في أصل س "صدق" والظاهر أنها صحّحت الى "كذب" ١٥ سالبتها] ي: سالبتيها ١٧ الموجود] ي، ن، ط: الوجود | أو لازماً] د: ولازماً | ولا] ن: أو ١٨ كلّ] ساقط من ي

ثمّ الضابط في القضيّة التي أُدخل حرف السلب على طرفيها أنّه تصدق الموجبة الجزئيّة منها دائماً. وتكذب السالبة الكلّيّة إذا كان الطرفان مع كونهما بحسب [٥٨ت] الحقيقة معدولين أو بحسب الخارج سالبين، أو الطرف الخارجيّ بحسب السلب والحقيقيّ بحسب العدول. وعلى هذا يجب صدق معدولة الطرفين بالاعتبار الرابع، وسالبتها بالأوّل، وسالبة الموضوع معدولة المحمول بالثاني، والتي على العكس بالثالث. وهذه القضايا الأربع كما يجب صدقها مع السوالب فهي واجبة الصدق مع الموجبات، لوجوب صدقها مطلقاً فيجب صدقها مع جميع القضايا الصادقة بطريق الاتّفاق.

وأمّا السالبة المقابلة لهذه الموجبة، وهي القضيّة الثانية من القضيّتين اللتين ادّعى [٨٠س] الشيخ لزومها في عكس السوالب، فلا تلزم شيئاً من السوالب أصلاً بشيء من الاعتبارات، لكنّها تصدق معها بطريق الاتّفاق على بعض الاعتبارات دون البعض.

فإنّها إن أُخذت سالبة الطرفين صدقت بالاعتبار الثاني، ضرورةَ وجوب ملزوميّة بعض ما ليس بمحمول في الخارج للموضوع، دون: الأوّلِ لجواز امتناع الطرفين، والثالثِ لجواز كون الموضوع ممتنعاً مع عدم لازميّة المحمول لبعض الذوات، والرابعِ لجواز ملزوميّة الموضوع الممتنع للمحمول. [٣٩ن]

---

٢ الطرفان...سالبين] هذه الفقرة لا توجد الا في نسخة ت، وهي مطابقة لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: والضابط في صدق الموجبة الجزئية إذا دخل حرف السلب على طرفي القضية هو أنه كلما كان الطرفان المعتبران بحسب الخارج مأخوذين بحسب السلب والطرفان المعتبران بحسب الحقيقة مأخوذين بحسب العدول، أو الطرف الخارجي الاعتبار مأخوذاً بحسب السلب والحقيقي الاعتبار بحسب العدول، صدقت الموجبة الجزئية.

---

٢ منها] د: منهما؛ ن: فيها ٣ الخارجيّ] س، ي، ن، ك: + الاعتبار ٥ وسالبتها] ي، م، ج، ن: سالبتها ٦ الأربع] س، م، ج، ن: الاربعة | صدقها...صدقها] ساقط من ت | فهي] ي: في ٧ لوجوب صدقها] ي: لأنها واجبة الصدق ١٠ أصلاً] ساقط من ن ١٣ فإنّها] د، ط، ك: فلأنها ١٥ لازميّة] س، ي، ت، م، ج: ملزومية. والمثبت من د، ن، ط، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "مع كون المحمول غير لازم لبعض الذوات".

١٠٧د وإن أخِذَتْ معدولتها صدقت بالثالث، وإلاّ انحصرت ملزومات سلب المحمول ٩١م في الموجودات الخارجيّة وقد عرفت بطلانه. ولم تلزم بالاعتبار الأوّل والثاني لجواز شمول كلّ واحد من نقيضَي الطرفين للموجودات الخارجيّة، وبالرابع لجواز ثبوت الملازمة بين نقيضَيها.

وإن أُخذت معدولة الموضوع سالبة المحمول صدقت بالاعتبار الرابع لوجوب ملزوميّة بعض ملزومات نقيض المحمول لِعَين الموضوع، دون: الأوّل والثاني لجواز عدم الطرفين في الخارج أصلاً، والثالث لجواز امتناع الموضوع.

وإن أُخذت سالبة الموضوع معدولة المحمول صدقت بالاعتبار الأوّل، وإلاّ انحصر ما ليس بمحمول في الخارج في الموجودات الخارجيّة هذا خلف؛ وكذبت بالثاني لجواز كون الموضوع بحيث يلزم نقيضه نفس الوجود؛ وبالثالث لجواز امتناع الموضوع مع كون المحمول أمراً يلزم جميع المعدومات وبعض الموجودات دون البعض حتى يصدق الأصل مع كذب العكس، كما نقول "لا شيء من الخلاء بحادث" مع صدق قولنا "كل ما ليس بملزوم للحدوث فهو لا خلاء في الخارج"، ضرورةَ انحصار ما ليس بملزوم في الموجودات القديمة، لاستلزام بعض الموجودات وجميع المعدومات إيّاه إذا فسّرناه بالموجود الذي هو معدوم زماناً ما في نفس الأمر في الجملة، مع اتصاف جميع الموجودات القديمة باللاخلاء في

١٢ كما...الخارج] هذه الفقرة ساقطة من ت، د، م، ج، ن. وهي في أصل ي، ط، وفي هامش س بخط الناسخ

٢ تلزم] ن، م: تصدق ٣ شمول...لجواز] ساقط من أصل د وزيد في الهامش ٤ الملازمة] ي: اللازمة | نقيضَيها] س، ت، ط: نقيضها ٥ لوجوب] زيد هنا في هامش نسخة س: تعرفه ٨ وإن] ي: بأن ١٢ نقول] ط: يقال ١٤ بملزوم] ط: + للحدوث | بعض] ط: نفسه ١٥ بالموجود] ي: بالوجود | ما] ساقط من ط

الخارج. وكذبت بالاعتبار الرابع أيضاً لجواز كون نقيض الموضوع لازماً لنفس الوجود مع عدم المحمول في الخارج مطلقاً أو في الجملة.

وتعرف عموم صدق هذه السوالب الأربع الجزئيّة مع جميع القضايا.

والجواب عمّا تمسّكوا به في لزوم السالبة المذكورة صدق الأصل أنّا لا نسلّم أنّه لو صدق "كلّ ما ليس ب ليس ج" صدق "كلّ ج ب"، فإنّا بيّنّا أنّ الموجبة المحصّلة الطرفين لا تنعكس كنفسها في الكيف إلى معدولة الطرفين فضلاً عن انعكاس الموجبة المعدولة إلى المحصّلة. وممّا يوضّح فساده أنّه يصدق "لا شيء من الخلاء بجزء لا يتجزّأ" مع كذب قولنا "ليس كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء" و"ليس كل ما هو لا جزء لا خلاء"، لِصدقِ قولنا "كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء" و"كلّ ما هو لا جزء لا خلاء". ولا يمكن أن يقال: لو صدق "كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء" لزم "كلّ خلاء جزء في الخارج"، فعرفنا فساد هذا ٤٩ط
المذهب وفساد المقدّمة المستعملة في برهانه.

وإن قال: لو صدق "كلّ ما ليس ب ليس ج"، ضمّمناه إلى أصل القضيّة وهي "كل ج ليس ب" حتّى ينتج "كلّ ج ليس ج دائماً" وأنّه محال. ولا يقال أنّ الصغرى على أنّها موجبة ممنوعة، وعلى أنّها سالبة لا ينتظم منها قياس، لأنّا ٥٥ج

١ الموضوع] في جميع النسخ "المحمول" الا نسخة ن. وصحّحت في هامش م الى "الموضوع". وما في أصل ن و هامش م هو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "وأما عدم لزومها بالاعتبار الرابع فلجواز أن يكون الموضوع في الاصل بحيث يلزم نقيضه نفس الوجود مع كون المحمول معدوماً في الخارج مطلقاً أي دائماً أو في الجملة حتى يصدق الاصل مع كذب هذه السالبة بهذا الاعتبار".

١ بالاعتبار الرابع] ساقط من ن | نقيض] س: بعض ٣ وتعرف] ي، ت، م: ويعرف؛ د: وبعرف. والمثبت من س، ج. | الأربع] س، م، ج، ن: الاربعة ٤ المذكورة] د: من؛ ساقط من ي ٥ ب^1...ج] س: ج ليس ب ٧ وممّا] د: وما ٨ ليس^1] ساقط من ن ١٠ ولا] ي: وليس؛ ط: فلا | صدق] ي، م، ن: صدقت؛ وفي س، ج صحّحت "صدقت" الى "صدق" ١٣ وإن] ن، ك: ولئن | ضمّمناه] ن، ط: ضممنا | ضمّمناه...ج^3] ساقط من ي | وهي] في هامش س: + قولنا ١٤ أنّ] ي: بأن ١٥ منها] ي: معها

نقول: هبْ أنّ الصغرى سالبة لكنّا ندّعي لزوم "لا شيء من ج ج دائماً" من
صدق القضيّتين المذكورتين، وإلا فبعض ج ج في الخارج بالإطلاق، وحينئذ ٩٢م
يجب سلب الباء عن ذلك الجيم وسلب الجيم عنه دائماً للاندراج ضرورةً وهو ١٠٨د
محال.

قلنا: مُسلّمٌ أنّه يلزم "لا شيء من ج ج دائماً" في الخارج ولكن لا نسلّم امتناعه،
بل إذا لم يكن للجيم وجود في الخارج أصلاً صحّ "لا شئ من ج ج دائماً في
الخارج" وإلاّ فبعض ج ج في الخارج ويلزم وجوده في بعض الموجودات في ٥٣ي
الخارج والمفروض خلافه. وإن جعلوا هذه القضيّة سلباً للسالبة المحصّلة المحمول
كان معناها الموجبة التي ذكروها في الأوّل وقد مرّ الكلام عليها.

هذا إذا كانت السوالب المذكورة خارجيّة، وهكذا الكلام فيها إذا كانت حقيقيّة
في وجوب صدق الاتفاقيّات المذكورة معها. ولكن يجب أن يصدق معها بطريق
اللزوم قضايا لا تلزم الخارجيّات، لأنّها تنعكس بالإطلاق إذا كانت فعليّة إلى: ٨١س٥٩ت

الموجبة الجزئيّة الموافقة المحمول لموضوع الأصل سالبة الموضوع: بالاعتبار الثاني لأنّه حينئذ لا بدّ من مفهوم هو ملزوم للجيم دون الباء؛ فإن كان له وجود في الخارج يلزم أن لا يكون ب بالإطلاق وإلاّ لزم ملزوميّته للباء دائماً والمقدّر خلافه، فبعض ما ليس ب في الخارج ملزوم للجيم؛ وإن لم يكن له وجود في الخارج فكذلك لسلب الباء حينئذ عنه مع ملزوميّته للجيم. وبالرابع لأنّه لو صدق نقيضها إنضمّ إلى الأصل واستلزما "لا شيء ممّا هو ملزوم للجيم بملزوم له دائماً" على ما مرّ في الخارجيّات، إلاّ أنّ هذا اللازم لم يكن محالاً ثَمّ وكان محالاً

١ هبْ أنّ] ت: هاں؛ د، ط: هب | لكنّا] د: لكن ٥ مُسلّمٌ] ت: نسلم؛ ن: لا نسلم ٦ للجيم] ساقط من د ٨ وإن] د: فإن | جعلوا] ي: جعلنا ٩ عليها] س، ت، م، ج، ن، ط: عليه؛ د: على هذا. والمثبت من ي، لك ١١ ولكن] ي: ولكنها | ولكن...معها] مكرر في ن ١٥ دائماً] د: مكرر في د ١٧ فكذلك] ي: وكذلك | لسلب] ي: تسلب | حينئذ عنه] ي: عنه حينئذ | للجيم] س: الجيم ١٨ واستلزما] د، ن: واستلزم | للجيم] ساقط من ن ١٩ ثَمّ وكان] د: ثم ان كان

ههنا، لأنّ سلب الشيء عن نفسه في الخارج دائماً ليس بمحال لإمكانه إذا لم يوجد ذلك الشيء في الخارج، أمّا سلب ملزوميّة الشيء دائماً عن المفهومات الملزومة له دائماً غيرُ ممكنٍ ضرورةَ تحقق مفهومات ملزومة لأيّ شيء كان، فيجتمع النقيضان. ولأنّه حينئذ لا بدّ من مفهوم ملزوم للجيم وليس بملزوم للباء فبعض ما ليس بملزوم للباء ملزوم للجيم، ولا يتمّ هذا الافتراض ثمّه. ولأنّه أيضاً يلزم الأصل ههنا الموجبة التي هي صغرى قياس الخلف لهذا المعنى ولا يحتاج إلى التكلّف المذكور ثمّه. فلهذا المعنى تمّت هذه الحجّة ههنا ولم تتمّ ثمّه، فافترق القسمان في انعكاسهما إلى هذا العكس. ولا يلزم من اعتبارات معدولة الموضوع ١٠٩د
شيء سوى الرابع بطريق الاتّفاق كما في الخارجيّات. وربّما تُوُهِّمَ لزوم شيء منها ٩٣م
بناءً على أنّه يلزم من سلب ملزوميّة الشيء لشيءٍ ملزوميّتُه لنقيضه، وذلك ممنوع عندنا.

وإلى السالبة المقابلة لهذه الموجبة السالبة الموضوع: بالاعتبار الأوّل، لأنّ ما يلزم الأصل من القضيّة القائلة بأنّ كلّ ملزوم للجيم ليس ب ينتج مع نقيضه "كلّ

---

١٠ من...لنقيضه] هكذا في ت، د، ط. وفي باقي النسخ: "من ملزومية الشيء لشيء سلب ملزوميته لنقيضه". وما في ت، د، ط هو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "وربما توهم لزوم شيء منها - وهو الموجبة الجزئية المعدولة الموضوع موافقة المحمول لموضوع الاصل بالاعتبار الرابع بالاطلاق - والا صدق نقيضها وهو قولنا "لا شيء مما هو ملزوم لسلب الباء ملزوم للجيم دائماً" والاصل يستلزم قولنا "كل ما هو ملزوم للجيم ملزوم لسلب الباء" لأنه يلزم من سلب ملزومية الشيء لشيء ملزوميته لنقيضه فإذا جعلنا هذا اللازم صغرى ونقيض العكس كبرى انتج "لا شيء مما هو ملزوم للجيم ملزوم للجيم دائماً: وانه محال. واستلزام الاصل لما ذكر من الموجبة ممنوع لجواز عدم استلزام الشيء الواحد لشيء من النقيضين".

---

١ بمحال] س، ي: محالاً ٢ أمّا] ن: واما | المفهومات...له] د: الملزومات المفهومة له؛ س: الفهومات الملزومية؛ ج: المفهومات الملزومية له. والمثبت من ي، ت، م، ن، ط ٣ ملزومة] ي: ملزوميته؛ ج: ملزومية | لأيّ] ت: لا ٦ ههنا] ت، د، م، ج: هنا. والمثبت من س، ي، ن، ط، ك | ولا] ي: فلا؛ ن: لا ٧ التكلّف] ي: التكليف | ثمّه[1]] د، ط: ثم | هذه... ههنا] ي: هنا الحجة | ههنا] ت، ج: هنا ٩ تُوُهِّمَ] ي: توهم متوهم ١٠ من] ساقط من ن ١٢ وإلى] د: الى | لهذه] د: هذه | السالبة[2]] س، ي: سالبة ١٣ بأنّ] ي: فان كلّ[1]] ت: كان

ملزوم للجيم ج في الخارج" وذلك غير ثابت لعدم انحصار أفراد الحقيقة في الوجود الخارجيّ، ولأنّه لو صدق قولنا "كلّ ما ليس ب في الخارج ج" ولزمه "كلّ ما ليس ب في الخارج ملزوم للجيم" وأنتج مع الأصل "لا شيء ممّا ليس ب في الخارج بملزوم للباء" مع أنّه يجب ملزوميّة بعض ما ليس ب في الخارج
٤٠ن للباء. وبالثاني لهذا المعنى. وبالثالث وإلاّ فكلّ ما ليس بملزوم للباء ج في الخارج، ونجعلها كبرى الأصل حتى ينتج "كل ملزوم للجيم ج في الخارج"، مع أنّه يجب أن تكون أفراد الحقيقة زائدة على أفراد الوجود الخارجيّ ووجوب استلزام ما ليس ج في الخارج للجيم، ولأنّه لو صدق نقيض هذا العكس لصارت كبرى القضيّة الحقّة القائلة بأنّه ليس كلّ ملزوم للجيم ج في الخارج حتّى ينتج من
٥١ط الشكل الثاني "ليس بعض ما هو ملزوم للجيم ليس بملزوم للباء" ويلزمه "بعض ما هو ملزوم للجيم ملزوم للباء"، هذه خلف.

ومعدولة الموضوع بالثالث والرابع، لاستلزام نقيضها مع الأصل "لا شيء ممّا هو ملزوم لسلب الباء بملزوم للباء"، مع أنّه يجب أن يكون بعض ملزومات سلب الباء ملزوماً للباء، لاتّصاف المفهوم المتصوّر الموصوف بالطرفين بذلك. وأنت تعرف اختصاص لزوم السالبة بهذه الاعتبارات الخمسة وما يشبهها بالكلّيّات من السوالب وما يشبهها، ولزوم الآخرين في الممكنتين أيضاً.

---

١ ج] س: جيم | الحقيقة] د، م، ج: الحقيقية ٢ لو] في س زيد "لا" بعد "لو" بين السطرين | كلّ] س: فكل ٣ للجيم] ساقط من ن ٤ في الخارج[1]] ساقط من ن ٥ بملزوم] د: ملزوم | ج] س، ي: جيم ٦ الأصل] س: للاصل؛ م: لازم الاصل ٧ الحقيقة] د، ط، ن: الحقيقية | زائدة] س، م، ج: زائداً. والمثبت من ي، ت، د، ك الوجود] س: الوجوب | ووجوب] ي، م، ن: ولوجوب ٨ ج] س: جيم ٩ ج] س: جيم ١٠ ليس[2]] ساقط من س، د، ك | بملزوم] د: ملزوم | ويلزمه...للباء] ساقط من س ١٢ والرابع] س: وبالرابع ١٤ ملزوماً] ي، ج، ن: ملزومة | ملزوماً للباء] ساقط من د ١٥ تعرف] س: تعرف أن؛ د: تعرض | الخمسة] ي: الخمس | الخمسة...الاعتبارات] ساقط من د ١٦ وما يشبهها] ساقط من س، ن | الآخرين] س: الامرين الاخرين؛ ن، ط، ك: الاخيرين | الممكنتين] س: الممكنين

وإلى الموجبة الجزئيّة المقابلة المحمول لموضوع الأصل سالبة الطرفين بالاعتبارات الثلاثة الأُول لما مرّ في هذه الاعتبارات من السالبة السالبة الموضوع الموافقة المحمول لموضوع الأصل، ولملازمتها إيّاها.

ومعدولة الموضوع سالبة المحمول بالاعتبار الثالث والرابع لما مرّ في هذين القسمين من السالبة المعدولة الموضوع الموافقة المحمول المذكورة لملازمتهما إيّاهما. ٥٦ج٩٤م وتعرف عدم إختصاصها بالفعليّات أيضاً.

وسالبة الموضوع معدولة المحمول بالثاني والرابع، لاستلزام الأصل مع نقيضيهما ١١٠د صدق قولنا "لا شيء ممّا هو ملزوم لج بملزوم لسلب ج". أمّا مع نقيض الثاني ٨٢س فبواسطة استلزامه "كل ملزوم ج ليس ب في الخارج"، وأمّا مع نقيض الرابع فبالذات. ولا يلزم من اعتبارات معدولة الطرفين شيء سوى الرابع بطريق الاتّفاق كما في الخارجيّات؛

وإلى السالبة المقابلة لتلك الموجبة سالبة الطرفين بالاعتبار الثاني، لإنتاج ما يلزم ٦٠ت أصل القضيّة من المقدّمة القائلة بأنّ "كلّ ملزوم للجيم ليس ب" مع نقيضه "كلّ ما هو ملزوم للجيم ليس بملزوم له"؛ وبالرابع لإنتاج الأصل مع نقيضه هذا المحال من غير توسّط؛

وسالبة الموضوع معدولة المحمول بالاعتبار الأوّل، لاستلزام نقيضه مع لازم ٥٤ي الأصل "كلّ ملزوم للجيم لا ج في الخارج"، واستلزام ذلك تخلّف اللازم عن الملزوم وانحصار أفراد الحقيقة في الوجود الخارجي؛ والثالث للزوم هذا المحال

٢ الثلاثة] ي: الثلاث | الأُول] س، ت، ج، ن، م، ط: الاولى | السالبة[1]] ي: السوالب ٣ ولملازمتها] س، م، ن: ولتلازمها؛ ي: ولتلازمها ٤ سالبة] س: سلب ٥ لملازمتهما] س، ي، م: لتلازمها ٦ وتعرف] ت، م، ج: ويعرف؛ س، ي، د، ط: ونعرف؛ ن: وتقرر؛ ك: وأنت تعرف ٨ لج] د، ج: لجيم | ج] د: الجيم ٩ مع] ساقط من ن ١٣ القائلة] س، ي، د: القايلة؛ ت، م: القائلة. والمثبت من ج | للجيم] د: ج | كلّ[2]...نقيضه] ساقط من د ١٤ بملزوم] ي: ملزوماً | المحال] ي: + المذكور ١٨ الحقيقة] د، م، ن: الحمصه والثالث] ن: وبالثالث

بالذات لنقيضه مع الأصل. ولا يلزم من معدولة الطرفين سوى الثالث، ومن معدولة الموضوع سالبة المحمول سوى الرابع - كما في الخارجيّات - لوجوب عموم صدقها. والبيان في عدم لزوم كلّ ما سوى القضايا التي حكمنا بلزومها يُعْرَفُ من الذي ذكرناه في الخارجيّات.

وتعلم اختصاص لزوم هذه القضايا بهذه الاعتبارات كلّها بالكلّيّات من السوالب دون الجزئيّات منها، سوى الموجبة الجزئيّة الموافقة المحمول لموضوع الأصل المذكورة أوّلاً بالاعتبارين المذكورين، والسالبة الجزئيّة المقابلة المحمول لموضوع الأصل بالاعتبارات الأربعة المذكورة.

ويجب أن تعلم أن الوجوديّات من هذه القضايا - أعني ما يُعتبر فيه نفي الضرورة أو الدوام، خارجيّة وحقيقيّة - يلزمها، مع ما ذكرنا، ما يلزم موجباتها من عكس النقيض، لانقلابها إيّاها، وللمنافاة فيها بين نقيض المحمول بجهةٍ ما وعين الموضوع في الوجوديّات؛ دون سائرها فإنّ المنافاة فيها بين الموضوع والمحمول لا بين نقيض
١١١د٩٥م المحمول والموضوع فلا يمكن أن يقال ذلك في سائرها إلاّ بأن يُجعل عين المحمول موضوعاً، وذلك لم يقل به أحد إذ الاختلاف ليس إلا في المحمول من كونه عين الموضوع أو مقابله، وأمّا الموضوع في هذا العكس فليس إلا نقيض المحمول فإنّ ذلك أشبه بالعكس المستوي. وفسادُ قول مَنْ جَعَلَ عكس نقيض السالبة الكلّيّة المطلقة "لا شيء من ب دائماً ج دائماً" ظاهرٌ.

---

١٦ مَنْ جَعَلَ] كاتبي: وهو الامام أفضل الدين الباميانى

---

١ الطرفين] ت: + شيء ٣ صدقها] ن، ط، ك: صدقها. وفي س صححت "صدقها" الى "صدقها" ٥ وتعلم] ت: ويعلم؛ س، د: ونعلم؛ ي: ونعرف؛ م: ويعرف. والمثبت من ج، ن، ط ٧ بالاعتبارين المذكورين] ن: بالاعتبارات المذكورة | لموضوع] د: الموضوع ٨ الأصل] ن: الاول ٩ تعلم] س، ي، ت، د، م، ط، ك: نعلم؛ ج: يعلم. والمثبت من ن ١٠ الدوام] ن: نفي الدوام ١٢ الموضوع...نقيض] ساقط من د ١٣ يجعل] ت: نجعل؛ ج: تجعل؛ س، ي، د، م، ن، ط: نحعل ١٤ إذ] س: أو | إلا] ساقط من س، ي. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ك | من] د، ن: بين ١٥ فإنّ] ي: بل ١٦ وفسادُ] س، ي: ففساد ١٧ ج] س: بج | دائماً[2]] ساقط من ن | ظاهرٌ] د: هو ظاهر

وأمّا الخاصّتان، فمع اشتراكهما لسائر القضايا في لزوم ما يلزمها على التفصيل ٥٠ط المذكور، تنعكسان إذا كانتا خارجيّتين - على أيّة كمّيّة كانتا – إلى:

الموجبة الجزئيّة الحينيّة اللادائمة الموافقة المحمول لموضوع الأصل معدولة الموضوع بجميع الاعتبارات، ضرورةَ لزومها بالاعتبار الأوّل الذي هو أخصّ من الثلاثة الباقية. لأنّه لولا صدقها بهذا الاعتبار لَصدَق "لا شيء من لاب ج ما دام لاب" أو "كلّ لاب ج فهو ج دائماً" وكلّ واحد منهما محال على ما مرّ في الموجبتين الخاصّتين في العكس المستوي؛ ولأنّه لا بدّ في العكس من صدق قولنا "لا شيء من لاب ج بالإطلاق" و"بعض لاب ج حين هو لاب" ويلزم من صدقهما معاً صدق العكس. وقد مرّ تقرير ذلك في عكس موجبتيهما المستوي فلا نطوّل بالإعادة، إذ حكم هاتين السالبتين في الانعكاس إلى هذه القضيّة حكم موجبتيهما إلى القضيّة اللازمة لهما في العكس المستوي بالوجوه الثلاثة المذكورة ثمّة من غير فرق. ويحتاج في الجزئيّتين إلى مزيد تكلّف ذكرناه في الجزئيّتين الموجبتين في العكس المستوي.

وإلى الجزئيّة الموجبة سالبة الموضوع لكونها أعمّ من معدولته بجميع الإعتبارات.

وإلى الموجبة الجزئيّة الوجوديّة اللادائمة المناقضة المحمول لموضوع الأصل بجميع ٨٣س الاعتبارات، ضرورةَ كونها بالاعتبار الأوّل أخصّ الإعتبارات وصدقها بالاعتبار الأوّل وإلاّ فـ"لا شيء من لاب لاج دائماً" أو "كل لاب لاج فهو لاج دائماً"،

١ اشتراكهما] ن: اشتراكها ٢ أيّة] ت، د: أنه؛ س، م: انه؛ ن، ط: اته. والمثبت من ي، ج ٣ معدولة] س: ومعدولة ٤ هو] ساقط من ن | الثلاثة] ي: الثلاث ٦ أو] س: ام؛ م: و | واحد] ساقط من د ٩ موجبتيهما] س: موجبها؛ د، ج، ك: موجبهما. والمثبت من ت، ي، م، ن، ط ١٠ إذ] ت، م، ج: و. والمثبت من س، ي، د، ك | هذه] ساقط من س ١١ موجبتيهما] س: موجبها؛ ج، ك: موجبتهما | القضيّة[2]] ن: + السالبة | بالوجوه] ي: بالوجود ١٣ الجزئيّتين الموجبتين] ي، ن، ط: الموجبتين الجزئيّتين ١٤ وإلى] س: الى وإلى...سالبة] ن: وسالبة | سالبة] س: وسالبة ١٥ الموجبة الجزئيّة] ي: الجزئية الموجبة ١٦ الإعتبارات] ي: الاعتبار ١٧ وإلاّ] ساقط من د | لاج[1]] س: ج | لاج[3]] ت: ب

والأصل - لاستلزامه "كلّ ج لاب ما دام ج"، ضرورة وجود الذات لاشتراط
١١٢د الإيجاب مع دوام السلب بحسب الوصف - ينتج مع الثاني "كلّ ج لاج دائماً"،
٤١ن ومع الأوّل "لا شيء من ج لا ج دائماً" مع أنّ "كل ج لاج بالإطلاق" وإلاّ لَدام السلب بدوام الذات.

٩٦م وهذه الموجبة الجزئيّة أخصّ من التي هي سالبة الطرفين وأحد طرفيها سالب والآخر معدول، ومن السالبة المقابلة للموجبة الأُولى المعدولة الموضوع الموافقة المحمول لموضوع الأصل. والموجبة الجزئيّة الأُولى أخصّ من السالبة الجزئيّة المقابلة المحمول لموضوع الأصل، سواء كانت معدولة الطرفين أو سالبتها أو سالبة
٥٧ج أحدهما معدولة الآخر، كيف كانت. فتبيّن إذاً أنّه يجب صدق جميع هذه القضايا
٦١ت في عكس نقيض هاتين القضيّتين.

وتبيّن أنّ ما وافق منها محمولها موضوع الأصل كانت جهة إيجابها حينيّة لا دائمة وجهة سلبها وجوديّة لا دائمة، وما قابل محمولها موضوع الأصل فحكم جهتها على العكس من ذلك.

وإن كانتا حقيقيّتين انعكستا إلى ما لم يتوقّف صدقها على وجود الذات من القضايا المذكورة. وبعض هذه التفاصيل تركناها في الموجبات ثمّة بمعرفتها من الأقسام المذكورة ثمّه ومن ذكر هذا التفصيل هنا.

---

١ ما...ج] ساقط من ي ٢ ج] ن: لاج ٣ أنّ] ساقط من د ٥ الموجبة الجزئيّة] ي: الجزئيّة الموجبة | سالب] د: سالبة ٦ والآخر معدول] د: والاخرى معدولة | المقابلة] س: القابلة | للموجبة] ي: الموجبة | المعدولة...الأُولى] ساقط من ي ٧ أخصّ] د: واخص ٨ لموضوع] د: الموضوع | كانت] س: جعلت | سالبتها] ت: سالبتيها ٩ الآخر] ي: الاخرى | كيف] س، ي: كيف ما | فتبيّن] د: + انه ١١ موضوع...محمولها] ساقط من د دائمة] ي: دائماً ١٢ لا] ساقط من ت | فحكم] س، ي: نحكم | جهتها] ي، ن: جميعها ١٤ وإن] ي: ان | انعكستا] ت: انعكسا ١٥ تركناها] ي: تركناه؛ ن: تركنا ١٦ ثمّه] د: ثم | هنا] س، ط، ك: ههنا؛ ساقط من ن؛ ي: + والله اعلم

الفصل السابع: في القضايا الشرطيّة

وفيه مباحث:

فالأوّل في تقسيم القضايا الشرطيّة:

الشرطيّة إمّا متّصلة وهي التي حكم فيها بحصول قضيّة على تقدير أخرى وهو المعنى المصحّح لقولنا "لو ثبت هذا لثبت ذلك" أو "لَسُلب ذلك"، وإمّا منفصلة وهي التي حكم فيها بالمنافاة بين قضيّتين، إمّا في كلا طَرَفَي الثبوت والانتفاء وهي الحقيقيّة، أو في أحدهما وتسمّى مانعة الجمع إن تنافيا ثبوتاً، ومانعة الخلوّ إن تنافيا انتفاءً.

والمحكوم عليه في الشرطيّة يسمّى مقدّماً والمحكوم به تالياً. وهما إمّا أن يتشاركا: ٥٥ي
بطرفيها معاً كاستلزام كلّ واحدة من الكلّيّتين لجزئيّتها في المتّصلة وتحقّق العناد بين النقيضين في المنفصلة؛

---

١ السابع] ن: السادس ٣ فالأوّل] ن: الاول | في...الشرطيّة] ساقط من س، ي ٥ لو...ذلك] لك: لو ثبت ذلك لثبت هذا | لثبت] د: الست | ذلك[1]] ت، د، ج: ذاك لَسُلب] ي، ت، ن، ط: سلب؛ ساقط من ج؛ غير واضحة في د. والمثبت من س، م ٦ كلا] د: كلى | طَرَفَي] ن: الطرفين أعني ٧ ومانعة] ي: أو مانعة ٩ به] ساقط من د إمّا] ساقط من ت، م، ن، ط | أن] ساقط من د ١٠ بطرفيها] س: بطرفهما؛ ت: نظر فيها | واحدة] س، ت، د، ج، م، ن: واحد. والمثبت من ي، ط، لك | لجزئيّتها] ي، ت، د، ج: لجزئيتهما. والمثبت من س، م، ن، ط، لك ١١ المنفصلة] ن، ط: المتصلة

أو في الموضوع فقط كلزوم حمل الأعمّ على الشيء لحمل الأخصّ عليه بالإيجاب وعكسه بالسلب في المتّصلة، وعناد حمل أحد المتساويين على الشيء بالإيجاب لِحمل الآخر عليه بالسلب في المنفصلة؛

أو في المحمول فقط كاستلزام حمل الشيء على كلّ الأعمّ لحمله على كلّ الأخصّ،
١١٣د وحمله على بعض الأخصّ لحمله على بعض الأعمّ، مع الاتّحاد في الكيف في المتّصلة ومع الاختلاف فيه في المنفصلة؛

أو يشارك موضوع المقدّم محمول التالي ومحموله موضوعه كاستلزام القضيّة لعكسها
٥٢ط ومنافاتها لنقيض عكسها؛

٩٧م أو موضوع المقدّم محمول التالي فقط كإستلزام الموجبةِ حملَ موضوعها على ما هو أعمّ من محمولها بالإيجاب الجزئيّ، ومنافاتها إيّاه بالسلب، لاستلزامها العكس المستلزم للأوّل المنافي للثاني؛

أو على العكس من ذلك كاستلزام الموجبة حمل ما هو أعمّ من موضوعها على عين محمولها بالإيجاب في المتّصلة للزومها العكس اللازم إيّاه، ولمنافاتها ذلك الحمل بالسلب في المنفصلة؛

أو لا يتشاركان أصلاً كاستلزام العلّة للمعلول والقضيّة لعكس نقيضها ومنافاتها لنقيضيها.

---

١ لحمل] س، ت، ج، ن: بحمل؛ ط: فحمل. والمثبت من ي، د، م، لك ٢ بالسلب] س: في السلب | بالإيجاب] ساقط من ن ٣ لِحمل] س، ج: بحمل؛ ي: كحمل. والمثبت من ت، د، م، ن، ط، لك | في المنفصلة] شطبت في س ٥ وحمله] ن: أو حمله ٦ فيه] ساقط من د ٧ لعكسها] ت: بعكسها؛ د: نعكسها ٩ حملَ] س، ي: لحمل ١١ المنافي] ن: والمنافي ١٢ كاستلزام] ساقط من د ١٣ للزومها] س، ي، ت، ج: للزومه. والمثبت من د، م، ن، ط ١٤ في المنفصلة] ساقط من ن ١٥ يتشاركان] س: يشاركا؛ ط: ساركان | ومنافاتها] س، م: ومنافاتها ١٦ لنقيضيها] س، ت، م: لنقيضها

والشرطيّة إمّا أن تتركّب من حمليّتين، أو متّصلتين، أو منفصلتين، أو حمليّ ومتّصل، أو حمليّ ومنفصل، أو متّصل ومنفصل.

والأوّل والثاني والثالث من المتصلات كاستلزام الحمليّة والمتّصلة والمنفصلة لما يلزمها من العكسين وسائر اللوازم؛ ومن المنفصلات كتحقّق العناد بين كلّ واحدة من هذه القضايا ونقيضها. ٨٤س

والرابع من المتّصلة والحمليّ مقدّم كاستلزام الحمليّة الكلّيّة ملازمة حمل محمولها على الشيء لحمل الموضوع عليه، وعلى العكس كاستلزام الملازمة بين الشيئين حمل الملزوميّة على المقدّم واللازميّة على التالي؛ ومن المنفصلات هذان المثالان إذا بُدّل التالي - حمليّاً كان أو متّصلاً - بنقيضه.

والخامس من المتّصلات والحمليّ مقدّم، كاستلزام الحمليّة الكلّيّة الموجبة تحقّقَ الانفصال المانع من الجمع بين ثبوت الموضوع للشيء ونفي المحمول عنه، والمانع من الخلوّ بين نفي الموضوع عن الشيء وثبوت المحمول له، وكاستلزام حمل طبيعة مستلزمة للقسمة بين أمرين على الشيء تحقّقَ الانفصال بين حمل كلّ واحد من ذينك الأمرين عليه؛ وعلى العكس كاستلزام المنفصلة المشتركة الجزءين في الموضوع لحمل كلّ واحد من المحمولين على ذلك الموضوع بالإيجاب عند تقيّد ١١٤د

١ أن] ساقط من د ٣ والأوّل] ي: فالاول؛ ساقط من د | كاستلزام] ن: + كل واحدة من ٤ العكسين] س، د، ج: العكس | كتحقّق] ي، ج، ن: لتحقق؛ س: حتحقق ٥ واحدة] س، ت، ج: واحد. والمثبت من ي، د، ن، ط، ك ٦ كاستلزام] س، ي، ت، ج: استلزام. والمثبت من د، م، ن، ك | الحمليّة...كاستلزام] ساقط من ن ٨ المنفصلات] س: المنفصلة ١٠ المتّصلات] ن: المتصلة؛ ت، د، ج، ط: المنفصلة؛ م: الشرطية المنفصلة. والمثبت من س، ي | الكلّيّة الموجبة] ن: الموجبة الكلية | تحقّق] س، ي: لتحقق ١١ عنه] س: عليه ١٣ تحقّق] س: لتحقق (صحّحت من "تحقق") | بين حمل] س: من؛ ي، ن: بين | واحد] د، ط: واحدة ١٤ المشتركة] ي، ن: المشترك ١٥ تقيّد] ي: تقييد | تقيّد...عند] ساقط من ت، م

الموضوع بسلب الآخر عنه وبالسلب عند تقيّد الموضوع بإيجاب الآخر له؛ واذا بُدّل التالي في هذين المثالين بنقيضه كان مثالاً للخامس من المنفصلات.

والسادس من المتصلات والمتصل مقدّم هو مثل استلزام المتصلة انفصالاً مانعاً من الجمع بين المقدّم ونقيض التالي، ومن الخلوّ بين نقيض المقدّم وعين التالي، وعلى العكس كاستلزام المنفصلة ملازمة كلّ واحد من نقيضَي جزءيها لعين الآخر وعين كلّ واحد منهما نقيض الآخر؛ وفي المنفصلات كانفصال المتصلة
والمنفصلة المشتركتَي الأجزاء الموجبتين. ٦٢ت

والمتصلة إمّا لزوميّة إذا كان بين الطرفين علاقة بها يقتضي المقدّم لزوم التالي له ٩٨م
كالعلّيّة والتضايف وغيرها؛ وإمّا إتفاقيّة إن لم يكن كذلك بل يجامع صدق التالي ٥٨ج
صدق المقدّم على طريق الاتّفاق، ولْيُتصوَّر مثله في المنفصلة. والمقدّم في اللزوميّة يسمى ملزوماً والتالي لازماً. وكلمة "إنْ" شديدة الدلالة على اللزوم، ثمّ "إذْ"، وأمّا باقي حروف الاتّصال نحو "إذا" و"متى" و"كلّما" و"مهما" و"لمّا" لا تدلّ على واحد منهما.

واللزوميّة الموجبة الصادقة تتركّب عن صادقين، وكاذبين، وتالٍ صادق ومقدّم كاذب لإمكان كون التالي أعمّ من المقدّم، وعكسه محال لاستحالة لزوم الكاذب الصادق. والاتّفاقيّة لاستحالة تركّبها عن كاذبين تعيّن فيها القسمان الباقيان.

---

١ تقيّد] ي: تقييد | بإيجاب] س، ي: بالايجاب ٢ بُدّل] د: بدلنا | في] ن: من | للخامس] ساقط من ن | من] س، ي، د، م، ج، ن، ط: في. والمثبت من ت، لك ٣ من] س، ي: في ٦ منهما] ت، م، ج: منها | نقيض] س: لنقيض | المتصلة والمنفصلة] ي: المنفصلة والمتصلة ٨ بها] ساقط من ن ٩ إن...كذلك] ساقط من ي ١١ ثمّ إذْ] ساقط من د؛ م، ج: ثم اذا. وفي ي صحّحت "ثم اذا" الى "ثم اذ"؛ ط: ثم اذ ولو. والمثبت من س، ت، ن، لك ١٢ إذا] د، م: اذ | ومتى] س: ومن ١٤ تتركّب] د: ركب | صادقين وكاذبين] ت، ن: صادقتين وكاذبتين | وتالٍ] س، م: تالي؛ ت: بال؛ ي: قال. والمثبت من د، ج ١٥ لاستحالة] د: لاحتمال استحالة | الكاذب الصادق] ت، ج، ط: الكاذب للصادق؛ س: الصادق للكاذب. والمثبت من ي، م، ن، لك ١٦ كاذبين] ت، ج: كاذبتين؛ س: كادىس تعيّن] ن: تعسر

واللزوميّة الكاذبة تقع على جميع الأنحاء الأربعة، والاتّفاقية لاستحالة تركّبها عن
صادقين على الثلاثة الباقية. وأمّا سالبتاهما فحكم صادقتيهما حكم كاذبتيهما من
الموجبتين وبالعكس. والمنفصلة لا تتركّب موجبتها الصادقة إلا عن صادق وكاذب
إن كانت حقيقيّة، وعن صادقين وصادق وكاذب إن كانت مانعة الخلوّ، وعن ٤٢ن
كاذبين وكاذب وصادق إن كانت مانعة الجمع. وتتركّب كاذبتها الحقيقيّة عن
صادقين وكاذبين، ومانعة الجمع عن صادقين، ومانعة الخلوّ عن كاذبين. ولو كانت
عناديّة - وهي نظيرة اللزوميّة في المتصلات - تتركّب كاذبتها في الأقسام الثلاثة ١١٥د
من صادقين، وكاذبين، وصادق وكاذب. وحكم السوالب الصادقة في المنفصلات ٥٦ي
حكم الموجبات الكاذبة في صدق أجزائها وكذبها وبالعكس. ٥٣ط

وخرج ممّا ذكرنا تركّبُ كلٌّ من الشرطيّتين من موجبتين وسالبتين وخلط منهما، وأنّه ليس صدقها وكذبها بصدق أجزائها وكذبها، ولا سلبها وإيجابها بحسب سلب الاجزاء وإيجابها، بل الموجبة من المتصلة ما حكم فيها بمصاحبة صدق قضيّة لأخرى، والسالبة ما يرفع الاتّصال بينهما، سواء كانتا موجبتين أو سالبتين أو إحداهما موجبة والأخرى سالبة. وكذلك الإيجاب في المنفصلة بالانفصال والعناد، والسلب برفع ذلك - موجبتي الأجزاء كانتا أو سالبتيهما.

---

٢ صادقين] ت، ج: صادقتين ٣ تتركّب] ي، ت: يتركب؛ س: ركب؛ د: ىركب؛ ن، ط: تركب؛ ساقط من م. والمثبت من ج ٥ وتتركّب] س، م: وتركب؛ ت، ج: ويتركب؛ د: فىركب؛ ط: وىركب؛ ي، ن: وتركب ٧ وهي] ت: هي | نظيرة] ي، ت، د، ج، ط: نظير. والمثبت من س، م، ن، لك | المتصلات] د: المتصلة ٨ من] س، ن، لك: عن | المنفصلات] س، ي: المتصلات ١٠ تركّبُ] ن: ىركب | كلٌّ] ي، لك: + واحدة | الشرطيّتين] ت، م، ج: الطرفين. والمثبت من س، ي، د، ن، ط، لك ١١ وأنّه] د: فانه | بحسب سلب] ن: بسلب ١٢ بمصاحبة] س: لصاحبها ١٣ يرفع] ن: حكم فيها برفع ١٤ إحداهما] د: احدهما | والأخرى] س: والاخر | بالانفصال] ي: فالانفصال ١٥ برفع] ي، م، ج، ن: رفع؛ ت، د: يرفع؛ س: رفع؛ ط: برفع | موجبتي] م، ج: من موجبتي | سالبتيهما] ت: سالبتها؛ م: ساليتها

الثاني: في المنفصلة:

فالحقيقيّة منها تتركّب من النقيضين أو من القضيّة والمساوي لنقيضها، بمعنى أنّ
٨٥س كلّ قضيّتين تناقضتا أو ساوت إحداهما نقيض الأخرى صحّ الانفصال الحقيقيّ بينهما وكلّما صحّ الانفصال الحقيقيّ بين قضيّتين كان شأنهما ما ذكرنا. أمّا الأوّل
٩٩م فظاهر لاستحالة الجمع بين النقيضين والخلو عنهما، وكذلك بين القضيّة وما يساوي نقيضها لاستلزام جمعِها والخلوّ عنهما الجمعَ بين النقيضين والخلوَّ عنهما. وأمّا الثاني فلأنّ أحد جزئي المنفصلة إن كان نقيض الآخر فهو المراد، وإلا كان كلٌّ منهما لازماً مساوياً لنقيض الآخر، لاستلزام عين كلّ واحدٍ منهما نقيضَ الآخر لاستحالة الجمع، وبالعكس لاستحالة الخلو.

والحقيقيّة لا تكون إلاّ ذات جزءين لأنّه اشتُرِط استحالةُ الجمع والخلوّ بين كلّ جزءين من أجزائها، فلو تركّبت من ثلاثة أجزاء كان الأوّل مستلزماً لنقيض الثاني، فإن لم يكن نقيض الثاني مستلزماً لعين الثالث اختلّ الشرط المذكور بين الثاني والثالث فارتفع الانفصال الحقيقيّ بين الأجزاء الثلاثة، وإن كان مستلزماً له كان عين الأوّل مستلزماً لعين الثالث فارتفع الانفصال الحقيقيّ بينهما. نعم قد تكون مركبّة من حمليّة ومنفصلة فيُظنّ تركّبها من ثلاثة أجزاء.

---

٢ فالحقيقيّة] ي: والحقيقية | النقيضين] ي: القضيتين ٣ الانفصال...صحّ] ساقط من د ٥ عنهما] د: عنها | وكذلك...عنهما[2]] ساقط من ن | وما...نقيضها] س: والمساوي لنقيضها؛ م: وما يساوي لنقيضها ٦ الجمعَ] س: كالجمع ٧ أحد] د، ج: احدى | كان[1]] د: كانت | كلٌّ] س، ن: + واحد ٨ عين] ساقط من ت ١٠ والحقيقيّة] س: وهي في الحقيقة؛ ن: وهي في الحقيقية ١١ لنقيض] د: نقيض ١٣ الثاني والثالث] ي: الثالث والثاني | فارتفع] ن: وارتفع | فارتفع...الثلاثة] ساقط من ت، د، م، ج، ط. وهو مثبت في س، ي، ن، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي فإنه يقول: "ولو كان كذلك لارتفع الانفصال الحقيقي بين الاجزاء الثلثة". الأجزاء] س: اجزاء ١٤ له] ساقط من د ١٥ تركّبها] ك: تركبها

وأمّا مانعة الجمع فتُركّب من القضيّة وأخصّ من نقيضها على ما ذكرنا في الحقيقيّة.
أمّا أنّ كلّ قضيّتين كذلك صحّ الانفصال المانع من الجمع بينهما، فلأنّ جمع الشيء ١١٦د
مع ما هو أخصّ من نقيضه يوجب جمعه مع نقيضه. ولا بدّ من كذبهما معاً وإلا
فكلّما كذب أحدهما صدق الآخر، فيُضمّ إلى ذلك المقدّمة القائلة بأنّه كلّما صدق
نقيض أحدهما كذب عينه حتّى ينتج كلّما صدق نقيض أحدهما صدق الآخر،
فكان العامّ مستلزماً للخاصّ لكون أحدهما أخصّ من نقيض الآخر. فإذاً امتنع
الجمع بين القضيّة والأخصّ من نقيضها وأمكن الخلوّ عنهما، فصحّ تركّب المنفصلة ٦٣ت
المانعة من الجمع عنهما. وأمّا أنّ هذه المنفصلة لا تتركّب إلاّ من قضيّتين كلّ واحدة
منهما أخصّ من نقيض الأخرى، فلأنّ عين كلّ واحدٍ منهما يستلزم نقيض
الآخر، وليس نقيض أحدهما يستلزم عين الآخر إذ لو كان أحدهما لازماً لنقيض
الآخر كان كذبهما مستلزماً لكذب النقيضين فكان ممتنعاً، هذا خلف.

ومانعة الخلوّ تتركّب من القضيّة وأعمّ من نقيضها على نحو ما ذكرنا، لأنّه
يستحيل الخلوّ عن الشيء وأعمّ من نقيضه لاستلزامه الخلوّ عن النقيضين.
ويجب اجتماعهما في الصدق وإلا لكان صدق كلّ واحدٍ منهما مستلزماً لكذب
الآخر المستلزم لصدق نقيضه، فيكون كلّ واحدٍ منهما مستلزماً لنقيض الآخر ٥٩ج

١ فتُركّب] ت، م: فيتركب؛ ج: فتركبت؛ د: فتركب؛ ن، ط: فتركب. والمثبت من س، ي الحقيقيّة] س: الحقيقة ٢ فلأنّ] ن: فان ٤ كذب أحدهما] س، د: كذبت احداهما؛ ت، ج: كذبت احديهما؛ م: كذب احديهما. والمثبت من ي، ن، ب | صدق الآخر] ت، د، ط، ك: صدقت الاخرى؛ ج: صدق الاخرى. والمثبت من س، ي، م، ن، ب | فيُضمّ] س: فينتظم؛ ج: فنضم؛ د، ن، ط: فنضم. والمثبت من ي، ت، م ٥ عينه] س: عينها | حتّى] ساقط من ن ٦ الآخر] ي، ن، ط: + هذا خلف ٧ وأمكن] شطبت كلمة في أصل س وزيد في الهامش "امكان" ٨ من[1]] ساقط من د | عنهما] ساقط من د | واحدة] ت، د، م، ج: واحد. والمثبت من س، ي، ن، ط (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ٩ الأخرى] ت، د، ج، م، ط: الاخر. والمثبت من س، ي، ن (وفي س صححت "الاخر" الى "الاخرى") | منهما[2]] س: منه ما ١٠ يستلزم] ي: مستلزماً | إذ] ي: فإن أحدهما أحدهما[2]] ساقط من ي ١١ فكان] ت: وكان ١٢ وأعمّ] ي: والاعم | نقيضها...من] ساقط من ن ١٣ وأعمّ] ي: وعن الاعم | النقيضين] ي: النقيض ١٤ لكان] ي، م، ط: كان ١٥ فيكون] د، ط: ويكون | لنقيض] د: نقيض

ولم يكن أحدهما أعمّ من نقيض الآخر، فثبت امتناع الخلوّ عن مثل تينك
١٠٠م القضيّتين وإمكان الجمع بينهما، فصحّ تركّب المنفصلة المذكورة عنهما.

وأمّا أنّ كلّ منفصلة مانعة من الخلوّ لا بدّ وأن يكون كلّ واحدٍ من جزئيها أعمّ من نقيض الآخر، فلأنّه لا بدّ وأن يكون نقيض كلّ واحدٍ منهما مستلزماً لعين الآخر لاستحالة كذب الجزءين، ولا يجوز أن يكون أحدهما ملزوماً لنقيض
٥٤ط الآخر وإلاّ لامتنع جمعهما لاستلزامهما حينئذ جمع النقيضَين. وذكر في الملخّص أنّه لا يمكن تركّبها من أكثر من جزءين لأنّه يجب ذكر لازم الشيء الأعمّ في مقابلة نقيضه، وإذا كانت لوازم لم يمكن إدخال حرف الانفصال عليها لا للمنع من الجمع ولا للمنع من الخلوّ؛ ويمكن تركّب مانعة الجمع من أجزاء كثيرة لأنّه إذا ذكر في مقابلة الشيء الجزئيّات المندرجة تحت نقيضه امتنع الجمع بين أيّ جزءين فرضنا
١١٧د من الأجزاء المذكورة، كقولنا "هذا الشيء إمّا أن يكون إنساناً أو فرساً أو ثوراً أو عُقاباً". ولقائل أن يقول: يمكن ذلك في مانعة الخلوّ أيضاً بأن نقول "إمّا أن لا
٨٦س يكون هذا الشيء إنساناً أو لا يكون فرساً أو لا يكون ثوراً أو لا يكون عُقاباً"
٥٧ي فإنّ أيّ جزءين فرضنا من هذه الأجزاء امتنع الخلوّ عنهما دون الجمع. ويمكن أن يُفرّق بأنّه يمتنع الجمع في مانعة الجمع بين أيّ جزء فُرض والجزء الآخر، وبينه وبين أحد الأجزاء الباقية، مثل امتناع الجمع بين الإنسان وبين أحد الأقسام الباقية دون الخلوّ، ولا كذلك في مانعة الخلوّ لأنّ أحد الأجزاء الباقية أعمّ من الجزء

٦ الملخّص] منطق الملخص، ص ٢١٢

٣ من[1]] ساقط من د، ط | لا] ي: فلا ٥ يكون أحدهما] د: يكوناهما | ملزوماً] ي: مستلزماً | لنقيض] د: نقيض ٦ لامتنع] د، ط : امتنع ٧ من[1]] ساقط من ن ١٠ فرضنا] ن، ط: فرضا ١٢ ولقائل] ي: فلقائل | أيضاً] ساقط من ن ١٣ فرساً] ي: فرضا | عُقاباً] ت: عقا ١٤ فرضنا] ن، ط، لك: فرضا ١٥ يُفرّق] ي: يعرف؛ د: تقول. والمثبت من س، ت، م، ج، ن، ط، ب، لك | والجزء] ن، لك: مع الجزء؛ س: جزئين؛ ب: وبين الجزء | وبينه] ساقط من ت

المأخوذ - أيّ جزء كان - لعدم خروج شيءٍ ما من الأجزاء الباقية، فلم يكن بينهما انفصال، لاستحالة الانفصال بين العامّ والخاصّ للمنع من الجمع أو الخلوّ.

ومن الأحكام العامّة لجميع المنفصلات أنّ المقدّم لا يتميّز عن التالي فيها إلا بالوضع، فإنّه لا فرق بين معاندة الأوّل للثاني وعكسه، وإن كان يتغاير مفهوماهما، بخلاف المتّصلة فإنّه ربّما كان أحد الشيئين ملزوماً للآخر ولم يكن الآخر ملزوماً له.

وقد يتأخّر حرف الاتّصال والانفصال عن موضوع المقدّم وكانت الشرطيّة شبيهة بالحمليّة؛ لكنّ المتصلة يتلازم ما قُدّم فيها حرفُ الاتّصال وما أُخّر عنه؛ وفي المنفصلة ربّما لم يتلازما، فإنّ المنفصلة الحقيقيّة من الكلّيّتين المشتركتين في الموضوع إذا قُدّم عليه حرفُ الإنفصال صارت مانعة الجمع دون الخلوّ، فلم يجب ١٠١م
تلازمهما.

وتكثّر القضايا في التالي يتضمّن تعدّد المتّصلة، لاستحالة استلزام الشيء لمجموع ٤٣ن
القضايا مع عدم استلزامه لبعضها. ولم يجب ذلك في جانب المقدّم لأنه ليس كلّ ما لزم قضايا كثيرة لزم كلّ واحدةٍ منها، كما في النتيجة بالنسبة إلى القياس.

وأمّا في المنفصلة فمانعة الخلوّ يتضمّن تكثّر أيّ جزء كان منها تعدّد المنفصلة، لأنّه إذا استحال الخلوّ عن الشيء وغيره استحال الخلوّ عن كلّ واحدٍ من أجزائه وذلك الغير وكلّ واحد من أجزاء ذلك الغير، ضرورة أنّ الخلوّ عن كلّ واحد

---

١ فلم] د: ولم ٢ بينهما] ت: منهما | العامّ والخاصّ] س: الخاص والعام | أو الخلوّ] د، م، ن، ط، ج: والخلو. والمثبت من س، ي، ت، ك ٣ عن ...فيها] ي: فيها عن التالي ٤ بالوضع] ي: لوضع | وعكسه] س: وعكسها؛ ي: وبين عكسه | يتغاير] ي: مغاير؛ ط: سعىر ٧ حرف] ي: حروف | الاتّصال والانفصال] ي: الانفصال والاتصال | وكانت] ي، م، ن: فكانت ٨ الاتّصال] ن: السلب ٩ لم] ساقط من ن | المشتركتين] ي: المشتركتي الجزئين ١٠ الجمع] س، ي: للجمع ١٣ استلزامه] ن: استلزامها ١٤ واحدةٍ] س، ي، ت، ج، م، ك: واحد. والمثبت من د، ن، ط ١٥ في] ساقط من د | تكثّر] ن: تكرر ١٦ عن[1]] س، ت، د، م، ج، ط: من؛ ن: بين. والمثبت من ي، ك

من أجزائه يوجب الخلوّ عنه. ولم يجب ذلك في مانعة الجمع لأنّه لم يلزم من
١١٨د امتناع اجتماع الشيء مع مجموع الشيئين امتناع اجتماعه مع كلّ واحد منهما. وأمّا الحقيقيّة فيتضمّن تكثّر كلّ واحد من جزءيها مانعة الخلوّ بين كلّ واحد من أجزاء كلّ واحد من الطرفين وعين الآخر وكلّ واحد من أجزاء ذلك الآخر، ولم يتضمّن حقيقيّة أو مانعة الجمع. هذا في الموجبات، وفي السوالب على العكس من ذلك.

الثالث: في حصر الشرطيّات وخصوصها وإهمالها:

٦٤ت والاعتبار في هذه الأحوال في الشرطيّات إنّما هو بعموم الفروض والأزمنة للّزوم والعناد، فكلّيّة اللزوم والعناد بعمومهما بحسب جميع الأزمنة والفروض، وخصوصها بتخصيص ذلك، لا بعموم المقدّم وكلّيّته وخصوصه، ولا بتعميم المِرار فإنّه ربّما كان المقدّم أمراً ثابتاً. فالمتّصلة اللزوميّة الموجبة إنّما تكون كلّيّة إذا كان التالي يتبع كلّ وضع للمقدّم لا في المرار بل في الأحوال. فأمّا أنّه أيّ الأحوال تلك: فهي الأحوال التي تلزم فرض المقدّم أو يمكن أن تُفرض معه وتتّبعه وتكون معه، إمّا بحسب محمولات على موضوع المقدّم إن كان حمليّاً، أو بسبب مقارنات

١ لم] ت: لا؛ ساقط من ي، م ٣ تكثّر] ن: تكرر | جزءيها] ن: جزئيها منفصلة | مانعة الخلوّ] في س زيدت "تكثّر" في الهامش قبل "مانعة" ٤ وعين الآخر] شطبت من س ذلك] ساقط من ن ٥ وفي] س: واما؛ ي: واما في. والمثبت من ت، د، م، ج، ك ٧ وخصوصها] ي: في خصوصها ٨ بعموم] س، ي: لعموم | الفروض] ن: العروض ٩ فكلّيّة] ي، د: وكلية؛ م: بكلية؛ ت: نكلية، ن، ط، ك: فكلية. والمثبت من س، ج (وفي س صحّحت "وكلية" الى "فكلية") | بعمومهما] ي: لعمومها؛ د: بعمومها | جميع] ساقط من ن ١٠ وخصوصها] س، ي، ط: وخصوصها | لا بعموم] ي: لا لعموم؛ م: العموم | بتعميم] ي، ن: لتعميم | المِرار] س: المراد؛ ي: المدار؛ ت: المرات. والمثبت من د، م، ج، ن، ط، ك ١١ ثابتاً] ي: ذاتياً | فالمتّصلة] ي، ت: والمتصلة | اللزوميّة] ساقط من ن ١٢ المرار] س: اللرار ١٣ فرض] س: من فرض ١٤ بحسب] ن، ك: بسبب | بسبب] س: بسلب

مقدّمات أُخرى له إن لم يكن حمليّاً - أعني المقدّمات التي قد يُمكن أن تصدق مع صدقه ولا تكون محالاً معه وإن كان محالاً في نفسه. هكذا ذكره الشيخ وادّعى أنّه لو لم يكن كذلك لم تصدق كلّيّة لأنّ ههنا أوضاعاً للمقدّم لا يلزمه التالي، كما إذا فُرض المقدّم مع عدم التالي لا يكون التالي لازماً له - وهذا الاعتبار صادق وإن كذب مقدمه - وذلك يمنع صدق لزوم التالي للمقدّم على ٦٠ج كلّ وضعٍ فُرض. هذا ما ذكره الشيخ في كتاب الشفاء ونقلنا عنه، وعندي في ذلك تطويل لا يحتمله هذا المختصر فتركنا الاستقصاء إلى الرسالة التي نكتبها في ٨٧س١٠٢م الشرطيّات.

وأمّا الاتّفاقية فإنّما يُعلم صدقها كلّيّة لو أُخذ مقدّمها وتاليها بحسب الحقيقة، وأمّا إذا أُخذ بحسب الوجود الخارجيّ لم يجب صدقها لجواز أن يكذب أحدهما لعدم الموضوع في الخارج في بعض الأزمنة فلم يجب توافقهما. والجزئيّتان يُعرف حكمهما من الكلّيّتين.

والسالبة الكلّيّة هي التي ترفع اللزوم على كلّ وضعٍ من الأوضاع المذكورة، والجزئيّة على بعضها. ١١٩د

والموجبة اللزوميّة تقابلها سلب اللزوم، لا لزوم نقيض التالي للمقدّم، فإنّهما جائزا الصدق والكذب معاً إلا لدليلٍ منفصل. وكذلك المنفصلة الموجبة الحاكمة بعناد ٥٨ي الشيء لغيره لا يناقضه العناد بين سلبه وذلك الشيء، بل سلب العناد بينهما.

٦ الشفاء] القياس، ص ٢٧٢-٢٧٥

١ المقدّمات] د: المقدم ٣ يلزمه] ت: يلزمها ٦ ونقلنا] ي، ت: نقلناه. والمثبت من س، د، م، ج، ن، ط، ك ٧ فتركنا] س: تركنا | الاستقصاء] ت، د، م، ج: الاستقصاء فيه. والمثبت من س، ي، ن، ك | في] س، ي: في فن؛ ساقط من د. والمثبت من ت، م، ج، ن، ك ٩ الاتّفاقية] ج: + المركبة من حمليتين | فإنّما يُعلم] س، ت: فإنا نعلم؛ د: فإنا نعلم؛ م، ن: فإنما نعلم. والمثبت من ي، ج | وأمّا[2]] ت، د، ج، ن: فاما ١٠ صدقها] ي: صدقهما ١١ توافقهما] س، ي: موافقتهما. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ك | يُعرف] س، ت، د، ن: نعرف. والمثبت من ي، م، ج ١٣ هي] ت، ن: وهي ١٥ فإنّهما جائزا] ت: فانها جائز

وبالجملة الحكم في هاتين القضيّتين هو باللزوم والعناد، فكان الإيجاب بإثبات اللزوم والعناد، والسلب برفعها، والكلّيّة والجزئيّة بعمومها وخصوصها، وكونها مُوَجّهة ومطلقة هو بذكر جهة اللزوم والعناد وتركها، كما كان الاعتبار في جميع هذه الأحوال في الحمليّات بالحكم. والشخصيّة من الشرطيّة هي التي يكون الحكم فيها مخصوصاً عند وضعٍ معيّنٍ وزمانٍ معيّن.

فسور الإيجاب الكلّيّ في المتّصلة "كلّما" و"متى" و"دائماً"، وسور المنفصلة "دائماً"، وسور السلب الكلّيّ "ليس البتّة" في كِلْتيهما، وسور الإيجاب الجزئيّ "قد يكون" فيهما، وسور السلب الجزئيّ "ليس كلّما" في المتّصلة و"ليس دائماً" في المنفصلة. وباقي الكلمات نحو "إن" و"إذا" في المتّصلة و"إمّا" وحده في المنفصلة للإهمال، إلاّ إذا قرن به الوضع المعيّن والحال والزمان المعيّنان فتكون القضيّة شخصيّة نحو قولنا "إن جئتني اليوم أكرمتك".

الرابع: في تعديد أقسام المتّصلات والمنفصلات:

وطريقه كما قال الشيخ هو أن تُؤخذ أصناف المتّصلة والمنفصلة التي من الشرطيّات والحمليّات ومن خلط، ويُعتبر حالها من كونها من جزءين أو أجزاء، ثمّ حالها باشتراك الطرفين في جزءيها أو أحدهما أو تباينها فيهما، ثم يُعتبر حال

١٣ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٦١

٢ بعمومها] س: لعمومها؛ ي: بعمومها | وخصوصها] ي: وخصوصها ٣ مُوَجّهة] د: موجبة اللزوم والعناد] ي: العناد واللزوم؛ د: اللزوم | وتركها] د، ن: وتركها؛ ج: وتركبها. والمثبت من س، ي، ت، م ٥ مخصوصاً] ساقط من ن ٦ فسور] ي: وسور؛ م: بسور | وسور] ن: في ٧ كِلْتيهما] ن: كلتها ٨ فيهما] ي: فيهما معاً ٩ إن وإذا] ن: اذا وان واذ؛ لك: ان واذا واذ ١١ أكرمتك] د: اكرمك ١٣ قال] ي: قاله ١٤ خلط] ت: خلط منهما ١٥ جزءيها] د: جزئها؛ ي: الجزئين | أحدهما] ي: في احدهما | أو تباينها] د: وساسها؛ ت: أو ساسها

المقدّم والتالي أنّ كلّ واحد منهما لا يخلو من أحد الثمانية، وكلّ واحد من الثمانية من أن يكون معدولة الطرفين أو محصّلتهما أو معدولة الموضوع أو المحمول، وعلى ١٠٣م كلّ تقدير إمّا ثنائيّة أو ثلاثيّة، وعلى كلّ تقدير فإمّا مطلقة أو من أحد أنواع الموجّهة، ثم يعتبر حال العدول والتحصيل والإطلاق والتوجيه وسائر الاعتبارات التي ذكرناها في الأجزاء بحسب حال الشرطيّة نفسها، ثم يجمع جميع ذلك ويُسمّى كلّ واحد منها باسم حتّى يبلغ مبلغاً كثيراً. ولمّا رأيتُ أنّ هذا ١٢٠د التعديد ممّا لا يُجدي تفصيله كثير نفع لعدم اختلاف الحكم الذي قصدنا في كتابنا بحسب اختلاف هذه الاعتبارات تبعنا الشيخ في الإشارة إليها على سبيل الإجمال.

والشيخ اعتبر من ذلك ما نشير إليه، وهو أنّ المتّصلة الموجبة الكلّيّة المتألّفة من حمليّتين على ستّة عشر ضرباً لكون كلّ واحد من المقدّم والتالي إحدى المحصورات الأربع وبلوغ تركّبها هذا المبلغ. وهكذا سائر الثلاثة الباقية من ٦٥ت المحصورات، حتّى تكون أقسام المتّصلة أربعة وستّين ضرباً، وكذا المنفصلة. والشيخ ذكر أمثلة ذلك كلّه ونحن لوضوحها تركناها. والواجب أن يجعل أقسام المحصورات الأربع من المتّصلة المتألّفة من حمليّتين مائتين وستّة وخمسين ضرباً، لأنه حيث قال: المتصلة المتألّفة من حمليّتين، تناول ما تتألّف من مهملتين

---

١٤ والشيخ ذكر] الشفاء: القياس، ص ٣٦٣-٣٦٤

---

١ أنّ] ن: اذا كان | وكلّ...الثمانية] ساقط من ت ٢ من أن] س: لا يخلو أن | محصّلتهما] د: محصلتيهما؛ ن: محصليهما ٣ أحد] ساقط من د ٤ والتوجيه] ت، ي: والتوجه ٥ نفسها] ساقط من ن ٦ منها] ي: منهما | أنّ] ساقط من د، ن ٧ ممّا] ي: ما | تفصيله] ساقط من د | الحكم الذي] س، ن، ك: الاحكام التي (وفي س صححت "الحكم" الى "الاحكام")؛ ت، م: الحكم التي. والمثبت من ي، د، ج ١٠ من] ساقط من س | ما] س: بما ١١ لكون] د: يكون ١٢ الأربع...المحصورات] ساقط من ن | وهكذا] ي: وكذا | الثلاثة] د: الثلاث ١٤ لوضوحها] ن: بوضحها | تركناها] س: تركنا (وزيد في الهامش بخط مغاير "ذلك الامثلة") ١٥ من المتصلة] ساقط من س | حمليّتين] س: الحمليتين ١٦ تناول] ي، م، ن: يتناول؛ د، ك: ساول. والمثبت من ت، ج

ومخصوصتين وكانت المتّصلة الموجبة الكلّيّة أربعة وستّين ضرباً، وكذا كلّ واحد من الثلاثة الباقية حتّى يكون مجموع المحصورات الأربع في كلّ واحدة من الشرطيّتين ما ذكرنا من المبلغ، اللهمّ إلا إذا كان مراده بالمتألّفة من حمليّتين تألّفها من حمليّتين محصورتين.

الخامس في تلازم المتّصلات والمنفصلات وتعاندهما:

٨٨س ٤٤ن أمّا المتّصلات فقد ذكر الشيخ في الشفاء أنّ كلّ متّصلتين توافقتا في الكمّ والمقدّم
٥٥ط وتخالفتا بالكيف وتناقضتا في التوالي تلازمتا وتعاكستا، وصرّح بأنّ ذلك لازم في المتّصلتين اللزوميّتين والمتّصلتين بمطلق الاتّصال. وعندي أنّ ذلك غير لازم في شيء منهما. أمّا في اللزوميّتين فلأنّه لا يلزم من ملازمة الشيء للشيء سلب
٦١ج ملازمة نقيضه لذلك الشيء فإنّ النقيضين ربّما لزما مقدّماً واحداً محالاً، وهل قياس الخلف إلاّ لزوم النقيضين معاً لنقيض المطلوب؟ وأكثر الدعاوى في الهندسيّات بل في المنطق نفسه يستلزم نقائضها الشيء ونقيضه، بل الكتب
١٢١د ١٠٤م العلميّة مشحونة بإثبات الدعاوى بملازمة النقيضين نقائضها، وذلك لا يخفى حتّى يُحتاج إلى الإطناب فيه. ولا بالعكس فإنّ الشيء إذا لم يكن له تعلّق بالشيء ولا بنقيضه لم يكن واحدٌ منهما لازماً له، فصحّ سلب كلّ واحدة من الملازمتين

---

٦ الشفاء] القياس، ص ٣٦٦-٣٦٨

---

١ ومخصوصتين] د: + ومحصورتين | وكانت] س: فكانت | المتّصلة...الكلّيّة] ي: الكلية المتصلة الموجبة | واحد] ن: واحدة | واحد...كلّ] مكرر في ن ٢ الثلاثة] د: الثلاث ٣ تألّفها] ي: هو المتألفة ٤ حمليّتين] ساقط من ن ٥ المتّصلات] ي: الشرطيات المتصلات ٨ أنّ] ساقط من ت، م، ج، ن، ومن أصل س (وزيد في هامش س بخط الناسخ). والمثبت من ي، د، ط، ك، ب ٩ فلأنّه] س: فانه ١٥ بنقيضه] س: نقيضه لازماً] س: ملزوما | فصحّ] د: صح | واحدة] س، ي، م، ج: واحد. والمثبت من ت، د، ن، ط

ولم يستلزم سلب إحداهما ثبوت الأخرى. فلا يصحّ أن يُقال "لو كان الاثنان زوجاً يلزم أن يكون زيد في الدار" فيصحّ على سبيل سلب اللزوم "ليس البتّة إذا كان الاثنان زوجاً يلزم أن يكون زيد في الدار" مع أنّه لم يجب أن يصدق "كلّما كان الاثنان زوجاً فزيد ليس في الدار" على سبيل اللزوم.

وأمّا في المتّصلتين بمطلق الاتّصال فلأنّه لا يلزم من صدق الموجبة صدق السالبة لجواز اجتماع الموجبتين على الصدق - لما عرفت من جواز اجتماع الموجبتين اللزوميّتين ووجوب اجتماع الأعمّين عند اجتماع الأخصّين على الصدق ٥٩ي
- فلم يلزم من اتّصال الشيء للشيء سلب اتّصال نقيضه إيّاه لجواز اتّصال النقيضين معاً إيّاه حيث جاز لزومها الأخصّ من الاتّصال المطلق.

فإذاً هاتان المتّصلتان لم يجب كونهما متلازمتين متعاكستين - كانتا مطلقتين أو لزوميّتين.

وأمّا لوازم المتّصلة فاستلزامها لعكس الاستقامة وعكس النقيض على قانون الحمليّات عندهم، وعندنا فيه تفصيل نذكره في الرسالة التي وعدناها في الشرطيّات.

والذي يلزمها بعد العكسيْن هو أنّ كلّ متّصلتين توافقتا في المقدّم والكمّ والكيف وتلازم تالياهما: تلازمتا. وكذلك إذا اتّحدتا في التالي والكمّ والكيف وتلازمتا في المقدّم، لوجوب استلزام الشيء ما لزم لازمه وملازمته لما يلزم ملزومه. لكن إذا

---

١ إحداهما] س، ي، ت، د، ج: احدهما. والمثبت من م، ن، ط | الأخرى] س، د: الاخر. والمثبت من ي، ت، م، ج، ن، ط ٢ في...زيد] ساقط من ت، د | فيصحّ] ن، ك: ويصح ٥ فلأنّه لا] د: فلا ٨ للشيء] س، ي: بالشيء | سلب] ساقط من ن ٩ لزومها] ي: لزومها ١٢ وأمّا] ن: اما ١٣ فيه] ساقط من د، ن، ط | تفصيل] ي: كلام وتفصيل | نذكره] ن: نذكر | التي وعدناها] س: التي؛ ي: المعمولة | وعدناها] ساقط من ن ١٥ والذي] س، ن: والتي | توافقتا] وافقتا | والكمّ والكيف] ي: والكيف والكم ١٦ تالياهما] ت: تاليهما ١٧ يلزم] ت، ج: يستلزم؛ ن، ط: يلزمه. والمثبت من س، ي، د، م

كان التلازم بين المقدّمين أو التاليين متعاكساً تلازمت المتّصلتان وتعاكستا، وإلا لزمت المتّصلة اللازمة الجزء ملزومته في الأوّل وملزومة الجزء لازمته في الثاني من غير عكس في شيء منهما في الموجبتين، وعلى العكس من ذلك في السالبتين في الأوّل فقط.

وكذلك كلّ متصلتين توافقتا في الكمّ والكيف وتلازم مقدّماهما وتالياهما: تلازمتا ١٢٢د وتعاكستا أو تلازمتا من أحد الجانبين بالتفصيل الذي مرّ، لوجوب استلزام المقدّم في كلّ ما هو مطلوب الصدق منهما مقدّم ما هو مفروض الصدق منهما ١٠٥م المستلزم لتاليه المستلزم لتالي نفسه، ووجوب كون المستلزم للمستلزم للشيء مستلزماً له.

وكلّ متّصلتين متوافقتين في الكيف متناقضتين في مقدّميهما وتالييهما، اختلفتا بالكمّ أو كانت إحداهما موجبة جزئيّة: لزمت الجزئيّة منهما على أيّة كيفيّة كانت الأخرى على أيّة كمّيّة كانت. ويُعرف من ذلك وجوبُ التعاكس عند الاتّحاد في الكمّ، وعدمُه عند الاختلاف فيه. وبيان هذا اللزوم: أمّا في الموجبتين فلكون الجزئيّة ٦٦ت عكساً لعكس نقيض الأخرى بأيّة كمّيّة كانت؛ وأمّا في السالبتين فلأنّه لو كذبت السالبة الجزئيّة عند صدق الكلّيّة لزمت الموجبة الكلّيّة المستلزمة لنقيض السالبة ٨٩س الكلّيّة فيجتمع النقيضان. وظاهر أنّ هذه اللوازم ما عدا العكسين.

---

٧ مطلوب...الصدق[2]] كاتبي: ونريد بمطلوب الصدق المتصلة التي ندعي انها لازمة، وبمفروض الصدق المتصلة الاخرى.

---

١ أو التاليين] ت، ج: والتاليين | وتعاكستا] ي: أو تعاكستا ٢ ملزومته] ت: ملزومىه؛ د: ملزومىه؛ م: ملزومية؛ ج: ملزوميته. والمثبت من س، ي | لازمته] د: الاول منه | الثاني] س: الىالى ٣ عكس] ي: العكس | وعلى...السالبتين] ي: واما في السالبتين فعلى العكس من ذلك] ساقط من ن ٥ وكذلك كلّ] س: وكل ٨ لتاليه] د: تاليه ١٠ متوافقتين] س، ي: متفقتين | مقدّميهما] ي: مقدمها | بالكمّ] ي: في الكم ١١ أو كانت] د: وكانت إحداهما] د: احدهما | أيّة] ت، د، م: انه ١٢ أيّة] ت، د، م: انه؛ ي: انه. والمثبت من س، ج، ن، ط | الاتّحاد] د: الايجاب ١٣ هذا] د: هذه ١٦ وظاهر] ن: فظاهر

وكذلك كلّ متصلتين متّفقتين في الكيف متناقضتي المقدّم يُلازمُ عينُ تالي إحداهما نقيضَ تالي الأخرى، وإحداهما موجبة جزئيّة أو كانتا مختلفتين بالكمّ: لزمت الجزئيّة الأخرى. أمّا في الموجبتين فلاستلزام المتّصلةِ الكلّيّةِ متّصلةً جزئيّةً موجبةً مناقضتّي المقدّم والتالي لتناقضهما في كِلا الطرفين واتّفاقهما في الكيف وكون اللازم جزئيّة واستلزام هذه الجزئيّة تلك الجزئيّة لتوافقهما في المقدّم والكمّ والكيف وتلازمهما في التالي. وأمّا في السالبتين فلاستلزام السالبةِ الكلّيّةِ المقابلةِ ٥٦ط للموجبةِ الجزئيّةِ اللازمةِ للموجبةِ الكلّيّةِ السالبةَ الجزئيّةَ المقابلةَ لتلك الموجبة الكلّيّة، لاستلزام نقيض اللازم نقيض الملزوم. وبالخلف وهو أنّه لو صدقت الموجبة الكلّيّة لَصدقت موجبةٌ جزئيّةٌ مناقضةُ المقدّمِ والتالي إيّاها واستلزمت موجبةً جزئيّةً مقابلةً للسالبة الكلّيّة المفروض صدقها، هذا خلف.

وكذلك كلّ متّصلتين متّفقتين بالكيف تناقضتا في التالي ويلازم عينُ مقدّم إحداهما نقيض مقدّم الأخرى، تلازمتا على النسق المذكور - أي عندما تكون إحداهما موجبة جزئيّة - أو كانتا متخالفتين بالكمّ: لزمت الجزئيّة الأخرى بأيّة كمّيّة كانت، وبيانه معلوم من الذي مرّ.

---

٨ وبالخلف...خلف] هذه الجملة وردت فقط في نسخة ط وفي النسخة التي اعتمدها الكاتبي فإنه يقول قبل أيراد الجملة: "واليه أشار في الكتاب: لو صدقت الموجبة الكلية ..."

---

١ تالي] د: التالي ٢ إحداهما] د، م، ج، ط: احدهما؛ وفي ي صححت "احدهما" الى "احداهما". والمثبت من س، ت، ن، ك، ب | وإحداهما] س، ي، ن: إحداهما. والمثبت من ت، د، ج، ط، م، ب ٣ الأخرى] ي: للاخرى | في] ساقط من د | فلاستلزام] س: فللاستلزام | المتّصلةِ] س: المنفصلة ٤ موجبةً] ساقط من د | مناقضتّي] س، ي: مناقضة لتناقضهما] ي: لمناقضتهما؛ س: مناقضهما ٥ وكون] ي: ويكون | وكون...والكيف] مكرر في ن | اللازم] س: اللزوم؛ ي: اللازمه ٧ للموجبةِ الجزئيّةِ] ي: للجزئية الموجبة | للموجبةِ[2]] س: الموجبة | لتلك] س: لذلك ٨ وهو أنّه] ساقط من ك. والمثبت من ط | صدقت] ط: صدق. والمثبت من ك ٩ لَصدقت] ط: صدق. والمثبت من ك | والتالي] ساقط من ك. والمثبت من ط ١٢ إحداهما] د: احدهما ١٣ كانتا متخالفتين] ي: تخالفتا؛ س: كانتا مخالفتين | الأخرى] ساقط من ن | بأيّة] ت، م: بانه

١٢٣د وأنت تعلم أنّ الموجبة الجزئيّة إنّما تلزم صاحبتها في مناقضة المقدّم إن لو كان
٦٢ج نقيضُ تاليها لازمَ عينِ تالي الأخرى لا على العكس، وفي مناقضة التالي إذا كان نقيض مقدّمها ملزوماً لعين مقدّم الأخرى لا على العكس. وتعرف أيضاً أنّ الجزئيّتين إنّما تتلازمان متعاكستين إذا كان التلازم بين نقيض تالي كل واحدة منهما وعين تالي الأخرى في مناقضتي المقدّم، وبين نقيض مقدّم كلّ واحدة منهما وعين مقدّم الأخرى في مناقضتي التالي، متعاكساً.

وأيضاً فكلّ متّصلتين متفقتين في الكمّ والكيف يناقض عينُ مقدّم الأُولى عينَ تالي
١٠٦م الثانية ويلازم نقيضُ مقدّم الثانية عينَ تالي الأُولى: لزمت الثانية الأُولى في الموجبتين، والأُولى الثانية في السالبتين، تلازماً متعاكساً إن إنعكس نقيض مقدّم الثانية على عين تالي الأُولى، وغير متعاكس إن لم ينعكس عليه. أمّا في الموجبتين فلاستلزام عينُ مقدّم الثانية نقيضَ تالي الأُولى المستلزم لنقيض مقدّمها الذي هو

٢ نقيضُ...عينِ] هكذا في س، ي، ت، د، م، ج. وفي ط: "نقيض تاليها ملزوم عين". وفي ن: "عين تاليها لازم نقيض". والظاهر أن نسخة ن موافقة لما في النسخة المعتمدة عند الكاتبي فإنه يقول في هذا الموضع: "عين تاليها يلزم نقيض تالي الاخرى". والذي يظهر لي هو أنه لحق نسخة ن والكاتبي تصحيف وأن الصواب هو ما في النسخ الستّ، فإن قولنا "قد يكون إذا كان أ ب فج د" لازم لقولنا "قد يكون إذا كان ليس أ ب فه ز" عند صدق قولنا "كلما كان ه ز فج ليس د" وبيانه من الشكل الاول والجزئية التي ندعي أنها ملزومة صغرى والكلية كبرى لينتج "قد يكون إذا كان ليس أ ب فج ليس د"، ثم بعكس نقيض هذه النتيجة، ثم بالعكس المستوي، لينتج الجزئية الاولى.

١ الموجبة] ن: المتصلة | تلزم] د: يلزمها | مناقضة] د، ط، ك: مناقضتي؛ ي: المناقضة. والمثبت من س، ت، م، ج، ن، ب ٢ لازمَ] ي: لازماً | الأخرى] د: الآخر | على العكس] ي: على سبيل العكس | مناقضة] د، ك: مناقضتي. ٣ نقيض...لعين] ن: عين مقدمها ملزوماً لنقيض | وتعرف] ت، م: يعرف؛ ي، د، ن: نعرف. والمثبت من س، ج، ط ٤ تتلازمان] س، ي، ن: تكونان | واحدة] ت، د، م، ج، ن، ط: واحد ٥ نقيض] ن: عين ٧ فكلّ] س: وكل؛ ن: كل | عينَ] س، ي، ن: وعين؛ م: نقيض. والمثبت من ت، د، ج، ب، ك ٨ لزمت...الأُولى] مكرر في ي ٩ تلازماً] ن: لزوماً | متعاكساً إن] د: متعاكسان ١٠ الأُولى] د: + لزمت الثانية الاولى؛ ن: الاخرى ١١ فلاستلزام] س: فلا يستلزم الأُولى] ن: الاخرى | لنقيض] د: نقيض

عين تالي الثانية. وأمّا في السالبتين فلأنّه لولا صدق السالبة الأُولى عند صدق السالبة الثانية لزم صدق موجبتها المخالفة بالكمّ المستلزم لصدق الموجبة الثانية ٦٠ي الموافقة لها في الكمّ، فتجتمع السالبة الثانية وموجبتها متخالفتين بالكمّ فيجتمع النقيضان.

وأيضاً فكلّ متصلتين متفقتين في الكمّ والكيف يناقض عينُ تالي الأُولى عينَ مقدّم ٤٥ن الثانية ويلازم عينُ مقدّمها نقيضَ تاليها: لزمت الثانية الأُولى عند إيجابهما، والأُولى الثانية عند سلبهما، لزوماً متعاكساً أو غير متعاكس بحسب تعاكس عين مقدّم الأُولى ونقيض تالي الثانية وعدمه. أمّا في الموجبتين فلاستلزام عين مقدّم الثانية نقيض مقدّم الأُولى بالذات لكونه نقيض تاليها، لكنّ نقيض مقدّم الأُولى يستلزم عين تالي الثانية لكون عين مقدّمها لازماً لنقيض تالي الثانية، ويلزم من ذلك استلزام عين مقدّم الثانية لعين تاليها على تقدير صدق الأُولى. وأمّا في السالبتين فلأنّ لزوم الموجبة الثانية للموجبة الأُولى يستلزم لزوم السالبة الأُولى للسالبة الثانية على ما عرفت.

وأيضاً فكلّ متصلتين متفقتين في الكمّ والكيف ناقض عينُ مقدّم الثانية لازمَ تالي ١٢٤د الأُولى ولازَمَ عينُ مقدّم الأُولى نقيضَ تالي الثانية: لزمت الثانيةُ الأُولى حالة إيجابهما واستلزمتها حالة سلبهما، على التعاكس إن انعكس نقيضُ مقدّم الثانية على تالي الأُولى ومقدّمُ الأُولى على نقيض تالي الثانية، ولا على التعاكس إن لم ينعكسا عليهما أو لم ينعكس أحدُهما على أحدِهما. وبرهانه: إذا صدقت الأُولى

---

٢ السالبة] ساقط من د | المستلزم] ت: المستلزمة ٣ لها] ي: لهما | فتجتمع...الكمّ] ساقط من د | السالبة] ي: سالبة ٥ يناقض] س، ي: كان. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ب | عينَ] س، ي: نقيض. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ك، ب ٧ أو غير] س، ي، م: وغير ١١ وأمّا] ت: فاما؛ د: اما ١٢ للموجبة الأُولى] ن: للاولى | لزوم[2] ن: ملازمة | للسالبة الثانية] ن: للسالبة ١٤ الكمّ والكيف] س، ي: الكيف والكم. والمثبت من ت، د، م، ج، ن، ط، ب ١٦ إيجابهما] ن: ايجابها | واستلزمتها] س: واستلزامهما؛ د: واستلزامها؛ ب: واستلزمها ١٧ الأُولى[2] ت: الاول | نقيض] ساقط من د ١٨ وبرهانه] ن، ط: + انه | إذا] س، ي: انه كلما؛ ج: انه اذا

موجبة صدق أنّه كلّما تحقّق عين مقدّم الثانية تحقّق نقيض تالي الأُولى للزومه
٩٠س إيّاه، وكلّما تحقّق نقيض تالي الأُولى تحقّق نقيض مقدّمها لصدق المتّصلة الأُولى،
٦٧ت وكلّما تحقّق نقيض مقدّم الأُولى تحقّق عين تالي الثانية لكون مقدّم الأُولى لازماً
لنقيض تالي الثانية، وهذا قياس مركّب اقترانيّ من المتّصلات ينتج: كلّما تحقّق
١٠٧م عين مقدّم الثانية تحقّق تاليها. وإذا لزم في الموجبتين ظهر في السالبتين على ما
مرّ.

وبهذا الطريق يُهتدى إلى كلّ ما يلزم المتّصلة من جنسها من القضايا. واعلمْ أنّا
٥٧ط بيّنا ذكر كثير من هذه اللوازم على مذهبهم في عكوس المتّصلات.

وأمّا المنفصلات فالنظر في تلازمها بعضها مع بعض إمّا كلّ واحدة مع جنسها أو مع الأُخريين:

أمّا الحقيقيّتان منها إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في طرفيها: تلازمتا وتعاكستا، لأنّه يلزم من الجمع بين جزئَي مطلوب الصدق الخلوُّ عن جزئَي مفروض الصدق، ومن الخلوّ عن جزءيها الجمعُ بين جزئَي مفروض الصدق لكونهما نقيضين لهما، فيلزم الجمع أو الخلوّ في جزئَي مفروض الصدق، هذا خلف.

---

١ عين] ساقط من س ٢ تحقّق نقيض[2]] س: صدق؛ د: نقيض. والمثبت من ي، ت، م، ج، ن، ط، ك ٤ وهذا] ن: فهذا | مركّب...المتصلات] س: اقتراني مركب؛ ي: مركب اقتراني (وزيد في الهامش: "من المتصلات")؛ ت، ج: اقتراني من المتصلات. والمثبت من د، م، ن، ط ٥ مقدّم] د: المقدم | تحقّق] ساقط من س (وزيد في الهامش بخط مغاير) | تحقّق تاليها] س، ي، م، ن: تحقق عين تاليها. والمثبت من ت، د، ج، ط، ك ٧ ما يلزم] ن: ملزوم | جنسها] ي: جنسهها ٨ بيّنا] س: اذا بينا | ذكر] ت: ذكره | هذه] ساقط من ن ٩ في تلازمها] ساقط من د | تلازمها] ن، ك: تلازم | إمّا كلّ] د، ط: اما مع كل ١٠ الأُخريين] ي: الاخرين؛ س: الاخرى؛ د: الاخر ١١ منها] ت: منهما ١٢ الجمع] س: الجميع ١٤ فيلزم] ي: يلزم | مفروض الصدق] ي: ما فرض صدقه منها؛ د: مفروض الصدق منها.

وأنت تعلم أنّه لا يختلف الحال بأن كان التناقض بين مقدّميها وتالييهما أو بين مقدّم كلّ واحدة منهما وتالي الأخرى لعدم تميّز المقدّم عن التالي في المنفصلات.

وأيضاً فكلّ حقيقيّتين متّفقتين في الكمّ والكيف يلازم أحدُ جزئَي إحداهما أحدَ جزئي الأُخرى تلازماً منعكساً عليه وتوافقتا في الجزء الآخر: تلازمتا وتعاكستا، لأنّه إذا امتنع الخلوّ عن الشيء وغيره امتنع الخلوّ عن لازمه وذلك الغير، وكذلك إذا امتنع الجمع بين الشيئين امتنع الجمع بين أحدهما واللازم المساوي للآخر، ١٢٥د ولذلك شرطنا مساواة اللزوم حتّى لو كان مجرّد اللزوم لم يمتنع ذلك، لجواز أن يكون اللازم أعمّ واجتماع الأعمّ مع ما يمتنع اجتماع الأخصّ معه.

٨ واجتماع...معه] قد اضطربت النسخ في هذا الموضع. والمثبت من د، والظاهرأن نسخة ن موافقة لنسخة د هنا فإن نصها: "واجتماع العام مع [...غير واضح...] الاخص معه". والنص في النسخ الباقية: في ت، ج وأصل س، ي: "وامتناع إجتماع الاخص مع ما يجتمع مع الاعم". وفي س صحّحت "وامتناع" الى "وعدم امتناع"، وفي ي شُطبت "امتناع". وفي م: "وامتناع الاخص مع ما يجتمع مع الاعم". وفي ط سقط ما بعد "وامتناع اجتماع". ولعلّ اضطراب النسخ يرجع الى اضطراب في فهم كلام الخونجي، فإنه قال في الاصل "لجواز أن يكون اللازم أعم وإمتناع اجتماع الاخص مع ما يجتمع مع الاعم" ويبدو أن بعضهم قد استشكل هذا الكلام لأنه من البيّن أنّه لا امتناع في ان يجتمع الاخص مع ما يجتمع مع الاعم. لكن هذا الاستشكال يسقط اذا قدّرنا المعنى هكذا: "لجواز أن يكون اللازم أعم وجواز امتناع اجتماع الاخص مع ما يجتمع مع الاعم". ويبدو أن ما في نسختي د، ن هو تغيير للعبارة من المصنف ليفيد زيادة وضوح.

١ وأنت] د: وان | بأن] ي: اذا | التناقض] ي: المناقضة | وتالييهما] م، ج: تاليهما؛ د: تالسهما؛ ك: تالسهما. والمثبت من س، ي، ت ٢ تميّز] س، م: تمييز | المنفصلات] ن: المتصلات ٣ يلازم] في س زيادة "و" فوق الخط ٤ تلازماً] ي: تلازمتا | منعكساً] ت: متعاكسا الجزء] ساقط من ي ٥ وغيره] ي: وغير؛ د: أو غيره | لازمه وذلك] س: لازم ذلك وكذلك إذا] س: واذا؛ د: وكذلك ٦ أحدهما] د: احد احدهما ٧ ولذلك] س: وكذلك

وكذلك كلّ حقيقيّتين متوافقتين في الكمّ والكيف متلازمتين في جزءيها: تلازمتا
متعاكساً، لاستحالة اجتماع الملزومين عند امتناع اجتماع لازمَيْها، والخلوّ عنهما
٦٣ج عند امتناع الخلوّ عن لازمَيْها، إذا ساوى كلّ من اللازمين ملزومه.

وكلّ حقيقيّتين متفقتين في الكمّ مختلفتين في الكيف تناقضتا في أحد جزئيها
وتوافقتا في الجزء الآخر: لزمت السالبةُ الموجبةَ، لأنّ الشيء الذي لا يجامع
الآخر في الصدق ولا في الكذب: إن صدق كان صادقاً مع نقيضه، وإن كذب
كان كاذباً مع كذب نقيضه، فإذاً العناد الحقيقي بين الشيء وغيره يستلزم سلب
العناد الحقيقي بينه وبين نقيض ذلك الغير. ولم ينعكس لجواز كذب الشيء مع
أحد النقيضين وصدقه مع الآخر حتّى لم يعاند أحدهما في الصدق والكذب معاً،
كحال الأخصّ بالنسبة إلى الأعمّ ونقيضه.

وأيضاً فكلّ حقيقيّتين متّفقتين في الكمّ مختلفتين في الكيف تناقضتا في أحد
١٠٨م جزءيها وتلازمتا في الجزء الآخر: لزمت السالبة الموجبة من غير عكس، سواء
٦١ي لزم أحدُ جزئَي السالبة أحدَ جزئَي الموجبة أو بالعكس، لاستلزام صدقِ نقيضِ
كلِّ واحدٍ من جزئَي الحقيقيّة صدقَ جميع لوازم الجزء الآخر، وكذبِ نقيض كلّ
واحد من جزءيها كذبَ جميع ملزومات الآخر، حتّى يمتنع العناد الحقيقيّ بين

١ تلازمتا] س، د، م: تلازما؛ وفي ي تم تصحيح "تلازما" الى "فتتلازمان". والمثبت من ت، ج، ن، ب ٢ متعاكساً] في ي تم تصحيح "متعاكسا" الى "متعاكسان" | اجتماع[1]] ي: الجمع بين | امتناع اجتماع] ي: استحالة الجمع بين | اجتماع[2]] ساقط من ن | لازمَيْها] س، ج: لازمها؛ ت: لازمتها؛ د: لازمهما. والمثبت من ي، م، ن ٣ لازمَيْها] س: ملزوميها؛ ي: ملزومها؛ ت: لازمتها؛ ن: لازمهما؛ د: لازمها. والمثبت من ج، ط | كلّ] ي: كل واحد ملزومه] س: ملزوميه ٤ تناقضتا] ي: توافقتا | جزئيها] س، ي، ت: جزئيها ٥ وتوافقتا] ي: تناقضتا ٦ ولا في] س: وفي؛ ي: ففي | صدق] ساقط من ت | صادقاً] ي: + فقد صدق | وإن...نقيضه] د: وإن كان كاذبا فقد كذب مع نقيضه ٨ وبين نقيض] س، م، ج: ونقيض ١١ وأيضاً] س: أيضاً | فكلّ] س، د: وكل ١٢ جزءيها] ت، ب: اجزائها؛ س، ي، د، ج، ن: جزئيها؛ وفي ط صحّحت "جزئيها" الى "جزئيها". والمثبت من م، ك | الموجبة... السالبة] ساقط من ت ١٣ أو] س، د: و | بالعكس] ي: على العكس ١٤ وكذبِ] ي: وكذبا

نقيض أحد جزئيها وشيء من لوازم الجزء الآخر أو شيء من ملزوماته. وأمّا عدم الانعكاس فلما مرّ في القسم المتقدّم.

وأمّا مانعة الجمع فكلّ منفصلتين منها متفقتين في الكمّ والكيف يلازم كلٌّ واحدٍ من جزئَي الثانية كلَّ واحدٍ من جزئَي الأُولى: لزمت الأُولى الثانية عند الإيجاب وبالعكس عند السلب، تلازماً متعاكساً إن إنعكس الجزآن على الجزءين، وغير متعاكس إن لم ينعكسا عليهما، لامتناع الجمع بين الشيئين مع امتناع الجمع بين لازميهما وإمكان اجتماعهما عند إمكان اجتماع ملزوميهما. وكذلك إذا تلازمتا في
أحد الجزءين وتوافقتا في الجزء الآخر. ٩١س

وكلّ منفصلتين منها متفقتين في الكمّ مختلفتين في الكيف تناقضتا في جزئيهما: ١٢٦د
لزمت السالبة الموجبة وإلاّ امتنع ارتفاع جزئَي الموجبة هذا خلف؛ من غير عكس لجواز صدق شيئين أمكن صدق نقيضيهما. ولم يجب ذلك إذا توافقتا في أحد جزءيهما وتناقضتا في الجزء الآخر، سواء اتّفقتا في الكيف أو اختلفتا فيه، لأنّه ربّما امتنع صدق الشيء مع كلّ واحد من طرفَي النقيض إذا كان كاذباً وذلك
يمنع لزوم السالبة الموجبة، وربّما جاز مع كلّ واحد منهما وذلك يمنع عكسه، وربّما ٦٨ت
امتنع اجتماعه مع أحد النقيضين وأمكن مع الآخر إذا كان ذلك الشيء صادقاً

١ أحد جزئيها] ن: احديها | وشيء] ي: أو شيء | أو شيء] م، ج: وشيء | وأمّا ...فلما] ي: ولا ينعكس لما ٢ الانعكاس] د: انعكاس | القسم المتقدّم] ن: الاقسام المتقدمة ٣ منفصلتين] ن: متصلتين | منها] س، ت، ب: منهما؛ ساقط من ج ٥ وبالعكس] ي: وعلى العكس | إن] مكرر في ن ٦ متعاكس] ي: معاكس؛ ت: متعاكسين ٧ لازميهما] ت: لازمتها؛ د: لازمها | إمكان] ساقط من ي | ملزوميهما] ت: ملزومتها؛ د: ملزومها | تلازمتا] ي: توافقتا ٨ وتوافقتا] ي: وتلازمتا؛ د: توافقتا ٩ منها] س، ت: منهما (وفي س صحّحت "منهما" الى "منها") | متفقتين...الكيف] ي: مختلفتين في الكيف متفقتين في الكم | جزئيهما] س، ن، ط: جزئيها ١٠ امتنع] د: لامتنع ١١ نقيضيهما] س، ي، م، ج: نقيضها. والمثبت من ت، د، ن، ط | توافقتا] ت: توافقا ١٢ جزءيهما] ي، ط: الجزئين؛ ت، ب: جزئيها. والمثبت من س، د، م، ج، ن ١٣ وذلك] د: وكذلك ١٤ الموجبة] ت: للموجبة ١٥ وأمكن] ي: وجاز

وذلك يمنع التلازم عند الاتّحاد في الكيف مطلقاً. وكذلك الحال إذا تناقضتا في أحد الجزءين وتلازمتا في الآخر.

وأمّا مانعة الخلوّ فكلّ منفصلتين منها متّفقتين في الكمّ والكيف يلازم كلُّ واحد
٦٠ط من جزئَي الثانية كلَّ واحد من جزئَي الأُولى: لزمت الثانية الأُولى عند الإيجاب،
وبالعكس عند السلب، تلازماً متعاكساً إن كان لزوم الجزءين للجزءين
٤٦ن بالمساواة، وغير متعاكس إن كان في أحدهما أو في كليهما على أنّه أعمّ أو كان مطلقاً، لامتناع الخلوّ عن الشيئين مع امتناع الخلوّ عن ملزوميهما وجواز الخلوّ عنهما إذا جاز الخلوّ عن لازميهما. وكذلك إذا توافقتا في أحد الجزءين وتلازمتا في الآخر.

وإذا إتّفقت هاتان المنفصلتان في الكمّ وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في جزءيهما: لزمت السالبة الموجبة وإلاّ امتنع اجتماع جزئَي الموجبة، هذا خلف؛ من غير عكس لجواز إجتماع شيئين على الكذب مع إمكان اجتماع نقيضيهما عليه.

ولم يجب التلازم بينهما إذا تناقضتا في أحد جزءيهما وتوافقتا أو تلازمتا في الجزء الآخر كما في مانعة الجمع، وبيانه قريب من المذكور ثمّه. فهذه حال تلازم كلّ واحدة من المنفصلات مع ما يلزمها من المنفصلة من جنسها.

---

١ يمنع] ت: يمتنع ٢ الآخر] ن: الجزء الآخر ٣ منها] ت، د، ج، ط، ب: منهما. والمثبت من س، ي، ن | يلازم] د: ويلازم ٥ وبالعكس] ي: + الاولى الثانية | تلازماً] ي، ن، ك: لزوماً | للجزءين] ساقط من د ٦ أحدهما] ت، ج، ن: احديهما | في[2]] ساقط من د ٨ وكذلك] ن: ولذلك ١٠ المنفصلتان] د: المتصلتان ١١ اجتماع] ي: الجمع بين ١٢ إجتماع] س: امتناع | شيئين] د، م: الشيئين | إمكان] ساقط من ن ١٣ جزءيهما] ي: الجزئين ١٤ تلازم] س: ملازم ١٥ واحدة] س، ت، د، ج، م، ط: واحد. والمثبت من ي، ن

وأمّا من غير جنسها:

فالحقيقيّة اذا وافقت غير الحقيقيّة في أحد الجزءين، ولزم الجزء الآخر منها الجزء الآخر من غير الحقيقيّة إن كانت مانعة الجمع، وبالعكس إن كانت مانعة الخلوّ، لزوماً غير متعاكس، وتوافقتا في الكم والكيف: لزمت غير الحقيقيّة الحقيقيّة في الموجبتين، وبالعكس إن كانتا سالبتين، لزوماً غير متعاكس. أمّا اللزوم في الموجبتين فلامتناع اجتماع الشيء مع ما يمتنع اجتماعه مع لازمه وارتفاعه مع ما ١٢٧د يمتنع ارتفاعه مع ارتفاع ملزومه. وأمّا في السالبتين فلامكان اجتماع الشيء مع ما يجامع ملزومه وارتفاعه مع ما يرتفع مع ارتفاع لازمه. وأمّا عدم العكس فلجواز اجتماع الشيء مع لازم ما لم يجامعه في الصدق على الصدق، وملزوم ما لم يكذب معه على الكذب. وكذلك إذا تلازمتا في جزءيها على النسق المذكور ١٠٩م تلازمتا على الوجه المذكور.

وغير الحقيقيّتين إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في جزءيها تلازمتا ٦٤ج وتعاكستا، لأنّ منع الجمع بين الشيئين يستلزم منع الخلوّ بين نقيضيها وبالعكس.

---

٢ في...الحقيقيّة] ساقط من ت | الجزءين] ي: جزئيها ٣ وبالعكس...الموجبتين] ساقط من د ٤ الحقيقيّة في] ي، ن: الحقيقية؛ ت، ج: الحقيقيتين. والمثبت من س، د، م، ط ٥ وبالعكس...سالبتين] س: وبالعكس في السالبتين؛ ي: والحقيقية غير الحقيقيّة سالبتين ٧ ارتفاع] ساقط من س، ط | السالبتين] ي: السالبة ٨ مع ما] س: مع إرتفاع ما | لازمه] ن: ملزومه ٩ على الصدق] ساقط من ي | وملزوم] د: ملزوم ١٠ إذا] ساقط من د جزءيها] ن: جزئيها ١٢ تلازمتا] د: إذا تلازمتا ١٣ بين[2]] د: مع | نقيضيها] س، ي، د، م: نقيضها

وإذا توافقتا في الكمّ وتخالفتا في الكيف وتوافقتا في جزءيهما: لزمت السالبةُ الموجبةَ، وإلاّ انقلبت الموجبة حقيقيّة، من غير عكس لجواز اجتماع شيئين وجواز ارتفاعهما معاً.

وكذلك إذا توافقتا في أحد جزءيهما ولزم الجزء الآخر من الموجبة الجزء الآخر من السالبة إن كانت مانعة الجمع، وبالعكس ان كانت مانعة الخلوّ، سواء كان منعكساً أو غير منعكس: لزمت السالبة الموجبة من غير عكس.

وكذلك لو تلازمتا في جزءيهما على النسق المذكور، وإلاّ انقلبت الموجبة حقيقيّة، هذا خلف.

وأمّا تلازم المتّصلات مع المنفصلات فالمتّصلة والحقيقيّة إذا توافقتا في الكمّ ٩٢س
والكيف وتناقضتا في أحد جزءيهما - أيّ جزء كان - وتوافقتا في الآخر: لزمت ٦٢ي
المتّصلةُ المنفصلةَ عند الإيجاب، وبالعكس عند السلب، لاستلزام عين كل واحد من جزئَي المنفصلة نقيض الآخر وبالعكس، من غير عكس لجواز كون التالي في المتّصلة أعمّ. قال الشيخ: وإلاّ لانعكس كلّ لازم على ملزومه. وذلك صحيح لاستلزام المتّصلة حينئذ المنفصلة الحقيقيّة المستلزمة لهذا العكس.

---

١ وإذا...جزءيهما] كذا في س، ي، ت، د، م، ج، ط، ب. وفي نسخة ن وفي شرح الكاتبي ورد النص هنا هكذا: "واذا توافقتا في جزئيها وتخالفتا في الكيف والكم [في شرح الكاتبي: الكم والكيف]". ١٣ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٧٧

---

٢ شيئين وجواز] ي، ن: الشيئين مع جواز ٣ معاً] ساقط من ي، ن ٤ إذا] ي: لو من[١]...الآخر] ساقط من س ٩ فالمتّصلة] ي: اما المتصلة | إذا] ي: فإذا ١٠ لزمت] ن: لزم ١١ كل...جزئَي] ي: أي جزء كان من ١٢ الآخر] ي، ت، د، م، ج، ط: الاخرى. وفي س صححت "الاخرى" الى "الاخر". والمثبت من ن، ك | كون] د: أن يكون ١٣ المتّصلة] ن: المتصلات | أعمّ] في هامش س زيادة بخط الناسخ: "من المقدم" | لانعكس] د، ط: انعكس؛ ي: لزم انعكاس

وكذلك إذا تناقضتا في أحد جزءيها - أيّ جزء كان - وتلازمتا في الآخر لزوماً متعاكساً.

وكذلك إذا ناقض مقدّم المتصلة أحد جزئَي المنفصلة ولزم تاليها الجزء الآخر منها، أو ناقض تاليها أحد جزئَي المنفصلة ولزم الجزء الآخر من المنفصلة مقدّمها، لزوماً متعاكساً أو غير متعاكس، لاستلزام نقيض كلّ جزء من المنفصلة جميع لوازم الآخر، وجميع ملزومات أحدهما نقيض الآخر. ١٢٨د

وكذلك إذا وافق مقدّمها أحد جزئَي المنفصلة ولزم تاليها نقيض الجزء الآخر منها، أو وافق تاليها أحد جزئيها ولزم نقيض الجزء الآخر من المنفصلة مقدّمها، لزوماً متعاكساً أو غير متعاكس لما عرفت. ٦١ط

وكذلك إذا توافقتا في أحد جزئيها - أيّ جزء كان - وتلازمتا في الجزء الآخر من ٦٩ت إحداهما ونقيض الآخر من الأُخرى، تلازماً متعاكساً.

وكذلك إذا لزم تالي المتّصلة نقيض أحد جزئيها ولزم الجزء الآخر منها مقدّمها، أو لزم تاليها أحدَ جزئَي المنفصلة ونقيضُ الجزء الآخر منها عينَ مقدّمها، أو لزم نقيضُ مقدّمها أحدَ جزئيها ولزم عينُ تاليها الجزءَ الآخر منها، أو لزم أحدُ جزئَي ١١٠م المنفصلة عينَ مقدّمها والجزءُ الآخر نقيضَ تاليها: لزمت المتّصلةُ الموجبةُ المنفصلةَ الموجبةَ في هذه الأقسام بأسرها من غير عكس، سواء كان اللزوم المشروط منعكساً أو غير منعكس. ويُعرف منه أنّها إذا تلازمتا في أحد جزءيها ونقيض

١٧ إذا تلازمتا] يقول الكاتبي: وكذلك الحكم اذا كان التلازم ثابتاً بين احد جزئي المنفصلة وبين احد جزئي المتصلة - مقدماً كان أو تالياً - وثابتاً بين عين الجزء الآخر من احداهما - منفصلة كانت أو متصلة - ونقيض الجزء الآخر من الاخرى

٥ متعاكساً] س: متعاكس ٦ وجميع] ت: وكل ٨ من المنفصلة] ساقط من ن ١٠ جزئيها] ي، ت، م، ج، ن، ط: جزئيها. والمثبت من س، د ١٢ ولزم] س: يلزم مقدّمها] ي: عين مقدمها ١٣ لزم تاليها] س: لزوم تالي | جزئَي...أحدَ] مكرر في د المنفصلة] ي: المتصلة ١٥ المنفصلةَ الموجبةَ] ساقط من ن ١٧ ويُعرف] س، ج: وتعرف؛

أحدهما من إحداهما وعين الآخر من الأخرى تلازماً متعاكساً، كيف ما كان الجزءان: لزمت المتصلة المنفصلة، وبيان كلّ ذلك يظهر مّما ذكرنا.

وإذا اختلفتا بالكيف واتفقتا بالكمّ، أو كانت الجزئيّة سالبة وتوافقتا في جزءيهما: لزمت السالبة الموجبة، لاستحالة اللزوم والعناد بين الشيئين معاً، من غير عكس لجواز عدم تلازم غير المتعاندين وعدم تعاند غير المتلازمين.

وكذلك إذا تناقضتا في جزءيهما، لاستلزام المنفصلةِ الموجبةِ المناقضةِ الجزءين المنفصلةَ الموجبةَ الموافقةَ الجزءين المستلزمة لتلك المتصلة السالبة.

وكذلك إذا وافق مقدّم المتصلة أحد جزئَي المنفصلة ولزم الجزء الآخر منها تاليها، أو وافق تاليها أحد جزءيها ولزم مقدّمها الجزء الآخر منها، أو لزم مقدّمها أحد جزءيها والجزء الآخر منها تاليها - كيف ما كان اللزوم في هذه الأقسام، أو توافقتا في أحد جزءيهما - أيّ جزء كان - وتلازمتا في الآخر تلازماً متعاكساً.

١٢٩د والمتّصلة ومانعة الجمع إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتوافق مقدّمُ المتّصلة أحدَ جزئَي المنفصلة وناقض تاليها الجزءَ الآخر منها: تلازمتا وتعاكستا، لاستلزام كلّ واحد من جزئَي المنفصلة نقيض الآخر واستحالة الجمع بين عين مقدّم المتّصلة ونقيض تاليها.

د، ن، ط: وبعرف. والمثبت من ي، ت، م | أنّهما] ن، م: انه؛ ج: انها | جزءيهما] س، ت، م، ج، ن، ط: جزئيها. والمثبت من ي، د (وفي ي صححت "جزئيها" الى "جزئيهما")
١ إحداهما] ت، د: احدهما | الآخر] ي، م، ن: الاخرى | كيف...كان] مكرر في د
٢ ذكرنا] س، م: ذكرناه ٣ اختلفتا...بالكمّ] ي: اتفقتا بالكم واختلفتا بالكيف | أو] ت: و
٧ المنفصلةَ] س، ي، ج: المتصلة. والمثبت من ت، د، م، ن، ط، وهو الموافق لشرح الكاتبي
٨ منها] ي: المنفصلة | تاليها] ت، ج: تاليا ٩ أو وافق] د: ووافق | ولزم...جزءيها] مكرر في ت، ج | أو لزم] د: ولزم ١١ جزءيهما] س، م، ج، ن، ط: جزئيها؛ ي، ك: الجزئين. والمثبت من ت، د | وتلازمتا] ت: وتلازماً | في الآخر] ي: في الجزء الآخر

وإذا اتّفقتا في الكمّ والكيف ووافق مقدّمها أحد جزءيها ولزم تاليها نقيض الجزء الآخر منها، أو ناقض تاليها أحد جزءيها ولزم الجزء الآخر منها مقدّمها، أو لزم تاليها نقيض أحد جزءيها ولزم الجزء الآخر منها مقدّمها: لزمت المتصلة المنفصلة عند الإيجاب في هذه الأقسام بأسرها، والمنفصلة المتّصلة عند السلب. وبالعكس إن كان اللزوم المشروط في هذه الأقسام عكسه، وتلازمتا وتعاكستا إذا كان اللزوم كذلك.

٩٣س٤٧ن وإذا اختلفتا في الكيف واتّفقتا في الكمّ، أو كانت الجزئيّة سالبة وتوافقتا في جزءيهما: لزمت السالبة الموجبة من غير عكس. وكذلك لو تناقضتا في جزءيهما لاستلزام الملازمةِ بين نقيضَي جزئَي المنفصلة الملازمةَ بين عينيهما المنافية للعناد ٦٥ج بينهما.

١١١م وكذلك إذا وافق مقدّمها في أحد جزئيها ولزم الجزء الآخر منها تاليها، أو وافق تاليها أحد جزءيها ولزم مقدّمها الجزء الآخر منها، أو لزم مقدّمها أحد جزءيها ولزم الجزء الآخر منها تاليها، لزوماً متعاكساً إن كان اللزوم المشروط كذلك، وغير

---

١ اتّفقتا] ت، ط: توافقتا | ولزم تاليها] ن: وتاليها لزم | الجزء] ساقط من ي ٢ ناقض...أو] مكرر في د | أو[2]...مقدّمها] ساقط من ي ٤ بأسرها...الأقسام] ساقط من د ٥ هذه الأقسام] ساقط من س؛ ي: كل واحد من هذه الاقسام، والمثبت من ت، م، ج، ن ٦ كان اللزوم] ي، ت، ج، ن: كان ذلك اللزوم، والمثبت من س، د، م ٧ وإذا] ت: فاذا | في[1]... الكيف] ي: بالكيف | في الكمّ] ي: بالكم ٨ جزءيهما] س، ي: جزئيها | لزمت] ن: لزم عكس] ي: + لما مر | جزءيهما] ي: جزئيها. وفي س صححت "جزئيها" الى "جزئيهما" ٩ عينيهما] ي: عمتهما؛ ت: عنهما؛ م، ج: عينهما؛ د: عسهما؛ ط: عسهما؛ س: غيّهما؛ ن: عنهما؛ ك: عينهما ١١ إذا] ي: ان | في] ساقط من د ١٢ أو لزم] د: ولزم

متعاكس إن لم يكن متعاكساً، لاستلزام كلّ واحدةٍ من هذه الملازمات الثلاث ملازمةَ الجزءين، لانتظام قياسٍ منتجٍ إيّاها حينئذ، وقد منعنا من ذلك.

وكذلك إذا ناقض مقدّمها أحد جزءيها ولزم نقيض الجزء الآخر منها تاليها، أو ناقض تاليها أحد جزءيها ولزم مقدّمها نقيض الجزء الآخر منها، أو لزم مقدّمها نقيض أحد جزءيها ولزم نقيض الجزء الآخر تاليها، وإلاّ انتظم قياس منتج للملازمة بين نقيضَي الجزءين، هذا خلف.

والمتّصلة ومانعة الخلو إذا توافقتا في الكمّ والكيف وناقض مقدّمها أحد جزءيها ووافق تاليها الجزء الآخر منها: تلازمتا وتعاكستا، لاستلزام نقيض كلّ واحد من جزئَي المنفصلة عين الآخر، ولاستحالة الخلوّ عن نقيض مقدّم المتّصلة الصادقة
٦٣ي وعين التالي.

٦٢ط ١٣٠د وإذا توافقتا في الكمّ والكيف وناقض مقدّمها أحد جزئَي المنفصلة ولزم تاليها الجزء الآخر منها، أو وافق تاليها أحد جزءيها ولزم نقيض الجزء الآخر منها مقدّمها، أو
٧٠ت لزم تاليها أحد جزءيها ولزم نقيض الجزء الآخر منها مقدّمها: لزمت المتّصلةُ المنفصلةَ عند الإيجاب، والمنفصلةُ المتّصلةَ عند السلب. وعلى العكس في كلّ واحد من الأقسام الثلاثة إن كان اللزوم المشروط عكسه، ويتلازمان ويتعاكسان لو كان الصادق اللزوم المذكور وعكسه.

---

٢ وقد منعنا] يقول الكاتبي: كل ذلك بناء على ان المتصلتين المتوافقتين في المقدم المتناقضتين في التالي المتخالفتين في الكيف متلازمتان متعاكستان وهذه القاعدة عند المصنف باطلة

---

١ متعاكساً] ي: كذلك | لاستلزام] د: ولا استلزم | واحدةٍ] س، ي، ت، م، ج: واحد. والمثبت من د، ن، ط، ك | الملازمات] ي: المتلازمات | الثلاث] ت، د، م، ج، ن: الثلاثة ٢ حينئذ] ساقط من ن، ك | وقد منعنا] د: ومنعنا ٣ مقدّمها] ن: تاليها | أو...تاليها] ساقط من د ٤ منها] ساقط من ي ٥ الآخر] ن: + منها ٧ ومانعة الخلوّ] ي: مع مانعة الخلو ٩ الآخر] س، ي، ت، ج: الاخرى. والمثبت من د، م | ولاستحالة...عن] د: ولاستحالتها خلو ١١ ولزم] س: لزم ١٢ أو لزم] د: ولزم ١٣ أحد...الآخر] د: اجزائها ونقيض الآخر الآخر | ولزم...نقيض] ن: ونقيض | مقدّمها] ساقط من ن ١٥ الأقسام] س: هذه الاقسام | المشروط] ن، ك: + فيه

وإذا اختلفتا في الكيف وتوافقتا في الكمّ، أو كانت الجزئيّة سالبة وتوافقتا في جزءيها أو تناقضتا فيها: لزمت السالبة الموجبة. أمّا عند تناقض الجزءين فلاستلزام منع الخلوّ عن نقيضي المتّصلة منع الجمع بين جزءيها، وقد عرفت أنّ العناد المانع من الجمع بين الشيئين يمنع اللزوم بينهما. أمّا عند توافقهما فلاستلزام المتّصلة الموجبة الموافقة الجزءين متّصلة موجبة مناقضة الجزءين، وقد عرفت أنّها تمنع منع الخلوّ؛ من غير عكس لجواز كذب أمرين لم يتلازما.

وكذا إن كانتا مع اختلافهما بالكيف واتّفاقهما بالكمّ على الوجه المذكور على الأنحاء الستّة الأخيرة المذكورة في مانعة الجمع، لِتفرّع الثلاثة الأُوَل على تلازم موافقتَي الجزءين، والثلاثة الأخيرة على مناقضتهما. وهذه الأقسامُ الثمانية - التي اختلف الكيف فيها واتّحد الكمّ بالتفسير المذكور - سواءٌ في تلازم المتّصلة مع مانعة الجمع ١١٢م ومانعة الخلوّ.

وفي هذا القدر من ذكر لوازم المتّصلات والمنفصلات بعضها مع بعض بسيطاً ومختلطاً كفاية، إذ الإحاطة بذلك يفيد الملكة على جميع ما يلزم من هذه القضايا بعضها بعضاً. وأمّا الاستقصاء في ذلك فمّما لا يحتمله هذا المختصر فتركناه إلى الرسالة المعمولة في فنّ الشرطيّات. وكثيرٌ من لوازم الشرطيّات قد ذكرناه على مذهب الجمهور وإن كان لنا فيه نظر نذكره في الرسالة المخصوصة بهذا الباب.

---

١ في الكيف] س: بالكيف ٢ السالبة الموجبة] ي: الموجبة السالبة ٣ نقيضي] د: نقيضي جزئي | جزءيهما] س، ط: جزئيها ٤ أمّا] ي، د: واما | فلاستلزام] ن: فلا استلزام ٥ متّصلة موجبة] س، ي: المتصلة الموجبة | مناقضة] س: المتناقضة؛ ي: المناقضة ٧ وكذا] د: وكذلك ٨ الأخيرة المذكورة] ي: المذكورة الاخيرة | الثلاثة] ي: الثلاث | الأُوَل] ت، ج، ن، م، ط: الاولى. والمثبت من س، ي، د ١٠ الكيف] د: الكيفية | مع] ساقط من ي ١١ ومانعة] في س صححت "ومانعة" الى "أو مانعة" ١٢ وفي] س: في ١٤ بعضاً] وفي س صُحّحت "بعضاً" الى "مع بعض" ١٥ فنّ] ساقط من ي | وكثيرٌ] س، ي، ت، م، ج، ن، ط: وكثيراً. والمثبت من د، ط ١٦ نظر] د: نظرة

وأمّا تعاندها صدقاً وكذباً فالضابط فيه أنّ كلّ قضيّتين تلازمتا وتعاكستا ممّا ذكرناه ١٣١ط كان نقيض كلّ واحدةٍ منهما مع الأخرى ممّا يتعاندان صدقاً وكذباً. وكلّ قضيّتين لزمت الأولى الثانية من غير عكس كانت الثانية مع نقيض الأولى ممّا يتعاندان صدقاً فقط، ونقيض الثانية مع الأولى يتعاندان كذباً فقط. وذلك يُغني عن ٩٤س تفصيل القول في تعاند المتّصلات والمنفصلات.

السادس في المحرّفات:

وهي الشرطيّات المغيّرة عن الصيغ الدالّة عليها بالتصريح، مثل ما تُنفى قضيّةٌ وتُردف بإيجاب أخرى فيكون ذلك في قوّة ملازمة نقيض الثانية لنقيض الأولى والعناد المانع من الجمع بين عين الثانية ونقيض الأولى، مثل قولنا "لا يكون أ ب و ج د" فإنّه يدلّ على ما ذكرنا من المتّصلة والمنفصلة. ولو بُدّل الواو بلفظة

٨ لنقيض الأولى] كذا في جميع النسخ، والظاهر أن المقصود هو نقيض نفي القضية الاولى، أي "عين القضية المنفية" كما في شرح الكاتبي. ٩ والعناد...الأولى] وردت هذه الفقرة هكذا في س، ي، ت، م، ج، ط: "وعناده [وفي س: "وعناد"] المانع من الجمع لعين الاولى". والظاهر أن هذا سبق قلم من المصنف، إذ لا منع من الجمع بين عين الاولى ونقيض الثانية بل بين عين الثانية ونقيض الاولى. ويبدو أن المصنف قد صحّح الفقرة في بعض النسخ إلى ما في د، ن. والملاحظ أن أثر التصحيح ظاهر في نسخة ن فإن نصّها "وعناده المانع من الجمع بين عين الثانية ونقيض الاولى" وهذا لا يستقيم لغة، فالتصحيح المذكور يقتضي تصحيح "وعناده" في الاصل إلى "والعناد" كما في نسخة د وشرح الكاتبي. ويقول الكاتبي شارحاً لمثال المصنف: كما يقال "لا يكون أ ب وج د" فإنه يدل على ملازمة نقيض ج د لأ ب حتى يكون معناه "إن كان أ ب لا يكون ج د"، وعلى العناد المانع من الجمع بين أ ب و ج د حتى يكون معناه "إما ان يكون أ ب واما ان يكون ج د" مانعاً من الجمع.

١ وكذباً] ت: أو كذباً | ذكرناه] ي: ذكرنا ٢ واحدةٍ] ت، د، م، ج، ن: واحد | مع] د: مع عين | الأخرى] ن: الاخر ٣ ممّا] ساقط من س، ي ٤ يتعاندان] ن: مما يتعاندان ٦ السادس] س: البحث السادس ١٠ بلفظة] س، ن: بلفظ

"أو" دلّ على العناد المانع من الخلوّ بين المذكورين وملازمة عين الثانية لنقيض الأولى، وذلك قليل التحريف عن صيغة الانفصال. وكذلك لو بُدّل بلفظة "حتّى" و"إلاّ" دلاّ أيضاً على السور الكلّيّ، ولو لم يبدّل الواو بشيء وقُدّمت الموجبة دلّ على الاتّصال الجزئيّ بين المذكورَين.

وقد تلحق الحمليّات والشرطيّات هيئات ولواحق تفيدها زيادة أحكام، كدخول الألف واللام على الموضوع فإنّه يفيد العموم في اللغة العربيّة تارة، والانصراف إلى المعهود السابق أخرى. وكذلك دخوله على المحمول يفيد الحصر لكن لا بدّ حينئذ من ذكر الرابطة وإلا أشعر بالتركيب التقييديّ. وكذلك تقديم الخبر على المبتدأ كقولنا "العالِمُ زيدٌ". وكذلك دخول لفظة "إنّما" في الحمليّة والمتّصلة معاً. وذكر في الملخّص أنّها في المتصلة تدلّ على تخصيص التالي بالمقدّم، وليس كذلك لأنّه يصحّ أن يقال "إنّما يكون الشيء إنساناً إذا كان حيواناً"، بل لا يدلّ إلاّ على كلّيّة الاتّصال من غير دلالة على تخصيص التالي بالمقدّم. ١١٣م

والتصريح بالربط مع تكرير النسبة يدلّ على الحصر في الفارسيّة كقولهم ٦٦ج "زيداست كي دبيراست". واقتران حرف السلب بموضوع القضيّة وحرف الاستثناء بمحمولها يدلّ على مساواة الطرفين في الماهيّة أو في العموم والخصوص. والسلب في كلّ واحدٍ من هذه يقابل إيجابه ويرفعه.

---

١٠ وذكر...بالمقدّم] وردت هذه الزيادة في نسختي د، م فقط. ولا أثر لها في باقي النسخ ولا في شرح الكاتبي. | الملخّص] منطق الملخص، ص ٢٣٥

---

٢ عن] د: على ٣ دلاّ] ي: ودلا؛ س: وكذا | أيضاً] ساقط من د، ن | يبدّل] د: يعدل ٦ والانصراف] د: أو الانصراف ٧ إلى] د: على | دخوله] ي: دخولها ٩ دخول] ساقط من د ١١ لأنّه] د: وإنه. والمثبت من م | يدلّ] م: بد. والمثبت من د ١٤ كي] ت، ج، ن: كه. والمثبت من د، م، ط، ك، ومن المطالع للأرموي وشرحها للقطب الرازي | كي دبيراست] مصحّفة في س، ي | بموضوع] س: لموضوع ١٥ بمحمولها] س: لمحمولها

١٣٢د وكلمة "لمّا" في المتّصلة يدلّ - مع دلالته على الاتّصال - على حقّيّة المقدّم، لكن سلبه لا يدلّ إلاّ على سلب اللزوم، وحينئذ سلبه وإيجابه لا يتقابلان بحسب ما يعطي اللفظ من مفهومه.

٧١ت وقد يُغلط في القضايا إذا كان أحد طرفيها نسبةً بوجهٍ ما إلى شيءٍ محصّل، فيُظنّ بذلك المحصّل كونه موضوعاً أو محمولاً فقط، كقولنا "كلّ مَلِك على السرير" و"كلّ وتد في الحائط" و"كلّ شيخ كان شابّاً" فيُظنّ في العكس "بعض الحائط في وتد" و"بعض الشابّ كان شيخاً"، فإذا حُقّق أنّ المحمول في هذه القضايا هو النسبة إلى الأمور المذكورة وجعلوا تلك النسب موضوعات، زالت الشبهة وصدقت "بعض ما في الحائط وتد" و"بعض مَنْ كان شابّاً
٦٤ي٤٨ن شيخ". وهذا إذا كان الغلط في المحمول، وكذلك حكمه إذا كان في الموضوع كقولهم "في الحائط وتد" وأمثاله.

وذكر الكشّي في هذا الفصل أنّه يقال "لا شيء من الجسم بممتدّ في الجهات إلى غير النهاية" مع كذب عكسه، ضرورةَ أنّ كلّ ممتدّ في الجهات إلى غير النهاية جسم. وذكر في حلّه أن المسلوب في الأصل ليس إلا اللانهاية، لأنّ الممتدّ في الجهات لا يمكن سلبه عن الجسم، وعلى هذا صَدَق عكسُه لِصِدْقِ قولنا "لا شيء ممّا لا نهاية له بجسم". وذلك ليس بشيء، لأنّ الممتدَّ في الجهات إلى غير النهاية مفهومٌ لا بدّ من نسبته إلى الجسم بالنفي أو بالإثبات، ولم يصدق بالثبوت فتعيّن بالنفي. غاية ما في الباب أنّ جزأه الذي هو اللانهاية مسلوبٌ عنه أيضاً

---

١ دلالته] ي، د، ط: دلالتها | حقّيّة] ي، ج: حقيقة ٦ شابّاً] د: شبا | فيُظنّ] ي: فبطلت؛ ن: فمطلب ٨ هو] ي: هي | وجعلوا] ي: وجعلت | النسب موضوعات] ي: النسبة موضوعة ٩ وصدقت] ي، د: وصدق؛ ن: فصدقت ١٠ وكذلك] س: وكذا ١٥ سلبه] ي: أن يكون سالباً | الجسم] ي: جسم | عكسُه...قولنا] ساقط من ن ١٧ نسبته] د: نسبه | بالنفي...بالإثبات] ي: بالثبوت أو بالنفي ١٨ فتعيّن] س: فيتعين جزأه] ن: جزء

ولكن ذلك لا ينافي سلب المجموع عنه بل يستلزمه، وكلامنا في سلب المجموع فإنّه صدق سلبه عن الجسم على طريق العموم ولم يصدق سلب الجسم عنه.

وحلّ ذلك هو أن نقول: القضيّة إن أُخذت بحسب الحقيقة منعنا صدقها في الأصل إذ البرهان قام على تناهي الأجسام الموجودة في الخارج، لا على جميع أفراد الحقيقة أي الأشياء التي لو دخل كلّ منها في الوجود كان جسماً؛ بل يجب
كذبها لأنّ بعض ما لو دخل في الوجود كان جسماً فهو بحيث لو دخل في ٩٥س
الوجود كان غير متناهٍ وكان ممتدّاً في الجهات إلى غير النهاية. وإن أُخذت بحسب ١١٤م
الوجود الخارجيّ صدق العكس أيضاً لِصدقِ قولنا "لا شيء من الممتدّ في ١٣٣د
الجهات إلى غير النهاية بجسم في الخارج" لعدم هذا الموضوع في الخارج.

١ ولكن] ي: لكن ٢ صدق] ي، ت، د: يصدق. والمثبت من س، م، ج، ك | الجسم[1]] س: الجيم ٣ نقول] س، ت، د، م، ن: نقول؛ ج: تقول؛ ي: يقال | القضيّة إن] ي: ان القضية اذا ٤ قام] د: قائم؛ ساقط من ي | تناهي] س: تناه | على[2]] ساقط من د ٥ الحقيقة] س، د، ن: الحقيقية. والمثبت من ي، ت، م، ج، ط، ك ٨ في الجهات] ساقط من س

الفصل الثامن: في القياس

رسمه الشيخ في الشفاء بأنّه قول إذا وُضعت فيه أشياء أكثر من واحد لزم عن تلك الأشياء الموضوعة لذاتها - لا بالعرض - قولٌ ما آخر هو غيرها بالاضطرار.

وجَعَلَ القول كالجنس. وأراد بقوله "إذا وضعت" أي إذا سلّمت، فيتناول القياس الصادق المقدّمات وكاذبها، لأنّها وإن لم تكن مسلّمة فهي بحيث إذا سلّمت لزم عنها المطلوب. ولزم منه أن تكون تلك الأشياء قضايا لكون الوضع والتسليم من خواصها.

والاحتراز بقوله "أشياء أكثر من واحد" عن المقدّمة الواحدة حيث يلزمها عكسها وعكس نقيضها. ومَنْ ذَكَرَ "المقدّمات" مكان "الأشياء" لزمه الدور لتعريف المقدمة بأنّها قضية هي جزء القياس.

واحترز بقوله "الموضوعة" حتّى لا يخرج عن القياس هيئة التأليف، إذ المطلوب لا يحصل إلاّ من تلك القضايا مع الوصف المخصوص.

واحترز بقوله "لذاتها" عمّا يحتاج في استلزامه للمطلوب إلى اقتران مقدّمة أخرى به أجنبيّة، وإلاّ لكان لقائل أن يقول: إذا قلنا "أ مساوٍ لب وب مساوٍ لج" لزم أنّ "أ مساوٍ لج"، فهذا إن كان قياساً - وليس باستثنائيّ - كان اقترانيّاً على مقتضى تقسيمكم وقد بطل ما قلتم أنّ كل قياس اقترانيّ يتركّب من مقدّمتين

---

٢ الشفاء] القياس، ص ٥٤

---

٤ وضعت] ي: + له ٥ الصادق] د: الصادقة | وكاذبها] س: وكذبها ٦ عنها] ي: منها ٨ والاحتراز] ي، م: واحترز ١٠ لتعريف] د: ولتعريف ١٤ به] ساقط من س اجنبيّة] ن: خارجة | لكان] س، د، ج، ن: كان. والمثبت من ي، ت، م | لزم] ت: ولزم ١٥ إن] ي: اذا | كان[1]] مكرر في ت ١٦ تقسيمكم] ت، د، م، ج: تقسيمهم؛ والكلمة غير واضحة في ي والظاهر أن "تقسيمك" صحّحت الى "تقسيمكم". والمثبت من س، ن، ك | وقد] ن: فقد | انّ] س، ي، ن: بأن

تشتركان في حدّ لعدم الاشتراك ههنا، وإن لم يكن قياساً مع أنّه يستلزم قولاً آخر مع بقيّة القيود فقد بطل الحدّ. فإذا قلنا "لذاتها" لم يتوجّه ذلك لأنّه لا يستلزم القول المذكور إلاّ لمقدّمة خارجيّة، لأنّه لا يلزم المقدّمتين المذكورتين إلاّ قولنا "أ مساوٍ لمساوي ج" فإذا ضممناه إلى قولنا "كلّ ما هو مساوٍ للمساوي
٦٧ج فهو مساوٍ" أنتج المطلوب. ولقائل أن يقول: ألستُمْ سلّمتم لزوم أنّ أ مساوٍ لمساوي ج للمقدّمتين المذكورتين؟ فكان السؤال بعينه قائماً. بل طريق تخريج
١٣٤د هذا النقض هو أن لا يُتوسّل إلى المطلوب بالطريق المذكور، بل بما نذكر من الطريق وهو أن يقال: إذا قلنا "أ مساوٍ لب" انضمّ ذلك إلى قولنا "كلّ ما هو
٦٣ط مساوٍ لب فهو مساوٍ لكلّ ما يساويه ب" حتى ينتج أنّ "أ مساوٍ لكلّ ما يساويه ب" ولزم أنّ "كلّ ما يساويه ب فأ مساوٍ له"، فإذا ضممنا إليه أنّ "ب مساوٍ لج" لزم المطلوب وكان الأوسط متكرراً في القياسين وإنّه لم يكن مذكوراً
٧٢ت١١٥م في أحد ما ذكروه من القياسين.

وقال أيضاً بأنّ هذا القيد يقع احترازاً عن قولنا "فُلانٌ يطوف بالليل فهو متلصّص" و"لمّا كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً" وأمثالها، حيث كان استلزامها للّوازم التي تلزمها لمقدّمة أخرى نحو قولنا "وكلّ من يطوف بالليل فهو

١٣ وقال أيضاً] الشفاء: القياس، ص ٥٩-٦٠

١ حدّ] د: أحد ٢ لذاتها] ن: لذاته | لا] ي: لم ٣ يلزم] ن: يستلزم | المقدّمتين المذكورتين] ن: المقدمتان المذكورتان ٤ للمساوي] س، د: لمساو (وفي س صحّحت "لمساوي" الى "لمساو") ٥ أنتج] س، د: وينتج. والمثبت من ي، ت، م، ج، ن، ك ٦ لمساوي] ساقط من د | السؤال] مكرر في ي؛ د: السوالب | قائماً] ن: + للسائل | طريق تخريج] ت: طريق محرج؛ ج: طريق يخرج؛ ن: طريق مخرج؛ م: الطريق لخروج؛ د: بطريق محرج؛ ي: بطريق محرج. والمثبت من س، ك ٧ يُتوسّل] د: يتوصل ٨ قلنا] س، ي، ج: + أن. والمثبت من ت، د، م، ن، ك ٩ يساويه] س، ن، ك: يساوي ١٠ يساويه[1]] ن، ك: يساوي | يساويه[2]] ت، د، م، ج، ن، ط، ك: يساوي. والمثبت من س، ي، والمطالع للأرموي ١١ متكرراً] د: مكرراً | وإنّه] س: وانه ان؛ ي: وان. والمثبت من ت، د، م، ج، ك | وإنّه...القياسين] ساقط من ن ١٥ لمقدّمة أخرى] ي: مقدمة اخرى؛ وفي س صحّحت "لمقدمة اخرى" الى "للمقدمة الاخرى" | وكلّ] ي، د: كل

متلصّص" في المثال الأوّل، وكذا في كلّ مثال بما يليق به. ولا يُستدرك عليه أنّ أمثال هذه خرجت عن القياسيّة بقوله "أشياء" ضرورة كون كلٍّ منها قضيّة واحدة، لجواز أن يخرج بكِلا القيدَين، فلا تنافي في ذلك. ولم يَضِع ذكرُ القيدِ الأخير حيث تضمّن ذكره خروج قياس المساواة وأمثالها عن القياسيّة. ٦٥ي

واحترز بقوله "لا بالعرض" عمّا يكون إنتاجها بواسطة مقدّمة أخرى هي في قوّة بعض المذكورات. وذكر في مثاله أنّ قولنا "جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكلّ ما ليس بجوهرٍ لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر" يستلزم "جزء ٩٦س الجوهر جوهر"، وليس بقياس لكن إنتاجه بواسطة عكس نقيض المقدّمة المذكورة مقام الكبرى وهو قولنا "كلّ ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر". فإن قيل: فعلى هذا يخرج عن القياسيّة بعض القياسات الغير الكاملة التي يكون لزوم ما يلزم عنها بعكوس مقدّماتها، قلنا: إنّه فسّر ذلك بأن يكون التوسّط على وجه يتغيّر حدود القياس، ومعلومٌ أنّ الحدود تتغيّر في عكس النقيض دون العكس المستقيم. ولا يقال بأنّ ذلك قياس في الشكل الثاني بعينه، لأنّا نقول: نعم ولكن لا بالنسبة إلى النتيجة المذكورة بل بالنسبة إلى قولنا "ليس جزء الجوهر ليس بجوهر" وأحدهما غير الآخر وإن كانا متلازمين. ١٣٥د

وقولنا "قولٌ ما" أي قولٌ له نسبة مخصوصة إلى القياس جُعِلَ أجزاء القياس بالنسبة إليه هذه الأجزاء. واحترز به عن إنتاج قولنا "لا شيء من ج ب

---

٢ القياسيّة] د: الفارسية | بقوله] س، ن: بقولنا | كلٌّ] ن: + واحد ٣ في] ساقط من س، م ٤ الأخير] د: الآخر؛ ساقط من ط ٥ واحترز] س: فاحترز | أخرى] ساقط من س، ي | في] ي: من ٧ يستلزم] ي، ن: + أن ٨ جوهر] د: بجوهر | لكن] ت: لكون؛ م، ن: لأن. والمثبت من س، ي، د، ج، ط ٩ كلّ] ن: وكل ١٠ الغير] د: غير ١١ لزوم] د: اللزوم | عنها] س: منها | بعكوس] ت: عكوس؛ م: العكوس | مقدّماتها] د: مقدمتها | إنّه] س: لأنه | بأن يكون] ن: بكون ١٢ يتغيّر] ي: لا يتغير معه؛ ن: لا يتغير ١٣ المستقيم] س، ن: المستوي | قياس] ساقط من ي ١٥ ليس[1]...بجوهر] س، د: جزء الجوهر ليس بجوهر؛ ي: جزء الجوهر ليس ما ليس بجوهر؛ ج، ط: جزء الجوهر ليس ليس بجوهر. والمثبت من ت، م، ن، ك ١٦ وقولنا] ي: وقوله | مخصوصة] د: بخصوصه ١٧ به] ساقط من ت

وبعض ب أ" قولَنا "بعض أ ليس ج" في الشكل الأوّل مع الحكم بعقم ذلك، إذ المطلوب نسبة الألف إلى الجيم حتّى لو جعلنا المطلوب نسبة الجيم إلى الألف كان منتجاً مع أنّ المقدّمتين في الصورتين واحد. فإذاً إنّما يُسمّى القول قياساً إذا استلزم قولاً ما يوضع أوّلاً ثمّ يُقاس به أجزاء القول المنتج إيّاه حتّى يتعيّن الأصغر والأوسط والأكبر والصغرى والكبرى - وهذه لا تتعيّن إلا وقد تعيّن ٤٩ن المطلوب. ثمّ قال: إن كان قولٌ ينتج شيئاً غير ما جُعِلَ أجزائه بالنسبة إليه هذه الأجزاء فلم أُسمّه قياساً. ولا مانع من أن يُسمّى ذلك قياساً حتّى يكون القياس ١١٦م مفسّراً بالمعنى الأعمّ ويكون الاستقصاء أكثر لكن اصطلاح الشيخ على ما ذكرنا، ومَن أراد الاصطلاح على المعنى الأعمّ فلَهُ ذلك. ولا يُقال على مذهب الشيخ أنّه يلزم أن يكون كثيرٌ من الأقيسة يصير غير قياس بالنسبة إلى مطالب أخرى، لأنّه لا تنافي بين أن يكون قياساً بالنسبة إلى ما ينتج وغير قياس بالنسبة إلى ما لا ينتج. وكيف وقياسيّته أمرٌ نسبيٌّ؟ فجاز اختلافه بحسب اختلاف ما يُنسب إليه كسائر الإضافيّات.

وقوله "آخر هو غيرها" أي تكون النتيجة مغايرةً لكلّ واحدة من المقدّمتين، وإلا لكان كلّ مجموع قضيّتين متباينتين قياساً لاستلزامه كلّ واحدة منهما.

---

٦ ثمّ قال] الشفاء: القياس، ص ٦٣-٦٤

---

١ مع] مكرر في ن ٢ الألف[1]] ي: أ | الجيم[1]] ي: ج | حتّى] ساقط من د | الجيم[2]] ي: ج | الألف[2]] ي: أ ٣ واحد] ي، ن: واحدة ٤ ما] ساقط من د، ط | أجزاء] د: اجزائها | حتّى] س: لحتى ٧ أسمّه] في س صححت "أسمّه" الى "أسمّيه" ٩ ولا] ن، ك: لا ١٠ كثيرٌ] د، م، ن، ك: كثيراً ١١ أخرى] د، ط، ك: أخر | وغير...ينتج] مكرر في ن ١٣ الإضافيّات] ي، ج، ط، ك: الاضافات ١٤ آخر] ت: أجزاء | هو] ي: هي | مغايرةً] س: متغايرة | واحدة] م، ج: واحد (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٥ لكان] د، ط: كان | كلّ[1]] ساقط من ن | واحدة] م، ج: واحد (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") | منهما] ي: منها

وقوله "اضطراراً" - أي دائماً - احترازاً عن إنتاج قولنا "لا شيء من ج ب وكل ب أ" قولَنا "لا شيء من ج أ" عند مساواة المحمول والموضوع كما في قولنا "لا شيء من الإنسان بفرس وكل فرس صهّال" يلزمه "لا شيء من الإنسان بصهّال" في هذه الصورة وفي جميع صور المساواة، لكن ليس يلزم إذا كان أعمّ فلم يلزم دائماً فلم يكن قياساً. والمراد باللزوم اللزوم الأعمّ من البيّن وغير البيّن ١٣٦د ليندرج فيه الكامل، وهو ما يتبيّن عنه المطلوب بصورته مثل الشكل الأوّل، وغير الكامل وهو الذي يظهر لزوم النتيجة عنه بتوسّط تغيير يلحقه في نفسه وحدوده لا في شيء آخر - أي بتغيّر صورته وتأليفه دون مادّته - ويكون ذلك ٦٨ج التغيّرّ يلزمُ صدقُه صدقَ القياس، كالشكل الثاني والثالث. ويكون المرادُ باللزومِ ٧٣ت اللزومَ عن مجموعها لا عن بعضها، احترازاً عن القياس مع قضايا أجنبيّة. ٦٤ط

وأَوْرَدَ على الرسم المذكور شكوكاً:

أحدها: قد يكون اللازم غير اضطراريّ مثل ما تكون النتيجة ممكنة ومطلقة، ومثل اللازم من الخطابيّات والجدليّات.

---

١١ وأَوْرَدَ] الشفاء: القياس، ص ٦٦-٧١

---

١ اضطراراً] س، د: اضطرار؛ ي: اضطراري. والمثبت من ت، م، ج، ن، ط، ك | احترازاً] د: احتراز | لا] ن: مو [كذا] | ج ب] د: ب ج ٢ والموضوع] س: المحمول؛ ي: للمحمول ٣ صهّال] ت: صاهل | يلزمه] س: يلزم ٤ بصهّال] ت: بصاهل ٦ الكامل] ي: الكل يتبيّن] ي، ت، د، ط: سس؛ س: ببين؛ ن: نتس. والمثبت من م، ج | عنه المطلوب] ي، م: المطلوب عنه ٧ تغيير] س، د، م: تغير ٨ شيء آخر] س: أجزائه | بتغيّر] ي، ت، م، د: سغير؛ ن: سغر؛ ط: نتعر؛ س: سعر. والمثبت من ج ٩ التغيّرّ] ي، ط، ن، ك: التغيير ١٠ عن[1]] س: على | بمجموعها] ن: بمجموعها | عن[2]] س: على ١١ شكوكاً] ي: شكوك ١٢ أحدها] د: فآ؛ ط: فالاول

الثاني: أنّ اللازم قد يكون بعض ما وضع في القياس كالقياس الاستثنائيّ إذا طلب عنه تحقّق التالي وأنّه موجود في المقدّمة الشرطيّة من القياس.

الثالث: لو قلنا "إمّا أن تكون الحركة موجودة أو لم تكن، لكنّها موجودة" أنتج
٩٧س أنّ "الحركة موجودة" وهي عين إحدى المقدّمتين، وكذلك لو قلنا "لو كانت الحركة موجودة لكانت الحركة موجودة لكن الحركة موجودة" أنتج أنّ "الحركة موجودة". ولذلك أمثلة في الاقترانيّات أيضاً مثل ما نقول "كلّ ج ب وكلّ ب ب فكلّ ج ب" أو "كلّ ج ج وكلّ ج ب فكلّ ج ب" وكذلك في سائر
١١٧م الأشكال. ويُتصوّر مثله في الاقترانيّات الشرطيّة، وبالجملة إذا اتّحد الأوسط مع أحد الطرفين.

٦٦ي الرابع: أنّ ههنا قضايا مفردة تنتج مطالب فيلزم قياسيّتها مثل قولنا "فُلانٌ يقول أنّ الشمس طالعة فهو إذاً صادق" و"لمّا كان عبد الله يكتب فهو يحرّك يده" وأمثال ذلك.

والجواب عن الأوّل أنّ الاضطرار كيفيّة اللزوم لا كيفيّة اللازم، والفرق بينهما بيّن فجاز أن يكون اللازم والملزوم غير اضطراريين واللزوم بينهما اضطراريّ وبالعكس.

---

١ الثاني] د: ٢ | ما] ي: آ ٣ الثالث] د: ٣ | الحركة] ن: حركة | أنتج] ن: فأنتج ٤ عين] ساقط من ت ٥ لكانت...موجودة[3] ساقط من م؛ ي: لكانت الحركة (صحّحت الى "فالحركة" بخط الناسخ) موجودة لكن الحركة موجودة أنتج أن الحركة موجودة أنتج أن الحركة موجودة | أنتج...موجودة] ساقط من س؛ ط: فالحركة موجودة؛ وفي ي يظهر أنّ الناسخ صحّح "أنتج أن الحركة موجودة" إلى "فالحركة موجودة". ٦ ولذلك أمثلة] ي، س، ن: وكذلك مثله (وفي س صحّحت "ولذلك مثله" الى "وكذلك مثله")؛ د: وكذلك امثلته. والمثبت من ت، م، ج، ط | وكلّ] س: فكل؛ د: كل ٧ فكلّ[1]] ت: وكل | فكلّ[2]] د: وكل | ج ب[3]] س: ب ج ٨ الأوسط] ت: الوسط ١٠ الرابع] د: ٤ | فيلزم] ساقط من ن ١١ ولمّا] د: ما ١٣ لا] د: ولا | لا...اللازم] ساقط من ي ١٤ اضطراريّ] ت: اضطرارياً

وعن الثاني أنّ المذكور في القياس إتباع التالي للمقدّم وذلك غير وضعه الذي هو النتيجة وغير مستلزم له.

وأجاب عن الثالث بمنع قياسية أمثالها تارة، لأنّ القول إنّما يكون قياساً إذا استُفيد به شيءٌ والمذكور في النقض ليس كذلك، وبمنع اتّحاد المطلوب لإحدى المقدّمتين أخرى، لأنّ لفظة "لكنّ" وحرف الفاء توجب المغايرة فإنّه لولاهما أو ١٣٧د لولا الاقتران الدالّ على العطف واتصال إحدى المقدّمتين بالأخرى لم ينتج شيئاً. وفي المنفصلة مزيد حلّ وهو أنّ اللازم عنه قولنا "ليس الحركة ليست بموجودة" وذلك غير قولنا "الحركة موجودة" الذي هو إحدى المقدّمتين.

ولقائل أن يقدح في الجواب الأوّل بأنّ الرسم المذكور للقياس لم يقتض كونه مفيداً.

وفي الثاني بأنّ قولنا "الحركة موجودة" مع معنى العطفيّة وأمثاله لا بدّ وأن يشتمل على نفس قولنا "الحركة موجودة" فعاد السؤال، اللهم إلا إذا فُسّر القياس بما يقع مفيداً للتصديق بقول آخر مستفاد منه، ويُفسّر مغايرة اللازم لما وُضع في القياس لا بمغايرته لكلّ ما وُضع فيه بل للمقدّمات من حيث هي مقدّمات. وعلى هذا يلزم المغايرة في المثال المذكور، لأنّ المقدّمة هي تلك القضيّة مع معنى العطفيّة والاقتران أو مع الوضع المعيّن بالقياس إلى المطلوب، وهذه القضيّة بهذا الاعتبار تغاير المطلوب. ولا يُقال بأنّ ذلك آتٍ في مجموع قضيّتين

---

١ إتباع] س: اندراج | للمقدّم] د: المقدم ٢ له] ساقط من د ٣ بمنع] ن: منع ٤ لإحدى] د: مع احدى ٥ فإنّه] ي: وانه ٦ ينتج] ن: يكن منتجا ٧ مزيد حلّ] ي، م: مزيدحل؛ ت: من ندخل؛ ج: مريدخل؛ ن، ك: مريد حل. والمثبت من س، د، ط | عنه] ي: منه | ليس] س، ط: ليست. والمثبت من ي، ت، د، م، ج، ن، ك | ليست] د: ليس بموجودة] س: موجودة ٨ وذلك] د: وكذلك ٩ بأنّ] ي، ت، م، ج: أن. والمثبت من س، ط، ك | للقياس] ي: في القياس ١١ بأنّ] ت: أن؛ ساقط من م | وأن] د، ط، ك: أن ١٢ يشتمل] ي، ت: يشمل | إلا] ساقط من ت | فُسّر] ي: فسرنا ١٣ لما] س: بما ١٤ بمغايرته] ي: مغايرته | لكلّ] س: بكل | للمقدّمات] س: بالمقدمات؛ ي: المقدمات ١٥ هذا] ساقط من د ١٦ العطفيّة] س، ك: العطف | أو] ت: و

متباينتين بالنسبة إلى أحدهما، لأنّ المقدّمتين لم يوجد لهما ما ذُكِرَ من الوضع المعيّن بالقياس إلى المطلوب، وتعيينه جزءاً معيّناً للقياس بحسب تعيين المطلوب.

والسؤال الرابع فحلّه ظاهر لأنّ القضايا المذكورة لم تنتج ما لزم منها من الأقوال إلا بمقدّمات أخرى محذوفةً لفظاً معقولةِ الثبوتِ عقلاً.

١١٨م ومن الناس من استدرك عليه بعض القيود المذكورة في الحدّ، مثل أنّ قولنا
"بالذات" يُغني عن قولنا "لا بالعرض". لكنّه لمّا فسّر لفظة "بالذات" بما لا
يحتاج في إنتاجه إلى مقدّمة خارجيّة أي ليست بمذكورة ولا في قوّة شيء من
المذكورات، وفسّر قوله "بالعرض" بأن ينتج بمقدّمة هي ليست بمذكورة لكنّها في
قوّة المذكورة، جاز اللزوم بالذات والعرض معاً، ولم يكن اللزوم بالذات مستلزماً
للّزوم لابالعرض. فمعلوم أنّه بعد تفسير القيود المذكورة بما ذكر يحتاج إلى ذكر كلّها
فلم يرد عليه الاستدراك.

١٣٨د نعم لو فسّرنا بعض القيود بمعنى أعمّ يُستغنى به عن بعض آخر - نطلب بذلك
وَجازَةَ الحدّ - كان لنا ذلك. فنقول في حدّ القياس أنّه قولٌ مؤلّف من قضايا متى
٧٤ت سُلّمت لزم عنه لذاته قولٌ ما آخر. فقولنا "لزم عنه - أي عن القول المؤلّف
٦٩ج عن القضايا على تقدير تسليمها - قولٌ آخر" دلّ على أنّ اللزوم من التأليف

١ متباينتين] ج: متباينين؛ س: متقابلتين | أحدهما] ي: احداهما؛ ج، ن، ط: احديها | لأنّ المقدّمتين] مكرر في ي ٢ بحسب] س: هو بحسب | تعيين] س، ن: تعيّن ٣ والسؤال] م: وأما؛ وفي س زيدت "أما" تحت السطر بخط الناسخ | فحلّه] د، ط: حلّه | لزم منها] س: لزمتها؛ ي: لزمها ٤ أخرى] د، ط: أخر ٥ عليه] س، ي: على | الحدّ] ساقط من ي ٦ عن] ت: من | قولنا] ي: قوله ٧ خارجيّة] ن: خارجة ٨ بالعرض] في س زيدت "لا" فوق السطر قبل "بالعرض" | بأن] س، ي، ت، ج، ن: أن. والمثبت من د، ط، م | هي] ساقط من ن ٩ المذكورة] ت، ن: المذكور | جاز] س، ي: + أن يكون ١١ الاستدراك] د: الاستدلال ١٢ لو] ساقط من د | نطلب] ي، ت، د: نطلب؛ ج: يطلب؛ م: ويطلب. والمثبت من س، ط ١٣ وَجازَةَ] د: وجازت؛ ت: حاره | أنّه] ساقط من د ١٤ عن] ي: لزم عن ١٥ قولٌ آخر] ساقط من ي | دلّ] س: بل

والقضايا فاستغنينا عن ذكر "الموضوعة". وقولنا "قضايا" يُغني عن ذكر قولنا ٩٨س "أكثر من واحد". ونريد بقولنا "لذاته" أي لا يكون الإنتاج بمقدّمة أخرى أصلاً، ٥٠ن٦٥ط كانت في قوّة بعض المقدّمات المذكورة على التفسير المذكور أو لم تكن، فكان ذكره مُغْنياً عن ذكر قولنا "لا بالعرض". وظاهر أنّ لفظة "آخر" تُغني عن قولنا "هو غيرها". وأمّا القيد الأخير فمّا لا حاجة إليه لأنّ المطلوب إذا صدق مع المقدّمتين في بعض المواد لا دائماً لم يلزم التأليف، وليس إذا صدق الشيء مع الشيء فقد لزمه، والذي يلزم التأليف لا يتخلّف صدقه عن صدق التأليف أبداً. وأمّا الذي يلزم بشرط مساواة محمول الكبرى لموضوعها فلم يلزم مجرّدَ ذلك التأليف بل التأليفَ وشرطاً آخر، بل إذا حُقّق كان ذلك بتوسّط قياسٍ صحيحٍ منتجٍ يتضمّنُ المساواةُ المشروطةُ صدقَ كبراه.

واعلم أنّ القياس: منه معقول وهو الأفكار المؤلّفة في النفس تأليفاً يؤدّي في النفس إلى التصديق بشيء آخر، ومنه مسموع وهو القول الملفوظ المؤلّف من القضايا بالقيود المذكورة. وإنّه قياس لا من حيث كونه مسموعاً، إذ التلفّظ بالقياس لا يوجب التلفّظ بالمطلوب ولا يستتبعه، بل من حيث كونه دالاً على معنىً معقول هو قياس بالمعنى الأوّل، وباعتبار دلالته عليه يوجب الدلالة على المعنى الآخر ونجعله بحيث يجب الإقرار بمقتضاه. هكذا قاله الشيخ، ونحن نقول:

---

١٦ الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٥٤-٥٥

---

١ والقضايا فاستغنينا] س: فاستغنى ٢ أي] ي: أن | بمقدّمة] س، د، ن، ط: لمقدمة؛ ط: بمعدمه. والمثبت من ي، ت، م، ج | أخرى] ساقط من ن ٣ كانت] د: كان ٤ وظاهر] س: فظاهر ٥ المطلوب ...لزمه] مكرّر في د مع سقوط "في بعض المواد لا" في المكرّر ٦ المواد] في س زيدت "بالاضطرار" فوق السطر بخط مغاير لخط الناسخ ٨ أبداً] ساقط من ي، ن | بشرط] س: شرط | محمول] س: المحمول | مجرّدَ] د، ن: بمجرد ٩ التأليفَ] د، ن، ك: للتأليف. والمثبت من س، ي، ت، ج، ط | وشرطاً] ي، ت، د، ط، ن: وشرط. والمثبت من س، م، ج ١٠ يتضمّنُ] ت: متضمن؛ ن، ك: لتضمن | المشروطةُ] ي: المشروطية؛ ن: المشروط ١١ واعلم] ي: فاعلم ١٢ الملفوظ] ساقط من ن ١٣ من حيث] ت: وجبت | التلفّظ] ي: اللفظ

٦٧ي١١٩م المعنى به: قولٌ مسموعٌ مؤلّفٌ من قضايا مسموعة، وأخبارٌ على تقدير صدقها
١٣٩د وتسليم مدلولاتها يلزم صدق خبرٍ آخر وحقّيّة مدلوله. فالقول المعقول جنس للقياس المعقول، والمسموع للمسموع، وكذلك يُفسّر كلّ واحدٍ من القيود في القياس المسموع بالمسموع وفي المعقول بالمعقول. وإطلاق اسم القياس عليهما بالتشابه.

وذكر الإمام في الملخّص شكّين ينفيان القياس أصلاً:

أحدهما: المقتضي للنتيجة إمّا: مجموع العلوم، أو كلّ واحد منها، أو بعضها. والأوّل باطل لاستحالة وجود المجموع في الذهن دفعةً، ضرورة أنّا نعلم أنّا إذا وجّهنا الذهن نحو معلوم استحال منّا توجيه الذهن نحو معلومٍ آخر في عين ذلك الزمان، ومتى لم يوجد المجموع أصلاً لم يكن علّة لوجود النتيجة؛ ولأنّ مجموع العلوم المترتّبة ليس إلا الفكر والفكر في الشيء ينافي العلم به فلا يجتمع معه والعلّة يجب وجودها مع المعلول بالزمان؛ ولأنّ كلّ واحد منها لمّا لم يكن موجباً فعند

---

١ به] كاتبي: أي بالقياس المسموع ٦ الملخّص] منطق الملخص، ص ٢٤٥-٢٤٨

---

١ به] ت، د، ط، ج: به من. والمثبت من س، ي، ن، ك | وأخبارٌ] ت، ن: واختار ٢ خبر آخر] ي: قضية أخرى | فالقول] س، د، م، ن، ك: والقول. والمثبت من ي، ت، ج، ط ٣ للقياس] س، م: القياس | للمسموع...المسموع] ساقط من ت | وكذلك] ي: وكذا يُفسّر] ج، ك: تفسير؛ د، م: ىفسر؛ س: ىمسر؛ ط: نُعسّر؛ ي: يفسر؛ ن: ىفسّر ٤ المسموع...بالمعقول] ي: المعقول بالمعقول وفي القياس المسموع بالمسموع ٥ بالتشابه] د: باكتسابه ٦ الإمام] س: + قدّس الله روحه ٧ أحدهما] د: + أن | مجموع] في س زيدت "تلك" في الهامش بعد "مجموع" بخط الناسخ | منها] ت: منهما ٨ باطل] ن: محال | دفعةً] ن: + واحدة | أنّا[2]] ساقط من ت، م ٩ معلوم] في هامش س: + في زمان | توجيه الذهن] س: توجهه؛ ي: توجه الذهن؛ ن، ك: بوحهه | نحو[2]] ي: الى ١١ المترتّبة] ي، ت، ط: المرتبة. والمثبت من س، د، ج، م، ن، ك | به] ساقط من ت

اجتماعها إن لم يحصل أمرٌ زائدٌ استحالت الموجبيّة عند الإجتماع، وإن حصل عاد الكلام في المقتضي له وتسلسل. والثاني باطل وإلاّ لاجتمع على المعلول الواحد علّتان مستقلّتان، ولأنّ العلم الضروري حاصل بعدم استقلال إحدى المقدّمات بالإنتاج. والثالث باطل لذلك، ولصيرورة غير الموجِب حشواً.

الثاني: العلم بالنتيجة إذا لزم العلم بالمقدّمتين ضرورةً وكان العلم بالمقدّمتين ضرورياً وجب أن يحصل للكلّ، لأنّ اللازم بالضرورة عن الضروريّ ضروريٌّ فيشترك فيه الكلُّ، وإن كان العلم باللزوم أو العلم بالمقدّمتين نظريّين أو أحدهما نظرياً عاد الكلام فيه حتّى يتسلسل أو ينتهي إلى الضروري وحينئذ يعود الإلزام.

وأجاب عن الأوّل بأنّ الموجب مجموع العلوم وأنّها تجتمع لما نجد من أنفسنا كوننا عالمين بأشياء دفعةً؛ قوله: الفكر ينافي العلم، قلنا: تلك العلوم إنّما هي فكر لحصولها على الترتيب المخصوص وهي بهذا الاعتبار لا توجب النتيجة بل باعتبار حقائقها.

وفيه نظر لأنّ نفس تلك العلوم بحقائقها لا توجب العلم بالنتيجة إلاّ إذا كانت ١٤٠د
مترتّبة ترتيباً يخصّها على ما مرّ، وقد فسّر الفكر بهذه العلوم المترتّبة، فلم يصحّ ١٢٠م
قوله إنّها لا توجب العلم بهذا الاعتبار. والحقّ أن يقال أنّ الفكر إنّما هو قصد ٩٩س

---

١ أمرٌ] ساقط من س، ي، ج؛ ت: أمراً. والمثبت من د، م، ط | زائدٌ] ت: زائداً استحالت] ي، د، م، ن: إستحال ٣ بعدم] د: بعد؛ ن: بعدم احدى ٤ المقدّمات] ن: المقدمتين ٥ ضرورةً وكان] س: ضرورياً لكون ٧ فيشترك] ي: فيشترط | وإن] ي: واذا | أو العلم] س: والعلم | نظريّين] د: نظريتين؛ ط: نظري ١٠ بأنّ] س: أن | لما] ن: + أنا ١١ دفعةً] في هامش س: + واحدة | العلوم] ت: العلم | فكر] ساقط من د ١٢ لحصولها] ي: لحصولها | وهي بهذا] س: وبهذا ١٤ وفيه نظر] د: فلينظر ١٥ مترتّبة] ت، د، ط: مرتبة. والمثبت من س، ي، م، ج، ك | يخصّها] ي، م، ج: مخصوصاً؛ ن: يخصه؛ ك: خاصاً. والمثبت من س، ت، د، ط | المترتّبة] ي، ت، د، ج، ط: المرتبة. والمثبت من س، م، ن، ك | فلم] د: ولم ١٦ قصد الانتقال] س، ي، ج: القصد للانتقال؛ م: القصد الى الانتقال. والمثبت من ت، د، ط، ك

الانتقال من تلك العلوم والتوسّل بها إلى المطلوب، أو ما يلزم هذا القصد، أو نفس ترتيب تلك العلوم لهذا التوسّل، والموجب هو العلوم المرتّبة ولا شكّ في مغايرته للفكر على التفاسير الثلاثة.

قوله: إمّا أن يحصل حالة الاجتماع ما لم يكن عند الانفراد أو لم يحصل، قلنا: لا شكّ في حصول الهيئة الاجتماعية فبالطريق الذي عقل ذلك يُعقل المنتجيّة.

وهذا نقض إجماليّ، والتحقيق إنّما هو بالمنع وكشف المقدّمة الفاسدة، وذلك بأن
٧٥ت٦٦ط نقول: حصل عند الاجتماع ما لم يكن عند الانفراد وبالضرورة هو كذلك، فلا
٧٠ج حاجة إلى الترديد ضرورة أنّ المجموع حصل عند الاجتماع وهو مغاير لكلّ واحدٍ من الأجزاء وغير موجود حالة الانفراد. قوله: والموجب لذلك إمّا كلّ واحدٍ من الأجزاء أو بعضها أو مجموعها، قلنا: لم ينحصر في ذلك بل وأسباب من خارج، لأنّ المجموع المركّب من شيئين علّته الكاملة إنّما هو ذانك الجزآن الذي هو السبب المادّيّ والسبب الفاعليّ الذي من خارج، غاية ما يلزم أن لا يستقلّ واحدٌ من الأجزاء بالموجبيّة، ونحن نقول بذلك لأنّ المستقلّ ليس إلاّ المجموع إذ اقتضى سببٌ من خارج اجتماع أجزائه.

وأجاب عن الثاني أنّ النظر ليس إلاّ مجموع تلك العلوم المترتّبة ترتيباً زمانياً فإن اقتضت الأسباب المفارقة حصولها في الذهن حصل العلم النظريّ وإلا فلا.

---

٤ قلنا...المنتجيّة] هنا جواب الامام في الملخص (ص ٢٤٨) ٦ وهذا نقض] كاتبي: قال المصنف: ما ذكره الامام في جواب هذا الوجه نقض اجمالي والتحقيق...

---

١ يلزم هذا] ي: يلزم من هذا ٢ لهذا] ت، م: بهذا | المرتّبة] م، ن: المترتبة. والمثبت من س، ي، ت، د، ج، ط، ك ٤ الانفراد] د: الافراد ٥ المنتجيّة] ي، ت، م، ج: النتيجة. والمثبت من س، د، ط، ك ٦ وكشف] س: أو كشف ٧ الانفراد] د: الافراد | هو] ساقط من س، ن ٨ حصل] ي: جعل ٩ وغير] ي: وهو غير | قوله] ي: وقوله | لذلك] ت: كذلك؛ ساقط من ي ١٠ أو بعضها] د: وبعضها ١١ من شيئين] ساقط من ي علّته] ت: عليه | ذانك] د، م، ط: ذلك | الجزآن] د: الجزئين؛ م: الجزء | الذي هو] ي: اللذان هما ١٢ الذي] ن: + هو | أن] ي: اما ١٣ إذ] ت: اذا ١٥ أنّ] ن: بأن المترتّبة] م، ن: المرتبة؛ س: المترتبة. والمثبت من ي، ت، د، ج، ط، ك

وتحقيق الجواب أنّا لا نسلّم أنّ العلم بالمقدّمتين لو كان ضرورياً ولزوم المطلوب منهما كذلك يحصل العلم النظري لكلّ أحدٍ، لأنّ المعنى من كون كلّ واحدة من المقدّمتين ضرورياً هو أنّه لو تصوّرنا طرفيهما ونسبة المحمول فيهما إلى الموضوع علمنا تلك النسبة ضرورةً، والمعنى من كون اللزوم ضرورياً هو أنّا لو تصوّرنا ١٤١د المقدّمتين والمطلوب ونسبة المطلوب إليهما عُرِف لزومُه عنهما، ولعلّ كلّ أحد لا يتصوّر كلّ واحدٍ من طرفَي كلّ واحدٍ من المقدّمتين وطرفَي المطلوب ولا يتصوّر المقدّمتين والمطلوب، لأنّ حصول ذلك بأسباب خارجيّة فقد تحصل وقد لا تحصل. وقوله - اللازم من الضروريّ لزوماً ضرورياً ضروريّ - باطلٌ، لأنّ جميع النظريّات كذلك فالضروريّ ما يكفي في التصديق به تصوّر طرفَيه، وما يلزم عن الضروريّ لزوماً ضرورياً لا يكفي في التصديق به ذلك، بل يحتاج إلى ١٢١م٦٨ي٥١ن توسّط الضروريّ الذي يلزم منه فلم يكن ضرورياً بل نظرياً.

والقياس يتقسم إلى: استثنائيّ، وهو ما يكون النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل مثل قولنا "لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة"

١٢ يكون النتيجة] في ي، ت، د، م، ج، ط: يكون أحد طرفي النتيجة. وفي س: يكون أحد طرفي النتيجة. وفي ن لم ترد عبارة "أحد طرفي"، والظاهر أنها سبق قلم من المصنف إذ في القياس الاستثنائي يكون النتيجة أو نقيضها مذكوراً في المقدمة الشرطية، وأما طرفا النتيجة فإنها مذكوران في القياس الاقتراني أيضاً. والظاهر أن زيادة "أحد طرفي" لم ترد في النسخة التي

١ وتحقيق] د: تحقق | ولزوم] ت: ولزم ٢ منهما] ي: منها | يحصل] س: حصل | أحدٍ] ن: واحد | كون] ساقط من ي، ت؛ وفي س زيدت بالهامش بخط الناسخ. والمثبت من د، م، ج، ط، ن ٣ ضرورياً] ن: ضرورية | طرفيهما] س، م: طرفهما (وفي س صححت "طرفهما" الى "طرفيهما")؛ ط: أحد طرفيها | ونسبة] س، ي: ونسبنا | فيهما] س، ي: منهما ٤ علمنا] ن: علمت ٥ ونسبة] س: ونُسب؛ ي: ونسبنا | عُرِف] ي: عرفنا | عنهما] س، ن: منهما؛ ي: سهما ٦ واحدٍ[2] د، ن، ط، ك: واحدة. والمثبت من س، ي، ت، م، ج ٧ فقد] د: وقد؛ ط: قد ٨ وقوله] د: وقولنا | اللازم] ي: للازم ٩ جميع] ت: بجميع | فالضروريّ] ت، ط، ن، ط: والضروري | يكفي ...لا] ساقط من ي | في] ساقط من س، د ١٠ ضرورياً] ساقط من د | في] ساقط من ن ١٣ كانت] ت: كان

أنتج "النهار موجود" وهو مذكور في القياس بالفعل، أو نقول "فالنهار ليس بموجود" أنتج "الشمس ليست بطالعة" ونقيضه مذكور في القياس بالفعل؛ وإلى اقترانيّ وهو الذي ليس كذلك، مثل قولنا "كلّ إنسان حيوان وكل حيوان جسم" أنتج "كل إنسان جسم" ولم يكن ذلك أو نقيضه مذكوراً في القياس بالفعل. وقد نقل الشيخ أنّ الجمهور يُسمّون الاقترانيّ حمليّاً والاستثنائيّ شرطيّاً، وقد منع هو من ذلك لما أنّه وجد اقترانيّاً غير حمليّ وشرطيّاً غير استثنائيّ.

وينقسم الاقترانيّ بالقسمة الأُولى، أمّا باعتبار ما يتركّب عنه: إلى حمليّ، وهو ما يتركّب من الحمليّات الساذجة، وإلى شرطيّ وهو ما يتركّب من شرطيّتين أو شرطيّ وحمليّ. وهذه خمسة أقسام لأنّه إمّا أن يتركّب من المتّصلات، أو من المنفصلات، أو حمليّ ومتّصل، أو حمليّ ومنفصل، أو متّصل ومنفصل.

وينقسم بوجوه أُخرى من القسمة أيضاً إلى أقسام أُخر انقساماً أوّليّاً ونذكرها في الموضع اللائق به.

ولنبدأ الآن بالاقترانيّ الحمليّ. قال الشيخ: كلّ قياس اقترانيّ حمليّ بسيط يتركّب من مقدّمتين مشتركتين في حدٍّ هو موضوع أو محمول، اشتراك المثال المورد في

إعتمدها الكاتبي، فإنه يقول في شرحه: اما الاستثنائي فهو الذي يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكوراً في القياس بالفعل.
٥ نقل الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١٠٦ ١٤ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١٠٦

---

١ أنتج] س: + أن | في...بالفعل] ي: بالقياس في الفعل | ليس بموجود] ي: موجود ٢ ليست] س، د: ليس | بالفعل] ساقط من ن ٤ ولم] د: فلم | ذلك] ي: كذلك | في... بالفعل] د: بالفعل في القياس ٦ هو] ساقط من س | لما] ت: + وجد | اقترانيّاً] ت: أنه إقتراني ٨ يتركّب] س، ت، د، م: تركب. والمثبت من ي، ج، ن، ط، ك | إلى] ي: فإلى ٩ يتركّب[1]] د: تركب | شرطيّتين] ي: بلرطس [كذا] ١٠ شرطيّ وحمليّ] ي: حملي وشرطي ١٢ بوجوه] س: بوجوده | أخرى] ط: أخر | ونذكرها] ي: ونحن نذكرها ١٥ مشتركتين] س: مشتركين

"الحيوان"، ويسمّى ذلك حدّاً أوسط لتوسّطه بين طرفَي المطلوب. وحدُّ القياس ١٠٠س هو ما ينحلّ إليه المقدّمة، كالموضوع والمحمول في المقدّمة الحمليّة، والمقدّم والتالي ١٤٢د في الشرطيّة، وخرج على هذا الرابطة لأنّها لا تنحلّ إليها القضيّة. فلا بدّ للقياس الاقترانيّ الحمليّ البسيط من حدود ثلاثة: الأوسط وآخران هما طرفا المطلوب ويُسميّان بالطرفين والرأسين، ويُسمّى الموضوع أو ما هو في مقامه منهما بالأصغر، والمقدّمة التي فيها الأصغر بالصغرى، والمحمول أو ما قام مقامه بالأكبر والأعظم، والمقدّمة التي فيها الأكبر بالكبرى.

والحدّ الأوسط إمّا أن يكون محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى ويُسمّى بالشكل الأوّل، أو على العكس وهو الشكل الرابع، أو محمولاً في كلتيهما وهو الشكل الثاني، أو موضوعاً في كلتيهما وهو الشكل الثالث. ط٦٧ ت٧٦

قال الإمام: الدليل على أنّه لا بدّ للاقترانيّ من حدود ثلاثة أنّه لمّا كانت نسبة محمول المطلوب إلى موضوعه مجهولةً فلا بد من ثالث يتوسّطها، له إلى كِلا الطرفين نسبةٌ معلومةٌ، وبسبب ذلك تحصل مقدّمتان وحدودٌ ثلاثةٌ.

وذلك غير لازم. لأنّه إن عَنَى بقوله "لا بدّ من ثالث يتوسّطها" ثالثاً له إلى كِلا ٧١ج الطرفين نسبة بالحمل والوضع، حتى يصلح أن يكون حداً بالتفسير المذكور، فذلك غير لازم كما في القياس الاستثنائيّ المنتج لنسبة المحمول إلى الموضوع مع

---

١١ قال الإمام] منطق الملخص، ص ٢٤٩

---

١ أوسط] س: أوسطاً ٢ المقدّمة¹...كالموضوع] د: لمقدمة كل الموضوع ٣ فلا] ت: ولا ٥ بالطرفين] س: الطرفين | والرأسين] س: والذاتين؛ ج: والراتبين | ويُسمّى] س: يسمى؛ م، ن: فيسمى | هو] ساقط من د ٦ قام] س، ي، ج: هو في. والمثبت من ت، د، م، ط، ك ٧ فيها] ت، د: فيها | بالكبرى] ت: كبرى ٩ في كلتيهما] ن: فيهما | كلتيهما] ي، ت، ج: كليهما ١٠ الشكل¹] ساقط من ي | في كلتيهما] ن: فيهما | كلتيهما] ي، ت، ج: كليهما الشكل²] ساقط من ي ١١ كانت] س، ي، د، ك: كان. والمثبت من ت، ج، ن، ط ١٢ مجهولةً] د: مجهولاً | فلا] س، د، ن، ك: لا. والمثبت من ي، ت، ج، ط | كِلا] س، ي: كلي ١٣ ذلك] ي: تلك ١٤ كِلا] س، د: كلي؛ ي: الكلي ١٥ بالحمل والوضع] د: بالوضع والحمل ١٦ الاستثنائيّ] ت: + في

انتفاء ما ذكر. وإن أراد به توسّط مقدّمة أو مقدّمات لها نسبة إلى المطلوب بالدلالة والاستلزام، فذلك صحيح في جميع المطالب ولكن لم يلزم من ذلك اشتمال القياس على الحدود الثلاثة المذكورة.

وتُسمّى هيئةُ نسبةِ الأوسط إلى الطرفين شكلاً ونظماً؛ واجتماعُ الصغرى والكبرى بالاقتران قرينةً وضرباً؛ والقولُ اللازم مطلوباً ما دام يُساق منه إلى القياس، ونتيجةً إذا سِيق من القياس إليه؛ والقرينةُ المنتجة لهذا القول قياساً.

فالشكل الأوّل يشارك الثاني في صغراه ويخالفه في كبراه، لا في حدّيها بل في الترتيب، حتّى يكون كبرى كلّ واحدٍ منهما عكس كبرى الآخر، ويرتدّ كلّ واحدٍ من الشكلين إلى الآخر إمّا بعكس الكبرى أو بتغيير ترتيب المقدّمتين وعكس الصغرى. ويباين الثالث في صغراه المباينة المذكورة، فيرتدّ أحدهما إلى الآخر ١٤٣د بعكس الصغرى أو الكبرى مع تغيير ترتيب المقدّمتين. ويباين الرابع في مقدّمتيه، فيرتدّ أحدهما الى الآخر إمّا بعكس كلتيهما أو بتغيير ترتيبهما.

والشكل الأوّل لمّا كان الأوسط فيه ثابتاً للأصغر كان الحكم على كلّ ما ثبت له الأوسط بالأكبر هو بعينه حكماً على الأصغر، فكان إنتاجه بيّناً وقياساته كاملة فيُسمّى شكلاً أوّلاً لذلك، وغيره لا يتبيّن إنتاجه إلا بتغيير هيئةٍ يُردّ به إلى هذه الهيئة؛ ولاختصاصه أيضاً بإنتاج المطالب بأسرها وبإنتاج أشرف المطالب وهو

---

١ به] ساقط من س، ن | توسّط] د: بتوسط ٢ والاستلزام] ي: أو الاستلزام ٣ المذكورة] ساقط من ي ٨ الترتيب] س: التركب؛ ي: التركيب | الآخر] ت، ج: الاخرى؛ د: للأخرى. والمثبت من س، ي، ط | ويرتدّ] ت: ويريد ٩ إلى الآخر] شطب في س | ترتيب] ساقط من س، ي | وعكس] د: أو عكس ١٠ الصغرى] د: + وتغيير ترتيب المقدمتين | ويباين] س: وبيان ١١ بعكس...الآخر] مكرر في د | أو الكبرى] د: والكبرى | ترتيب] ي: + طرفي الصغرى أو الكبرى مع ترتيب | ويباين] س: وبيان؛ د: وباين مقدّمتيه] ت، د، ط: مقدمتيها؛ س: مقدمتيها. والمثبت من ي، ج، ن ١٢ كلتيهما] ي، د، ج: كليهما ١٤ الأصغر] س: + به (زيدت فوق السطر بخط الناسخ) ١٥ يتبيّن إنتاجه] س: يتنبه لانتاجه | يُردّ به] ي، ط: يوديه؛ ت: بوديه؛ د: برد به؛ ج: ترد به؛ ن: برتد به؛ ك: برتد به؛ س: يُرَدُّ به

الموجب الكلّيّ، فإنّ الثاني لا ينتج إلاّ السالب، والثالث لا ينتج إلاّ الجزئيّ، والرابع لا ينتج الإيجاب الكلّيّ.

فكان الثاني تالياً له ومقدّماً على الثالث لأنّ ما ينتجه - وهو السلب الكلّيّ - أشرف ممّا ينتجه الثالث، لأنّ الكلّيّ وإن كان سلباً أشرفُ من الجزئيّ وإن كان إيجاباً لكونه أنفع في العلوم، ولأنّه يشارك الشكل الطبيعيّ في أشرف المقدّمتين وهي الصغرى.

وإنّما كان الثالث تالياً له ومقدّماً على الرابع لموافقته الشكل الطبيعيّ في إحدى مقدّمتيه، ومباينة الشكل الرابع إيّاه في كلتيهما ولذلك كان بعيداً عن الطبع لا ٦٩ي١٢٢م يُتنبّه لإنتاجه إلا بتغيير كثير.

وهذه أمور اختياريّة وضعيّة أخذوها بالأولى والأخلق، وليس يمكن محاولة البرهان على أمثالها وليس فيها إلاّ خطابةٌ دالّةٌ على الأخذ بالأولى والأخلق.

ومنهم مَن أهملوا هذا الشكل في القسمة وجعلوا الأشكال ثلاثة لأنّهم قالوا: ١٠١س الأوسط إمّا أن يكون محمولاً في المقدّمتين أو موضوعاً فيهما أو محمولاً في إحداهما موضوعاً في الأخرى وهو الشكل الأوّل. ثمّ إنّهم إذا ذكروا الشكل الأوّل ذكروه على ما هو أخصّ من ذلك وهو أن يكون الأوسط محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى ولذلك ادّعوا كامليّته واشتراط إيجاب الصغرى وكلّيّة الكبرى، ولو كان الشكل الأوّل مفسّراً بالمعنى الأعمّ لم يصحّ فيه شيءٌ من هذه الأحكام، فيلزمهم إمّا الإخلال في القسمة أو بطلان تفسير الشكل الأوّل بما ذكروه. وأمّا ٥٢ن١٤٤د

---

١٢ هذا الشكل] كاتبي: أعني الرابع

---

٣ فكان] س، د، ن: وكان ٤ ممّا] ي: ما ٦ وهي...مقدّمتيه] ساقط من د ٨ ومباينة] ي، ج: ومباينته | كلتيهما] د، ج: كليهما ٩ يُتنبّه] د، ط: ينتبه؛ ت: ىنىه؛ ن: ىتىه؛ ج: يىمىه؛ م: يىىبه. والمثبت من س، ي، ك | كثير] د: كثيرة ١٢ أهملوا] س، ي، ج: أهمل ١٣ إحداهما] ي: احدهما ١٤ الأخرى] ي: الاخر ١٥ الأوسط] ي: + فيه ١٦ ولذلك] س: وكذلك | واشتراط] ت، ط: واشترط ١٧ الأوّل] ساقط من ي | شيءٌ من] ساقط من د ١٨ فيلزمهم] ت: فيلزمه | الإخلال] ي: الاختلال | ذكروه] ي: ذكروا

الفاضل الفارابي والشيخ فقد ألغياه بعد إيجابها إيّاه في القسمة لبُعده عن الطبع، ولعدم ردّه إلى الأوّل إلاّ بتغيير يلحق جميع مقدّماته، ولعدم ملائمته لعادة النظر والرويّة، والاستغناء عنه بسائر الأشكال. قال الشيخ: فإذاً الأَولى به وبما هو في مذهبه أن يُلغى. ونحن نتبع المتأخّرين في ذكره، إذ المنطقيّ ينظر في جميع ما يمكن أن يتأدّى بواسطته من المعلوم إلى المجهول وفي كيفيّة ترتيب ما يتأدّى بها - سواء كان ترتيباً مؤدّياً بوسط ترتيب آخر أو بغير وسط - كيف كان. ولو كان ٦٨ط
الاستغناء عن نظمٍ بغيره يُوجب الإلغاء لأُلغِيَ الشكل الثاني والثالث. والفائدة التي ذُكِرَ في ذِكْرِ القياس على هذين الشكلين موجودة في الرابع أيضاً على ما سيأتي. ٧٧ت

وتشترك الأشكال الأربعة في أنّه لا قياس عن جزئيّتين ولا سالبتين، واستثنوا عن ذلك سالبتين ممكنتين ولا حاجة إلى ذلك لأنّ إنتاج أمثاله ليس إلاّ بتوسّط موجبةٍ يلزم انقلاب السالبة إليها؛ ولا عن صغرى سالبة كبراها جزئيّة. والنتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين في الكمّيّة والكيفيّة دون الجهة. وهذه أحكام كلّيّة دلّ عليها استقراء ثبوتها في كلّ واحدٍ من الأشكال الأربعة لعلّة تخصّه ولذلك قال الشيخ:

---

٣ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١١ ٥ من...المجهول] في س، ت، د، م: من المجهول الى المعلوم. وفي ج: المجهول من المعلوم. والمثبت من ي، ن، ط، لئ ١١ سالبتين ممكنتين] كاتبي: أعني سالبتين موجبتين بالامكان الخاص | بتوسّط موجبةٍ] كاتبي: يريد انه متى كان الموضوع مكان قضية موجبة قضية سالبة مركبة فإن انتاج تلك السالبة ليس لأنها سالبة بل لأنها تتضمن قضية موجبة ... فإنتاج السالبة اذاً بواسطة موجبة تتضمنها ١٤ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١٠٨

---

٢ إلاّ] ساقط من ت | بتغيير] س، ج: بتغير | مقدّماته] ن: المقدمات ٣ والاستغناء] س: وللاستغناء | وبما] س: ربما ٤ في[1]] ن: من | ينظر] س، ي، ج: ناظر ٥ بواسطته] ت، ج: بواسطة؛ ي، م، ن: بواسطتها. والمثبت من س، د، ط، لئ | ترتيب] ساقط من ت | بها] ي: به ٦ أو] ن: أم | بغير] س، ت، د، م، ج: غير. والمثبت من ي، ن، ط، لئ كان[2]] ساقط من س، ن، لئ ٧ الاستغناء] ت: + بنظم | يُوجب] د: لا يوجب ٨ في ذِكْرِ] ت: بذكر | موجودة] س: موجود ١٠ ولا] س، ن، لئ: + عن ١٢ موجبةٍ] ي: الموجبة التي ١٣ دلّ] ي: دلنا؛ ن، لئ: دلت ١٤ لعلّة] ي، د، ط: بعلة؛ ت، ج، ن، لئ: نعلة. والمثبت من س، م

وهذه جملٌ تعلمها بعدُ باعتبار الجزئيّات. وأنت تعلم أنّه أخطأ مَنْ يستدل بكلّيّة ٧٢ج شيءٍ من هذه الأحكام على ثبوته في شكلٍ معيّن.

الشكل الأوّل:

وشرط إنتاجه: إيجاب صغراه وإلاّ لم يندرج الأصغر تحت الأوسط بل تباينا ولم يتعدّ الحكم على الأوسط بالأكبر - إيجاباً كان أو سلباً - إليه لجواز أن يكون ١٢٣م الثابت لأحد المتباينين ثابتاً للآخر ومنفياً عنه وكذلك المسلوب عن أحدهما؛ وكلّيّة كبراه وإلاّ لَجاز أن يكون البعض من الأوسط المحكوم عليه بالأكبر غير الأصغر فلم يتعدّ الحكم إليه. وأمّا إذا كانت الصغرى موجبة والكبرى كلّيّة، حتّى يكون الأوسط ثابتاً لكلّ الأصغر أو لبعضه والأكبر ثابتاً أو منفياً عن جميع الأوسط، لزم ثبوت الأكبر أو سلبه عن كلّ الأصغر أو عن بعضه. فهذان شرطا ١٤٥د إنتاجه بحسب كيفيّة المقدّمات وكمّيّتها، وله شرط ثالث بحسب تنوّع المقدمات نحقّقه في المختلطات.

والضروب الممكنة الانعقاد بحسب القسمة من المحصورات ستّة عشر ضرباً، لأنّ الصغرى إحدى الأربعة وعلى كلّ تقدير فكبرياتها إحدى الأربعة حتّى يصير

---

١ جملٌ] ي، ت، م، ج، ط: جملة؛ د: حملي. والمثبت من س، ن، ك (وهكذا وردت في الشفاء على ما في النسخة المحققة) | بعدُ باعتبار] د: بعد اعتبار | يستدل] س: استدل ٣ الشكل] ي: والشكل. وفي س زيدت "أما" تحت السطر بخط الناسخ ٤ وشرط] ت، ط: شرط؛ ي: ويشترط؛ س: فشرط. والمثبت من د، م، ج، ن | إنتاجه] ي: في انتاجه تحت] س، م، ن: في ٥ يتعدّ] ت: يتعدى | إيجاباً كان] ت: كان ايجابا ٦ ومنفياً] س: ومنتفياً ٧ لَجاز] س: جاز ٨ يتعدّ] ت: يتعدى ٩ منفياً] س، ي: منتفياً ١٢ نحقّقه] ن: سمها ١٣ الانعقاد] د: للإنعقاد ١٤ لأنّ] ساقط من ن | الأربعة[1]] ن: الاربع فكبرياتها] ت، م: فكبراتها؛ د: فكبراها؛ ط: فكرماتها. والمثبت من س، ي، ج، ن، ط الأربعة[2]] ي: الاربعة أيضاً؛ س: الاربع أيضاً، ن: الاربع

المجموع ستّة عشر. لكن المنتجة من هذه القرائن أربعة فقط لأنّ الصغرى الموجبة إمّا كلّيّة أو جزئيّة، والكبرى الكلّيّة إمّا موجبة أو سالبة، فهذه الأربعة منتجة وما عداها عقيم لانتفاء الشرطين في بعضها وأحدهما في بعض. الضرب الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة كلّيّة: كل ج ب وكل ب أ فكل ج أ؛ الضرب الثاني من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّيّة: كل ج ب و لا شيء من ب أ فلا شيء من ج أ؛ الثالث من موجبتين والصغرى جزئيّة ينتج موجبة جزئيّة: بعض ج ب وكل ب أ فبعض ج أ؛ الرابع من موجبة جزئيّة صغرى وسالبة كلّيّة كبرى ينتج سالبة جزئيّة: بعض ج ب و لا شيء من ب أ فبعض ١٠٢س
ج ليس أ.

وقد يلزم الضروبَ المنتجة في جميع الأشكال لوازم هي عكوس نتائجها، ويظهر لزومها عنها بعكس النتيجة، لكنّها ليست قياسات كاملة بالقياس إليها. هكذا قاله الشيخ وفيه تفصيل، لأنّ الأمر كذلك في الشكل الأوّل لأنّه إذا قيس الشكل الأوّل بعينه إلى إنتاجه عكس نتيجته صار القياس من الشكل الرابع. وأمّا الشكل الرابع فحين ما يلزم عكسُ نتيجته فإذا جُعل قياساً بالنسبة إليه صار كاملاً ومن الشكل الأوّل. وأمّا الشكلان الآخران فحين ما يلزم القياسَ منهما عكسُ نتيجته وجُعل القياس باعتبار إنتاجه قياساً لم يتغيّر عن نظمه وشكله ولم يحتج إلى عكس النتيجة أيضاً، لأنّ الصغرى والكبرى إنّما تتعيّنان بتعيّن المطلوب ٧٠ي

١١ قاله الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١٠

١ عشر] ي، د: + ضرباً | المنتجة] د: المنتج | القرائن] ي: الفرائق ٢ أو[1]] ي: واما ٣ عقيم] ي: + لا ينتج ٤ ينتج] ساقط من ت ٥ الضرب] ساقط من س، ي | كلّيتين] س: الكليتين ٦ فلا] ي: أنتج لا | الثالث] ن: الضرب الثالث ٧ الرابع] ن: الضرب الرابع | جزئيّة[2]] ساقط من ن ١١ لزومها] ت: لزومه | عنها] س: عكسها | كاملة] ي: كاملات | قاله] د: ذكره ١٢ إذا...من] ساقط من ي. ١٣ إنتاجه] د: انتاج؛ ن: اسابه | نتيجته] س: ننحه ١٤ يلزم] م، ج، ن، ك: يلزمه. والمثبت من س، ي، ت، د، ط ١٥ ومن] ن: من | الآخران] ي، ت: الاخيران | منهما] س: منها؛ ن: فيها ١٦ نتيجته] د: نتيجه

الذي أنتجه، فإذا جُعل القياس قياساً بالنسبة إلى عكس نتيجته لزم ضرورة تبدّل كلّ واحدةٍ من الصغرى والكبرى بالأخرى. ١٤٦د١٢٤م

وأورد الشيخ على اشتراط الأمرين وانحصار القرائن المنتجة في الاربعة المذكورة شكّاً، وهو إنتاج السالبة الكلّيّة الصغرى مع الموجبة الجزئيّة الكبرى سلب الأصغر عن بعض الأكبر، وقد أخطْتُ بحلّه.

وأمّا المهملات فحكمها حكم الجزئيّات فلم يحتج إلى إفرادها بالذكر. والمخصوصات حكمها حكم الكلّيّات ولهذا ينعقد القياس عن مخصوصتين ومخصوصة وجزئيّة، وتصلح أن تكون كبرى الشكل الأوّل والثاني، لكنّها قليلة النفع في العلوم فحذفوها، وأنفع ما تُستعمل أن تُستعمل صُغريات. ونحن تبعناهم لعلمنا بمعرفتها من معرفة المحصورات.

والإمام اعتبر قسمة هذه الضروب بحسب اعتبار حال الحدود في نسبة بعضها إلى بعض بالعموم والخصوص والمباينة وبحسب اعتبار المقدّمات، فلنتبعه: ٦٩ط

أمّا الأوّل: فالضرب الأوّل إمّا أن يكون الأوسط فيه أعمّ من الأصغر أو مساوياً ٧٨ت له، وعلى التقديرين فالأكبر إمّا مساوٍ للأوسط أو أعمّ منه، فهذه أقسام أربعة بحسب اعتبار نسبة الأوسط إلى كلّ واحدٍ من الطرفين. ولا تزداد الأقسام

---

٣ وأورد الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١٠ ١١ والإمام اعتبر] منطق الملخص، ص ٢٥٥-٢٥٦

---

١ أنتجه] ي: ينتجه؛ س: نتجته؛ ن: للسحه ٢ واحدةٍ] س، م: واحد ٣ الأمرين] ن: امرين | القرائن] ي: الفرائق | في...المذكورة] ساقط من د ٥ أخطْتُ] ت: احطو؛ ي: أحطت علماً ٦ والمخصوصات] ن، لك: واما ٧ حكمها] ن، لك: فحكمها | ينعقد] د: لم ينعقد وجزئيّة] ت: جزئية ٨ وتصلح] ت: تصلح | تكون] س، م، ن: تصير | لكنّها] ن: لكنه قليلة] س، ن: قليل ٩ فحذفوها] د: فحذفوا مها [كذا] | بمعرفتها] ت: لمعرفتها ١٠ معرفة] ي: معرفته ١١ والإمام] ت: واما الامام ١٢ اعتبار] د، م، ن: + حال | فلنتبعه] ن: فنتبعه ١٤ فهذه] ي، ن: وهذه ١٥ الأوسط...نسبة] ساقط من ن

بحسب اعتبار نسبة أحد الطرفين إلى الآخر لتعيّن أحد قسمَيّ العموم المطلق
أو المساواة بينهما على كلّ واحدٍ من هذه التقادير الأربعة فلم يحتمل قسمةً توجب
تحقّق أقسام أخرى، فإنّه لو كان الأصغر مساوياً للأوسط وكان الأكبر مساوياً
للأوسط لزم كون الأكبر مساوياً للأصغر على التعيين، وعلى كلّ واحدٍ من
التقادير الثلاثة الباقية تعيّن كونه أعمّ منه مطلقاً.

وأمّا الضرب الثاني فالأوسط فيه إمّا أعمّ من الأصغر أو مساوٍ له، وأمّا نسبة
٧٣ج الأكبر إلى الأوسط ليس إلا بالمباينة، وكذلك النسبة بين الطرفين، فلم يحتمل
قسمةً أخرى فكان الضرب الثاني بحسب هذا الاعتبار على قسمين.

وأمّا الضرب الثالث فالأوسط فيه يحتمل أن يكون أعمّ من الأصغر مطلقاً، أو
٥٣ن١٤٧د أخصّ منه مطلقاً، أو مساوياً له، أو أعمّ من وجه وأخصّ من وجه. وعلى
التقادير الأربعة فالأكبر إمّا مساوٍ للأوسط أو أعمّ منه مطلقاً، فهذه ثمانية أقسام
بحسب اعتبار نسبة الأوسط الى الطرفين. وأمّا اعتبار نسبة أحد الطرفين إلى
الآخر: فالأقسام الأربعة المذكورة في الضرب الأوّل لم تحتمل قسمةً بحسبها على
ما عرفت. وأمّا الأربعة الباقية: فإذا كان الأصغر أعمّ من الأوسط وكان الأكبر
١٢٥م مساوياً له لم تحتمل قسمةً أيضاً لوجوب كون الأصغر حينئذ أعمّ من الأكبر. وإن
كان الأكبر أعمّ من الأوسط فجاز أن يكون الأصغر مساوياً للأكبر بأن يكون
١٠٣س الأوسط نوعاً للأصغر والأكبرُ فصله، وأن يكون أعمّ منه بأن يكون الأصغر

---

١ قسمَيّ] س: مسمّى ٢ يحتمل] ت، د، م، ج، ط: تحصل. والمثبت من س، ي، ن، لك | قسمةً] ت، ط: قسم ٣ أقسام] ت، ج، ط: قسمة؛ د: قسمة أقسام. والمثبت من س، ي، م، ن، لك | وكان] ت: كان ٥ تعيّن] س: لزم؛ ن: سعس؛ ط: فعس ٦ إمّا] ي: + ان يكون | مساوٍ] ي، ت، ط، ن: مساوياً ٧ ليس] ي: فليس. وفي س صححت "ليس" إلى "فليس" | النسبة بين] ن: نسبة ما بين ٨ فكان] ي، ن: وكان | على] ساقط من د ٩ أو أخصّ] ن، لك: واخص ١٠ أو مساوياً] د: ومساو؛ ن، لك: ومساوياً | أو[2]...أعمّ] ن، لك: وأعم ١١ فهذه] ن: وهذه ١٢ اعتبار[1]] ساقط من ن، لك | اعتبار[2]] د، م، ن: باعتبار | نسبة[2]] ساقط من د ١٣ لم] ساقط من ت ١٥ له] س: + فكان الاكبر ١٦ فجاز] ن: جاز ١٧ نوعاً] ت، ج: يوجد | فصله] د: فصلاً | يكون[1]] د: كان | بأن يكون] ي: اذا كان

جنساً عالياً للأوسط والأكبرُ جنساً سافلاً له، وأن يكون أخص منه إذا كان الأصغر جنساً سافلاً للأوسط والأكبرُ جنساً عالياً، وأن يكون أعمّ من وجه مثل أن يُحمل المجموعِ المركّب من أمرين كلّ واحدٍ منهما أعمّ من الآخر من وجه على بعض أحدهما ويحمل الآخر على كلّ المجموع، فانقسم هذا القسم إلى أربعة أقسام. وأمّا إذا كان الأصغر أعمّ من الأوسط من وجه وكان الأكبر مساوياً للأوسط تعيّن حينئذ كون الأصغر أعمّ من الأكبر من وجه ولم يحتمل قسمة. وإن كان الأوسط أخصّ من الأكبر جاز أن يكون الأصغر أخصّ من الأكبر لجواز اندراج كلّ واحدٍ من الأصغر والأوسط تحت جنس واحدٍ مع كون كلّ واحدٍ منهما أعمّ من الآخر كالحيوان والأبيض بالنسبة إلى الموجود إذ المراد بالجنس العامّ المطلق؛ وجاز أن يكون أعمّ من وجه لجواز أن يكون كلّ واحدٍ من الشيء وجنسه أعمّ من مفهومٍ آخر من وجه حتّى يصدق حمله على بعض ذلك الآخر وحمل جنسه على كلّه كالأبيض والملوّن بالنسبة إلى الحار؛ ولا يجوز أن يكون الأصغر أعمّ من الأكبر أو مساوياً له وإلاّ لَصار الأوسط مستلزماً للأصغر لاستلزامه الأكبر المستلزم إيّاه، هذا خلف. فظهر أنّ ستّة من الأقسام المذكورة لم تحتمل قسمةً باعتبار حال نسبة الطرفين، وانقسم قسمٌ إلى قسمين وآخر إلى أربعة أقسام. فإذا جمعت الأقسام الواقعة باعتبار حال الحدود في هذا الضرب ١٤٨د
كانت إثني عشر قسماً.

وأمّا الضرب الرابع فالأوسط فيه إمّا أعمّ من الأصغر أو أخصّ أو مساوٍ أو أعمّ من وجه فتحصل أربعة أقسام باعتبار نسبة الأوسط إلى الأصغر، ولم تقع قسمة باعتبار نسبته إلى الأكبر للمباينة بينهما. وأمّا باعتبار حال نسبة الطرفين

---

١ سافلاً] ي: سائلا ٢ عالياً] ي، م، ن: + له ٣ يحمل] ت: يجهل | المجموع] د: الموضوع ٤ الآخر] ساقط من ن | إلى] ساقط من ي، م ٥ وكان] ي: كان ١٠ أن يكون[2]] س، م، ن: كون ١٢ كلّه] ت: كلمه | والملوّن] س: الملون؛ ساقط من د ١٣ الأوسط] ن: + حينئذ ١٤ الأكبر] ن: للاكبر ١٥ لم] ي: لا | قسمٌ] ن: قسمه ١٧ كانت إثني] ت: كان اثنا ١٨ مساوٍ] ي، ج، ن، ط: مساوياً ١٩ نسبة...باعتبار[2]] ساقط من د ٢٠ نسبته إلى] ن: نسه

فإن كان الأصغر أخصّ أو مساوياً للأوسط لم يحتمل فيه قسمة لوجوب المباينة بينهما حينئذ. وإن كان أعمّ احتمل فيه كون الأصغر مبايناً للأكبر وأعمّ منه وأعمّ من وجه، وامتنع أن يكون أخصّ أو مساوياً. وكذلك إذا كان الأصغر أعمّ من
٧١ي الأوسط من وجه. وتصير الأقسام في هذا الضرب ثمانية.

٧٠ط ١٢٦م وأمّا اعتبار حال المقدّمات، فأمّا في عدولها وتحصيلها فيقع في كلّ ضربٍ ثمانية أقسام، لأنّ الصغرى إمّا أن تكون معدولة الطرفين أو محصّلتهما أو معدولة الموضوع أو معدولة المحمول، والكبرى على تقدير كلّ واحدٍ من هذه الأقسام
٧٩ت أحدُ هذه الأربعة، فصارت الأقسام ستّة عشر لكن لم يتّحد الأوسط في ثمانية منها فبقي ثمانية. وبيان ذلك أنّ الأوسط إن كان إيجابيّاً كانت الصغرى محصّلة بمحمولها والكبرى بموضوعها، فإمّا أن يكون الطرفان وجوديّين حتّى تكون المقدّمتان محصّلتَي الطرفين، أو عدميّين حتّى تكون الصغرى معدولة الموضوع والكبرى معدولة المحمول، أو يكون الأصغر عدميّاً والأكبر وجوديّاً حتّى تكون الصغرى معدولة الموضوع والكبرى محصّلة الطرفين، أو بالعكس حتّى تكون الصغرى محصّلة الطرفين والكبرى معدولة المحمول، فهذه أربعة أقسام. وبهذا الطريق تحصل أربعة أخرى إن كان الأوسط سلبيّاً. ثم تضرب هذه الثمانية في كلّ ضرب من الأقسام الحاصلة بالاعتبار الأوّل فيه ثم تجمع وتضرب في الأقسام الأربعة الحاصلة باعتبار كون المقدّمتين ثنائيّتين أو ثلاثيّتين أو الصغرى

١ فيه] ساقط من س، ي | المباينة] د: المناسبة ٢ منه] ن: + مطلقاً ٣ وكذلك] ت: ولذلك ٥ اعتبار] د: باعتبار | المقدّمات] د: المقدمتان | فأمّا] ساقط من ن | فيقع] س، ن: يقع ٦ أن تكون] ساقط من س | محصّلتهما] د: محصلها ٧ تقدير] ن: كل تقدير | كلّ واحدٍ] ساقط من ن ٨ أحدُ] م، ط: احدى | الأربعة] ن: + ايضاً | لكن] ي: لكن لما ٩ فبقي] س: فيبقى؛ ط، لك: فبقيت. والمثبت من س، ي، ت، د، ج، م ١٠ بمحمولها] س: لمحمولها | بموضوعها] س: لموضوعها ١١ محصّلتَي] س، ي، ن: محصلة | عدميّين] س: عدميتين ١٣ الموضوع] ي: المحمول. وفي س صححت "المحمول" الى "الموضوع" ١٥ تضرب] س، ت، د، م، ن: نضرب. والمثبت من ي، ج، ط ١٦ بالاعتبار] س، م: باعتبار | فيه] ساقط من د | تجمع وتضرب] س، د، ن: نجمع ونضرب؛ ي، ت، م: تجمع ويضرب. والمثبت من ج، ط ١٧ الأربعة الحاصلة] ي: الحاصلة الاربعة

ثنائيّة والكبرى ثلاثيّة أو بالعكس، وإذا جُمِعَ بلغ في كلّ ضربٍ عدداً معيّناً. وهذه الاعتبارات الثلاثة من القسمة هي التي إعتبرها الإمام وأخلّ ببعض أقسامه في ٧٤ج الاعتبار الأوّل من القسمة ونحن إستوعبنا أقسامها بأسرها. ١٠٤س

ثمّ يمكن أن تعتبر حالَ المقدّمتين بوقوع كلّ واحدة منهما على الأقسام الخمسة عشر الحاصلة باعتبار الجهة، وتضرب العددَ الحاصل من الاعتبارات المذكورة فيما يحصل من ضرب خمسة عشر في نفسها حتّى يبلغ عدداً آخر، ثمّ تضرب في الأقسام الحاصلة بحسب وحدة الحدود وتعدّدها. وإذا عرفتَ ذلك في ضروب الشكل الأوّل فَاعرِف مثله في ضروب سائر الأشكال. وفي الجملة فمثل ما ١٤٩د عرّفناك من الطريق في اعتبار أجزاء الشرطيّات لكن لمّا لم يكن التفصيل والإطناب في ذلك يُجدي كثيرَ نفعٍ تركنا الاستقصاء فيها، وإنّما ذكرنا الاعتبارات الأُولى لاشتمالها على نفعٍ ما واقتداءً بالإمام وقصداً لاستيعاب ما أخلّ به من الأقسام.

وقد يُذكر على ضروب هذا الشكل شكوك لكن الأوْلى تأخير ذكرها إلى القياسات المشاغبيّة والمغالطيّة.

---

١ وهذه] س، ي، ج: فهذه. والمثبت من ت، د، م، ط ٢ ببعض] د: بعض ٣ إستوعبنا] س، ن: استوفينا ٤ تعتبر] ي: يعتبر؛ س، ت، د، م، ط: نعتبر. والمثبت من ج | بوقوع] ت، د، م، ن، ط: لوقوع؛ ي: بوقوع. والمثبت من س، ج | واحدة] د: واحد؛ ساقط من ي ٥ وتضرب] س، م، ج: ويضرب؛ ي، ت، د، ط: ونضرب ٦ خمسة] ت: الخمسة تضرب] ت، م: يضرب؛ س، د، ط: نضرب. والمثبت من ي، ج ٧ الحدود] س: المحمول وإذا] ي: اذا؛ ط: فاذا | ضروب] د: ضرب ٨ وفي الجملة] ي: بالجملة؛ د: في الجملة؛ ك: وبالجملة؛ ط: وفي الحملية ٩ عرّفناك] س، ي: عرفنا ١٠ يُجدي] ي: يجري؛ د: يجد | وإنّما] د: بما [كذا] ١١ الأُولى] ي، ط: الاول | واقتداءً] د: اقتداء | وقصداً لاستيعاب] س، ن، ك: وقصد استيعاب؛ ي: وقصد الاستيعاب | ما²] ي: لما ١٣ على] د: في | تأخير] س: تأخر ١٤ المشاغبيّة] س: الشاغبية

الشكل الثاني:

١٢٧م وشرط إنتاجه: أمّا بإعتبار كيفيّة المقدّمتين فاختلافهما فيها. لأنّ الأوسط إذا ثبت للطرفين جاز توافقهما وتباينهما، كما يُحمل الجنس على نوعه وفصل نوعه، ويُحمل على نوعَيْه. وإذا سُلِبَ عن كليهما جاز توافقهما وتباينهما فامتنع الإنتاج أيضاً، إذْ يُسلب ما يباين الجنس عن نوعَيْهِ، وعن أحدِ نوعَيْهِ وفصلِ ذلك النوع. فلم يكن إيجابه لهما ولا سلبه عنهما مستلزماً لتوافقهما او تباينهما فامتنع الإنتاج. وذلك هو المراد بقول المنطقيين: الاختلاف دليل العقم، أيْ إذا صدق القياس مع إيجاب المطلوب تارةً وسلبه أُخرى لم يكن منتجاً، لأنّ المعنى بالإنتاج استلزامه لنسبة الأكبر إلى الأصغر إمّا بالإيجاب بعينه أو بالسلب كذلك، وأمّا إذا ثبت لأحدهما وسُلِبَ عن الآخر استلزم التباين إذا رُوعِيَ ما يجب لها من الشرط بحسب جهة المقدّمتين، ونذكره في المختلطات.

٥٤ن وأمّا باعتبار الكمّيّة فكلّيّة الكبرى، إذ لو كانت جزئيّة موجبة: احتمل توافق الطرفين بأن يُسلَب أحد النوعين عن الآخر ويُوجَب على بعض جنسهما، وتباينهما أيضاً بأن يُسلَب أحد النوعين عن الآخر ويُوجَب لبعض فصله؛ وإن كانت سالبة: أمّا توافقهما بأن يُوجَب الشيء على نوعه ويُسلَب عن بعض جنسه، وتباينهما أيضاً بأن يُوجَب الشيء على نوعه ويُسلَب عن بعض قسيمه. ونقتصر ههنا على ذكر الشرطين اللذين هما بحسب الكمّيّة والكيفيّة، واشتراطهما يوجب أن يكون المنتج من القرائن الستة عشر أربعةً فقط، لأنّ كلّ واحدة من

---

٢ وشرط] د: وشروط | فيها] ي: فيهما ٤ فامتنع الإنتاج] ساقط من س، ي، ن ٥ يُسلب] س، د، م، ن: سلب. والمثبت من ي، ت، م ٦ ولا سلبه] ن: وسلبه | عنهما] د: + فلم يكن ٧ بقول] د: عند المراد ٨ وسلبه] ن: ومع سلبه ١٠ استلزم] ي: استلزام | التباين] س: القياس | يجب] ن: يوجب | لها] د: لهما | الشرط] ت: الشرائط ١٢ موجبة] ساقط من ن ١٣ ويُوجَب] ن: ووجب | على بعض] س: على اخص؛ د: لبعض | على...ويُوجَب] ساقط من ت | جنسهما] د: جنسها ١٦ قسيمه] س، ي: قسميه ١٨ واحدة] ي، د، م، ج: واحد. وفي س صحّحت "واحد" الى "واحدة". والمثبت من ت، ن، ط، لئ

المحصورات إذا صارت صغرى وافقتها محصورتان في الكيف وخالفتها الباقيتان، ١٥٠د
لكن إحداهما جزئيّة فلم ينتج إلاّ مع الواحدة وهي المخالفة الكلّيّة.

الضرب الأوّل من كلّيّتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّيّة، مثاله: كلّ ج ب ولا شيء من أ ب فلا شيء من ج أ، بيانه إمّا بعكس الكبرى إن انعكست حتّى يرتدّ إلى الأوّل واستلزم المطلوب لذاته، أو بالخلف وهو أنّه لو لم يصدق ذلك لصدق بعض ج أ فيُضمّ إلى الكبرى وهو قولنا "لا شيء من أ ب" ينتج "بعض
ج ليس ب" وذلك يناقض الصغرى، وإذا راعينا الشرط الذي هو بحسب ٧١ط
الجهة تمّ التناقض في الخُلف.

الضرب الثاني من كلّيّتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلّيّة: لا شيء من ج ب ٨٠ت
وكلّ أ ب فلا شيء من ج أ، ويتبيّن بعكس الصغرى إن انعكست وجعلها
كبرى ثمّ عكس النتيجة. وسمعت بعض المحصّلين يستدرك هذا البيان وعكس ١٢٨م
الكبرى في الثالث بأنّه يتبيّن حينئذ المطلوب بواسطة الشكل الرابع فكان بياناً ٧٢ي
للشيء بما هو أخفى.

---

١١ بعض المحصّلين] في هامش ط: وهو الافضل البامياني

---

١ إذا] د: اذ | وافقتها] س، ت، د، ج، ن: وافقها؛ م: وافقتهما. والمثبت من ي، ط، ك محصورتان] س: المحصورتان | الكيف] د: الكيفية | وخالفتها] س، ي، ت، ج: خالفها؛ د: خالفهما. والمثبت من م، ط، ك | الباقيتان] س، ي: الباقيان ٢ إحداهما] د، ج: احدهما المخالفة] د: + في ٥ لو] ن: ان ٦ فيُضمّ] ي: فيضمه؛ س، ت، د: فضم. والمثبت من م، ج، ط | أ ب] ساقط من ت ٧ ج...ب] د: ج ليس أ؛ ساقط من ت ٨ تمّ] ت، ج، ط: ثم؛ د، ن: ثم. والمثبت من س، ي، م، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ٩ ينتج...كلّيّة] ساقط من س، ي، م ١٠ ويتبيّن] ي: وبس؛ س، ت: وسبين؛ ط: وسيس؛ م: وتبين؛ د: ونبّس. والمثبت من ج ١١ يستدرك] د: + على ١٢ بأنّه] ي: فانه | يتبيّن حينئذ] ي: حينئذ سس ١٣ أخفى] ن: + منه

الضرب الثالث من جزئيّة موجبة صغرى وسالبة كلّيّة كبرى ينتج سالبة جزئيّة، مثاله: بعض ج ب ولا شيء من أ ب فبعض ج ليس أ، بيانه أيضاً بعكس الكبرى والخلف والافتراض.

١٠٥س الضرب الرابع من سالبة جزئيّة صغرى وموجبة كلّيّة كبرى ينتج سالبة جزئيّة، مثاله: بعض ج ليس ب وكلّ أ ب فبعض ج ليس أ. ولم يمكن بيانه بالعكس لعدم قبول الصغرى للعكس، وصيرورة القياس عن جزئيّتين بعكس الكبرى؛ بل بالخلف والافتراض بأن نجعل البعض من الجيم الذي ليس ب د ونقول "لا شيء من د ب وكلّ أ ب فلا شيء من د أ" ثمّ نقول "بعض ج د ولا شيء من د أ" فيرجع الى الأوّل.

فقد ظهر أنّ هذا الشكل لا يُنتج المطلوب إلا سالباً.

٧٥ج وذكر الشيخ أنّ قوماً قالوا أنّه لا حاجة إلى هذه البيانات لأنّ الأوسط لما ثبت لأحد الطرفين وسُلِبَ عن الطرف الآخر يلزم حصول المباينة بينهما، فإنّ أ لما كان مبايناً لب، وج غير مباين له، لم يكن ج أ. وزيّفه بأنّه لو جعلوا ذلك حجّة على الإنتاج فلم تزد الحجّة على الدعوى لأنّ المباينين والمسلوب أحدهما عن الآخر واحد؛ ولو جعلوا ذلك بيّناً بنفسه لم يفرّقوا بين البيّن بنفسه وبين القريب من البيّن بنفسه، فإنّ الذهن يلتفت ضرورةً عند الإنتاج إلى أن يقول أنّ ج لما
١٥١د كانت ب المباينة لـ أ لم تكن أ، إذ الشيء لا يُوصف بأنّه أ وليس أ، فقد ردّه

---

١١ وذكر الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١٥

---

١ جزئيّة موجبة] ي: موجبة جزئية | وسالبة كلّيّة] ت، د، م، ن: وكلية سالبة ٢ مثاله] ساقط من ن ٣ والافتراض] ي: الافتراض ٥ يمكن] س، ط: يكن؛ ساقط من ي ٦ عن] س: من ٧ نجعل] س، ن: نفرض ١١ وذكر] د: + قول | قوماً] س: ربما ١٢ لأحد] ي: احد | يلزم] ي: لزم؛ م: فلزم ١٣ وزيّفه] س: فزيفه | جعلوا] د: جعل ١٤ المباينين] س، ي، ت: المباين؛ في د صححت "المباس" الى المماسس"؛ م: المسانين؛ ج: المباينتين؛ ط: المماس؛ ك: المماين؛ ن: المماسس ١٦ يلتفت ضرورةً] ي: ضرورة يلتفت ج] ي: ب ١٧ كانت] ت، د، م، ن، ط: كان. والمثبت من س، ي، ج | لـ أ] د: لا آ

إلى البيّن في نفسه لكنّه لمّا ارتدّ إلى البيّن بفكر لطيف ورويّة قليلة اعتقد كونَه بيّناً بنفسه لقربه منه. والإمام يستعمل مثل هذا في جميع الأقيسة على أنّه برهان ويسمّيه اللمّيّة ولا يُوسِطُ المباينة أيضاً، بل يقول بأنّ الأوسط إذا ثبت للأصغر وسُلِبَ عن الأكبر لزم مباينتها، وذلك هو الشكل الثاني بعَيْنِه إذ لا معنى له سوى حمل الأوسط على أحد الطرفين بالإيجاب وعلى الآخر بالسلب، وهكذا يبيّن كلّ شكل بعَيْن ذلك الشكل، وفساد ذلك ظاهر.

الشكل الثالث

وشرط إنتاجه: أن تكون صغراه موجبة، لأنّه لم يجب إذا سُلِبَ أمرٌ عن شيء أنّه يُوجد له ما يُوجد لذلك الشيء أو يسلب عنه، هكذا قاله الشيخ. والاختلاف يفيد مزيد الظهور فإنّه لو كانت الكبرى مع ذلك سالبةً أيضاً لكان حاصله أنّ الأوسط مباين لكلا الطرفين وجاز توافقهما وتباينهما لجواز مباينة ١٢٩م
الشيء الواحد للمتباينين معاً وللمتوافقين معاً؛ ولو كانت موجبة احتمل توافقهما

---

٢ والإمام يستعمل] منطق الملخص، ص ٢٦٣ ٩ قاله الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١٦-١١٧

---

١ في نفسه] د، ن: بنفسه | لكنّه] ت: لكن | ارتدّ] ت: اريد | بفكر] س: بذكر ٢ منه] س، م، ن: عنه؛ ساقط من ي. والمثبت من ت، د، ج، م، ط ٣ اللمّيّة] ي، ت، ج: الكمية. والمثبت من س، د، م، ط، ك | يُوسِطُ] ي، ت: بوسط؛ ط: بوسط؛ د: توسط؛ م، ج: نتوسط. والمثبت من س، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي الذي يقول "ولا يجعل المباينة وسطاً" | المباينة] ت: للمباينة | إذا] ي: لما ٥ بالإيجاب] س: + على | وهكذا] س: وهذا ٦ يبيّن] ي، د: س؛ ت، م، ك: سس؛ س: سين؛ ط: سدس؛ ن: ستّن؛ ج: يبين ٨ لأنّه] س: + لو ٩ يسلب] س، ي: سلب | هكذا] ت: كذا | قاله] د: ذكره ١١ وتباينهما...توافقهما] ساقطة من ت ١٢ للمتباينين] س، م، ن: للمباينين | معاً[1]] ساقط من د، ط | وللمتوافقين معاً] ساقط من ي

بأن يكون الأصغر والأوسط نوعَين للأكبر، وتباينهما بأن يكون الأصغر والأوسط نوعَين متباينين والأكبر فصل الأوسط.

وإحدى مقدّمتيه كلّيّة وإلا جاز أن يكون البعض من الأوسط الذي هو أصغر غير البعض الذي حُمل عليه الأكبر بالإيجاب أو بالسلب فلم يجب التعدية؛ وأيضاً فجاز تباينهما بأن يكون الأوسط جنساً لهما، وتوافقهما بأن حُمل النوع وفصله على الجنس.

فشرط الإنتاج باعتبار الكمّيّة والكيفيّة هذان الأمران، وأمّا الذي يُعتبر فيه بحسب الجهة فمُؤخَّر الذكر إلى المختلطات. والشرطان المذكوران يُوجب اعتبارُهما كونَ المنتج في هذا الشكل ستّة ضروب، لأنّ الصغرى إن كانت موجبة كلّيّة أنتجت مع الأربعة لوجود الشرطين، وإن كانت موجبة جزئيّة أنتجت مع الكلّيّتين دون الجزئيّتين.

الضرب الاول: كلّ ب ج وكلّ ب أ فبعض ج أ.

---

٥ حُمل...الجنس] في س، م، ج، ن، ط: "حمل الجنس على النوع وفصل ذلك النوع". وهو ظاهر الفساد إذ مقدمتي الشكل الثالث لا يتحدان في المحمول بل في الموضوع. وهكذا ورد النص أيضاً في د وزيد في الهامش: "صوابه أن يقال: بأن حمل النوع وفصله على الجنس". وهذا التصويب هو الذي ورد في نسخة ت. وفي ي ورد في الاصل: "صوابه أن يقال: بأن حمل النوع وفصله على الجنس على النوع وفصل ذلك النوع" والظاهر أن الناسخ أورد التصحيح من هامش النسخة التي نقل عنها وأبقى المضروب. وفي شرح الكاتبي: "أما توافقهما فبأن حمل على الجنس نوعه وفصل ذلك النوع". والظاهر أن ما في النسخ الخمس سبق قلم من المصنّف حيث قصد أن يكتب: "حمل على الجنس النوع وفصل ذلك النوع" كما ورد تقرير العبارة في شرح الكاتبي، وقد صحح سبق القلم في بعض النسخ كما في هامش د وفي ي، ت.

---

١ يكون[1]] ساقط من د | نوعَين للأكبر] د: وعين الاكبر ٢ نوعَين متباينين] د: نوعان متباينان ٣ مقدّمتيه] د: عدمتيه | جاز] ت، ج: لجاز؛ د: فجاز ٤ بالسلب] ت: السلب ٥ فجاز] ي: لجاز؛ م، ط: جاز | الأوسط] ساقط من س، م، ن | وتوافقهما] س: موافقتهما ٧ فشرط] ي: وشرط؛ ي: شرط؛ ت: فيشترط | باعتبار...والكيفيّة] د: اعتبار الكيفية والكمية | الأمران] ن: الشرطان ٨ فمُؤخَّر] ي: فهو مؤخر | الذكر] ساقط من س ١٠ موجبة] ساقط من ن ١٢ ب ج] د: ب ج

الثاني: كلّ ب ج ولا شيء من ب أ فليس كل ج أ. والبيان بالخلف وعكس
الصغرى حتّى يرتدّ إلى الكامل. ولا يلزم المطلوب كلّيّاً في هذين الضربين لجواز
أن يكون الأصغر أعمّ من الأوسط ويكون الأوسط في الأوّل مساوياً للأكبر ١٥٢د٧٢ط
وفي الثاني مشاركاً إيّاه في الاندراج تحت جنسه، حتّى يجب كون الأصغر أعمّ ١٠٦س
من الأكبر في كِلا الضربين فيمتنع حمل الأكبر بالإيجاب أو بالسلب على كلّه.
ومتى لم ينتج هذان الضربان كلّيّة المطلوب لم ينتجها شيءٌ من ضروب هذا ٨١ت
الشكل لكون كلّ واحدٍ من الأربعة الباقية أعمّ من أحد هذين الضربين.

الثالث: بعض ب ج وكلّ ب أ فبعض ج أ، بيانه بالخلف والافتراض وعكس الصغرى.

الرابع: كلّ ب ج وبعض ب أ فبعض ج أ، بيانه بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة، وبالخلف والافتراض.

الخامس: بعض ب ج ولا شيء من ب أ فليس كلّ ج أ، وبيانه بما مرّ من
الوجوه الثلاثة. ٥٥ن

السادس: كل ب ج وليس بعض ب أ فليس كلّ ج أ، بيانه لم يمكن بالعكس لعدم انعكاس الكبرى وصيرورة القياس عن جزئيّتين في الأوّل بعكس الصغرى، بل بالخلف والافتراض.

ويجب أن تعلم أنّ الخلف في هذا الشكل هو بأن يؤخذ نقيض النتيجة ويُجعل ١٣٠م
كبرى وصغرى القياس صغرى حتّى يصير قياساً منتجاً لبطلان الكبرى في ٧٣ي

١ بالخلف] د: بالعكس ٢ الكامل] ن، ك: الاول ٣ الأوسط[2]] ت، ط: الوسط ٤ وفي] ي: في ٥ الضربين] ن: الطرفين | بالسلب] ت، ط: السلب | كلّه] ت: كلمه ٧ أعمّ...أحد] ت: أحد من | أحد] ساقط من ن؛ ط: واحد ١١ وبالخلف] د: بالخلف ١٢ وبيانه] س، م: بيانه | بما] د: ما ١٣ الثلاثة] ساقط من ت ١٧ تعلم] ت، د، م، ج، ن، ط: نعلم. والمثبت من س، ي | يؤخذ] ي، م: يوجد؛ ت، د، ن: نوجد. والمثبت من س، ج، ط ١٨ القياس صغرى] ساقط من ت | قياساً] د: قياس

الشكل الأوّل. ويوجد فيه شرائط الإنتاج دائماً لأنّ الصغرى لما كانت صغرى الشكل بعينه كانت موجبة، وكبراها لكونها نقيض مطلوب هذا الشكل تكون دائما كلّيّة، كما كان قياسُ الخلف في الثاني قياساً في الشكل الأوّل صغراه نقيض النتيجة - وذلك موجب أبداً في الشكل الثاني - وكبراه كبرى الشكل بعينها فتكون دائما كلّيّة، وينتج القياس بطلان الصغرى.

٧٦ج قال الشيخ بأنّ هذين الشكلين وإن كانا يرجعان إلى الأوّل فلهما خاصّيّة وهي أنّ بعض القضايا كان الحمل الطبيعيّ فيها والسابق إلى الذهن أن يكون أحد الأمرين موضوعاً والآخر محمولاً حتى لو عُكس كان غير طبيعيّ وغير سابق إلى الذهن. أمّا في السوالب فمثل قولنا "لا شيء من النفس بمائت" و "لا شيء من النار بثقيلة". وأمّا في الإيجاب فإذا كان المحمول عامّاً والموضوع خاصّاً، أو صفةً
١٥٣د وكان الموضوع ذاتاً، وبالجملة كان المحمول مستحقّاً للمحموليّة بالطبع. فلو عكست هذه القضايا كان الحمل فيها غير طبيعيّ وإن كانت صادقة، فيجوز في كثيرٍ من المواضع إنّما يصحّ تأليف القياس على وجه يراعي الحمل في مقدّماتها الموجبة والسالبة على أنّه طبيعيّ وأوْلى بأن يكون القياس على هيئة الشكل

٢ وكبراها] كذا في جميع النسخ. وفي شرح الكاتبي "وكبراه" وهو الاصح اذ الضمير راجع الى "الشكل" ٦ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١١٩-١٢٠ ١٠ أو صفةً] أي: أو كان المحمول صفة. وفي شرح الكاتبي: "أو كان الموضوع أمراً ذاتياً والمحمول أمراً عارضياً"

١ ويوجد] س، ت: يؤخذ ٢ وكبراها] د: والموجبة كبراها | مطلوب] ن: المطلوب في تكون...الشكل] ساقط من ي ٣ كلّيّةً] س، ت، ج، م، ط: كلياً؛ ساقط من د. والمثبت من ن، ك | الثاني] د: البيان | صغراه] ي، ت، د، ج، م، ط: صغراها. والمثبت من س، ن ٤ النتيجة] ي: للنتيجة | وكبراه] ي، ت، د، ج، م، ط: كبراها. والمثبت من س، ن ٧ فيها] ي: فيهما ٩ بمائت] ي: مايت ١٠ بثقيلة] د، ط: بثقيل | المحمول...ذاتاً] في س شطبت هذه الفقرة وصحّحت في الهامش بخط الناسخ إلى: "الموضوع خاصاً والمحمول عاماً أو ذاتاً والمحمول صفة". ١١ وكان] ي، ط: أو كان، وكذا في أصل س المضروب. والمثبت من ت، د، ج، م، ن ١٣ مقدّماتها] ن: مقدماته ١٤ أنّه طبيعيّ] ي: الوجه الطبيعي

الثاني أو على هيئة الشكل الثالث، فلو أُورد على هيئة الشكل الأوّل صار الحمل في المقدّمة غير طبيعيّ، فإذاً اشتمل ذكرهما على فائدة.

وقد عرفنا بذلك أنّ الرابع ممّا يجب ذكره، لأنّه قد يكون الأمر في كثيرٍ من المواضع بحيث لا يمكن مراعاة هذا الاعتبار في مقدّمات القياس إلا بأن يكون على هيئة الشكل الرابع.

الشكل الرابع:

ويجب أن تعلم أنّ السالبة الجزئيّة غير مستعملة فيه أصلاً. فإنّها لو كانت صغرى لم تنتج مع الكبرى الموجبة الكلّيّة، لجواز تباينهما بأن يكون الأصغر والأكبر نوعين للأوسط مثلاً، وتوافقهما أيضاً بأن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر فصله؛ ولا مع السالبة الكلية لما عرفت من مباينة الشيء الواحد للمتوافقين معاً تارةً وللمتباينين أخرى. وإذا لم تنتج مع الكبريين الكلّيّتين لم تنتج مع الجزئيّتين. ولو كانت كبرى لم تنتج مع الصغرى الموجبة الكلّيّة، لأنّه احتمل توافقهما بأن يكون الأكبر مثلاً فصلاً للأصغر والأصغر جنساً للأوسط، وتباينهما أيضاً بأن يكون ١٣١م
الأوسط فصلاً للأصغر والأكبر والأصغر نوعين مندرجين تحت جنس؛ ولا مع

١ هيئة[1]] ساقط من ي | الشكل[2]] ساقط من س ٣ ممّا] د: ما | الأمر] ن: + كذلك ٤ بأن] ت، د، ط: أن ٧ ويجب] د: + به | ويجب...تعلم] ساقط من ن | تعلم] ت، م: يعلم؛ س، د، ط: نعلم؛ ج: تعلم | فإنّها] ي: لأنها ٨ نوعين للأوسط] ي: نوعي الاوسط ٩ مثلاً] ساقط من ي | فصله] ي، ج: فصله مثلاً؛ م: فصلاً مثلاً؛ ك: فصلاً له ١٠ الواحد] د: والواحد | للمتوافقين] ي، م: للمتوافقتين ١١ وللمتباينين] ي: وللمتباينتين؛ س: وللمتباينين معاً (والزيادة في الهامش بخط الناسخ) | الكبريين] د: الكبرس؛ ط: الكدرسى ولو] ي: وان ١٣ يكون] ن: + الاصغر فصلاً للأوسط والاكبر جنساً له مثل قولنا "كل إنسان ناطق وليس كل حيوان إنسان يكون". ولا اثر لهذه الزيادة في باقي النسخ ولا في شرح الكاتبي ١٤ ولا] د: والا

السالبة الكلّيّة لما عرفت من العلّة. وإذا لم تنتج مع الصغريين الكلّيّتين امتنع الإنتاج مع الجزئيّتين، فامتنع استعمال السالبة الجزئيّة أصلاً وسقط لذلك سبعة أضرب.

وأمّا المحصورات الثلاث الباقية فالسالبة الكلّيّة لا تنتج مع السالبة الكلّيّة لما عرفت من العلّة؛ ولا مع الموجبة الجزئيّة لجواز توافق الطرفين حينئذ بأن يكون ٧٣ط ١٠٧س الأكبر جنساً للأصغر والأوسط، والتباين أيضاً بأن يكون الأكبر فصلاً للأوسط والأصغر مشاركاً إيّاه في الاندراج تحت جنسه، فسقط ضربان آخران.

وأمّا الموجبة الجزئيّة فلم تنتج مع الكبرى الموجبة الكلّيّة لاحتمال توافقهما حينئذ بأن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر فصلاً له، وتباينهما أيضاً بأن يكون ١٥٤د الأوسط جنساً للطرفين. ولزم من ذلك عدم إنتاجه مع الكبرى الجزئيّة أيضاً، فسقط ضربان آخران وبقيت المنتجة خمسة: الصغرى الموجبة الكلّيّة مع ٨٢ت المحصورات الثلاث، والموجبة الجزئيّة مع السالبة الكلّيّة، والسالبة الكلّيّة مع الموجبة الكلّيّة.

وعرفتَ من ذلك مخالفته للأشكال الثلاثة في اشتراط ما شُرط فيها، لجواز كون صغراه سالبة، وجواز كون كبراه جزئيّة، واتّفاق مقدّمتيه، إلاّ الشكل الثالث في اشتراط كلّيّة إحدى المقدّمتين. بل شرط إنتاجه بحسب اعتبار الكمّيّة والكيفيّة أمران: أحدهما أن لا تجتمع فيه الخسّتان إلاّ اذا كانت الصغرى موجبة جزئيّة،

٩ الأوسط...للأصغر] في ن، ك: الاصغر جنساً للاوسط. ويقول الكاتبي: كقولنا "بعض الانسان حيوان وكل ناطق إنسان" والحق "بعض الحيوان ناطق" (انتهى). وعلى ما في باقي النسخ يكون المثال: "بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان" والحق "كل انسان ناطق".

١ الصغريين] س: الصغرتين ٢ استعمال] ساقط من د | لذلك] ي: بذلك ٤ وأمّا] ي: فاما؛ ن: وأما في | الثلاث] س، ت، د، م، ج، ن: الثلاثة. والمثبت من ي، ط، ك ٦ أيضاً] ساقط من ي ٧ فسقط] ن: + بذلك | آخران] د: اخر ١١ وبقيت] ي: فبقت ١٢ الثلاث] س، ي، ت، د، م، ج: الثلاثة. والمثبت من ط، ك ١٤ وعرفتَ] د: وقد عرفت | شُرط] ت: اشترط | فيها] ي: فيهما | كون] ي: ان يكون ١٥ كبراه] س: كبرى | مقدّمتيه] س: مقدمته ١٧ الخستان] ساقط من د | كانت] ت: كان

والثاني: كلّما كانت الصغرى موجبة جزئيّة كانت الكبرى سالبة كلّيّة. ومجموع هذين الأمرين شرطٌ مساوٍ لإنتاج هذا الشكل بمعنى أنّهما يُوجدان في جميع الخمسة المنتجة ويُعدمان أو يُعدم أحدهما في الباقية. واذا استقرأتَ الضروب وجدتَ الأمر كذلك، فصار مجموع هذين الأمرين ضابطاً في إنتاج هذا الشكل، كما كان في كلّ شكلٍ من الثلاثة أمران هذا شأنهما. لكن يجب أن تعلم أنّ المراد بعدم اجتماع الخستين أن لا تجتمعان في القياس أصلاً، سواء كان في مقدّمة واحدة أو في القياس، وسواء كانتا من جنسٍ واحدٍ أو مختلفتين. وهذان شرطان بحسب كمّيّة المقدّمتين وكيفيّتهما، وما يُعتبر من الشرط باعتبار الجهة فنذكره في الاختلاطات.

ومن الناس مَن جعل الضابط أموراً خمسة: عدم إستعمال السالبة الجزئيّة، وأن لا يكون القياس من سالبتين، ولا من جزئيّتين، ولا من صغرى سالبة كبراها ١٣٢م
جزئيّة، ولا من صغرى موجبة جزئيّة كبراها موجبة كلّيّة. وما ذكرنا من الأمرين متناول لهذه الخمسة. ٧٤ي

ولنعدّ الضروبَ المنتجة. الأوّل: "كلّ ب ج وكلّ أ ب" ينتج "بعض ج أ"، ولم ينتج "كلّ ج أ" لجواز كون الأصغر أعمّ من الأوسط وكون الأوسط مساوياً للأكبر حتّى يكون الأكبر أخصّ من الأصغر فيمتنع أن يثبت لكلّ أفراده. ٧٧ج

---

٢ الأمرين] د: الامر ٣ المنتجة] ساقط من ن ٤ وجدتَ] ي: وجد | ضابطاً] ن، ك: شرطا ٥ في] ي: مع | تعلم] ن، م، د، ط: نعلم؛ ج: يعلم. والمثبت من س، ي، ن ٦ تجتمعان] ت، ج، ن، ط: تجتمعا؛ والظاهر أن في س صُحّحت "تجتمعان" الى "تجتمعا". والمثبت من ي، د، م، ك | في القياس] ن: في المقدمتين؛ ساقط من د ٧ وسواء] د: سواء | أو[2]] ن: + من جنسين | مختلفتين] س: من مختلفتين | شرطان] د: الشرطان ٨ الشرط] ي: الشروط؛ د: الشرائط ٩ الاختلاطات] ن، ك: المختلطات ١١ سالبتين] س: السالبتين | من[2]] ساقط من د | جزئيّتين] س: الجزئيتين ١٢ موجبة[1]] ساقط من ن الأمرين] د: الاول ١٣ متناول] ت، د: مساو؛ س: مشارك. والمثبت من ي، م، ج، ن، ط، ك ١٤ المنتجة] ن: الخمسة | الأوّل] س، ي: فالاول | ولم...أ] ساقط من ن ١٥ كون] ي: ان يكون | وكون] ي: ويكون ١٦ لكلّ] د: الكل | أفراده] في س زيادة "المساوي" في الهامش بخط الناسخ

الثاني: "كلّ ب ج وبعض أ ب فبعض ج أ".

الثالث: "لا شيء من ب ج وكلّ أ ب فلا شيء من ج أ".

٥٦ن الرابع: "كلّ ب ج ولا شيء من أ ب فليس كلّ ج أ"، ولا يلزم "لا شيء من
١٥٥د ج أ" لجواز أن يكون الأصغر أعمّ من الإوسط وأن يكون الأوسط والأكبر يندرجان تحته اندراج الأخصّين تحت أعمّ، كما يكون الأصغر جنساً للأوسط والأكبر، وحينئذ يمتنع سلب الأكبر عن كلّ أفراده.

الخامس: "بعض ب ج ولا شيء من أ ب فبعض ج ليس أ".

والبيان في هذه الضروب:

إمّا بالردّ إلى الأوّل بجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى وعكس النتيجة إذا كانت الكبرى موجبة والصغرى كلّيّة، أو بعكس كلتا مقدّمتيه إن كانت الصغرى موجبة والكبرى كلّيّة العكس؛ أو إلى الثاني بعكس الصغرى إذا اختلفت المقدّمتان في الكيف وكانت الكبرى كلّيّة؛ أو إلى الثالث بعكس الكبرى إذا كانت الصغرى موجبة وكلّيّة أو الكبرى كلّيّة العكس، ضرورة ارتداده إلى الأشكال المذكورة لما ذكرنا من التغيير ومصادفته شرائط إنتاجها عند اعتبار ما ذكرنا من الشرائط.

---

٣ الرابع] د: + من | ج أ] ت: ب أ ٥ يندرجان] ي، م: مندرجان؛ ن، ك: مندرجين | أعمّ] ي: الاعم ٧ ج^{2}...أ] ساقط من ت ٩ الأوّل بجعل] د: جعل؛ ي: الاول أو جعل ١٠ الكبرى] ت: الصغرى | والصغرى] ت: والكبرى | كلتا] ي: كلتي ١١ اختلفت] د: اختلف ١٢ في الكيف] ي: بالكيف ١٣ وكلّيّة] د، م، ن، ط: كلية ١٤ لما] ن، ك: بما | التغيير] ي: التفسير؛ م: العلة؛ س: التغبير؛ ج: التغير؛ ت: السعير؛ ط، ك: المعسر؛ ن: النعسر؛ ساقط من د (وترك الناسخ فراغ مقدار لفظ واحد) | ومصادفته] د: مصادفة | اعتبار] ساقط من ن ١٥ الشرائط] ن، ك: الشروط

أو بالافتراض إذا كانت إحدى المقدّمتين جزئيّة، إذ الافتراض في كلّ شكل يعود إلى البيان في ذلك الشكل بعينه إلاّ أنّه يصير ضرباً أجلى والمقدّمة الجزئيّة ٧٤ط كلّيّة.

وبالخلف: أمّا في الضروب المنتجة للسالبة فتكون صغرى قياس الخلف نقيض ١٠٨س النتيجة وكبراها كبرى القياس، وعكس نتيجته يناقض الصغرى أو يضادها، وعين نتيجته يناقض عكس الصغرى أو يضادها. وأمّا في القرينتين المنتجتين ٨٣ت للموجبتين فالصغرى هي صغرى القياس والكبرى نقيض النتيجة ويكون كلّ واحدٍ من نتيجته وكبرى القياس يناقض عكس الأخرى أو يضادها. وبالجملة قياس الخلف في هذا الشكل على النسق الذي كان في الشكل الثاني إن كانت نتيجة القياس سالبة، وعلى النسق الذي كان في الثالث إن كانت موجبة، لكنّه ١٣٣م يحتاج ههنا على التقديرين إلى عكس آخر لم يحتج إليه في ذينك الشكلين لمزيد بعده عن النظم الطبيعيّ. وظهر ممّا ذكرنا عدم إنتاج هذا الشكل الموجبة الكلّيّة وإنتاجه الثلاثة الباقية.

---

١ أو] س: و؛ د: أو بالقوة أو | إذا] س: ان ٢ إلاّ أنّه] ي، ت، د، م، ن، ج: لأنه. والمثبت من س، ط، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ٥ نتيجته] د: نتيجه ٦ وعين] س: عن | أو يضادها] د: ويضادها؛ ط، لك: أو يضاده | المنتجتين] د: المنتجين ٧ للموجبتين] س، لك: للموجبة؛ ت: للإيجاب ٨ واحدٍ] ن: واحدة | الأخرى] ت: الاخر | يضادها] ن: يضاده ٩ النسق] ي: النحو | كان] ساقط من ت | كانت] د: كان ١٠ النسق] ي: النحو ١١ ههنا] ساقط من ن ١٢ عن] ت، م: على | وظهر] س، م: فظهر ١٣ الثلاثة] د: النتيجة؛ ط: الثلاث

الفصل التاسع: في المختلطات

وفيه مباحث أربعة:

الأوّل في الشكل الأوّل:

واعلم أنّ شرط إنتاجه بحسب جهة المقدّمات أن تكون الصغرى فعليّة، فإذا كانت إحدى الممكنتين لم ينتج. والدليل عليه أنّ الصغرى الممكنة الخاصّة مع الكبرى الضروريّة ومع المشروطة الخاصّة غير منتج. وهذان الاختلاطان أخصّ من الباقية من الستّة والعشرين التي تنعقد من الصغريين الممكنتين، لكون الأول أخصّ من بعضها، والثاني أخصّ من الباقي، فكان عقمها مستلزماً عقم الجميع. ١٥٦د

وبيان عقم الأوّل أنّ وصفاً واحداً يجوز أن يكون ممكناً بالإمكان الخاصّ لنوعين متباينين أحدهما ج مثلاً والآخر د، ويثبت لكلّ ج ولا يثبت لشيء من د، فيصدق أنّ كلّ د يصدق عليه الألف - وهو ذلك الوصف - بالإمكان الخاصّ، وكلّ ما صدق عليه الألف بالفعل فهو ج بالضرورة، مع امتناع أن يكون شيء من د ج. وظاهر أنّه يصدق مع الايجاب، فقد حصل الاختلاف. وكذلك لو كان هذا الاختلاط على هيئة الضرب الثاني بأن نقول "كلّ د أ بالإمكان الخاصّ ولا شيء من أ د بالضرورة" مع امتناع السلب في النتيجة، وصدقه مع

٢ أربعة] ساقط من ي ٤ واعلم] ت، د: اعلم | أنّ] س، ي، م، ج: + من ٥ عليه] ساقط من ي ٧ الصغريين] س: الصغرى ٨ عقمها] د، م: عقمها ٩ وصفاً] ت: وصفا ١٠ ويثبت] ي، د، م: وثبت | يثبت] د: سب ١١ الألف] ي: أ ١٢ صدق] س، د: يصدق | الألف] ي: أ ١٣ د ج] د: ج د ١٤ الضرب...هيئة] ساقط من ن | نقول] ي، د: هول؛ ت، م، ط: نقول؛ ج: يقول. والمثبت من س

امتناع إيجابها ظاهر. ومتى لم ينتج هذا الاختلاط على هيئة الضربين الأوّلين، مع كونهما أخصّ من الباقيين، لزم عقم هذا الاختلاط مطلقاً.

وبهذا يُعرف عقم الثاني لأنّه قد يصدق "كلّ د أ بالإمكان الخاصّ وكلّ أ فهو ج هو أ بالضرورة ما دام أ لا دائماً" مع امتناع ما يُتوهّم نتيجة، ونظائر ذلك من المواد كثيرة ذكرنا بعضها في عكس السالبة الضروريّة. ولأنّه إذا كان زيد ركب الحمار ولم يكن ركب قطّ الفرس صَدَق أنّ "كلّ فرس فهو مركوب زيد بالإمكان الخاصّ وكلّ ما هو مركوب زيد حمار بالضرورة" أو "لا شيء ممّا هو مركوب زيد بفرس أصلاً" مع امتناع الإيجاب في الأوّل والسلب في الثاني من ضربَي الاختلاط الأوّل، و"كلّ ما هو مركوب زيد فهو حمار هو مركوب زيد بالضرورة ما دام مركوب زيد لا دائماً" في الضرب الأوّل من الاختلاط الثاني مع امتناع الإيجاب فيه. وأمّا صدق الأوّل والثالث مع امتناع السلب، والثاني مع امتناع الإيجاب، ظاهرٌ. فقد حصل الاختلاف في كلّ واحد من هذه الأقسام. ٧٨ج١٣٤م

وإذا أردت عقم الاختلاط الثاني على هيئة الضرب الثاني استخرجته من المثال المذكور في الضرب الأوّل بتبديل الأكبر بنقيضه.

لا يقال: بأنّ هذا الاختلاط على هيئة الضرب الثاني ينتج سالبة ممكنة، فإنّ الأصغر لو ثبت له الأكبر بالضرورة مع دوام سلب الأوسط بالضرورة بحسب

٣ فهو ج] في س، ت، م، ج: ورد "ج" فقط؛ وفي ي: "جيم"؛ وفي د: "هو أخص جيم". والمثبت من ن، ط، لك، وهو أوفق للمثال الذي أورده المصنّف فيما بعد: "كل ما هو مركوب زيد فهو حمار هو مركوب زيد بالضرورة ما دام مركوب زيد لا دائماً".

٢ مطلقاً] ساقط من ن ٣ يُعرف] س: تعرف؛ ي، د، ج، ن: نعرف. والمثبت من ت، م، ط | أ[2]] د: ما | فهو] ساقط من س، ي، ت، م، ج؛ د: هو. والمثبت من ن، ط، لك | ج] ي، د: جيم ٤ نتيجة] د، م، ن: نتيجته | ونظائر ذلك] ن: ونظائره ٦ يكن ركب] ت: يركب ٨ والسلب] د: والثاني ٩ هو[2]] ساقط من ت ١١ فيه...الإيجاب] ساقط من ن ١٢ ظاهرٌ] س: فظاهر | الأقسام] د: الاختلاف ١٤ في...الأوّل] ساقط من ت الضرب] ساقط من س ١٥ بأنّ] ساقط من ت

دوام الأكبر - لانعكاس هذه المشروطة - يلزم سلب الأوسط عن الأصغر ٧٥ي بالضرورة على ما تبيّن من إنتاج هذا الاختلاط، وذلك خلف.

قلنا: لا نسلّم انعكاس المشروطة، لأنّ المشروطة إمّا أن تُجعل الضرورة فيها بحسب الوصف أي للذات بشرط الاتّصاف بالوصف، أو للذات من حيث هي هي في جميع أوقات الوصف. والثاني لا ينعكس لأنّه يصدق "لا شيء ممّا هو ٨٤ت مركوب زيد بفرس بالضرورة ما دام مركوب زيد" في فرضنا المذكور مع كذب ١٥٧د العكس مشروطة. وكذلك الأوّل لجواز أن يكون وصفان - وهما الألف والباء - ١٠٩س فلا يتنافيان في بعض الذوات دون البعض ويكون أ ثابتاً للذات التي تنافيا فيه ٧٥ط والباء للذات الأخرى، فيصدق "لا شيء ممّا له الألف ب بالضرورة ما دام أ" ولا يصدق قولنا "لا شيء ممّا له ب أ بالضرورة ما دام ب" لإمكان اجتماعهما في الذات الموصوفة بالباء وامتناع اجتماعهما في الذات الموصوفة بالألف، مثل أنّ المنجمد مع السخونة متنافيان في بعض الذوات مثل الشمع والماء والسمن دون البعض مثل العسل والسكّر، فإذا كان الموجود في زمانٍ ما أو في موضع معيّن من الأوّل ما يكون منجمداً فقط، ومن الثاني ما يكون حارّاً وليس بمنجمد، صدق "لا شيء من المنجمد وقت كذا أو في موضع كذا بحارّ بالضرورة ما دام منجمداً"، ولا يصدق عكسه لسخونة العسل وإمكان اجتماعهما للحرارة.

ومن ذلك تبيّن عقم الضرب الثاني من الاختلاط الثاني إذا كانت المشروطة بالاعتبار المذكور.

---

١ يلزم] ي: لزم ٢ ما] ساقط من ت ٣ المشروطة[2]] د: الضرورة ٤ للذات[1]] س، د، ج: الذات | للذات[2]] س، ج: الذات ٥ هي] ن: ذات | والثاني] س، ن: والاول. وفي ي: والاول وصوابه أن يبدل الاول بالثاني وبالعكس | يصدق] ي: + قولنا | ممّا هو] ي: من ٧ الأوّل] س، ن: الثاني؛ ي: الثاني فلذلك | والباء] س: والباى ٨ في] ت: فيه | تنافيا] ي: تتنافيا | فيه] ت: فيها ٩ ب] ي: باء ١٠ ب أ] س: أ ب؛ ي: أ بـب ١١ الموصوفة[1]] ت: الموصوف | الموصوفة[2]] س، ت، د، ج: الموصوف ١٣ ما] ساقط من ن ١٤ منجمداً] ي: متجمدا | فقط] ساقط من ت | بمنجمد] ي، ج: بمتجمد؛ ن: منجمداً ١٥ أو] د: و ١٦ العسل] ن: + والسكر | للحرارة] ت: بالمنجمد

وبما ذكرنا تقوى على إيراد أمثلة لنقوض هاذين الاختلاطين من موادّ لا تُعدّ ولا تُحصى، فثبت عقم أخصّ الاختلاطات المنعقدة من الصغريين الممكنتين، فثبت عقم جميعها.

٥٧ن١٣٥م وزَعَمَ الشيخ إنتاج جميعها، وجعل النتيجة في ضروريّات الكبرى ضروريّةً، وفي لاضروريّاتها ممكنةً خاصة، وفي محتملاتها للقسمين ممكنةً عامة. وقال بأنّ القياس إذا كان في الشكل الأوّل واحتاج إلى البيان، لم يمكن بيانه بعكس الصغرى أو الكبرى حتّى يرتدّ إلى ما هو أبعد، بل بوجوه أُخر.

واستدلّ على الأوّل بوجوه، أحدها: لو صدق نقيض النتيجة - وهو "بعض ج ليس أ بالإمكان" - ولنفرض هذا الممكن موجوداً ونجعله صغرى حتّى ينتج مع الكبرى ضروريّة من الشكل الثاني مناقضة للصغرى، ولم يلزم من فرضنا بعض "ج ليس أ بالفعل" محال إذا كان ذلك ممكناً لأنّ الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال، بل إذا كان محالاً ولم يلزم من المقدّمة الصادقة فإذاً قولنا "بعض ج ليس أ بالإمكان العامّ" كاذب.

---

٤ وزَعَمَ الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١٩٥ و ٢٠٢؛ الاشارات ص ٦٨-٧٠ (فرجة) ١ ص ١١٣-١١٥ (الزارعي) ٨ واستدلّ] الشفاء: القياس، ص ٢٠٢. والوجه الثاني لم يذكره الشيخ في هذا الموضع، بل الظاهر أن المصنف نقل هذا الوجه من الدليل الذي ذكره الشيخ على استنتاج الممكنة من اختلاط الصغرى الممكنة والكبرى المطلقة (ص ١٩٢)

---

١ أمثلة لنقوض] ي، ن، لـ: أمثلة نقوض؛ س: مثله نقوّص | هاذين الاختلاطين] صحّحت في س الى "هاذان الاختلاطان" ٢ الممكنتين] س: الممكنين | فثبت[2]] ي: فيثبت ٤ ضروريّةً] ساقط من س | وفي لاضروريّاتها] ت، د: ولا في ضروريّاتها؛ ج: وفي لاضرورياته ٥ للقسمين...عامة] ي: ممكنة عامة للقسمين ٦ يمكن] ي: يكن | الصغرى... الكبرى] ت، ج: الكبرى أو الصغرى ٧ أخر] ت، د، ج، ن، م، ط: اخرى. والمثبت من س، ي ٨ صدق] ي: لم يصدق؛ ت، ج: لم يصدق لصدق | ج] ساقط من د ١٠ الثاني] ن: الثالث ١١ بالفعل محال] ساقط من ت، ط؛ م، ج، ن: محال. والمثبت من س، ي بالفعل...أ] ساقط من د ١٢ ولم] ت: ولا

الثاني: أن نضمّ نقيض النتيجة بعد فرض وقوعه إلى الصغرى حتّى ينتج نقيض الكبرى من الشكل الثالث بالعمل المذكور بعينه.

الثالث: أنّا نفرض الصغرى موجودة فيلزم ما يناقض نقيض النتيجة ولزم المحال، ولم يلزم من فرض الصغرى بالفعل لإمكانها، ولا من الكبرى الصادقة، بل من المشكوك فيه وهو نقيض النتيجة.

الرابع: أنّ الأكبر لو لم يكن ضرورياً للأصغر، وعند اتّصافه بالأوسط لا بدّ وأن ١٥٨د
يصير ضرورياً له، فيصير ما ليس بضروريٍّ ضرورياً. وذلك محال لأنّا نعني بالضروريّ ما كان ضرورياً مطلقاً ما دامت ذاته موجودة، فيكون الانتقال من الضرورة إلى اللاضرورة وبالعكس عند تغيّر وصفٍ وحالٍ ممتنعاً.

والجواب عن الأوّل أنّكم تدّعون لزوم المحال لوقوع نقيض النتيجة بالفعل أو للمجموع المركّب منه وعين الكبرى، والأوّل ممنوع لجواز أن لا تصدق الكبرى على تقدير وقوع نقيض النتيجة بالفعل فلم يلزم المحال الذي هو نتيجة القياس، ولا امتناع في وقوع الشيء وعدم ملازمته للممكن. وإن كان المدّعى هو الثاني سلّمنا الشرطيّة وامتناع المقدّم ولم يلزم منه امتناع نقيض النتيجة - وإن كانت المقدّمة الأخرى حقّة - لجواز أن يكون شيءٌ في نفسه ممكناً ووقوعه مع أمرٍ آخرٍ ممكنٍ أو ضروريٍّ محالاً، ولم ينشأ المحال من أحد جزئَي المجموع بل من ٧٩ج
اجتماعهما.

لا يقال بأنّ ذلك يقدح في جميع أقيسة الخلف. لأنّ المطلوب كذب نقيض ١٣٦م
النتيجة، فإذا كان وقوعه مع أمر آخر مستلزماً للمحال أو للكاذب لزم كذبه

---

١ نضمّ] س، د، م: نضم؛ ج: يضم ٣ ولزم] د: ولوازم ٤ من[2]] ي: عن ٨ بالضروريّ] د: بالضرورة؛ م: بضروري | كان] ت: كانت ٩ اللاضرورة] س: اللاضرورية؛ ي: اللاضروري | تغيّر] س: تغيير ١٠ أو...بالفعل] ساقط من د ١٢ هو نتيجة] في هامش س زيادة "نقيض" بين "هو" و"نتيجة" ١٤ المقدّم] ساقط من د | وإن] ي: بأن ١٥ الأخرى] ي: الاخيرة | شيءٌ] ت، ن: الشيء | ووقوعه] ت: وقوعه ١٨ لا] د، م، ن: ولا ١٩ لزم] س: لزمه

لكذبِ المجموع وصِدقِ باقي الأجزاء، لأنّ كذب المجموع يُوجب كذب بعض
٨٥ت أجزائه، وامتناعه لا يوجب إمتناع أجزائه. وقد أحطت بذلك في عكس السالبة
الضروريّة، وسيأتي مزيد إيضاح لذلك عن قريب.

١١٠س ولا يقال بأنّ ههنا أيضاً نقيض النتيجة مع الكبرى يستلزم كذب الصغرى لإنتاج
الممكن مع الضروري في الشكل الثاني ضروريّاً، فيكذب المجموع فيكذب نقيض
النتيجة؛ أو ندّعي أنّ النتيجة دائمة فيكون نقيضها "بعض ج ليس أ بالإطلاق
٧٦ط العامّ" مع الكبرى الضروريّة منتجاً من الشكل الثاني لضروريّة مناقضة للصغرى
الممكنة. لأنّا نبيّن أنّ الممكن مع الضروري في الشكل الثاني - بل القياس فيه من
الضروريّتين - لا ينتج الضروريّ بل الدائم وأنّه لا يناقض الصغرى ولا يلزم
الخلف. وهو الجواب عن الثاني والثالث.

وعن الرابع أنّا لا نسلّم أنّ الأصغر - إذا كان غير ضروريّ للأكبر - يتّصف
بالأوسط بالفعل أصلاً حتى يتمّ قولكم أنّه يصير ضروريّاً له عند الاتّصاف
٧٦ي بالأوسط، لأنّ الإمكان لا ينافي الخلوّ دائماً ولا يستدعي الاتّصاف في نفس
الأمر بالفعل أصلاً حتّى يلزم ما ذكرتم من الإنتقال. هذا إن ادّعيتم الاتّصاف
بالأوسط في نفس الأمر والانتقال كذلك، وأمّا إذا ادّعيتم الانتقال على تقدير
الاتّصاف بالأوسط - وإن لم يقع - منعنا الانتقال بمنع صدق الكبرى حينئذ،
وكان عوداً إلى الوجوه الأُول وكان فيه ما عرفت فيها.

وأجود ما يُتكلّف لذلك ما هو قريب إلى الثالث بأن يُقال: لو وقعت الصغرى
١٥٩د بالفعل لزمت النتيجة ضروريّة لدخول الأصغر حينئذ تحت الأوسط وكامليّة

---

١ كذب[1]] س: تكذب ٤ ولا] ت: لا | الكبرى] د: الكذب ٥ فيكذب[2]] س: ويكذب ٧ لضروريّة مناقضة] س، ي: لصيرورته مناقضاً؛ ت، ط، ج: لضرورته مناقضة؛ د: الضروريه مناقضة؛ م، ن: لضروريه مناقضة ٨ نبيّن] ي: بينا | الثاني] ساقط من ن | فيه... الضروريّتين] ي: من الضروريتين فيه ١١ للأكبر] ت: له الاكبر ١٣ في...الأمر] ساقط من س، ي ١٧ عوداً] د: عدداً | الأُول] د، ج، م، ن، ط: الاولى. والمثبت من س، ي، ت | فيها] ن: فيهما ١٨ لذلك] ساقطة من ي | ما[2]] ساقطة من ت | بأن] ن: ان وقعت] س، م، ن: وقع

القياس، فلو كان الصادق اللاضرورة كانت الضرورة ممتنعة لأنّ الضرورة للضروريّات ضروريّ وسلبها عن غير الضروريّات ضروريّ، فيلزم ملازمة الممتنع للممكن وذلك ممتنع. والجواب ما ذكرنا بعينه من منع صدق الكبرى على تقدير وقوع الصغرى بالفعل. ولو ادّعى لزوم المحال للمجموع من الصغرى بالفعل وعين الكبرى لزم امتناع المجموع ولم يلزم منه امتناع أحد جزئيه، لجواز كون الشيء ممكناً في نفسه ووقوعه باعتبار نفسه غير مستلزم للمحال، ومستلزماً للمحال مع أمر آخر ممكن أو ضروريّ. أمّا الأوّل فظاهر لعدم استلزام كلّ ١٣٧م واحد من طرفَي الممكن المتناقضين - أو المساوي أحدهما لنقيض الآخر - المحال مع استلزام المجموع إيّاه. وأمّا الثاني فمثل ما ذكرنا من النظير أنّ قولنا "كلّ فرس مركوب زيد بالإمكان" صادق غير مستلزم للمحال، وقولنا "كلّ مركوب زيد حمار بالضرورة" إذا إتّفق أنّه لم يركب إلاّ حماراً أيضاً صادق لم يستلزم محالاً، ولا مجموعها مستلزمٌ للمحال، مع أنّه إذا فرض وقوع الأوّل بالفعل مع صدق الثاني لزم المحال للمجموع ولم يكن أحد جزئَي المجموع ممتنعاً ولم يكن الثاني صادقاً على تقدير وقوع الأوّل بالفعل بل كاذباً لازدياد أفراد الموضوع حينئذ.

لا يقال بأنّا لا نحتاج الى ذلك بل نقول: لو لم تصدق النتيجة الضروريّة لزم المحال للممكن وقد أحلتم ذلك، وبيان هذه الشرطيّة أنّ الكبرى إمّا أن تصدق على تقدير وقوع الصغرى بالفعل أو لم تصدق، فإن لم تصدق مع أنّها ضروريّة في نفس الأمر - وما كان ضروريّاً في نفس الأمر كان نقيضه ممتنعاً في نفس الأمر - فلزم ثبوت ما هو ممتنع على ذلك التقدير؛ وإن صدقت صدقت النتيجة

١ اللاضرورة] ت: اللاضرورية | الضرورة[1]] ت: الضرورية ٤ لزوم] ساقط من ت، ن للمجموع] ي: الموضوع؛ في هامش س: + المركب ٥ وعين] ت: من؛ م: عن | يلزم منه] في أصل س "يلزمه" وقد صحّحت في الهامش ٦ ومستلزماً] ت، ن: ومستلزم ٧ لعدم استلزام] ن: لاستلزام ٩ فمثل] ن: ممل | النظير] ي: النظر؛ س، ت، د، ج: التطير؛ م، ن: النطر. والمثبت من ك ١٢ مستلزمٌ] د، م، ج: مستلزماً | وقوع] ساقط من ن ١٣ ولم[1]] د، م: وإن ١٥ بأنّا] ساقط من ت ١٨ وما...الأمر[2]] ساقط من ي | كان[2]... الأمر] ساقط من د | نقيضه] س، م، ن: نقيضها. والمثبت من ت، ج، ط ١٩ فلزم] س، ن: فيلزم

الضروريّة لكامليّة القياس حينئذ - وفرضناها غير ضروريّة في نفس الأمر - وثبوت الضرورة لغير الضروريّ ممتنع فكان المحال لازماً حينئذ أيضاً.

لأنّا نقول: المراد بقولكم - أنّ كلّ أوسط بالفعل أكبر بالضرورة إمّا أن يصدق
على تقدير وقوع الصغرى بالفعل أو لم يصدق - أنّ كلّ ما هو أوسط بالفعل في ٥٨ن
نفس الأمر أكبر بالضرورة، أو أنّ كلّ ما هو أوسط بالفعل على ذلك التقدير ١٦٠د
أكبر بالضرورة، فإنّ أحد الاعتبارين غير الآخر كما يكشف المثال المذكور عن الفرق بينهما. فإن كان الأوّل: لم يكن القياس المنعقد على ذلك التقدير منتجاً لجواز أن لا يكون الأصغر موصوفاً بالأوسط بالفعل في نفس الأمر وإن كان
موصوفاً به على ذلك التقدير. وإن كان الثاني: لا يلزم من عدم صدقه على ذلك ١١١س
التقدير صيرورة الضروريّ في نفس الأمر غير ضروريّ على ذلك التقدير لأنّ ٨٠ج
الضروريّ في نفس الأمر هو الاعتبار الأوّل دون الثاني.

ويعبّر عمّا تكلّفنا من الشبهة بعبارة أخرى وهو أنّ الضروريّ ضروريٌّ على جميع ٧٧ط٨٦ت
التقادير الممكنة وغيرَ الضروريّ غيرُ ضروريٍّ على تقدير وقوع شيء ما من المكنات. ولو لم تكن النتيجة ضروريّة لزم انخرام هذه القاعدة لأنّ الكبرى: إمّا
أن تصدق على تقدير وقوع الصغرى بالفعل؛ أو لم تصدق في الوجه الثالث، ١٣٨م
وعلى تقدير وقوع نقيض النتيجة بالفعل في الوجهين الأوّلين. وأيّما كان انخرمت القاعدة المذكورة.

والجواب هو الجواب بعينه.

---

٢ الضرورة] د: الضرورية | فكان] س: وكان | حينئذ] ساقط من د | أيضاً] ساقط من ي ٣ أنّ...أوسط] ساقط من د | أكبر بالضرورة] شطب في س | أكبر...بالفعل[2]] ساقط من ت ٥ أو] د: و | أو...بالضرورة] مكرر في ن ٦ غير] ي: دون | يكشف] ي: يكشفه؛ ت: بلسف ١١ الأوّل...الثاني] س، د، ج، ن: الثاني دون الاول. وفي هامش د: "صوابه: هو الاول دون الثاني". والمثبت من ي، ت، م، ط، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي: "لأن الضروري في نفس الامر هو صدق الكبرى بالاعتبار الاول" ١٢ أخرى] ساقط من د ١٣ ما] ساقط من ي ١٤ ولو] ي: فلو ١٦ بالفعل] ساقط من ن | وأيّما] ت: وأيا ما

وأنت تعلم أنّ الكبرى الضروريّة خارجيّة، وأمّا إذا كانت حقيقيّة فلنا فيه توقّف.

واستدلّ على أنّ النتيجة في القسم الثاني ممكنة خاصّة، والثالث ممكنة عامّة، عندما تكون الكبرى فيهما فعليّة، بالوجوه المذكورة في القسم الأوّل لتماميها على الوجه المذكور فيهما بأعيانهما وإن كان يختلف اختلاط قياس الخلف، ويكون أبْيَن لكونه عن فعليّتين من بعض الوجوه فيهما، ويتمّ الخلف بالضروريّ الموافق والمخالف من جزئّي نقيض النتيجة الممكنة الخاصّة في القسم الثاني. ويقال في القسم الثالث أنّ الكبرى إمّا أن تكون ضروريّة فتصدق النتيجة ضروريّة فتصدق بالإمكان العامّ، أو غير ضروريّة فتصدق بالإمكان الخاصّ فكان الإمكان العامّ لازماً، ولا يمكن أن تُجعل ضروريّة أو لا ضروريّة لصدق الاختلاط مع كذب كلّ واحد منهما عندما تصدق مع الآخر.

وأنت - بعد إحاطتك بفساد تلك الوجوه في القسم الأوّل - خبيرٌ بفسادها وإيراد المنع على مقدّماتها في القسمين الباقيين، والوجه الزائد المذكور في الثالث ينبني على صحّة الأوّلين فلم يكن صحيحاً مع بطلانهما.

---

٢ واستدلّ] الشفاء: القياس، ص ١٩٢ و ص ١٩٥

---

١ وأنت...أنّ] ي، ن: هذا إذا كانت | فلنا] ت، د، م، ط: قلنا؛ ي: فلنا؛ ن: فلما. والمثبت من س، ج. وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ٢ والثالث] ي، ج، ن: وفي الثالث ٣ في... المذكور] ساقط من ت ٤ فيهما] ي: فيها | بأعيانهما] س: بأعيانها | قياس] د: القياس ٥ لكونه] ي: لأنه | عن] س: غير | من] ي: في | فيهما ويتمّ] ي: فيها ولكونه يتم بالضروريّ] س: في الضروري ٨ أو...العامّ] ساقط من ي | فتصدق[2] ساقط من ت الخاصّ] ن: + فتصدق بالامكان العام | فكان] د: وكان ٩ الاختلاط] ساقط من د ١١ وأنت] ي، م: + تعلم | خبيرٌ] ساقط من ي | بفسادها] ي: فسادها ١٢ وإيراد] س: وأورد | الباقيين] ن: الاخرين | الزائد] ساقط من د ١٣ ينبني] ي: ستنى؛ ت: سثى؛ م: بنى؛ د: ببلى؛ ج: يبنى؛ س: تُبنى؛ ن: سبى؛ ط: مسى؛ لـ: مبني | بطلانهما] د: بطلانها

١٦١د وادّعى فيما يكون ممكنةَ الكبرى من القسمين الآخرين - أعني فيما يكون القياس
٧٧ي بسيطاً عن ممكنتين - أنّ القياس حينئذ يكون بيّناً بنفسه، سواء كانتا خاصّتين أو عامّتين أو مختلطاً من العامّ والخاصّ، فقال: إذا كان ج ب بالقوّة فلها بالقوّة ما لب بالقوّة، وادّعى بأنّ ذلك كامل غير محتاج إلى البيان. وقال أنّ الناس اختلفوا في كامليّة هذا القياس فادّعى قوم أنّه غير كامل بل هو محتاج إلى البيان احتياج الشكل الثاني والثالث، ويبّنوه بأنّ الممكن للممكن للشيء ممكن له وقريب عند الذهن بكونه ممكناً له. وردّ عليهم بإثبات الفرق بين هذا القياس والشكلّين الأخيرَين من وجهَين: أحدهما اندراج الأصغر تحت الأوسط في ذينك الشكلّين بالفعل بحسب الأمر نفسه وبالقوّة بحسب حكم الحاكم، وههنا على العكس؛ الثاني: أنّه - وإن إندرج ههنا تحت الأوسط بالقوّة - فاندراجه تحته بالقوّة معلوم، وفيهما مندرج تحته بالقوّة مع أنّ اندراجه تحته بالقوّة غير معلوم ولولا ذلك لم يحتج
١٣٩م إلى العكس. والبيان الذي بيّنوه إثبات للشيء بنفسه لأنّه لا معنى للقياس إلاّ أنّ أ ممكن لب الممكن لج فأمكن له، وهل الألف والباء والجيم إلاّ أشياء غير معيّنة في أنفسها؟ فكان معنى القياس هو بعينه معنى ما ذكروه فلم يمكن بيانه به.

فنقول: أنّه لا يلزم من كونه غير بيّن، ومشاركاً للشكلين في ذلك، مشاركتُه لهما في جميع الأشياء، فهذا الفرق لا يدفع كونه غير بيّن. وأيضاً فقوله - أنّ اندراج الأصغر بالقوّة تحت الأوسط معلوم وثَمّه غير معلوم - مشكلٌ، فإنّ ثَمّه يتبيّن الاندراج بالفعل وههنا لا يتبيّن، وقوّة الاندراج التي هي المعلوم ههنا لا ينتج

---

١ وادّعى] الشفاء: القياس، ص ١٨١-١٨٦

---

١ فيما[1]] د: فيها | أعني...يكون] مكرر في ن ٢ ممكنتين] س: الممكنتين ٤ بأنّ] ي: أن بأنّ ذلك] مكرر في ن | غير...كامل] ساقط من د | الناس] في س زيدت "قد" بين السطرين بعد "الناس" ٦ بأنّ] ت: أن ٨ الأخيرَين] س، ن: الآخرين ٩ وههنا] ي: وهنا ١٠ أنّه] ي: لأنه؛ ساقط من د ١١ وفيهما] د: وفيها ١٢ للشيء] س، د، م: الشيء. والمثبت من ي، ت، ج، ط، ن، ك | معنى] س: نعني ١٣ لب] ي: للباء الألف...والجيم] ي: أ و ب و ج | غير] ساقط من س ١٧ بالقوّة] ي: في القوة | معلوم[1]] ن: + ههنا | يتبيّن] ي، ك، ن: سس؛ ج: تبين؛ ت، ط: سس. والمثبت من س، د ١٨ لا[1]] ت، د، ج، ط: لم. والمثبت من ي، س، م، ن، ك

شيئاً بل المنتج ليس إلاّ المندرج بالفعل، بل الأوسط ههنا لا يتّحد لأنّه إذا كان ج له الباء بالقوّة وكل ما له الباء بالفعل فهو أ، أمكن أن يكون ج الثابت له الباء بالقوّة خارجاً عمّا ثبت له الباء بالفعل وذلك ينافي الاندراج. ١١٢س

وبهذا يظهر فساد الوجه الآخر أيضاً وهو قوله أنّ الاندراج ههنا بحسب الحكم بالفعل وبحسب الأمر نفسه بالقوّة، لأنّ معناه: حَكَمَ بقوّة الاندراج بالفعل، وبيّنا أن ذلك غير مفيد.

ومن هذا يُعلم أنّ الاصطلاح في الموضوع لو كان على رأي الفارابيّ ارتفعت الشبهة واندرج الأصغر تحت الأوسط بالفعل وكانت النتائج المذكورة لازمة، ولعلّ ذلك كان مراد المتقدّمين حيث جعلوا هذه الاختلاطات منتجة، فإنّ ٧٨ط الشيخ تردّد في مراد المعلّم الأوّل في أمر هذه الإختلاطات على ما نَقَلَ من ١٦٢د كلامه في كتاب الشفاء.

وذكَر أيضاً أنّ ما يشتمل عليه التعليم الأوّل من أمر المختلطات ذكرها على أنّها ٨١ج٨٧ت امتحانات لا على أنّها فتاوٍ، وما ذكره على أنّه فتاوٍ هو ما يُوجبه الحقّ دون المذكور على أنّه امتحان، ولعلّه ذكر في معرض الامتحان شيئاً من الذي اعتقدوه حقّاً وتكلّفوا لإثباته بالشبه المتكلّفة. ولا علينا أن نشتغل بمراد الناس في هذه الأمور بل بتحقيق الحقّ وأنّ اللازم عن كلّ مراد ماذا. والشيخ ذكر ذلك بعينه

---

١١ الشفاء] الشفاء: القياس، ص ١٩٢-١٩٣ ١٢ وذكَر أيضاً] الشفاء: القياس، ص ٢٠٤
١٦ والشيخ ذكر] الشفاء: القياس، ص ١٩٤

---

٢ ج[1]] ساقط من ت | الباء[1]] ي: ب | الباء[2]] ي، س: ب | بالفعل] ن: بالقوة | أ] ت: الالف | أمكن] د: ممكن؛ ج: لكن | ج[2]] ن: الجيم ٤ يظهر] د: ظهر | الآخر أيضاً] ي، س، م: الآخر؛ د: أيضاً ٧ يُعلم] ي، ج: تعلم؛ ت: نعلم؛ د، ط، ن، ك: نعلم. والمثبت من س، م | ارتفعت] ن: ارتفع ٩ ذلك كان] ن: كان ذلك ١٢ أنّ] ساقط من د | على أنّها] ساقط من س | أنّها] ن: ان ا (كذا) ١٣ فتاوٍ[1]...فتاوٍ] في جميع النسخ: "فتاوى ... فتاوى". والمثبت من ك | أنّه] ي، ن: انها ١٤ ولعلّه] ي: فلعله؛ ن: ولعل | شيئاً] س، د: شيء؛ ج: سببا ١٥ لإثباته] ي، ت: إثباته | بالشبه] س، د: بالشبهة ١٦ بل...الأمور] ساقط من د | مراد] ت: مذهب

وذمّ الاشتغال بمراد الناس والبحث عنه في هذه الأمور، بل الواجب تحصيل المعاني وتحقيق القول في كلٍّ منها.

ومن العجائب أنّه جعل القياس عن ممكنتين بيّناً، وعن الصغرى الممكنة والكبرى المطلقة والضروريّة محتاجاً إلى البيان، وقال في مطلقة الكبرى أنّ ج إذا كان ب
٥٩ن بالقوّة وكلّ ب بالفعل أ لم يندرج الأصغر تحت الأوسط بالفعل حتّى يكون
١٤٠م الحكم في الكبرى شاملاً للأصغر، فوجب بيانه ولمّا لم يمكن بيانه بالعكس وجب بالخلف، وذكر الوجوه التي حكينا عنه، وقال: ليس ذلك كالممكنتين حيث بيّنا كامليّته. فكيف يكون إنتاج الأعمّ للشيء بيّناً وإنتاج الأخصّ لعين تلك النتيجة غير بيّن؟ فكيف والذي ذكره في حاجته إلى البيان من عدم اندراج الأصغر تحت الأوسط مشترك بينه وبين هذا؟ والذي ذكر في هذا من تبيينه قائم في ذلك بعينه، بل هو أولى ثمّه لأنّه إذا كان قولنا أنّ "ج إذا كان ب بالقوّة فلها بالقوّة ما لب بالقوّة" بيّناً فأولى أن يكون قولنا أنّ "ج إذا كان ب بالقوّة فلها بالقوّة ما لب بالفعل" بيّناً، وهذا ظاهر.

وأمّا البيان الذي حكاه عن قوم - من أن الممكنَ للممكن للشيء ممكنٌ لذلك الشيء - مغالطةٌ، لأنّ الأكبر ممكن للذات التي ثبت لها الأوسط بالفعل لا لوصف الأوسط، ووصف الأوسط ممكن لذات الأصغر، ولم يتبيّن أنّ ذات

---

٣ أنّه جعل] الشفاء: القياس، ص ١٩٠-١٩١

---

٢ القول] ي: الحق ٤ البيان] ي: بيان ٦ فوجب] ي: لوجب | يمكن] ي، م: يكن وجب] ي: + بيانه ٧ حكينا] ي، ت، ط: حكيناها | كالممكنتين] ي، م، ج: + من ٨ للشيء] ي: لسيء | بيّناً] ساقط من ن | لعين] د: يعني ٩ ذكره] ن: ذكر ١٠ تبيينه] ي: تبينته؛ س: ننيه؛ ت: ببسه؛ د: سمه؛ م: سنه؛ ج: بيبه؛ ط: ستته؛ ن: سسه ١١ ب] ساقط من د ١٢ بالقوّة[2]] س، ك: بالفعل | أن] د، م، ج، ط، ك: بأن | ب] ساقط من ن ١٤ حكاه] س: بيناه؛ م، ن: حكيناه | من] ساقط من ي ١٥ الشيء] ساقط من ي | مغالطةٌ] س: فمغالطة | ممكن] س: للممكن | للذات...ممكن] ساقط من ن | التي] ي: الذي | ثبت] د: نثبت؛ ج: سب ١٦ ولم...الأصغر] ساقط من س

الأوسط ممكن لذات الأصغر، فالذي هو ممكن للأصغر غير ما كان الأكبر ممكناً له، فلم يكن الأكبر ممكناً للممكن للأصغر. وإن زعموا أنّ الأكبر ممكن لشيءٍ حصل له ما أمكن للأصغر، لم يمكنهم أن يقولوا أنّ الممكنَ لشيءٍ كان له وصف ممكن لشيءٍ آخر ممكنٌ لذلك الآخر، وكان ذلك غير قريب إلى الطبع كما كانت الدعوى الأُولى، والأمثلة التي ذكرناها تقتضي بطلانه.

والإمام تبع الشيخ في إنتاج هذه الاختلاطات وجهة نتائجها واستدلّ ببعض ما
ذكرنا من الوجوه، وجَعَلَ مع ذلك نتيجة الصغرى الممكنة مع الدائمة دائمةً. وهذا ١٦٣د
في غاية الظهور من الفساد، إذ بعض ما يمكن أن يُتكلّف في الضروريّة غير ٧٨ي
ممكن في الدائمة.

وينبغي أن تعلم أنّ الذي ذكرنا من النقوض على عدم إنتاج الكبرى الضروريّة إذا
كان موضوعها بحسب الوجود الخارجيّ، فإنّ النقوض لم تدلّ إلاّ على ذلك.
وأما فساد الوجوه التي ذكروها وتزييفنا إيّاها لا يختلف بكون الموضوع حقيقيّاً أو
خارجيّاً، فلذلك جزمنا بعقم خارجيّات الموضوع وتوقّفنا في حقيقيّاته التوقفَ
المذكور في العكس. فصحّ أنّ من شرائط إنتاج هذا الشكل فعليّة الصغرى،
فكانت الشرائط ثلاثة: هذا، والشرطان المذكوران قبل. ومجموعها هو الضابط في ١١٣س
إنتاج هذا الشكل وعقمه.

---

٦ والإمام] منطق الملخص، ص ٢٧٤

---

١ فالذي] ت: والذي ٢ للأصغر] ي: الاصغر ٣ لشيءٍ] ي، د: للشيء ٤ كانت] س، د، م، ج، ن: كان. والمثبت من ي، ت، ط ٥ الدعوى] د: دعوى | الأُولى] س، د، م، ج: الاول. والمثبت من ي، ت، ط، ن، ك ٦ تبع] ت، د، ج، ن، م، ط: يتبع. والمثبت من س، ي | إنتاج] ي: إثبات ٧ مع ذلك] ساقط من ت، د، ط ٨ غير...الكبرى] ساقط من ن ١٠ تعلم] س، د، م، ط: نعلم. والمثبت من ي، ت، ج | من] مكرر في س ١٢ وتزييفنا إيّاها] ي، د، م: وزيفنا إياها؛ س: وزيفناها؛ ت: ربسا اياها؛ ط: وربسها اياها؛ ج: وربسا اياها؛ ن: وربسفا اتاها؛ ك: وتزييفنا اياها ١٤ فعليّة...الشكل] ساقط من د

وأمّا الضابط في جهة نتيجة هذا الشكل فهو أنّ الكبرى إذا كانت غير القضايا الأربع - أعني العرفيّتين والمشروطتين - كانت النتيجة تابعة للكبرى. وإذا كانت ١٤١م إحدى الأربع تبعت النتيجة الصغرى، إلا في قيد اللادوام فإنّها تتبع الكبرى، والضرورة فإنّها تتبع المشترك. ولنفصّل هاتين الجملتين:

أمّا الأولى فلأنّ الأكبر إذا كان محمولاً على جملة أفراد الأوسط بجهة معيّنة، وكان الأصغر من جملتها، كان من البيّن أن يكون محمولاً على الأصغر بتلك الجهة.

واستثنى الكشّيّ من هذه القاعدة الصغرى الضروريّة مع الكبرى السالبة الدائمة، فزعم كون النتيجة ضروريّة في هذا الاختلاط لإنتاج نقيض النتيجة مع الكبرى من الشكل الثاني - ومع عكسها من الأوّل - ممكنةً مناقضة للصغرى، بناء على ٧٩ط كون الاختلاط من صغرى ممكنة وكبرى دائمة منتجاً ممكنةً في الشكلين. فكان يجب عليه أن لا يخصّص الحكم بالكبرى السالبة، للزوم ما توهّم - على ما توهّم من صحّة الأصول - في موجبة الكبرى أيضاً، وذلك بأن نضمّ الموجبة المعدولة ٨٨ت التي تلزم نقيض النتيجة إلى عكس نقيض الكبرى حتّى يرجع إلى الاختلاط ٨٢ج المذكور وينتج ممكنة مناقضة للصغرى بأن نقول: بعض الأصغر لا أكبر بالإمكان ولا شيء من الاأكبر بأوسط دائماً فبعض الأصغر ليس بأوسط بالإمكان، هذا

---

٣ قيد...اللادوام] يقول الكاتبي: وقد سقط من الكتاب إستثناء قيد اللاضرورة ولا بد منه فينبغي أن يقرأ لفظ الكتاب هكذا: "إلا قيد اللادوام واللاضرورة".

---

١ إذا] د: ان ٢ الأربع] س، ي، ت، د، م، ج: الاربعة. والمثبت من ط، ن، ك | وإذا] س، ي، ج: وان ٣ إحدى] ت: احد | الأربع] س، ي، ت، د، ج: الاربعة. والمثبت من ط، ن، م، ك | الصغرى] س، ت، د، م، ن: للصغرى. والمثبت من ي، ج، ك ٤ الجملتين] س: الجملتن؛ ي: الحلس؛ ج: الحمليتين؛ ط، ن: الحملس. والمثبت من ت، م ٦ من[2] ساقط من د ٨ فزعم] ي: وزعم ١٠ منتجاً] ي: ينتج | ممكنةً في] ساقط من س | فكان] ي، ن: وكان ١١ على...توهّم] ساقط من ن ١٢ موجبة] ي: الموجبة | أيضاً] ساقط من س، ي، ن | نضمّ] ج: يضم؛ د، م، ط، ن: نضم. والمثبت من ي، س، ت ١٣ عكس] ط: ما يلزم عكس؛ م: لازم عكس ١٤ بأن نقول] ساقط من ت | نقول] د: يقول؛ ي، م، ط، ن: نقول. والمثبت من س، ج | لا أكبر] د: الاكبر ١٥ الاأكبر] س، د، ج، ط: الاكبر؛ م: اللاكبر. والمثبت من ي، ت، ن، ك

خلف؛ وبأن نعكس الكبرى الموجبة إلى السالبة المعدولة الدائمة حتى ينتج سالبة ضروريّة معدولة تنعكس إلى الموجبة المطلوبة.

ولا يقال بأنّ المحصّلة والمعدولة لا تلزم موجبةُ شيءٍ منهما السالبةَ الأخرى بل اللازم عكس ذلك، ولأنّ هذا البيان لا يحفظ حدود القياس. لأنّا نجيب عن الأوّل أنّهما يتلازمان بشرط وجود الموضوع وصدق الصغرى ههنا يقتضي تحقّق ذلك الشرط، وعن الثاني أنّ كثيراً من الأقيسة استنتجوا منها مطالبها بهذا الطريق مثل القياس المركّب من الحمليّ والمتّصل السالب فإنّهم بيّنوا إنتاجه بعكس المتّصلة السالبة إلى الموجبة ثمّ عكس النتيجة الموجبة إلى السالبة، فيكفينا ذلك في الإلزام.

وفساد هذا الكلام من أصله يُعرف بعد علمك بعقم ما استعمل من الاختلاط في الخلف. ويدلّ على عدم إنتاج هذا الاختلاط ضروريّة أنّ النوع إذا كان له خاصّة دائمة غير لازمة، وكان كلّ واحدٍ منها ومقابلها بحيث يصحّ عروضها لذات ذلك النوع، وله خاصّة أخرى كيف ما إتّفق، صحّ أنّ كلّ ما له الخاصّة الثانية فله ذلك النوع بالضرورة، وكلّ ما له ذلك النوع فله الخاصّة الأولى دائماً عند إيجاب الكبرى، أو لا شيء ممّا له ذلك النوع له مقابل الخاصّة الأولى دائماً، ولا يلزم من الأوّل موجبة ضروريّة ولا من الثاني سالبة ضروريّة. ١٦٤د

١٤٢م والإمام لمّا كان من مذهبه إنتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الدائمة في الشكل الأوّل والثاني دائمةً، وجب عليه أن يستثني عن هذه القاعدة جميع الصغريات الفعليّة مع الكبرى الدائمة ويحكم بكون النتيجة فيها ضروريّة، لانتظام نقيض النتيجة مع الكبرى اختلاطاً من الصغرى الممكنة والكبرى الدائمة في الشكل الثاني منتجاً لدائمة مناقضة للصغرى. لكنّه حكم بأنّ النتيجة في الكلّ تابعةٌ

١ نعكس] د، ج: يعكس؛ ي، ت، م، ط، ن: نعكس. والمثبت من س ٣ ولا] ت، ن: لا
٤ عكس] س: سالبة | البيان] ي: القياس ٦ منها] ي: عنها ١٢ ومقابلها] د: ومقابلها
١٣ إتّفق] س: اتفقت | الخاصّة] ساقط من ت، ط ١٥ أو لا] س، ي، ن: ولا
١٦ الأوّل] ي، ج: الاولى | ولا من] ي، ن: ومن | الثاني] ي: الثانية ٢١ بأنّ] ي: أن

للكبرى، فقد ناقض مذهبه. وبهذا يزداد ظهور بطلان ذلك المذهب في أمر الاختلاط المذكور.

لا يقال: بأنّه يجب أن تكون النتيجة في الصغريين المشروطتين مع الكبرى الدائمة
ضروريّة لأنّه لو لم يصدق "لا شيء من ج أ بالضرورة" لَصدق "بعض ج أ
بالإمكان" وينعكس "بعض أ ج بالإمكان" ويلزمه "بعض أ له إمكان ج"،
١١٤س وحينئذ يصدق "بعض لاب له إمكان ج حين هو لاب"، وإلاّ فـ"لا شيء من لا
ب له إمكان ج ما دام لا ب" فيصير كبرى وينضمّ إلى لازم عكس الكبرى وهو
"كل أ لا ب دائماً" وينتج "لا شيء من أ له إمكان ج دائماً"، وقد كان بعض أ له
إمكان ج في الجملة، هذا خلف. فعُلِمَ بأنّه حينئذ يصدق "بعض لا ب له إمكان
٦٠ن ج حين هو لا ب" ويلزمه "بعض لا ب ج بالإمكان العامّ حين هو لا ب"
وينعكس "بعض ج لا ب بالإمكان العامّ حين هو ج"، وقد كان "كل ج ب
بالضرورة ما دام ج"، هذا خلف. هذا إذا كانت الكبرى الدائمة في الاختلاطين
سالبة، وتعرف من ذلك البيان فيما إذا كانت موجبة.

والجواب على الأصول التي عرفتها ظاهر، لأنّ الممكنة الموجبة لا تنعكس؛ ولأنّا
نبيّن أنّ الإمكان والضرورة المذكورين في الخلف لا يتنافيان، إذ الإمكان بحسب
٧٩ي الذات هو الذي يقابل الضرورة الذاتية، والضرورة في الصغرى إنّما هي بشرط
الوصف، فلا يتنافيان وإن اتّحد زمانهما على ما ستعرفه في إختلاط الصغرى
الدائمة مع الكبرى المشروطة العامّة.

---

١ ذلك] ي: هذا ٣ لا] ت: ولا | الصغريين] س: الصغرى من ٥ أ ج] د: ج أ
٦ لاب[2]] د: لالاب ٨ دائماً[2]] ساقط من ن ٩ فعُلِمَ] ت: نعلم | بأنّه] س: انه
١٣ وتعرف] ي، ت، م، د، ن، ط: ونعرف. والمثبت من س، ج ١٤ على] س، م: عن
عرفتها] س: عرفها ١٥ المذكورين] ي: المذكورتين | إذ] ت: اذا ١٦ الذاتيّة] ت، د:
الدائمة | بشرط] ن: بحسب شرط ١٧ اتّحد زمانهما] ت: اتحدرماناهما [كذا]

ثم نبيّن عدم لزوم ما يزيد من الجهة في النتيجة على ما هي في الكبرى بصدق الاختلاط مع كذب النتيجة بالجهة الزائدة في الموادّ.

وأمّا الثانية فنبيّن حكمها بتفصيل جزئيّاتها وذلك بأن نقول:

إنّ الصغرى إذا كانت مطلقة عامّة أو وجوديّتين كانت النتيجة مع العامّتين مطلقة عامّة ومع الخاصّتين وجوديّة لادائمة، لأنّ الأوسط وإن كان مستلزماً ٨٠ط لوصف الأكبر فلم يلزم من ثبوته للأصغر في بعض أوقات الذات إلاّ ثبوت ١٤٣م الأكبر له في بعض أوقات الذات، ولم يلزم من عدم ثبوته للأصغر دائماً عدم دوام ٨٩ت الأكبر له، لجواز كون الملزوم أخصّ فدلّ على عدم تعدّي اللادوام في الصغرى إلى النتيجة، وتعدّي اللادوام في الكبرى إليها بيّن للاندراج.

ثمّ يبيّن عدم لزوم الزائد على ما ذكرنا أنّ الصغرى الوجوديّة اللادائمة مع الكبرى المشروطة العامّة تصدق مع الضرورة تارةً كقولنا "كلّ إنسان كاتب لا دائماً وكلّ كاتب ناطق بالضرورة ما دام كاتباً"، وتارةً مع الإطلاق الخالي عن الضرورات ١٦٥د بأسرها والدوامين إذا بدّلنا الكبرى بقولنا "وكلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ٨٣ج ما دام كاتباً"، وذلك يدلّ على عدم إستلزامه الزائد على الإطلاق. وهذا الاختلاط أخصّ ما ينعقد من الصغريات الثلاث مع الكبريين العامّتين.

١ نبيّن] ي، ت: سں؛ د: تسّ؛ ج: يتىں؛ م: سںّ؛ ط: نىں؛ ن: سں؛ س: تبين | يزيد] د، م، ط: يرىد؛ س: نريد؛ ج: يريد؛ ن: نزىد. والمثبت من ي، ت | بصدق] ط، ن: لصدق؛ ج: يصدق؛ ي، ت، د: ىصدق. والمثبت من س، م ٢ بالجهة] شطب من س ٣ فنبيّن] ج: فتبين؛ ي، ت، د، م، ن: فىس. والمثبت من س، ط | حكمها] س: كلها | نقول] ج: يقول؛ ي، ت، د، م، ط، ن: ىقول. والمثبت من س ٤ إذا] س، ج: ان | وجوديّتين] د: وجودية ٥ لادائمة] ساقط من س، ن ٧ له] ساقط من ت | من] ساقط من ن ٨ الملزوم] ي: الملزم | فدلّ] د: ىدل ٩ للاندراج] س، د، ج، ن: الاندراج. والمثبت من ي، ت، م، ط، ك ١٠ يبيّن] س، ت: نبين؛ م: نىس؛ ط: نبں؛ ج: تبين؛ ي: سں؛ د: سں؛ ن: ىىں ١١ الضرورة] ي، ج: الضرورية ١٢ مع الإطلاق] ي: بالاطلاق | الضرورات] ي، د: الضروريات ١٥ الثلاث] س، ت، د، م، ج، ن: الثلاثة. والمثبت من ط، ك | الكبريين] ج: الكبريتين؛ ي: اللىرىں؛ م، ط: الكىرىں؛ ت، ن: الكبرىين. والمثبت من س، د

وبهذا الطريق تبيّن انحصار النتيجة في الوجوديّة إذا كانت كبرى الصغريات الثلاث إحدى الخاصّتين.

وإن كانت الصغرى دائمة أنتج مع العرفيّة العامّة دائمةً، ضرورةَ دوام وصف الأكبر لوصف الأوسط الدائم لذات الأصغر؛ وكذلك مع الكبرى المشروطة العامّة، ولا ينتج حينئذ ضروريّةً لجواز أنّ الأكبر - وإن كان ضروريّاً لوصف الأوسط - لكن وصف الأوسط دائم لذات الأصغر بحيث يجوز خلوّه عنه، فجاز خلوّه عمّا يُشترط ضرورته بحصوله.

لا يقال: إذا كانت ضرورة الأكبر دائمة بدوام وصف الأوسط الدائم لذات الأصغر لزم دوام ضرورة الأكبر لذات الأصغر؛ وكذلك إذا كانت الصغرى إحدى الثلاث المذكورة من المطلقة العامّة والوجوديّتين، والكبرى إحدى المشروطتين، لزم ضرورة الأكبر في بعض أوقات ذات الأصغر، إمّا مطلقاً إن كانت المشروطة عامّة، أو مع قيد اللاضرورة إن كانت خاصّة، ضرورةَ صدق قولنا: كلّما ثبت الأوسط ثبت ضرورة الأكبر، والأوسط ثابت للأصغر في بعض الأوقات، فكانت ضرورة الأكبر متحقّقة في بعض الأوقات.

---

٨ لا يقال] قال الكاتبي: والى هنا ذهب الامام أفضل الدين الباميانى رحمة الله عليه

---

٢ الثلاث] س، ت، د، م، ج، ن: الثلاثة. والمثبت من ي، ك ٤ وكذلك] ت: وذلك ٦ وصف] ساقط من ت | عنه فجاز] ساقط من ت ٧ يُشترط] س، ت، م: يشرط ضرورته] س: ضرورية؛ ج: ضروية؛ د، م، ط: صروريه. والمثبت من ي، ت، ن | بحصوله] ي، د، م، ج، ن: لحصوله؛ ت، ط: يحصوله. والمثبت من س وهو الموافق لما في شرح الكاتبي: "فيجوز خلوها عما حصوله بوصف الضرورة مشروط بحصوله" ٨ كانت] س، ت، د، م، ج، ن: كان. والمثبت من ي، ط | دائمة] ت، د، ج، ن: دائماً. وفي س صُححت "دائما" الى "دائمة" ١٠ الثلاث] س، ي، ت، د، ج، ن، م: ثلاثة. والمثبت من ط | العامّة] ساقط من ي، ن؛ وفي س زيدت "العامة" في الهامش بخط الناسخ | إحدى[2]] ي: احد ١١ ذات] ساقط من د ١٢ قيد] ساقط من ت ١٣ كلّما] ت، د، ج، ط، ن: وكلما. والمثبت من س، ي، م، ك | ثبت[1]] د، م: + له | الأكبر] س: للاكبر ١٤ فكانت] س، ي، ن: فكان؛ د: وكان

لأنّا نقول: ضرورة الأكبر للأوسط في الكبرى المشروطة ليست مطلقة بل بشرط الوصف، بمعنى أنّ الذات الموصوفة بالأوسط يكون الأكبر ضرورياً لها ١١٥س بشرط الاتّصاف بالأوسط. وتحقيق ذلك أنّ المشروطة ما حكم فيها بكون ١٤٤م المحمول ضرورياً لذات الموضوع بشرط اتّصافه بالوصف العنوانيّ الذي عُبّر به عن الموضوع، لا أنّه ضروريّ لتلك الذات في كلّ زمان ثبوت الوصف مع قطع النظر عن الشرط، فجاز أن لا يكون ضرورياً في شيء من زمان ثبوت الوصف بأن يكون لا هو ولا المحمول ضرورياً له. ألا ترى أنّهم ذكروا في مثال ذلك "كل كاتب متحرّك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً" بمعنى أنّ الذات لا يجوز أن توصف بالكتابة دون حركة الأصابع، لا أنّ حركة الأصابع في ذلك الزمان ضروريّة مطلقاً - أي مع قطع النظر عن الكتابة - لأنّهم إتّفقوا على إمكان خلوّ الإنسان عن الكتابة دائماً، فكانت الكتابة والحركة في زمان ثبوتها بالإمكان دون الضرورة. وإذا عرفت ذلك فالمعلوم في القياس دوام ضرورة الأكبر لوصف الأوسط بشرط وصف الأوسط، فيلزم من دوام الأوسط لذات الأصغر دوام ضرورة الأكبر له بهذا الشرط، وذلك غير ملتفت إليه وغير ما ادّعيتم من الضرورة الذاتيّة وغير مستلزم لها. وبذلك يُعرف عدم الضرورة في بقيّة الاختلاطات التي ذكر. وأيضاً فلو صدق ما ذكرتم لارتفع الإمكان الأخصّ في القضايا، بل كلّما ثبت المحمول للموضوع كان ضرورياً له، ضرورةً دائمةً إن ثبت دائماً، وغير دائمة إن ثبت لا دائماً، وذلك لأنّ كلّما صدق قولنا "كل ج ب" ١٦٦د ضمّمناه إلى قولنا "كل ب ب بالضرورة ما دام ب" حتى ينتج مع الدائمة ضروريّةً

---

٢ الموصوفة] ت، د، ج، ن: الموصوف | لها] س، ت، د، م، ج: له؛ ساقط من ن. والمثبت من ي، ط، ك ٤ عُبّر به] ت: عبرته؛ م، ك: عبربه؛ د: عبره. والمثبت من س، ي، ج، ن ٥ لا] ن: الا ٦ أن لا] ي: الا | زمان] ن: ازمان ٧ يكون] س: لا يكون ٩ لا... الأصابع] ساقط من ن ١١ فكانت] س، د، م، ن: وكانت | ثبوتها] ن: ثبوتها ١.٢ وإذا] ت، ن: فاذا؛ د، ط: اذا | لوصف] ك: ذات ١٣ بشرط...الأوسط] ساقط من د، ط ١٥ يُعرف] ط: نعرف؛ ي، د، م، ن: نعرف؛ س: نُعرف. والمثبت من ت، ج ١٦ ذكر] ي: ذكروها؛ وفي س صححت "ذكر" الى "ذكروها"؛ ت: ذكرت؛ م، ن: ذكروا. والمثبت من د، ج، ط، ك ١٧ إن] ي، ج: اذا ١٩ ضمّمناه] د: ضممنا | قولنا] د، ن: قوله

دائمة، ومع غير الدائمة ضروريّةً غير دائمة، وبالجملة في أيّ زمان ثبت المحمول
للموضوع كان ضروريّاً له وذلك ظاهر الفساد.

ومع الكبرى العرفيّة الخاصّة فينتج الدوام بحسب الذات مع اللادوام بحسب
الذات. أمّا الدوام فلكون الأكبر دائماً لوصف الأوسط الدائم لذات الأصغر، وأمّا
اللادوام فللاندراج البيّن. ولا ينعقد منها قياس صادق المقدّمات لما عرفت من
٨١ط كون النتيجة فيه محالاً وعدم استلزام الصادقِ الكذبَ المحال.

٩٠ت وادّعى جمعٌ أنّ هذا الاختلاط غير منتج للزوم المحال منه؛ وذلك غير مستقيم
١٤٥م لأنّه لو وُضِعَ القولان لزم منه القول المذكور على النحو المشروط في حدّ القياس
فلزم قياسيّته، وكون القول اللازم عنه محالاً لا ينافي ذلك، ولذلك قد يكون
القياس كاذب المقدّمات ومستحيلها ونتيجتها كاذبة ومستحيلة ويكون مع ذلك
٨٠ي قياساً، ولولا ذلك لبطل قياس الخلف. وأمّا الجمهور فلم يمنعوا قياسيّته، بل قالوا
٨٤ج أنّه لا ينعقد منه القياس الصادق المقدّمات، وأَشْعَرَ قولهم بانعقاده قياساً كاذب
٦١ن المقدّمات.

والإمام يدّعي أنّ كلّ قياس صغراه محتملة للدائمة وكبراه للعرفية الخاصّة
كالاختلاط من العرفيّتين العامّتين، أو إحداهما هي بالفعل والأخرى محتملة
للأخرى مثل الاختلاط من الدائمة والعرفيّة العامّة أو من العرفيّة العامّة والعرفيّة
الخاصّة، يجب الحكم فيه بالتوقّف لتردّده بين صدق مقدّماته وكذبها. وذلك
ضعيف جداً إذ التوقّف: إن كان المراد به في الانتاج، فصريح العقل يبطله لأنّ

---

١٤ والإمام يدّعي] منطق الملخص، ص ٢٧٨

---

١ المحمول] د: المجموع ٢ كان] ساقط من د ٣ فينتج] د، م: ينتج ٥ عرفت] ن: عرف
٦ الكذبَ] ن: الكاذب ٧ أنّ] ساقط من ي ٨ القولان] ي، ن: القولين ٩ فلزم] ي:
فيلزم؛ د، ن: ولزم ١٠ ونتيجتها] ت: نتيجها | كاذبة ومستحيلة] ت، د، م، ط: كاذبة
مستحيلة ١٢ وأَشْعَرَ] ي: وأشعر؛ د: واسعر ١٤ للعرفية] د: العرفية ١٥ أو] د: و
١٧ مقدّماته] ن: المقدمات ١٨ إن] د: اذا | في] ساقط من ي | العقل] د: + سحه | لأنّ
قولَنا] س: لأنا نقول

قولَنا - أنّ الأكبر دائم لوصف الأوسط الدائم لوصف الأصغر أو لذاته - مستلزمٌ ضرورةَ الدوام بحسب الوصف أو الذات في النتيجة؛ وإن كان المراد به التوقّف في انعقاد قياس صادق المقدّمات منها وعدم إنعقاده فغير مستقيم أيضاً، لأنّ مثل هذا الاختلاط قد ينعقد منه القياس الصادق المقدّمات وذلك إذا كانتا دائمتين أو الصغرى لا دائمة والكبرى دائمة، وذلك كافٍ في صدق قولنا أنّه ينعقد منه ١١٦س القياس الصادق المقدّمات، لأنّا إلى أيّ قياس بسيط أو مختلطٍ أشرنا وقلنا بأنّه ينعقد منه قياس صادق المقدّمات لم نَعْنِ أنّه في كلّ مادّةٍ ودائماً وفي جميع جزئيّات مقدّمتيه ينعقد منه قياس صادق المقدّمات إذ ذلك غير ممكن، بل المراد صدق المقدّمات في الجملة، والاختلاط المذكور كذلك لصدق المقدّمات جزماً وإن امتنع صدق بعض جزئيّات مقدّمتيها.

ومع الكبرى المشروطة الخاصّة ينتج دائمة مع قيد اللاضرورة، وينعقد منها قياس صادق المقدّمات لأنّ دوام الأكبر للأصغر لا ينافي لاضرورته له. هذا إذا كان المعتبر في المشروطة الخاصّة نفي الضرورة، وأمّا إذا كان المعتبر نفي الدوام كان الحكم ما مرّ مع العرفيّة الخاصّة.

---

١ الأكبر] س، ي، ن: الاوسط. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، لـ | لوصف[1]...الدائم] س: الوصف للاكبر الدائم؛ ن: لوصف الاكبر الدائم؛ ي: لوصف الدائم الاكبر. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، لـ | -[2]] س: مستلزمة؛ م: فسيلزم ٢ الذات] ت: الذوات ٣ منها] شطب في س ٤ قد] مكرر في س ٦ القياس الصادق] س، ي، ج | مختلطٍ] ت: مختلطاً أشرنا] د: باسرها؛ ج: لسرنا؛ ط: اسرنا | بأنّه] ي، ن: انه ٧ لم] ت: ثم | ودائماً] د، م، ن: دائماً. وفي س صححت "دائماً" الى "ودائماً" | وفي] ي، ت: في ٨ جزئيّات مقدّمتيه] ن: جزئياته | مقدّمتيه] س: لمقدمتيها؛ ت: مقدمتيها | ينعقد] ت: وينعقد | منه] ن: منه؛ ساقط من ي ٩ والاختلاط] في هامش س صححت الى "وهذا الاختلاط" | لصدق] د: صدق ١٠ امتنع] د: منع | مقدّمتيها] د: مقدماته؛ م: مقدمتيه؛ ي، ن: مقدمتها؛ ج: مقدميها. والمثبت من س، ت ١١ منهما] ي، ت، د، ج، ط، ن: منها. والمثبت من س، م، لـ ١٢ لاضرورته] س، ن: ضرورته؛ د: اللاضرورة؛ ت، ج: لاضرورية؛ ي: لاضروته؛ م، ط: لاضروريه ١٣ المشروطة] ي: الشرطية | إذا] د، ن: لو

١٦٧د وإن كانت الصغرى ضروريّة أنتج: مع العرفيّة العامّة دائمةً. وقال الكشّيّ: إذا
١٤٦م كانت الكبرى سالبة ينتج ضروريّة، لما توهّمه مع الكبرى الدائمة. وقد أحطتَ بفساده وبعدم الفرق بين الموجبة والسالبة، بل بعقم ما استعمله من القياس في الخلف.

ومع المشروطة العامّة ضروريّة، وبيانه ظاهر ممّا مرّ.

ومع الخاصّتين لم ينعقد قياس صادق المقدّمات لكن ينتج مع المشروطة الخاصّة ضروريّة لا ضروريّة، ومع العرفيّة الخاصّة دائمة لا دائمة.

وإن كانت الصغرى وقتيّة أنتج: مع المشروطة الخاصّة وقتيّة، لضرورة الأكبر في ذلك الوقت بناءً على كونه ضروريّاً لوصف الأوسط الضروريّ للأصغر في ذلك الوقت، واللادوام للاندراج.

ومع المشروطة العامّة وقتيّة محتملة للدوام واللادوام، للزومِ الضرورة في ذلك الوقت وعدم تعدّي اللادوام في الصغرى على ما عرفت.

ومع العرفيّة الخاصّة وقتيّة مطلقة لا دائماً، لثبوتِ الأكبر للأصغر في ذلك الوقت، ضرورةَ دوامه لوصف الأوسط الضروريّ في ذلك الوقت. ولم يلزم أن يكون ضروريّاً لجواز إمكانه في ذلك الوقت، بناءً على إمكانه لوصف الأوسط. وقيد اللادوام للاندراج.

ومع العرفيّة العامّة وقتيّة مطلقة محتملة للدوام واللادوام لما عرفت.

وإن كانت الصغرى منتشرة أنتج: مع المشروطة الخاصّة منتشرةً.

---

٢ توهّمه] س: توهم ٣ وبعدم] د: وتقدم | بل بعقم] س: وبعقم؛ ي، م: وبعقم؛ ج: ويعقم؛ ط: بل يعقم؛ د، ن: بل بعقم. والمثبت من ت ٦ ينتج] س: منتج ٧ ضروريّة لا] د: وقتية لادائمة ضرورية ٨ لضرورة] د: ضرورية ٩ ذلك[1]] س: ذكر ١٠ للاندراج...واللادوام] ساقط من ن ١٣ لا دائماً] د: دائماً؛ م: لادائمة ١٤ ولم] س: فلم ١٧ واللادوام] س: للدوام؛ ساقط من ت

ومع العامة منتشرةً محتملة للدوام واللادوام.

ومع العرفيّة الخاصّة وجوديّةً لا دائمة.

ومع العامّة مطلقةً عامة، لِمَا عرفت من عدم تعدّي اللادوام في الصغرى، وتوقّف الضرورة في النتيجة على الاشتراك بين المقدّمتين.

ويتبيّن عدم لزوم الزائد على ما ذكرنا بالطريق الذي ذكرناه في الصغريات ٩١ت الثلاث.

وأمّا إن كانت الصغرى إحدى الأربع حتّى يكون الاختلاط بين الأربع بعضها مع بعض بسيطاً ومختلطاً: أنتج الاختلاط من المشروطتين مشروطةً عامة إن ٨٢ط كانت الكبرى عامّة، وخاصّةً إن كانت خاصّة، ضرورةَ كون الأكبر ضروريّاً لوصف الأوسط الضروريّ لوصف الأصغر وكون الضروريّ للضروريّ للشيء ضروريّاً لذلك الشيء. وتعدّي اللادوام في الكبرى للاندراج البيّن دون الصغرى.

وأنتج الاختلاط من العرفيّتين ومنهما ومن المشروطتين عرفيّةً كالكبرى في العموم والخصوص، لدوام الأكبر حينئذ لوصف الأوسط الدائم لوصف الأصغر، ٨٥ج ولاندراج الأصغر في اللادوام المحكوم به في الكبرى. ولا يجب أن يكون وصف ١٤٧م الأكبر ضروريّاً لوصف الأصغر - وإن كان أحد الدوامين بالضرورة - لأنّه إذا جاز خلوّ الأصغر مثلاً عن وصف الأوسط جاز خلوّه عمّا يصير ضروريّاً

١ العامة] ن: المشروطة العامة | للدوام] ي: الدوام | واللادوام] س: وللادوام ٣ العامّة] د، ن: العرفية العامة ٤ بين] س: من ٥ ويتبيّن] س: ويُبين؛ ي، ك: وس؛ م، ن: وسں؛ ت: وسين؛ ج: وسںں؛ ط: ويتىں. والمثبت من د ٦ الثلاث] ت، د، م، ن: الثلاثة. وفي س صححت "الثلاثة" الى "الثلاث". والمثبت من ي، ج، ط، ك ٧ وأمّا إن] ن: وان الأربع[1]] ي، ت، د، م، ج، ن: الاربعة؛ وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع". والمثبت من ط | بين] في س صححت "بين" الى "من" | الأربع[2]] ي، ت، د، م، ج، ن: الاربعة؛ وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع". والمثبت من ط ٩ كانت[2]] ن: + الكبرى | ضروريّاً ... الأوسط] مكرر في ن ١٠ للشيء] ي: لشيء ١١ في] س، ي، ج: من. والمثبت من ت، د، م، ط، ن ١٢ ومنهما] د: ومنها ١٥ الدوامين] د: الدوامس

بحسبه وهو وصف الأكبر. لا يقال بأنّ ضرورة الأكبر إذا دامت بدوام وصف الأوسط، وكان وصف الأوسط دائماً لوصف الأصغر، وجب دوام ضرورة الأكبر بحسب دوام وصف الأصغر. لأنّ الجواب عنه قد عُرِف في الصغرى الدائمة مع المشروطة فلم يلزم إلاّ ضرورة الأكبر للأصغر بشرط الأوسط لا ١١٧س بشرط الأصغر.

فتبيّن أنّ الضرورة في النتيجة إنّما تتوقّف على التكرّر في المقدّمتين. وقيد اللادوام يتعدّى من الكبرى للاندراج البيّن، دون الصغرى لجواز كون اللازم أعمّ من الملزوم. وفي باقي القيود تتبع النتيجة الصغرى. وإذا استقرأت هذه الاختلاطات وجدت ما ذكرنا من القاعدة الكلّيّة منطبقة عليها. وعدم لزوم الزائد على مقتضى القاعدتين يُعرف بما ذكرنا من الطريق. ٨١ي١٦٨د

واعلم أنّ القاعدة الأولى اندرج تحتها تسعة وتسعون اختلاطاً، والقاعدة الثانية اندرج تحتها أربعة وأربعون اختلاطاً، وذلك مائة وثلاثة وأربعون اختلاطاً وهي الاختلاطات المنتجة. وسقطت باعتبار اشتراط فعليّة الصغرى ستّة وعشرون اختلاطاً، فمجموع ما كان يمكن انعقاده في كلّ شكل مائة وتسعة وستّون اختلاطاً، إذ كانت تحصل من ضرب ثلاثة عشر في نفسها.

---

١ بحسبه] ي: بحسب | لا] في س زيدت "و" قبل "لا" بين السطرين | دامت] س، م: دام؛ د: ادامت ٢ وجب] ن: فوجب ٣ عُرِف] ي، م: عرفت | في] ي: من ٦ فتبيّن] ت، ن: فبين | إنّما] ساقط من ت | التكرّر] ن: الكبرى ٨ تتبع] د: ينتج | الصغرى] س، ن: للصغرى ٩ الزائد] د: الزوائد ١١ تسعة] ت، د، م: تسع ١٢ أربعة] ت، د: اربع ١٤ كان] ساقط من ت، ج، م، ط. والمثبت من س، ي، د، ن، ك ١٥ إذ] ي، ت، د: اذا. والمثبت من س، م، ج، ن، ط، ك |كانت] ن: كان

البحث الثاني: في إختلاطات الشكل الثاني:

اعلم أنّه يُشترط في إنتاج هذا الشكل بحسب جهة مقدّماته أمران: أحدهما أن تكون إحدى المقدّمتين دائمة أو الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب؛ والثاني أن لا تُستعمل الممكنة إلاّ مع الضروريّة.

بيان الأوّل أنّه لو انعدم ما ذكرنا من الشرط كان القياس إمّا من السبع الغير ٦٢ن
المنعكسة أو الكبرى منها والصغرى إحدى الأربع.

والأوّل غير منتج لجواز اختلاف المتوافقات والمتباينات في العوارض المفارقة، وإن كانت ضروريّة في بعض الأوقات. وأخصّ هذه الأقيسة أن يكون من ١٤٨م
الوقتيّتين، وعقمه ظاهر لصدقه مع التوافق تارةً كحمل الخسوف القمري حملاً وقتياً بالسلب والإيجاب على القمر، ومع التباين أخرى كحمل الخسوف المطلق حملاً وقتياً على النيّرَين. وذلك كافٍ في معرفة عقم جميعها لاستلزام عقم الأخصّ عقم الأعمّ، ولمعرفة عقم الباقي بعين هذا الطريق. لكن إذا اتّحد الوقت في الوقتيّتين أنتج القياس دائمةً لحصول المنافاة وقيام الخلف، ولكن ذلك شرط زائد.

والثاني عقيم لعقم أخصّ أقسامها وهو ما يكون من اختلاط الصغرى المشروطة الخاصّة مع الكبرى الوقتيّة، لاحتمال: التوافق بأن يكون للشيء خاصّتان

---

١ البحث] ساقط من س، ي ٣ إحدى المقدّمتين] ي: احد المقدمتين؛ في س صححت "احدى المقدمتين" الى "الصغرى" | أو الكبرى] ن: والكبرى | القضايا] ن: + الاربعة ٤ أن لا] ي: الا | أن...المكنة] س: ان المكنة لا تستعمل | الضروريّة] س: الضرورة ٥ الشرط] ي: الشروط | السبع] س، ي، ت، د، م، ج، ن: السبعة؛ ساقط من ط. والمثبت من ك | الغير] ي: غير ٦ إحدى الأربع] ت، د، م: احدى الاربعة؛ ي: احد الاربعة؛ وفي س صححت "احد الاربعة" الى "احد الاربع". والمثبت من ج، ط، ن، ك ١١ حملاً وقتياً] ساقط من ت، ن | النيّرَين] ي: + مع التباين. والزيادة في أصل س وثم شطبت ١٣ الوقتيّتين] س، ج، ك: الوقتين | دائمةً] ت، د، م، ج، ط: الدائمة. والمثبت من س، ي، ن | وقيام] في س صححت "قيام" الى "قياس" ١٤ عقيم] ي: عقم

متنافيتان فيصحّ سلب إحداهما عن الأخرى بالضرورة المشروطة لا دائماً، وحمله على كلّ تلك الطبيعة بالضرورة وقتاً ما لا دائماً، مع امتناع سلب تلك الطبيعة عن تلك الخاصّة نفسها؛ والتباين أيضاً بأن يكون لنوعٍ ما صفتان مفارقتان إحداهما خاصّة والأخرى عرض عامّ، فجاز سلب الصفة العامّة عن كلّ ما له الخاصّة بالضرورة المشروطة لا دائماً، وحملها على كلّ نوع آخر، مع امتناع ثبوت النوع الثاني لما ثبت له الصفة المخصوصة بالنوع الأوّل. ٩٢ت٨٣ط مثال الأوّل قولنا "لا شيء من المنخسف بالخسوف القمري بقمر مضيء ما دام منخسفاً بالضرورة لا دائماً وكلّ قمر قمر مضيء وقت التربيع لا دائماً" مع صدق قولنا "كلّ منخسف قمر بالضرورة". مثال الثاني "لا شيء من المنخسف بمنير ما دام منخسفاً بالضرورة لا دائماً وكلّ شمس منير وقت التربيع بالضرورة لا دائماً" مع صدق قولنا "لا شيء من المنخسف بشمس بالضرورة".

بيان الثاني أنّ إحدى المقدمتين إذا كانت ممكنة والأخرى دائمة كان الاختلاط عقيماً، لجواز كون المسلوب عن الشيء دائماً ممكن الثبوت له، والثابت له دائماً ممكن السلب عنه، وامتناع سلب الشيء عن نفسه، فلم يكن هذا الاختلاط مستلزماً للسلب. وعدم استلزامه الإيجاب ظاهرٌ لجواز إمكان ثبوت الشيء لأحد المتباينين وسلبه عن الآخر دائماً وبالعكس، فلزم عقمه. ١٤٩م وعُرف من ذلك

---

١ متنافيتان] ت، ج: متنافيان | فيصحّ] ن: يصح | لا دائماً] ن: دائماً ٣ تلك الخاصّة] ساقط من ن | نفسها] ساقط من س؛ م: بعينها | مفارقتان] د: متفارقتان ٥ نوع آخر] ن: النوع الاخر ٧ بقمر مضيء] س، م: بمضيء؛ وفي ي صححت "بقمر مضيء" الى "بمضيء". والمثبت من ت، د، ج، ط، ن، ك ٨ قمر مضيء] س، د، م: مضيء؛ وفي ي صححت "قمر مضيء" الى "مضيء". والمثبت من ت، ج، ط، ن، ك ٩ المنخسف] س: + بالخسوف القمري | بمنير] ي، ج: منير ١٠ منير] س: منيرة | وقت التربيع] ن: وقتاً ما | وقت... بالضرورة] س: بالضرورة وقت التربيع ١٢ الثاني] ساقط من س ١٣ لجواز] ي: + أن ممكن] ي: يمكن ١٥ الإيجاب] ن: للايجاب | لجواز إمكان] في س صححت "لجواز امكان" الى "لامكان" ١٦ فلزم] ي: فيلزم | وعُرف] ي: ويعرف

عقم باقي الاختلاطات منها ومن جميع القضايا التي هي غير الضروريّة، ولكن مع ١٦٩د الضروريّة ينتج دائمة لحصول التنافي ولقيام الخلف. ٨٦ج

فالشرط الأوّل أسقط من الاختلاطات الممكنة سبعة وسبعين اختلاطاً، ١١٨س والشرط الثاني أسقط إثني عشر اختلاطاً أُخَرُ وبقي المنتج ثمانين اختلاطاً، فما ذكرنا من الشرطين بحسبِ الجهة إذا انضمّ إليهما الشرطان المذكوران قبل كان القياس على هذا الشكل منتجاً، فهذه الأمور الأربعة هي ضابط الإنتاج في هذا الشكل.

وأمّا الضابط في جهة النتيجة فهو أنّ النتيجة في هذا الشكل تتبع الصغرى، إلاّ في قيد اللادوام والضرورة الذاتيّة فإنّها لا تتبع شيئاً، وفيما عداها من الضرورة تتبع المشترك، وفي قيد الدوام تتبع الدائمة. والمراد بقيد اللادوام في ضوابط الاختلاطات هو اللادوام كيف ما اتّفق، سواء كان في الحمل أو في الضرورة، واعتبار التفصيل يصحّح هذه القاعدة وذلك بأن نقول:

قد تبيّن من وجوب اشتراط الأمرين المذكورين أنّ المنتج من التركيب في هذا الشكل أقسام ثلاثة: أحدها أن تكون إحدى المقدّمتين دائمة والأخرى فعليّة أو إحداهما ضروريّة والأخرى أيّة قضيّة كانت؛ والثاني أن تكون إحدى الخمس - أعني الوجوديّتين والوقتيّتين والمطلقة العامّة - صغرى، وإحدى الأربع - أعني

---

١ منها] د، ن: منهما ٢ التنافي] في س صححت "التنافي" الى "البيان" ٣ فالشرط] ت: والشرط ٤ ثمانين] ي، ت، د، م، ج، ن: ثمانون. والمثبت من س، ط | فما] س، ن: مما ٥ الشرطين] ت، ج، ط، ن: الشرط؛ م: الشرائط. والمثبت من س، ي، د | إليهما] ن: اليها ٦ هي] ي: + على | ضابط الإنتاج] ن: الضابط في الانتاج ٨ فهو] س، ت، د، ن: هو. والمثبت من ي، م، ج، ط ٩ فإنّها] س، ت، د، ط: فانه. والمثبت من ي، م، ج، ن، لك شيئاً] ي: + منها | وفيما] د: وفي ١٠ بقيد] ي: بغير ١١ هو] ن: هي | ما اتّفق] ت: اتفق؛ ن: ماكان ١٢ يصحّح] س: مصحح ١٣ تبيّن] ن: س | الأمرين] ساقط من ت، ن | التركيب] س: التركب ١٤ الشكل] ي: الكل ١٥ قضيّة] ن: ضرورة | إحدى الخمس] ت، د: احدى الخمسة؛ س، ي: احد الخمسة. والمثبت من م، ج، ط، ن ١٦ وإحدى الأربع] ي، ت، د، م: احدى الاربعة؛ س، ج: احد الاربعة. والمثبت من ن، لك

العرفيّتين والمشروطتين – كبرى؛ والثالث أن يكون الاختلاط من هذه الأربع بعضها مع بعض.

والقسم الأوّل ينتج دائمة، ويتبيّن بالخلف، والافتراض، والعكس إن كانت الدائمة أو الضروريّة سالبة كلّيّة والأخرى فعليّة.

وادّعوا أنّ الضروريّة المقدّمةِ تنتج ضروريّة. وذلك غير لازم وإن كانت كلتاهما ضروريّتين، لأنّ الصفة إذا كانت ممكنة لنوعين متباينين ثبت للأوّل منهما بالفعل دون الثاني، صحّ سلب النوع الأوّل عن الثاني بالضرورة، وحمله على ما له تلك
الصفة بالضرورة، مع امكان تلك الصفة للنوع الثاني. ولو طلبت ذلك فيما يكون ٨٢ي
الصغرى موجبة تبيّن لك بحمل النوع الثاني على خاصّته بالضرورة، وسلبه عمّا له ١٥٠م
تلك الصفة بالضرورة، مع امكان تلك الصفة للنوع الثاني. وأمثلة ذلك من الموادّ ذكرناها في مباحثنا مراراً فلا نطوّل بالاعادة.

واحتجّوا بأنّ إحدى المقدّمتين إذا كانت ضروريّة فالأخرى: إن كانت ضروريّة كان الأوسط ثابتاً لأحد الطرفين بالضرورة ومسلوباً عن الطرف الآخر بالضرورة فوجبت المباينة الضروريّة بين الطرفين؛ وإن كانت غير ضروريّة كانت ضرورة الأوسط ضروريّة الثبوتِ لأحد الطرفين وضروريّة السلبِ عن الآخر، لوجوب كون الضرورة ضروريّة الثبوتِ للضروريات وضروريّة السلبِ عن غير

١ الأربع] س، ي، ت، د، م، ج، ن: الاربعة. والمثبت من ط ٣ والافتراض] ت: الافراض ٤ الدائمة] د: دائمة | أو] ت، د، م، ج، ط: و ٥ وإن] س: ان ٦ كانت ممكنة] د: كان ممكنا ٨ للنوع] د: النوع | ولو] س: فلو | ذلك] ساقط من ن ٩ تبيّن لك] س: يتن ذلك؛ ي: سس ذلك؛ ن: سں دلك؛ ج: يتبين لك؛ ط: تىس؛ ت، د، م: سس لك بحمل] س، ج: حمل؛ م: محملل ١١ فلا ...بالاعادة] س: فلم نطول الاعادة ١٢ بأنّ إحدى] س، ي: ان احدى؛ د: بان احد | فالأخرى] ي، د: والاخرى ١٣ الطرف] ساقط من ت، د، م، ط ١٤ فوجبت] س، ن: فوجب | كانت[1]] ن: كان | كانت[2]] س، ن: كان ١٥ ضروريّة] ضروري | الآخر] ن: احدهما ١٦ ضروريّة] في س صححت "ضرورية" الى "ضروري" | وضروريّة] س: ضروري

الضروريّات، فرجع إلى القسم الأوّل ولزمت النتيجة ضروريّة؛ وإن كانت محتملة ٩٣ت
لها فكذلك، لاستلزامه أحد ملزومَي الضرورة.

والجواب عنه أنّهما إذا كانتا ضروريّتين كان الأوسط مثلاً ضروريّ الثبوت لذات
الأصغر وضروريّ السلب عن ذات الأكبر لا عن العنوان، والمدّعى هو سلب ٨٤ط
العنوان عن الأصغر دون ذات الأكبر فلم يجب في النتيجة من المباينة الضروريّة إلاّ بين ذات الأصغر وذات الأكبر وذلك غير المدّعى.

ولقائل أن يقول أنّ اختلاط الضروريّة والدائمة لا ينتج مع الوقتيّة التي هي أخصّ
السبع فلم يكن اختلاطها مع شيء من السبع منتجاً. بيان ذلك أنّه يجوز أن ١٧٠د
يكون الأوسط والأكبر كلّ واحدٍ منهما دائماً لذات الأصغر وضروريّاً له ما دامت ذاته موجودة، لكن ليس الأصغر ممّا يجب وجود ذات شيء من أفراده دائماً بل قد يُعدم في بعض الأوقات، وحينئذ لا يثبت الأوسط له بالضرورة في بعض
الأوقات لعدم الموضوع في ذلك الوقت المعيّن، مع كذب قولنا: "بعض الأصغر ١١٩س
ليس بأكبر بالإمكان أو بالإطلاق"، لثبوته له دائماً ما دامت ذاته موجودة وكون الإمكان والإطلاق المصطلح عليهما في القياسات رفعاً للدوام والضرورة بهذين
المعنيين. وذكَر الشيخ ما يصلح مثالاً لذلك: "كلّ لون كسوف سواد بالضرورة ٦٣ن
ودائماً ولا شيء من ألوان الأجرام السماويّة بسواد بالضرورة وقتاً معيّناً" وهو
وقت التربيع، مع صدق قولنا "كلّ لون كسوف لون جرم سماويّ بالضرورة". ١٥١م

---

١٥ وذكَر الشيخ] الشفاء: القياس، ص ١٣٣

---

١ الضروريّات] ن: الضروري | فرجع] ت، ن: فيرجع ٢ أحد] ي: احدى ٣ عنه] ساقط من س، ي ٨ السبع[1]] س، ي، ت، د، ن، ج، م: السبعة. والمثبت من ط، لك السبع[2]] س، ي، ت، د، ن، ج، م: السبعة. والمثبت من ط، لك ١٠ ليس الأصغر] س، ي، ج: الاصغر ليس؛ ن: شرط الاصغر | ذات شيء] ت، م: ذات الشيء؛ س: شيء ١١ وحينئذ...الأوقات] ساقط من ت ١٢ ذلك] ساقط من س ١٣ بأكبر] ي: بالاكبر ما] ت، د، ج، ن: وما ١٤ عليهما] س: عليها ١٥ لذلك] ي، م: + وهو؛ وفي س زيدت "وهو" فوق السطر ١٦ بسواد] ي: سواداً ١٧ كسوف] ت: لسوق [كذا] | بالضرورة] ي: بالضروري

وإذا لم تكن هذه الاختلاطات منتجةً للمطلوب بالإمكان العامّ الذي هو أعمّ الجهات المعتبرة في القضايا استحال إنتاجه مطلقاً. ٨٧ج

واعلم أنّ تحقيق الحقّ في هذه المسألة هو بأن نقول أنّ الدوام والضرورة إمّا أن يكونا مفسّرين بالدوام الأزليّ والضرورة الأزليّة بمعنى أنّه يجب ثبوت المحمول للموضوع مطلقاً ويستحيل انفكاكه عنه في شيء من الأوقات أصلاً، أو بما هو أعمّ من ذلك وهو أن يكون ضروريّاً له ما دامت ذاته موجودة وإن جاز عدم ثبوته له في بعض الأوقات لعدم الذات.

فإن كان الأوّل أنتج اختلاط كلّ واحدٍ منهما مع الوقتيةِ دائمةً - موجبةً كانت الوقتيّة أو سالبة، ومطلقاً كان ذلك الوقت المعيّن أو من بعض أوقات الذات - للتنافي بين الثبوت دائماً بحسب الأوقات كلّها والسلب في وقت معيّن، وقياس الخلف تامّ حينئذ. ولا يتأتّى المثال المذكور نقضاً لأنّ الصغرى إن أُخذت على النحو المذكور من الدوام والضرورة كذبت.

وإن كان الثاني فإن كانت الوقتيّة سالبة لم ينتج اختلاطهما معها دائمة، لأنّه لم يُشترط في الوقتيّة إلاّ سلب المحمول عن الموضوع في وقت معيّن، سواء كان ذلك الوقت من أوقات الذات أو لم يكن، وحينئذ لا منافاة بين دوام الأوسط بحسب دوام وجود الذات وبين سلبه في وقت معيّن، فلم يكن بين الحكم بالأوسط على الأصغر والحكم به على الأكبر منافاة، فلم ينتج الاختلاط دائمة كما في المثال المذكور. لكن ينتج وقتيّة بحسب ذلك الوقت المعيّن، لأنّ الأصغر إن وُجد في ذلك الوقت المعيّن لم يثبت الأكبر له في ذلك الوقت وإلاّ لَثبت

---

١ منتجةً] ن: منتجاً | العامّ] ساقط من س، ي، ج ٢ إنتاجه] ي: انتاجها ٣ بأن] س، ي، د: أن ٤ يكونا] ت، ج: يكون ٨ فإن] ن: وان ٩ ذلك] ساقط من س، ي بعض] ن: اخص ١٠ للتنافي] س: التباين ١٣ سالبة...الوقت] ساقط من د | اختلاطهما معها] س: اختلاطها معها؛ م: اختلاطها معها؛ ي، ن: اختلاطهما معاً؛ ط: اختلاطهما معهما (والظاهر أن "معهما" مصحّحة من "معها"). والمثبت من ت، ج ١٧ به] ساقط من ي منافاة] د: منافات؛ م: مساواة ١٨ لكن] ن: ولكن

الأوسط له في ذلك الوقت لِثبوته لكلّ ما ثبت له الأكبر دائماً، وإن لم يوجد
الأصغر في ذلك الوقت سُلِبَ الأكبرُ عنه في ذلك الوقت لتوقّف الإيجاب على
وجود الموضوع، ويمكنك ممّا عرّفناك تركيب قياس الخلف. والمثال المذكور لا يرد
نقضاً لصدق النتيجة على هذا الوجه فيه، لأنّه يصدق قولنا "لا شيء من
الخسوف بلون جرم سماويّ في ذلك الوقت" لعدم الموضوع، ولاستحالة صدق ١٥٢م
الموجبة. لكن لا ينتج ممكنة ولا مطلقة عامّتين لأنّهما تحاذيان الدوام والضرورة،
فوجب تفسيرهما على الاعتبار الثاني من الدوام والضرورة بالسلب في بعض
أوقات الذات، وإمكان السلب كذلك، حتّى تقابلا الدوام والضرورة المذكورتين. ١٧١د
وعلى هذا ليست المطلقة أعمّ من الوقتيّة لأنّه جاز أن يُسلب المحمول عن
الموضوع في وقت معيّن مطلق حتّى تصدق الوقتيّة، ولم يُسلب في شيء من ٩٤ت
أوقات الذات بل يثبت ما دامت الذات موجودة بالضرورة حتّى تكذب الممكنة
والمطلقة العامّتان، والمثال المذكور يحقّق ذلك أيضاً. ٨٥ط

وأمّا إذا كانت الوقتيّة موجبة أنتج دائمة، لأنّ الثبوت في وقت معيّن مطلق
يستلزم الثبوت في وقت معيّن من أوقات وجود الذات وذلك ينافي السلب ٨٣ي
الدائم بحسب الذات، فتتحقّق المنافاة بين أصل ثبوت الأصغر وأصل ثبوت
الأكبر فيلزم دوام السلب. وطريقه بالخلف أن نقول: لو صدق "بعض ج أ
بالإطلاق" فنضمّه صغرى إلى كبرى وهي قولنا "كل أ ب في ذلك الوقت
المعيّن" فينتج "بعض ج ب في ذلك الوقت" ويلزمه "بعض ج ب في بعض ١٢٠س

---

١ له[1]] ساقط من ن | دائماً] ساقط من س ٢ الإيجاب] في س زيادة "دائما" في الهامش ٣ تركيب] س: تركب | والمثال] في س صححت "المثال" الى "القياس" ٦ الموجبة] س: الموجب ٨ تقابلا] ي: يقابل؛ ط: نقابل؛ س: تقابلان؛ د، م، ن: تعاللا. والمثبت من ت، ج الدوام...والضرورة] ي: الضرورة والدوام ١٠ معيّن] الظاهر انها شطبت في س ١١ يثبت] ت: ثبت ١٣ وأمّا] ن: اما | في...مطلق] مكرر في د ١٥ أصل] ساقط من ت، د، ط ١٦ نقول] ي، ت، ط، ن: نقول؛ د، م، ك: نقول. والمثبت من س، ج ١٧ فنضمّه] ج: فتضمه؛ ط: فيضمه؛ ي، م: فضمه؛ د، ن: فضمه. والمثبت من س، ت وهي] س، م: وهو ١٨ فينتج...الوقت] ساقط من ت | الوقت] س، ي: + المعين ويلزمه] س، ي: ويلزمه

أوقات وجود الذات" وقد قلنا "لا شيء من ج ب ما دامت الذات موجودة" هذا خلف. وهذا القياس لا يتمّ إذا كانت الوقتيّة سالبة لأنّه إذا لزم "بعض ج ليس ب في ذلك الوقت" لم يلزمه "بعض ج ليس ب في بعض أوقات وجود الذات" لتوقّف الإيجاب على وجود الموضوع وعدم توقّف السلب عليه، بل جاز أن يكون الباء دائماً للجيم ما دامت ذاته موجودة وكان هذا الوقت خارجاً عن أوقات وجود الموضوع، فلم يكن اللازم من القياس منافياً للصغرى أصلاً. ولم يتفاوت الحال بكون الوقتيّة صغرى أو كبرى.

هذا كلّه إذا أُخِذَتْ الوقتيّة على أنّ الوقت المعيّن مطلق على ما هو المشهور من أمرها. وأمّا إذا شُرِطَ فيها أن يكون ذلك الوقت المعيّن من أوقات وجود الموضوع - وهو الاعتبار الأخصّ - أنتج إختلاطُ كلٌّ واحدةٍ من الضروريّة
١٥٣م والدائمة معها دائمةً، كيف ما أُخذ الضرورة والدوام، وموجبة كانت الوقتيّة أو سالبة، والمثال المذكور لا يأباه لكذب الكبرى بهذا الاعتبار فيه. والحاصل أنّ
٨٨ج الضرورة والدوام إن أُخذا بالاعتبار الأخصّ وأُخذت الوقتيّة كيف ما أُخذت من الاعتبارين، أو أُخذت الوقتيّة بالاعتبار الأخصّ وأُخذ الدوام والضرورة كيف ما أُخذ من الاعتبارين، كانت النتيجة دائمةً، كانت الوقتيّة موجبة أو سالبة. وإن أُخذ بالاعتبار الأعمّ والوقتيّة بالاعتبار الأعمّ كانت النتيجة في السالبة الوقتيّة

---

١ دامت] س: دام ٢ إذا[1]] د: لا اذا | الوقتيّة] ساقط من س | لزم] ن: صدق ٣ يلزمه] د: يلزم ٤ السلب] د: السالبة | عليه] ساقط من ت ٦ الموضوع] في س صححت "الموضوع" الى "الذات" | أصلاً] ساقط من ن ٨ إذا] ي: ان ٩ شُرِطَ] د: اشترط ١٠ واحدةٍ] ي، ت، د، م، ج: واحد. والمثبت من ن، ط (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١١ أُخذ] ي، ن: اخذت ١٢ يأباه] ج: باباه؛ ت، د: ناباه؛ ن: نأباه | الكبرى] ن: + حينئذ | فيه] ساقط من ن ١٣ إن] س، ي: لو | أُخذا] س: اخذتا؛ ي: اخذنا؛ د، ك: اخذ. والمثبت من ت، م، ج، ط، ن | وأُخذت] ن: وان اخذت الوقتيّة...وأُخذ] ساقط من د ١٤ الاعتبارين] ن: الاعتبار | أو أُخذت] : ن: واخذت ١٥ أُخذ] ت، ط: اخذا؛ س: اخذت | كانت[2]] س: وكانت؛ م: سواء كانت | كانت[2]... موجبة] ن: موجبة كانت الوقتية ١٦ أُخذ] ت، د: اخذا؛ ي: اخذنا؛ ط: احدث؛ وفي س صححت "اخذ" الى "اخذناهما". والمثبت من م، ن، ج، ك | الوقتيّة] د: للوقتية

وقتيّةً، وفي الموجبة الوقتيّة دائمةً. وأنت تعرف أنّ الوقتيّة اللازمة وقتيّةٌ مطلقة محتملة للدوام.

ولمّا كان القوم قد أطلقوا كلمتهم بكون النتيجة دائمة، وكان المشهور من تفسيرهم في الضرورة والدوام وفي الوقتيّتين الاعتبارين الأعمّين، طوّلنا في هذه المسألة تنبيهاً على الحقّ فيها. والشيخ لمّا ذكر المثال المذكور ذكره، لا في الوقتيّة التي ذكرناها، بل في التي هي نوع من المطلقة - أي التي يكون الموضوع فيها موقّتاً - حتّى تكون الكبرى "لا شيء من ألوان الأجرام السماويّة الموجودة وقت التربيع بسواد في ذلك الوقت" لانحصار الألوان السماويّة الموجودة في ذلك الوقت في غير الكسوف، وسلب السواد عن جميعها. فنقلنا نحن إلى الوقتيّة التي كان كلامنا فيها - أي يكون الوقت معيّناً فيها لا بحسب الموضوع بل بحسب الجهة - لأنّه كلّما صدقت الكبرى بالاعتبار الذي قصده الشيخ فكذلك هي صادقة ١٧٢د
بالاعتبار الذي نقصده، لأنّه يصدق "لا شيء من ألوان الأجرام السماويّة مطلقاً بسواد في ذلك الوقت" لسلب السواد عن جميعها، أمّا عن الموجودات في ذلك الوقت فلما ذكر، وأمّا من المعدومات في ذلك الوقت كالكسوف والخسوف ٦٤ن
فلعدم الموضوع. وقد حكم الشيخ في المطلقة الوقتيّة الموضوع بكون النتيجة وقتيّة، ولم يفصّل بين كونها موجبة وسالبة مع أنّه يجب كون النتيجة دائمة بذات

---

١ اللازمة] ن: اللازم ٣ أطلقوا كلمتهم] س، ي، م، ط: اطلقوا كلهم (وفي ط صحّحت "كلهم" الى "كلمتهم")؛ ت: اطلقوا كلسهم؛ د: اطبقوا كلسهم؛ ج: اطبقوا كلهم. والمثبت من ن، لك ٤ وفي] س، د: في؛ وفي ي صحّحت "وفي" الى "في". والمثبت من ت، م، ج، ط، ن الوقتيّتين] د، ط: الوقتس؛ ت: الوقتى؛ س: الوقمى؛ ن: الوقسى. والمثبت من ي، م، ج ٥ ذكره] ن: ذكر | لا] ساقط من د ٨ الموجودة] ساقط من ن ٩ جميعها] ي: + كان كان] ساقط من ي ١٠ أي] ت: ان | معيّناً فيها] س، ن، لك: معتبراً؛ ج: معينا. والمثبت من ي، ت، د، م، ط ١١ كلّما صدقت] ي: كما صدقت؛ س: كما صدق؛ ت: لما صدقت؛ م، ن: كلما صدق؛ ط: كلما كان صدقت. والمثبت من د، ج | قصده] س: قصد | فكذلك] ت، ج: فلذلك ١٢ ألوان] ساقط من س ١٣ ذلك[1]] س: كل | الموجودات] د: الوجودات ١٤ ذكر] س، ي، ج: ذكرنا | من] س، م، لك: عن ١٦ بذات الموضوع] ساقط من س، ي، ج؛ ط: لذات الموضوع؛ م: بحسب الذات الموضوع. والمثبت من ت، د، ن

١٥٤م الموضوع لو كانت الوقتيّة موجبة وهي صغرى والدائمة سالبة وهي كبرى، لما ذكرنا في الوقتيّة بحسب الجهة.

وأمّا القسم الثاني فالصغريات الثلاث - أعني الوجوديّتين والمطلقة العامة - تنتج مع الأربع مطلقةً عامةً. ويُبيّن لزومها في أعمّ هذه - وهي الصغرى المطلقة العامّة مع الكبرى العرفيّة العامّة - بالعكس إن كانت العرفيّة سالبة كلّيّة؛ وبالخلف لإنتاج الدائمة التي هي نقيض النتيجة مع انكبرى العرفيّة دائمةً مناقضة للصغرى؛
٩٥ت وبعدم لزوم الزائد على الإطلاق في أخصّها - وهي الصغرى الوجوديّة اللادائمة مع الكبرى المشروطة الخاصّة - ويُبيّن ذلك بصدق هذا الاختلاط مع الضروريّ
٨٦ط١٢١س تارةً كقولنا "كلّ إنسان نائم لا دائماً ولا شيء من الحمار اليقظان بنائم بالضرورة ما دام حماراً يقظاناً لا دائماً" مع صدق قولنا "لا شيء من الانسان بحمار يقظان بالضرورة"، ومع الإطلاق الخالي عن جميع الضرورات والدوامَين أخرى، كما إذا قلنا في الكبرى "ولا شيء من اليقظان بنائم بالضرورة ما دام يقظاناً لا دائماً" مع صدق قولنا "لا شيء من الإنسان بيقظان" بإطلاق خالٍ عن الضرورات والدوامَين. وذلك يدلّ على كون النتيجة في الاختلاطات الاثني عشر مطلقةً عامّة.

والصغرى الوقتيّة تنتج مع المشروطتَين وقتيّة محتملة للدوام، ومع العرفيّتين وقتيّة مطلقة محتملة للدوام.

---

١ وهي صغرى] ساقط من ت، د، م، ج، ط. والمثبت من س، ي، ن، ك | وهي كبرى] ساقط من ت، د، م، ج، ط. والمثبت من س، ي، ن، ك ٢ في] س: من ٣ الثلاث] س، ت، د، ن: الثلاثة ٤ الأربع] س، ي، ت، د، م، ج، ن: الاربعة | ويُبيّن] ت، ج: وتبين؛ ط: ونبين؛ س: ويتبين؛ د: ويبين؛ م: وبں؛ ي، ن، ك: وںں | لزومها] س: ملزومها؛ ي: بلزومها ٥ وبالخلف] ت: والخلف ٨ ويُبيّن] س: يتبين؛ ج: ںںں؛ م: ںں؛ ي: ںںں؛ ك: ںيں؛ ت، د، ط، ن: ںں | الضروريّ] س، ي: الضرورة ٩ ولا...قولنا] ساقط من ن ١٠ يقظان] د: فيقظان ١١ ومع] ت، م: مع | الضرورات] د: الضروب | إذا] ساقط من د ١٢ اليقظان] ي، د، ج: اليقضان | يقظاناً] ي: يقظان؛ ج: يقضانا ١٣ بإطلاق خالٍ] ن: بالاطلاق الخالي ١٤ الاثني] ت: الاثنا ١٦ ومع العرفيّتين] ي: والعرفيتين

والصغرى المنتشرة مع المشروطتين تنتج منتشرةً محتملةً للدوام، ومع العرفيّتين مطلقةً عامّة، وبيانه بما مرّ.

وإن توهّم متوهّم إنتاج الصغريين الممكنتين مع الكبريين الخاصتين مطلقةً عامّة - بناءً على أنّه لو صدق نقيضها الدائمة لزم منه ومن الكبرى العرفيّة الخاصّة قياس في الشكل الأوّل من الصغرى الدائمة والكبرى العرفيّة الخاصّة، ولزم عنه من المحال ما عرفت لزومه من القياس المذكور في موضعه - فلم يفرّق بين اللازم من القياس وبين اللازم من بعض مقدّماته. وقد عرفت أنّ القول إنّما يكون قياساً ٨٤ي
بالنسبة إلى قول آخر إذا لزم من وضع جميع ما فيه، لا من بعض ما فيه. والقول المذكور ههنا إنّما يلزم من مجرّد صدق الكبرى، فإنّه إذا صدق "لا شيء من أ ب ما دام أ لا دائماً" استحال أن يكون أ دائماً لشيء من الموضوعات، ١٥٥م
وإلاّ لزم المحال المذكور، فاستحال دوامه للجيم - فُرِضَ صدق الصغرى معها أو لم يُفرض - بل ولو فُرض كذب الصغرى معها كان ذلك لازماً. ويتبيّن بذلك فساد قول مَنْ بيـّن لزوم المطلقة التي هي نتيجة الصغريات الثلاث مع الكبريين ١٧٣د
الخاصّتين بلزوم المحال من نقيض النتيجة مع الكبرى الخاصّة من الوجه المذكور، لعدم اقتضاء هذا البيان كون المطلقة نتيجة القياس. ٨٩ج

وأمّا القسم الثالث فينتج اختلاط المشروطتين فيه مشروطةً عامة، لأنّ الأوسط إذا كان ضروريّ الثبوت لأحد الطرفين، وضروريّ السلب عن

---

١ العرفيّتين] ك: الوقتيتين ٢ بما] س: ما ٣ الصغريين] ت، د: الصغرى؛ ج: الصغريتين الكبريين] ت: الكبريس؛ ج: الكبريتين؛ م: الكبرى ٤ نقيضها الدائمة] س، ي: نقيضها الدائم؛ د: نقيض الدائمة؛ م: نقيضها وهي الدائمة؛ ن: نقيض النتيجة. والمثبت من ت، ج، ط | قياس... الخاصّة] ساقط من ن ٥ عنه] س، ي، د، ك: منه ٦ ما] د: لما ٧ وقد] ن: فقد ٨ ما فيه[1]] في س صححت "ما فيه" الى "مقدماته" | بعض...فيه] في س صححت "بعض ما فيه" الى "بعضها"؛ ج: بعض فيه [كذا] ٩ ههنا] ي: هنا ١١ معها] ساقط من ت، د، ط، ن ١٢ ولو] ن: لو | ويتبيّن] ي: وتبين؛ س: وتبدس؛ م: وبس؛ ت: وسلين؛ د: وسلّن؛ ج، ط، ن: وسدس ١٣ يبيّن] س: بيّن؛ ج: تبين؛ ي، ت، د، ط، ن: سس | الثلاث] س، ت، د، ن: الثلاثة ١٥ البيان] د: الساس | كون] ت: المذكون [كذا] ١٦ فينتج] ي: + المطلقة

أحدهما، لزمت المباينة الضروريّة بين الوصفين. وبهذا تفارق الضروريّتين المطلقتين، لأنّ الأوسط ضروريّ لوصف الأصغر في الصغرى وضروريّ لوصف الأكبر في الكبرى والمطلوب في النتيجة النسبة بين الوصفَين فكان الأوسط في حقّ هذا الحكم متحداً، وقد عرفت عدم اتّحاده بالنسبة إلى المطلوب ثمّه.

ولا يلزم الزائد على المشروطة العامّة - وإن كان القياس من مشروطتين خاصّتين - لصدق الاختلاط مع الضروريّة تارة كقولنا "كلّ إنسانٍ نائمٍ نائمٌ بالضرورة ما دام إنساناً نائماً لا دائماً ولا شيء من الحمار اليقظان بنائم ما دام حماراً يقظاناً بالضرورة لا دائماً" مع صدق قولنا "لا شيء من الإنسان النائم بحمار يقظان بالضرورة"، ومع المشروطة الخاصّة أخرى وذلك إذا بدّلنا كبرى المثال المذكور بقولنا "لا شيء من اليقظان بنائم بالضرورة ما دام يقظاناً لا دائماً" فإنّ الصادق إذاً قولنا "لا شيء من الإنسان النائم بيقظان ما دام إنساناً نائماً بالضرورة لا دائماً". وبهذا عرفنا عدم تعدّي قيد اللادوام إلى النتيجة عن شيء من المقدّمتين، وأنّ النتيجة فيه لا تتبع شيئاً منهما كما لا تتبع شيئاً منهما في الضرورة الذاتيّة.

واختلاط المشروطتين مع العرفيّتين، والعرفيّتين مع نفسيهما بسيطاً ومختلطاً، ينتج عرفيّة عامّة. والعكس والخلف يُبيّن لزوم هذا القدر، وتعرف عدم لزوم

---

١ لزمت] ي، د، م، ج، ن: لزم. والمثبت من س، ت، ط ٢ المطلقتين] ت: المطلقين ٣ فكان] د: وكان ٤ وقد عرفت] س، د، ط، ن: وعرفت ٥ ثمّه] د، م، ج، ط: ثم ٦ يلزم] د: يكون ٧ الاختلاط] ي: الاختلاطين | نائمٌ] ساقط من ن ٨ نائماً] ساقط من ي ٩ يقظاناً] ي: يقظان ١٠ ومع...بالضرورة] ساقط من د | كبرى] ن: الكبرى ١١ يقظاناً] ي، ت، د: يقظان ١٢ بيقظان] س: + بالضرورة ١٣ تعدّي] ساقط من ن قيد] د: هذا ١٤ فيه] ي: فيها؛ ساقط من س ١٥ الضرورة] س، ي: الضرورية ١٦ نفسيهما] ي، ت، م، ن: نفسهما؛ ط: نفسهما. والمثبت من س، د، ج، ك ١٧ والعكس] س، ي، ت: بالعكس؛ م، ن: وبالعكس. والمثبت من د، ج، ط | وتعرف] س، ي، ت: ويعرف؛ د، م، ن: وبعرف. والمثبت من ج، ط

الزائد بالطريق الذي عرفت، ولعدم تعدّي اللادوام وتوقّف الضرورة على ٨٧ط
المشترك كما مرّ في الشكل الأوّل. على أنّ لنا في اختلاط المشروطة والعرفيّة ١٤٢س
نظراً ما بعدُ في كون النتيجة عرفيّة أو مشروطة. واعلم أنّ الذي جزمنا بكون ٩٦ت
النتيجة من المشروطتين مشروطة عامّة هو ما يكون المحمول فيه ضروريّاً لوصف الموضوع، لا أن يكون ضروريّاً للذات بشرط الوصف. وأمّا إذا كانت المشروطة بهذا الاعتبار الثاني كان ذلك ممّا في إنتاجه عرفيّة أو مشروطة نظر.

وإذا استقرأت جميع هذه الاختلاطات وجدت النتيجة في جميعها على مقتضى القاعدة التي أصّلناها ضابطاً لجهة النتيجة في الشكل، ولأنه تبيّن عدم تعدّي اللادوام والضرورة الذاتيّة عن شيء من المقدّمتين بالمثالين المذكورين، وتوقّف باقي الضرورات على المشترك، وتعدّي ما عدا ذلك من الصغرى والدوام من الدائمة، وذلك حكم القاعدة. وعرفت من ذلك أنّ هذا القياس لا ينتج ضروريّة مطلقة ولا قضيّة يُعتبر فيها اللادوام، بل النتيجة فيه إمّا دائمة كما في القسم الأوّل، أو مطلقة عامّة ووقتيّة مطلقة كما في القسم الثاني، أو عرفيّة عامّة ومشروطة عامّة كما في القسم الثالث.

البحث الثالث: في اختلاطات الشكل الثالث:

وشرط الإنتاج بحسب اعتبار الجهة فيه فعليّة الصغرى، لأنّه إذا كان نوعان
متباينان - لكلّ واحد منهما خاصّة يمكن حصولها للنوع الآخر - صحّ حمل إحدى ١٧٤د

---

١ ولعدم] د، ج: وبعدم؛ م: وعدم ٢ المشترك] ي: المشترط ٣ نظراً ما] ي: نظر ما؛ ت، ج، ط، م: نطراما ٦ كان] ت: + في | عرفيّة...مشروطة] س، ي: مشروطة أو عرفية ٨ تبيّن عدم] ي: تبين نعدم؛ س: تبين لعدم؛ م، ج: قد سں عدم؛ د، ن، ط، لك: سں عدم؛ ت: سِں عدم ١٠ باقي] ي: ما ڡى؛ م: ىامر؛ د، ن، لك: ىاڡى؛ ت، ط: ىاڡى. والمثبت من س، ج | والدوام] د: الدوام ١١ وعرفت] س، ي: عرفنا | هذا] ساقط من س ١٣ ووقتيّة] د: وقتية ١٥ البحث] ساقط من س، ي | اختلاطات] س، ي: اختلاط

الخاصّتين على الأخرى بالإمكان، وحمل معروض الموضوع من الخاصّتين عليها بالضرورة، مع امتناع حمل أحد النوعين على خاصّة الآخر. ويُعرف الاستقصاء في ذلك وأمثلته من الموادّ ممّا ذكرنا في الشكل الأوّل. فهذا الشرط إذا انضمّ إلى الآخرَين المذكورَين كان مجموع الثلاثة ضابطاً في إنتاج هذا الشكل. ٦٥ن

وأمّا الضابط في جهة النتيجة فيه فهو أنّ الكبرى إن كانت إحدى التسع كانت النتيجة تابعة للكبرى، وإن كانت إحدى الأربع تبعت لعكس الصغرى إلاّ في قيد اللادوام. وتُبَيَّنُ صحّةُ مقتضى القاعدتين في كلّ واحدٍ من الإختلاطات بالعكس والخلف والافتراض. وعدم لزوم الزائد على مقتضاها بما ذكرنا من الطريق. ١٥٧م

ولم يصب مَن زعم أن جهة النتيجة ههنا كهي في الأوّل من غير فرق، لأنّ ذلك في الاختلاطات المندرجة تحت القاعدة الأولى، وأمّا المندرجة تحت الثانية فلا توافق في الجهة الشكل الأوّل إلاّ النادر منها؛ ولا مَن زعم أنّ الجهة في القسم الثاني إمّا مطلقة عامّة أو وجوديّة لا دائمة، لأنّه قد تكون حينيّة مطلقة وحينيّة لا دائمة على ما يدلّ العكس والخلف عليه.

٩ مَن زعم] قال الكاتبي في الشرح: واعلم أن الامام قال في الملخّص [ص ٣٠٥-٣٠٦] أن جهة النتيجة في الشكل الثالث هي كجهة النتيجة في الشكل الاول من غير فرق وإذا كان كذلك لم يكن في تعديدها والاطناب فيها فائدة   ١١ مَن زعم] قال الكاتبي: واعلم أن الامام زين الدين الكشي ذكر في تصانيفه ان النتيجة في الاختلاطات المندرجة تحت القاعدة الثانية اما مطلقة عامة أو وجودية لا دائمة

١ معروض] س: مفروض | عليها] ت: عليهما   ٢ ويُعرف] ي، م، د، ن: وبعرف؛ س: وبعرَف. والمثبت من ت، ج   ٣ ذكرنا] ت، د، ط، ن: ذكرناه | فهذا] ت: وهذا؛ م: بهذا   ٥ وأمّا] ساقط من ت | فيه] ساقط من ن | التسع] س: التسعة   ٦ الأربع] س، ي، د، ج: الاربعة؛ ت: الاربعة [كذا]. والمثبت من م، ن، ط، ك   ٧ وتُبَيَّنُ] د، ط: سس؛ س: تبس؛ ج: يتبين؛ ت، م، ن، ك: سس. والمثبت من ي   ٩ ولم يصب] د: وكم | جهة] ساقط من د | ههنا] ي: هنا   ١٠ الثانية] ن: القاعدة الثانية   ١٣ يدلّ] ن: + على

البحث الرابع في اختلاطات الشكل الرابع:

اعلم أنّه يُشترط في إنتاج هذا الشكل بحسب اعتبار الجهة أمورٌ ثلاثة: ٩٠ج

أحدها: أن لا تُستعمل الممكنات في هذا الشكل أصلاً. أما السوالب فلوجوب ٨٥ي انعكاس السالبة المستعملة في هذا الشكل على ما سيأتي. وأمّا الموجبات فبيان عدم جوازها كبرى فلعين ما مرّ من عدم جوازها صغرى في الشكل الأوّل، موجبة كانت صغراها أو سالبة، والأمثلة المذكورة ثمّه أمثلةٌ ههنا بعينها من غير فرق. وأمّا بيان عدم جواز استعمالها صغرى فلأنّك عرفتَ أنّه قد تكون خاصّةُ أحدِ النوعين المتباينين ممكنةَ الحصولِ للآخر، فإذا حُملت تلك الخاصة على فصل النوع الآخر بالإمكان، وحُمِلَ على ذلك النوع فصلُه بالضرورة في الكبرى الموجبة، أو سُلِبَ عن النوع الأوّل ذلك الفصلُ بالضرورة، لم يلزم من الأوّل حمل ذلك النوع الآخر على تلك الخاصّة، ولا من الثاني سلب النوع الأوّل عنها، وقد عرفتَ المثال من المواد. فثبت بهذا أنّ الممكنات لا يجوز استعمالها في قياسات هذا الشكل.

---

٩ وحُمِلَ...فصلُه] في س، ي، د، م، ج: "وحمل ذلك النوع على فصله". وهذا لا يتأتى في الشكل الرابع فالظاهر انه تصحيف أو سبق قلم. وفي ن، ك: "وحمل ذلك الفصل على نوعه". والمثبت من ت، ط. ويقول الكاتبي في شرحه: مثاله من المواد ... قولنا: "كل صهال فهو مركوب زيد بالامكان الخاص وكل فرس فهو صهال بالضرورة" مع أن الحق هو قولنا "لا شيء مما هو مركوب زيد بفرس بالضرورة". ١٠ سُلِبَ...الفصلُ] في د، م، ج: "سلب النوع الاول عن ذلك الفصل"؛ وفي س، ي: "سلب النوع عن ذلك الفصل". وهذا لا يتأتّى في الشكل الرابع. وفي ن، ك: "سلب ذلك الفصل عن النوع الاول". والمثبت من ت، ط

---

١ البحث] ساقط من س، ي ٥ جوازها[1]] في س صححت "جوازها" الى "جواز كونها" فلعين] ساقط من د ٦ أمثلةٌ] ي: الامثلة؛ ساقط من ن | ههنا بعينها] د، ن: بعينها ههنا؛ ت: بعينها ٧ وأمّا] ساقط من د ٨ أحدِ] ي، ت: احدى | ممكنةَ] س، ي، ن: ممكن للآخر] د: للاخرى | حُملت] س، ن، ك: حمل؛ ي: احتملت؛ م: عملت ١٠ سُلِبَ] ساقط من د ١١ ذلك] ساقط من ن | تلك] ي: ذلك

الثاني: أن تكون السالبة المستعملة فيه منعكسة، لعقم التركيب من أخصّ غير ١٢٣س
المنعكسات وهي الوقتيّة مع الضروريّة ومع المشروطة الخاصّة اللتين هما أخصّ
القضايا، صغرى كانت الوقتيّة السالبة أو كبرى. أمّا الصغرى الوقتيّة مع الكبرى
الضروريّة فإنّ الخاصة المفارقة للشيء إذا سُلِبَت عنه وقتاً ما بالضرورة لا دائماً،
ثمّ حُمِلَ ذلك الشيء على فصله بالضرورة، لم يُمكن سلبُ فصل الشيء عن ١٥٨م
خاصّته.

ومن ذلك يُعرف عقمُ اختلاطها مع الكبرى المشروطة الخاصّة. ولا يُقال بأنّ
هذا الاختلاط يلزم منه: موجبةٌ جزئيّةٌ مطلقةٌ عامةٌ لانتظام الكبرى مع الموجبة ٩٧ت
المطلقة التي تتضمّنها الصغرى قياساً منتجاً لمطلقةٍ عامةٍ كلّيّةٍ منعكسةٍ إلى موجبةٍ ١٧٥د٨٨ط
جزئيّةٍ مطلقةٍ عامّة، ولا امتناع في كون النتيجة سالبة وإن كانت المقدّمات
موجبات وبالعكس، وقد ذكر الشيخ مثله في اختلاط الممكنات والمطلقات في
الشكل الثاني؛ ويلزم منه أيضاً سالبةٌ كلّيّةٌ مطلقةٌ وإلاّ لزم من نقيضها مع الكبرى
صدق الاختلاط من الصغرى الدائمة والكبرى العرفيّة الخاصّة.

لأنّا نجيب عن الأوّل بأنّ تلك النتيجة غير لازمة من صغرى القياس مع الكبرى،
بل من جزء الصغرى وهي الموجبة التي في ضمن الصغرى، وقد عرفتَ كون

---

١١ ذكر الشيخ] الاشارات، ص ٧٣ (فرجة) ١ ص ١٤٩ (الزارعي). وفي بعض نسخ الاشارات زيادة عن شرط انتاج الممكنة الموجبة والمطلقة الموجبة في هذا الشكل، وقد اثبتها فرجة في هامش ج والزارعي في هامش ١٢، وجزم الاخير بأن الزيادة من شرح الطوسي، وهو ليس بصواب إذ الامام في شرحه أورد الزيادة على أنها من المتن (شرح الاشارات، ص ٣٢٥-٣٢٦)

---

٢ ومع المشروطة] ي، د، ن: والمشروطة ٤ سُلِبَت] س، ي، ت، د، م، ج، ط، ن: سلب. والمثبت من له ٥ ثمّ] س، د، م، ط، ن: ثم. والمثبت من ي، ت، ج | لم] س: ولم | الشيء[2]] د: شيء ٧ يُعرف] ي، م، ط، ن: نعرف؛ ج: تعرف؛ ساقط من د. والمثبت من س، ت | ولا] ن: لا ١١ الممكنات والمطلقات] ي: المقدمات [كذا] والممكنات ١٢ ويلزم] ت: ولزم | منه] س: فيه ١٤ تلك النتيجة] س، ي: ذلك نتيجة؛ ت: تلك نتيجة | مع الكبرى] ساقط من ن ١٥ كون] ن: ان

النتيجة بحيث يلزم من وضع جميع ما في القياس. وهو الجواب عن الثاني وقد مرّ مثله في الشكل الثاني. ولقائل أن يقول بأنّ ذلك يلزم في القياسات التي صغرياتها وجوديّة في الشكل الأوّل فإنّ النتيجة حاصلة من مجرّد قيد الإثبات في الصغرى دون قيد السلب.

وأمّا عقم الكبرى السالبة الوقتيّة مع الصغرى الضروريّة فيتبيّن بحمل الشيء على خاصّته بالضرورة، وسلبِ تلك الخاصّة عنه سلباً وقتيّاً، مع امتناع سلب ذلك الشيء عن نفسه؛ ومع الصغرى المشروطة الخاصة فبحملِ إحدى خاصتّي النوع - المتلازمتين المفارقتين إيّاه - على الأخرى بالضرورة بشرط الوصف لا دائماً، وسلبِ الخاصة الأولى عن النوع سلباً وقتيّاً، مع امتناع سلب ذلك النوع عن الخاصة الأخرى.

فثبت بذلك اشتراط انعكاس السالبة المستعملة في هذا الشكل.

الثالث: أن تكون السالبة لا تكون صغرى إلاّ إذا كانت دائمة أو كبراها منعكسة. وذلك لأنّه لولا ذلك يكون القياس صغراه سالبة من الأربع وكبراه من

---

٢ ولقائل أن] قال الكاتبي: توجيه هذا أن يقال: لو وجب أن تكون النتيجة لازمة من جميع ما وضع في القياس لما كان الاقوال التي صغرياتها قضايا مركبة موجبة - كالوجوديتين والوقتيتين والخاصتين والممكنة الخاصة - قياسات، لكون النتائج اللازمة عنها من الكبرى والجزء الايجابي من الصغرى، وقد اتفق المنطقيون على انها قياسات فبطل ما ذكرتموه من الشرط.

---

١ وضع...ما] ن: جميع ما وضع | ما في] في س صححت "ما في" الى "ما فيه من" | في القياس] ن: في هذا القياس | وقد...الثاني] ساقط من ي ٢ يلزم] ك: يقدح ٣ في[1]... الأوّل] ساقط من س، ن، ك؛ وفي ي: "لادائمة مع الكبرى الدائمة في الشكل الاول". والمثبت من ت، د، ج، ط ٤ السلب] س، ي، ن: اللادوام ٥ فيتبيّن] د، م، ن: فىس؛ ج: فتبين؛ ط: فتس؛ ت: فسين. والمثبت من س، ي | بحمل] د: حمل ٦ وسلبِ] ي: وبسلب | عنه...وقتيّاً] ساقط من ن ٧ فبحملِ] ي، د، ن، م، ط: فىحمل؛ ت، ج: فيحمل. والمثبت من س ٨ المفارقتين] س: المتفارقتين؛ ساقط من ط | إيّاه] ساقط من ن ٩ النوع[1]] ي: الموضوع ١٢ تكون[1]...تكون] ت: لا تكون السالبة؛ ن: لا تكون السالبة لا تكون | أو] د، م: و ١٣ صغراه] ن: صغراها | الأربع] س، ت، د، ن: الاربعة | وكبراه] ن: وكبراها

السبع، وأخصّ ما يمكن من ذلك الصغرى السالبة المشروطة الخاصّة والكبرى الموجبة الوقتيّة، وإنّه عقيم لأنّ النوع إذا كان له خاصّتان مفارقتان متباينتان صحّ سلب الثانية عن الأولى بالضرورة بحسب الوصف لا دائماً، وحمل الأولى على النوع وقتاً ما بالضرورة لا دائماً، مع امتناع سلب ذلك النوع عن الخاصّة الثانية. ١٥٩م

فثبت بذلك اشتراط هذه الأمور الثلاثة، واعتبارها في كلّ واحد من الضروب يوجب أن يكون المنتج من الاختلاطات في كلّ واحد من الضربين الأوّلين مائة وأحداً وعشرين اختلاطاً، وفي الضرب الثالث ستّة وأربعين اختلاطاً، وفي كلّ واحد من الضربين الأخيرين ستّة وستين اختلاطاً.

ويمكن انعقاد القياس الصادق المقدّمات من كلّ واحد من هذه الاختلاطات في كلّ واحد من الضروب الخمسة إلاّ الاختلاطات من الصغريين الخاصّتين والكبريين الدائمتين في الضروب الثلاثة الأُول، وإلاّ لزم المحال الذي مرّ في الشكل الأوّل من الصغرى الدائمة والكبرى العرفيّة الخاصّة. ويمكن صدق هذا الاختلاط في الضربين الأخيرين كقولنا "كل كاتب متحرّك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً ولا شيء من الحجر بكاتب دائماً".

---

٩ ويمكن ...دائماً[2]] في س، ي وُجدت هذه الفقرة في غير هذا الموضع، بعد ذكر الضابط في جهة النتيجة. والفقرة ساقطة من أصل ج وقد زيدت في الهامش بخط الناسخ مع الاشارة الى هذا الموضع.

---

١ السبع] س، ت، د، ن: السبعة؛ ج: التسع ٢ الموجبة الوقتيّة] ن: الوقتية الموجبة مفارقتان] س: متفارقتان | متباينتان] س، ي، م، ج: متنافيتان ٣ الأولى[2]] ي، ج: الاول ٥ اشتراط] س: + الشرط ٦ في] س: الاختلاط | واحد] س: حل | الأوّلين] ساقط من ن ٧ وعشرين] د، ج: واحد؛ ت: واحدى ٨ الأخيرين] د، م، ط: الآخرين ٩ في كلّ] س، ي: وكل ١٠ الاختلاطات] س، م، ن: الاختلاط ١١ الأُول] ت، د، ج، ن، م: الاولى. والمثبت من س، ي، ط ١٢ الشكل] د: السل | العرفيّة الخاصّة] د: الوقتية الخاصّة] س: + في الشكل الاول ١٣ الأخيرين] ن: الاخرين

فهذه الأمور الثلاثة إذا انضمت إلى الأمرين المذكورين كان القياس في هذا الشكل منتجاً، ومجموع الأمور الخمسة هو الضابط في الإنتاج.

وأمّا الضابط في جهة النتيجة فهو أنّ الموجبة تتبع جهة عكس الصغرى إن كانت ١٧٦د
الصغرى إحدى الدائمتين أو الاختلاط من الستّ المنعكسة، وإلا فالنتيجة ٩١ج
مطلقة عامّة. والسالبة تتبع جهة عكس الصغرى إلاّ في قيد اللادوام من الصغرى ٦٦ن
الموجبة، وقيد الدوام فإنّه يتبع فيه الدائمة، وقيد الضرورة فإنّه يتبع فيها المشترك
بين عكس الصغرى والكبرى. وذلك سواء كانت السالبة كلّيّة وكان الاختلاط ١٢٤س
في الضرب الثالث، أو جزئيّة وكان في الضربين الأخيرين. والبيان: بتبديل كلّ
واحدة من الصغرى والكبرى بالأخرى وعكس النتيجة في الضروب الثلاثة
الأول؛ وبعكس كلتا المقدمتين في الضربين الأخيرين؛ وبعكس الكبرى في ٩٨ت
الضربين الأوّلين، والصغرى في الثالث، والصغرى أو الكبرى في الضربين

٤ إحدى...عامّة] تختلف نسخة س هنا عن المثبت أعلاه. وفي نسخة ي أورد الناسخ أولاً النص كما ورد أعلاه وثم أعقبه بالنص الوارد في س، وهذا النص هو: "إن كانت الصغرى إحدى التسع [وفي ي: التسعة]، وإن كانت الصغرى إحدى الأربعة فجهة [وفي س: فحكمه] عكس الكبرى إلا في قيد اللادوام". وفي نسخة د أورد الناسخ النص في المتن كما ورد أعلاه، وزاد في الهامش: وجد في بعض النسخ هذه العبارة: إنّ الموجبة تتبع جهة عكس الصغرى إن كانت الصغرى إحدى التسع وإلا تبعت جهة عكس الكبرى إلا في قيد اللادوام. | وإلا...عامّة] في نسخة م: وإن لم تكن إحدى الدائمتين ولا الإختلاط من الست فكذلك إلا أن النتيجة مطلقة عامة ٦ فإنّه[1]...فإنّه[2]] هكذا في جميع النسخ، والظاهر من شرح الكاتبي أن الضميرين راجعين الى "النتيجة" وعلى هذا يكون الصحيح تأنيثها. ولعل تذكيرها على أنهما راجعين الى لفظ "قيد"

١ فهذه] ت: وهذه | انضمّت] س: انضم ٢ هو] س، ت، د، ن: هي ٣ فهو] س، ت، د، ن: هو ٤ أو الاختلاط] ي، د: والاختلاط؛ م: أو كان | المنعكسة] م: + سوالبها ٦ الدوام] د: اللادوام | الدائمة] ي، ن: + من الكبرى. وهو مخالف لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "صغرى كانت الدائمة أو كبرى". ٧ وذلك] ساقط من ن ٨ في[1]] ن: عن الأخيرين] ن: الاخرين ١٠ الأُول] س، ت، ج، ن، م: الاولى. والمثبت من ي، د، ط ١١ أو الكبرى] ي، ج: والكبرى

الأخيرين؛ وبالخلف حتّى يتبيّن لزوم مقتضى الضابط. وعدم لزوم الزائد على
مقتضاه بما ذكرنا من الطريق في الأشكال المتقدّمة. ٨٦ي

وعرف ممّا ذكرنا من الضابط أنّ الصغرى في الضربَيْن الأوّلَين إن لم تكن دائمة ١٦٠م
ولا الاختلاط من الستّ المنعكسة كانت النتيجة مطلقة عامّة، وإن كانت
إحدى الخاصّتين كانت حينيّة لا دائمة، وإن كانت إحدى الأربع الباقية فحينيّة
مطلقة.

وأمّا الضرب الثالث فإن كانت الصغرى إحدى الدائمتين كانت النتيجة دائمة. وإن
كانت إحدى الأربع الباقية كانت النتيجة: مشروطةً إن كان الاختلاط من
المشروطتين وإلاّ فعرفيّة - وتكونان عامّتين إذا كانت الصغرى إحدى العامّتين، ٨٩ط
وخاصّتين في البعض إن كانت إحدى الخاصّتين - ودائمةً إن كانت الكبرى
إحدى الدائمتين.

---

٣ إن...عامّة] في س، ي: إن كانت إحدى التسع [ي: التسعة] كانت النتيجة مطلقة عامة؛ م: إن كانت إحدى الدائمتين أو [كذا] كانت النتيجة حينية وإن لم تكن إحدى الدائمتين ولا من الست مطلقة عامة ١٠ وخاصّتين] في س، ي، ت، د، ج، م، ط: خاصة. والمثبت من ن وهو الاصح لغتاً لأن المعنى أن المشروطة والعرفية تكونان اما عامتين أو خاصتين في البعض. ويقول الكاتبي في شرحه: "وتكون هذه المشروطة أو العرفية عامةً ان كانت الصغرى احدى العامتين، ولادائمة في البعض ان كانت احدى الخاصتين. وان كانت الكبرى ضرورية أو دائمة حيث كانت الصغرى احدى الاربع المذكورة كانت النتيجة دائمة".

---

١ يتبيّن] ي: يتسق؛ د، ن: سن؛ م، ط، ك: سس؛ ت: سين؛ س: سبن. والمثبت من ج لزوم[2]] ساقط من س ٤ وإن] ن: وإن كانت كذلك فإن؛ م: وإن كانت من الست فإن؛ ي، ج: فإن. والمثبت من س، ت، د، ط ٥ الأربع] ي، ت، د: الاربعة. وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع" | الباقية] ساقط من ي ٨ الأربع] ي، ت، د: الاربعة؛ وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع" | الباقية] ساقط من د | مشروطةً] ن: + عامة | إن كان] ي: وإن كان؛ ساقط من ن ١٠ ودائمةً] ن: ودائمتين

وأمّا الضربان الباقيان فينتج منهما اختلاط الصغريات الإحدى عشرة مع الكبريين الدائمتين دائمةً، والصغريات الخمس - أعني الوجوديّتين والوقتيّتين والمطلقة العامّة - مع الأربع الباقية مطلقةً عامّة، والصغريات الستّ الباقية مع الكبريات الأربع الباقية حينيّةً مطلقة.

والبيان ما ذكرنا من العكس وتغيّر الوضع مع عكس النتيجة والخلف، ونفي لزوم الزائد بالطريق المذكور. ولزوم المشروطة من المشروطتين، وعدم لزومها من المشروطة والعرفيّة، فيهما البحث المذكور في الشكل الثاني.

وتقرّر ممّا ذكرنا أنّ الضابط في الإنتاج في الشكل الأوّل إيجاب الصغرى وكلّيّة الكبرى وكون الصغرى فعليّة، وفي جهة النتيجة أنّ الكبرى إن كانت إحدى التسع تبعتها وإلاّ تبعت الصغرى، إلاّ في قيد اللادوام فإنّها تتبع فيه الكبرى، وفي الضرورة فإنّها تتبع فيها المشترك.

والضابط في إنتاج الشكل الثاني اختلاف المقدّمتين في الكيف وكلّيّة الكبرى، وأن تكون إحداهما دائمة أو الكبرى منعكسة، وأن لا تُستعمل الممكنة إلاّ مع

---

١ الإحدى عشرة] س، ت، د: الاحد عشر؛ م، ن: الاحدى عشر؛ ط: الاحدى العشرة. والمثبت من ج، ك | الإحدى...والصغريات] ساقط من ي ٢ الكبريين] س، ت، د: الكبرس؛ م، ج، ط، ن: الكبرس | الخمس] س، ي، ت، د، م، ج: الخمسة. والمثبت من ط، ن، ك | الخمس...والصغريات] ساقط من د ٣ الأربع] ي، ت، ج: الاربعة. وفي س، ن صححت "الاربعة" الى "الاربع" | الستّ] ي، ت، د، ج: الستة؛ س: السبع ٤ الأربع] ي، ت، د، ج: الاربعة. وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع" ٥ وتغيّر] ي: نعتبر؛ م: نعسر؛ ج: نعسر؛ ط، ن: نغدر؛ د: نعتر؛ ك: نعيّر. والمثبت من س، ت | ونفي] ي: ونعني لزوم] ساقط من د ٦ وعدم لزومها] د: لزوم عدمها | من[2]] س: مع ٧ فيهما] ي، ن: فيها ٨ وتقرّر] س: وتقريره؛ د: ويقرب؛ ج: وتقرت [كذا] | ذكرنا] س: ذكرناه ١٠ التسع] ي، ت، د، ج: التسعة. وفي س صححت "التسعة" الى "التسع" | تبعتها] ن: تبعها | فإنّها] س، ي، ت، ح، ن: فإنه. والمثبت من م، ج، ط | وفي الضرورة] ت، د، ط، ن: والضرورة ١١ فإنّها] ي، ت، د، ج، ن: فإنه. وفي س صححت "فانه" الى "فإنها". والمثبت من م، ط ١٢ في إنتاج] ت: في الانتاج في | الثاني] ساقط من د ١٣ أو الكبرى] ي، ت، د، م، ط: والكبرى. والمثبت من س، ج، ن، ك

الضروريّة، وفي الجهة أنّها تتبع الصغرى إلاّ في قيد الدوام فإنّها تتبع فيه الدائمة، والضرورة واللادوام فلا تتبع فيهما شيئاً، وفي باقي الضرورات تتبع المشترك.

والضابط في إنتاج الشكل الثالث إيجاب الصغرى وكونها فعليّة وكلّيّة إحدى
١٦١م المقدّمتين، وفي الجهة أنّها تتبع الكبرى إن كانت من إحدى التسع، وإلاّ تبعت
عكس الصغرى إلاّ في قيد اللادوام.

والضابط في إنتاج الشكل الرابع أن لا تجتمع الخسّتان في القياس إلاّ إذا كانت
الصغرى موجبة جزئيّة، وكلّما كانت الصغرى موجبة جزئيّة كانت الكبرى سالبة
كلّيّة، ولا تُستعمل فيه الممكنات، وتكون السالبة فيه منعكسة، ولا تكون
١٧٧د الصغرى سالبة إلاّ إذا كانت دائمة أو كبراها منعكسة. وفي الجهة أنّ الموجبة تتبع
١٢٥س عكس الصغرى إن كانت الصغرى إحدى الدائمتين أو الاختلاط من الستّ
المنعكسة، وإلاّ فالنتيجة مطلقة عامّة. والسالبة تتبع جهة عكس الصغرى، إلاّ في
قيد اللادوام من الصغرى الموجبة، وفي الضرورة، فإنّها تتبع المشترك بين عكس
الصغرى والكبرى، وفي قيد الدوام تتبع الدائمة.

---

١٠ إن...عامّة] في س، ي: إن كانت الصغرى إحدى التسع [في ي: التسعة]، والا تبعت جهة عكس الكبرى الا في قيد اللادوام

---

١ الدوام] ي: اللادوام | فإنّها] س، ي، ت، د، ن، ط: فإنه. والمثبت من ج، م ٢ فيهما] ي، ت، د، م، ج، ن: فيها. والمثبت من س، ط، ك | وفي باقي] ن: وفي | الضرورات] ي: الضروريات؛ ن: الضروب | تتبع[2] م، ج: فإنها تتبع ٣ وكونها] ن: في كونها | إحدى] د: احدى احد [كذا] ٤ وفي] ي: في | الجهة] د: الجملة | التسع] ي، ت، د: التسعة. وفي س صحّحت "التسعة" الى "التسع" ٦ والضابط...وكلّما] ساقط من د ٨ تُستعمل فيه] ن: تنعكس فيها | فيه[1]] س، ي، د، م، ج، ن: فيها. والمثبت من ت، ط، ك ٩ الجهة] د: الحمله ١٠ الستّ] م: القضايا الست ١٢ بين] س: من ١٣ الدوام] د: اللادوام | الدائمة] ن: + من الكبرى

وبهذا القدر يُضبط جميع الأقيسة في الأشكال الأربعة بسيطاً ومختلطاً.

١ القدر] ي، ج: المقدار | يُضبط] ط: تضبط؛ ي: نضبط؛ ن، لـ: إنضبط؛ في س صححت "ضبط" الى "إنضبط"؛ م: نصبع، والمثبت من ت، د، ج | ومختلطاً] ج، لـ: + والله أعلم؛ ن: + والله أعلم بالحق؛ س: + تم المختلطات ويتلوه بعد القياسات الشرطية الاقترانية

الفصل العاشر: في القياسات الشرطيّة الاقترانيّة

القضايا الشرطيّة قد تكون نظريّة. وهي قد تكون مطالب قصداً، وإمّا مقدّمات لقضايا شرطيّة، وحمليّة أيضاً لإمكان استنتاج الحمليّات من الأقيسة الشرطيّة دون العكس. وذلك يحوج إلى النظر في الأقيسة الشرطيّة. وهي تخالف الأقيسة الحمليّة في كثير من الأحكام، فلم يصب من توهّم الاستغناء بالحمليّة عنها والتعويل في معرفتها على معرفتها. ولم تضرّ مناقشة أبي البركات لقول الشيخ بأنّه لعلّ المعلّم الأوّل ذكرها ولم يُنقل إلى العربيّة بقوله: لو ذكرها لَنُقِلَ إلى العربيّة، لأنّ ٩٩ت٩٢ج قوله لا يُبطل ما ذكره الشيخ من الاحتمال. ثمّ إنّ عدم ذكر المعلّم إيّاها لا يُوجب الاستغناء عنها لأنّ العلوم تتمّ شيئاً فشيئاً. وذلك ممّا لا يخفى فساده على أحد.

فزعم الشيخ أنّه انفرد باختراعها ووضعها في الكتاب، وادّعى أنّه استخرج ما ذكره منها في سنين كثيرة. ومع ذلك فقد أخلّ بأكثرها، وادّعى عقمَ كثير ممّا ينتج، واشتراطَ ما لا يُشترط في إنتاجها في كثير من هذه الأقيسة على ما سنحقّقه. وأمّا نحن فنستوفي بعض الاستيفاء، ونذكر في كلّ شكل من كلّ

---

٦ أبي البركات] المعتبر: المنطق، ص ١٥٥ ٩ فساده] كاتبي: أي فساد قول أبي البركات حيث زعم الاستغناء عنها لعدم ذكر المعلم الاول اياها ١١ الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٥٦

---

٢ نظريّة] ي، ت، د، ج: فطريّة؛ م: فعله. والمثبت من س، ط، ن، ك ٥ في كثير] د: وكثير | بالحمليّة] ي: فالحمليات | عنها] س، ت، د، ط، ن: منها. والمثبت من ي، م، ج ٦ البركات] د: + البغدادي | بأنّه] م، ج: أنه ٧ الأوّل] ساقط من ي | لَنُقِلَ] ت: لنقلت ٨ لا[1]...ما] د: ما يبطل | المعلّم] د، م، ط، ن: + الاول ٩ ممّا] ساقط من ي، د، ط، ن ١١ الشيخ] ساقط من د | أنّه[1]] م، ج: بانه | استخرج ما] ت: استخرجها؛ د: استخرجها ما؛ ط: استخرج ١٢ ذكره منها] ت، د، ن: ذكرها؛ س: ذكره؛ ساقط من ط. والمثبت من ي، م، ج ١٣ واشتراطَ] س، م: واشترط

قسم ضوابط بها يُضبط منتجها من عقيمها، ونترك الاستقصاء إلى الرسالة المعمولة في فنّ الشرطيّات.

فنقول: قد عرفت أنّ المراد بالأقيسة الشرطيّة هي ما تتركّب من الشرطيّات،
١٦٢م كانت منها صرفة أو منها ومن الحمليّات. فهي إذاً لا محالة على خمسة أقسام لأنّها
٨٧ي إمّا أن تتركّب من متّصلتين، أو منفصلتين، أو حمليّ ومتّصل، أو حمليّ ومنفصل، أو متّصل ومنفصل. فيرتّب البحث فيها على خمسة مباحث:

البحث الأوّل: فيما يتركّب من المتّصلتين:

وهو على ثلاثة أقسام لأنّ المشترك بينهما: إمّا جزء تامّ من كلّ واحد منهما، أي هو أحد الطرفين في كلّ واحد منهما من مقدّم وتالٍ؛ أو جزء غير تامّ من كلّ واحد منهما، أي هو أحد طرفي أحد طرفي كلّ واحد منهما؛ أو هو تامّ في
٩٠ط إحداهما غير تامّ في الأخرى.

والقسم الأوّل ينعقد فيه الأشكال الأربعة لأنّ اشتراكهما إمّا بتالي الصغرى ومقدّم الكبرى وهو الشكل الأوّل، أو على العكس وهو الرابع، أو بتالييهما وهو الثاني،

١ يُضبط] ي، لك: ينضبط؛ ج: تضبط؛ د، م، ن: نضط. والمثبت من س، ت، ط | عقيمها] س: عقمها ٢ فنّ] ساقط من ت، د، ط ٣ هي] ساقط من ي | تتركّب] س، ن: تركب ٥ أن] ساقط من د | تتركّب] ن: تركب | ومتّصل] ي: ومنفصل ٦ ومنفصل[1]] ي: ومتصل | فيرتّب] س: فيترتب؛ ت: فرتب ٨ أي] ت، د: و؛ م: أو ١٠ أحد طرفي[2]] ساقط من ي، ت، د، م، ج. وفي س زيدت في الهامش بخط الناسخ. والمثبت من ط، ن، لك | هو تامّ] ن: جزء تام؛ في س زيدت "جزء" فوق السطر بين "هو" و "تام" ١١ في] ن: من ١٢ والقسم] م، ج، ط: القسم؛ ي: فالقسم. والمثبت من س، ت، د، ن، لك اشتراكهما] ي: اشتراكها | ومقدّم] ي: ومقدم؛ ت: مقدم ١٣ بتالييهما] ي: بتالتيهما؛ د، م، ج: سالبتهما؛ م: سالبهما؛ ت: نتالسهما؛ س: بتاليهما؛ ط: نتاليهما؛ ن: نتاليهما

أو بمقدّميها وهو الثالث. وشرائط الإنتاج وعدد الضروب والنتيجة في جهتها وكمّيتها وكيفيتها في كلّ شكل من هذا القسم مثل ما في الحمليّات من غير فرق. والضروب الأربعة في الشكل الأوّل قياسات كاملة بالنسبة إلى المطالب الأربعة، وتتبيّن الأشكال الأربعة بالطرق التي تتبيّن بها الحمليّات. ولكن ذلك إذا كانت ٦٧ن لزوميّات صرفة، أو اتّفاقيّات صرفة بتقدير قياسيّتها، وفي المختلط تفصيل.

وأورد الشيخ على الشكل الأوّل شكّاً، وهو أن هذا القياس لا ينتج لصدق ١٧٨د قولنا "كلّما كان الاثنان فرداً كان عدداً وكلّما كان عدداً كان زوجاً" وكذب قولنا "كلّما كان الاثنان فرداً كان زوجاً". وجوابه أنّ الكبرى إن أُخذت لزوميّة ممنوعة، إذ لا يلزم كونه زوجاً من جميع فروض كونه عدداً ومن جميع أوضاعه، أعني جميع الأوضاع التي يمكن أن تجتمع مع كونه عدداً، ضرورةَ أنّ من جملة هذه الأوضاع ١٢٦س كونه فرداً لإمكان اجتماع كونه فرداً مع كونه عدداً، ولزوم كونه زوجاً إيّاه حينئذ ممنوع. وإن أُخذت اتّفاقيّة فستعرف عقمه. ولا يخفى عليك إيراد مثل هذا السؤال على بقيّة الأشكال وحلّه.

وعلى الشكل الثالث شكٌّ بأنّ كلّ أمرين لم يكن لأحدهما تعلّق بالآخر، كأكل زيد وشرب عمرو، صدق كلّما ثبت مجموعهما ثبت الأوّل، وكلّما ثبت مجموعهما ثبت الثاني، مع كذب قولنا "قد يكون إذا أكل زيد يلزم أن يشرب عمرو". ولا يُمنع ١٦٣م كذب هذه الجزئيّة بناءً على أنّه إذا فُرض الأوّل مع الثاني أو مع ملزومه لزم

---

٦ وأورد الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٢٩٦-٢٩٧

---

١ بمقدّميها] ي، م: بمقدمها؛ ج: بمقدمتيها | وشرائط] ن: وشرط | جهتها وكمّيتها] ت: كميتها ٣ الأربعة[1]] ساقط من ت، د، ج ٤ وتتبيّن] س: وتبيين؛ ج: ويتبين؛ م: وسن؛ ي، ت، د، ط، ن: وسن | التي] د: الذي | ذلك] ساقط من د؛ وشطبت من س ٥ قياسيّتها] ي: قياساتها | المختلط] د: المختلطات ٦ هذا] ساقط من س؛ م، ن. وفي ط زيدت فوق السطر ٩ عدداً] د: عدد ١٢ اتّفاقيّة] ي: الفاقية ١٣ وحلّه] ساقط من س؛ د: وحل؟؛ م: وبحله ١٤ وعلى...شكٌّ] ي: ولا يقال على الشكل الثالث | شكٌّ] س، ت: شكاً | بأنّ] س، ج، م: فإن ١٥ صدق كلّما] ن: فكلما ١٦ عمرو] ي، د: عمر ١٧ لزم] د: لزوم

الثاني فيكون لازماً له على بعض الأوضاع، لأنّا نفرض في أمرين أحدهما حق دائماً والآخر باطل دائماً كقولنا "كلّما كان الحمار فرساً كان حيواناً وكلّما كان فرساً كان صاهلاً"، فلو صدق "قد يكون إذا صدق كونه حيواناً يلزم كونه صاهلاً" مع أنّه حيوانٌ دائماً لزم كونه صاهلاً في الجملة، وكذلك يلزم نفي المقدّم في الجملة لنفي التالي دائماً، هذا خلف.

وجوابه: لا نسلّم إنتاج هذا القياس الاستثنائيّ، فإنّ التالي لازم للمقدّم في بعض الأزمنة على بعض الفروض والأوضاع، فلم يلزم من ثبوت المقدّم في نفسه دائماً ثبوت التالي في وقت، لجواز أن يكون لزومه بشرط أمرٍ لم يثبت، وإن أمكن اجتماعه معه، وعند وضع هذا شأنه. ولقائل أن يقول بأنّ ذلك يقتضي اللزوم الجزئيّ بين أيّ شيئين كانا، فلا تصدق السالبة الكلّيّة أبداً، لكنّهم صرّحوا بسلب اللزوم الكلّي في المتوافقين، لتصريحهم في الشفاء وغيره من الكتب: ١٠٠ت "ليس البتّة إذا كان الإنسان ناطقاً يلزم أن يكون الاثنان زوجاً ويكون الحمار ناهقاً". والاستقصاء في ذلك في الرسالة المعمولة في فنّ الشرطيّات. وعُلم ممّا ٩٣ج ذكرنا وجوب كلّيّة اللزوميّة المستعملة في القياس الاستثنائيّ.

وحكمَ الشيخ في الشكل الأوّل أنّ الأوْلى عدم قياسيّة ما ينعقد من الاتّفاقيّات - صرفة ومع لزوميّات - في الموجبات الكبرى. أمّا عند اتّفاق المقدّمتين فلكون

---

١٥ وحكمَ الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٢٩٧-٢٩٨

---

١ له] ساقط من د ٣ صاهلاً[1]] د، ن، ك: صهالا | يلزم] ي: لزم | صاهلاً[2]] د: صهالا ٤ لزم] ت، د، م، ج، ط: يلزم | صاهلاً] د: صهالا | وكذلك] س: فكذلك | الجملة[2]] د: الحمل ٥ هذا] ت، د: وهذا ٦ وجوابه] س: جوابه | لازم] ت: لزم ٩ وعند] ن: عند | اللزوم] س: لزوم ١٠ لكنّهم] ي: للنهم ١١ الكلّي] ساقط من ي | المتوافقين] د، م: المتوافقتين | لتصريحهم] د، م، ج: كتصريحهم ١٢ ويكون] س، ي، م: أو يكون ١٣ ناهقاً] س، ي: + وأمثاله | والاستقصاء] م: وأيضاً فالاستقصاء؛ ج: فالاستقصاء [كذا] | ذلك] م، ج: جميع ذلك | في[2]] ي، ط، ن، ك: الى | فنّ] ساقط من د ١٤ القياس] ن: قياس ١٥ الأوْلى] ي: الاول | الاتّفاقيّات] س: القياسات ١٦ الموجبات] د، ن: موجبات | أمّا] س: واما

القياس غير مفيد أصلاً، لتوقّف العلم به على وجود الأكبر في نفسه، ومتى عُلم وجود الأكبر في نفسه عُلم وجوده مع كلّ ما في العالم، فعُلم وجوده مع الأصغر وإن لم يُلتفت إلى الأوسط، فلم يفد إدخاله شيئاً. وكذلك إذا كانت الكبرى فقط اتّفاقية - وكذلك عكسه أيضاً - لوجود الأكبر حينئذ بناءً على وجود الأوسط فلا يخفي وجوده مع الأصغر. وزَعَمَ في السوالب الكبرى انعقادها وإفادتها مطلقاً. أمّا عند اتّفاقها فالنتيجة سالبةُ الموافقة، لكون الأكبر كاذباً حينئذ فصدق سلبُ موافقتِه للأصغر. وأمّا في الاتّفاقيّة الصغرى فالنتيجة سالبةُ اللزوم، ضرورةَ عدم ١٦٤م لزوم الأكبر لشيء من أوضاع الأوسط وكون اشتراط الأصغر معه من جملة ٩١د١٧٩ط أوضاعه، ولو لزم الأكبر للأصغر لَلَزم الأوسطَ إذا فُرض معه الأصغر، هذا خلف. وفي عكسه النتيجة سالبةُ الاتّفاق. وكلامه يقتضي انعقاد القياس منها مطلقاً في الشكل الثاني. وحكَمَ بعدم الإفادة عند اتّفاقها، والعقم عند اتّفاق الموجبة، وإنتاج العكس، مع قيام ما ذكر من الدليل في كلّ واحد من الشكلين في الآخر. وفي الشكل الثالث لم يفصّل شيئاً.

ونحن نقول: أمّا الشكل الأوّل فالموجبات الكبرى إذا كانت اتّفاقيّةً الصغرى استلزمت اتّفاقيّة، لأنّ وجود الملزوم مع الشيء يستلزم وجود اللازم معه، ويمكن إفادته بأن كان اللازم خفيّ الوجود يُتنبّه لوجوده في نفسه ومساعدتِهِ لأمر آخر عند ملازمته لأمر معلوم الوجود والمساعدة، والمطلوب ليس وجوده ٨٨ي

٥ وزَعَمَ] الشفاء: القياس، ص ٢٩٨-٢٩٩ ١١ وحكَمَ] الشفاء: القياس، ص ٢٩٩-٣٠٠

١ مفيد] ي، م، ج، لك: + شيئاً | به] ساقط من ت | ومتى عُلم] د: ومن ٢ ما] ت: با فعُلم] ي: نعلم ٣ إلى] مكرر في س | شيئاً] س: يقيناً ٤ حينئذ] ي: + فقط ٥ فلا] ت: ولا؛ م: فد ٦ فصدق] ي: وصدق؛ س: ولصدق ٧ ضرورةَ] ساقط من د ٩ الأوسطَ] س: للاوسط ١٠ عكسه] ت: عكسه | منها] س: منهما ١١ مطلقاً...الثاني] ت، د، ط، ن، لك: في الشكل الثاني مطلقاً؛ س: ومطلقاً في الشكل الثاني. والمثبت من ي، م، ج ١٢ قيام] ساقط من ت | من الدليل] ساقط من س ١٣ لم] ت، د: فلم | يفصّل] د: نعمل؛ ج: يفضل؛ م: نعصل ١٤ ونحن] ن: واما نحن | أمّا] ساقط من ت ١٥ الملزوم] ي: الكبرى ١٦ ويمكن] مكرر في د | يُتنبّه] ي: بنسبته؛ ج: فبينة؛ م، لك: ننبه؛ د: ننبه؛ ن: ننبه؛ ت: ننبه؛ س، ط: يتنبّه

١٢٧س في نفسه بل مساعدته للأصغر، وذلك يمكن أن يُستفاد من ملازمته للأوسط ومساعدة الأوسط للأصغر.

وعلى العكس عقيم لا ينعقد، لاحتمال كون الأصغر كاذباً والأوسط حقّاً مساعداً للأكبر، مع منافاة الأكبر للاصغر، فلا تصدق النتيجة لزوميّة ولا اتّفاقيّة. ولا يتّحد الأوسط لأنّ المعلوم في الصغرى تحقّق الأوسط على جميع الفروض مع جميع الأوضاع - أعني على تقدير حصوله مع كلّ ما يمكن اجتماعه معه - والمعلوم في الكبرى تحقّق الأكبر على جميع فروض الأوسط من الأوضاع الكائنة بحسب الأمر نفسه، فلم يندرج الثاني تحت الأوّل. ولو كان معنى الاتّفاقيّة تحقّق التالي على جميع أوضاع المقدّم بالتفسير الذي في اللزوميّة لم تصدق الاتّفاقيّة أبداً، لأنّه لما لم يكن بين الطرفين علاقة أصلاً أمكن اجتماع المقدّم مع نقيض التالي أو مع نقيض شيء من لوازمه وإن كان مستحيل الحصول، ولولا ذلك لثبت اللزوم. وإذا كان كذلك فالمقدّم لا يلزمه على هذا الوضع، فلا يلزمه على جميع الأوضاع التي تلزم في اللزوميّة. ولا يمكن أن يقال ذلك في اللزوميّة لاستحالة اجتماع المقدّم مع نقيض التالي أو مع نقيض شيء من لوازمه. وإذا كان كذلك فواجب ١٦٥م أن يكون المراد في الاتّفاقيّة الأوضاع بحسب الأمر نفسه، أي التالي حاصل دائماً على تقدير حصوله وحصوله مع كلّ أمر واقع أو ممكن في نفسه. وظهر من ذلك عقم القياس المذكور. وإن توهّم صدق النتيجة لصدق الأكبر في نفسه حتّى

---

٣ وعلى العكس] كاتبي: وهو أن تكون الكبرى موجبة إتفاقية والصغرى لزومية

---

١ نفسه] ساقط من ت | وذلك...للأصغر] ساقط من ت | يمكن أن] ي: ممكن بأن ٨ الثاني...الأوّل] ت: الاول تحت الثاني؛ ط: الاول تحت؛ م: الثاني بحسب الاول | معنى] ت: مع | تحقّق] س: بتحقق | التالي] د: الثاني ٩ أوضاع المقدّم] د: الاوضاع المعلوم ١٠ لما] ساقط من د | أو] د: و ١١ وإن...لوازمه] ساقط من ن | مستحيل] س: يستحيل ١٢ يلزمه[1]] س: يلزم | يلزمه[2]] س: يلزم ١٣ في[1]] ي: من | ولا...اللزوميّة] ساقط من ت، د ١٤ فواجب] د: فوجب ١٦ وظهر] س، د: فظهر

تصدق الاتّفاقيّة على أحد معنيَيْها، ففيه ما مرّ من عدم الإفادة، وأيضاً ذلك بشرط عدم المنافاة على ما سنبيّن، واحتمال المنافاة قائم ههنا على ما مرّ.

وفي الاتّفاقيّة بحث يتعلّق بمباحث هذه الأقيسة، وهو أنّ الشيخ أشعر كلامه مراراً في فصل تحقيق معاني الكلّيّات من الشرطيّات بأنّ الاتّفاقيّة الموجبة لا ٦٨ن
يتوقف صدقها على صدق المقدّم بل على صدق التالي، أي لا يكون معناها تحقّق التالي في جميع زمان تحقّق المقدّم حتّى يستدعي صدق المقدّم في نفسه، بل تحقّقه ومساعدته إيّاه على تقدير تحقّقه، وهذا أعمّ من المعنى الأوّل لصدقه ١٠١ت
بمجرّد صدق التالي. وزعم بأنّ التالي لمّا صَدَق في نفسه صَدَق مع كلّ شيء فرض، وعدم صدق المعنى الأوّل إلاّ عند صدقها. وقال في عكس المتصلات ما يؤكّد إرادته بالاتّفاقيّة المعنى الأعمّ حيث قال أن السالبة الكلّيّة الإتّفاقيّة لا ١٨٠د
تنعكس لصدق قولنا "ليس البتّة اذا كان الإنسان موجوداً كان الخلاء موجوداً" ٩٤ج
مع كذب العكس، فإنّ الإنسان لمّا كان موجوداً لزم وجوده على تقدير وجود الخلاء. لكن يجب أن يكون ذلك بالنسبة إلى الصادق الذي لا يكون منافياً للمقدّم الكاذب كالخلاء بالنسبة إلى وجود الإنسان، وإلا لم تصدق الملازمة عند كذب الطرفين على ما يلزم من مذهبه، فكيف وقد حكم بكون الاتّفاقيّة أعمّ ٩٢ط
من اللزوميّة؟ وقال في فصل القياسات التي من المتّصلات في الشكل الثاني ما يدلّ على أنّه يريد به المعنى الأخصّ.

---

٣ أشعر كلامه] الشفاء: القياس، ص ٢٦٧-٢٧١ ٩ وقال] الشفاء: القياس، ص ٣٨٥-٣٨٦ ١٦ وقال] الشفاء: القياس، ص ٢٩٩-٣٠٠

---

١ معنيَيْها] د: معنييها ٢ بشرط] د: شرط | المنافاة[1]] ن: + بين الطرفين | ههنا] ي: هنا ٣ وفي] د: في ٤ الكلّيّات] س: الكليات | الاتّفاقيّة] س: الاتفاقيات ٥ أي] ساقط من ت ٧ لصدقه...الأوّل] ساقط من د ٨ بأنّ] ي، م: ان ١٦ في[2]] س: من ١٧ به المعنى] د: بالمعنى؛ ن: المعنى

ونحن فلا نناقش في اختلاف الإرادة بل نحقّق البحث على كلّ واحد من المفهومين بعد أن حصّلناهما، ونسمّيها بالمعنى الأعمّ اتّفاقيّة عامّة، وبالآخر اتّفاقيّة خاصّة.

١٦٦م فنقول أنّ السوالب الكبرى عند اتّفاقها تستلزم سلب الموافقة التي ذكرها - بأيّ واحد من المعنيين كانت الاتّفاقيّتان - لكن فيه ما ذكره من عدم الإفادة في الموجبتين، لأنّ الأكبر إذا عُلم كذبه فكما لا يصدق مع الأوسط لم يصدق مع الأصغر، فلم يفد إدخال الأوسط شيئاً.

وأمّا الاتّفاقيّة الكبرى فعامّة كانت أو خاصّة تنتج سلب الموافقة. أمّا عند كونها
١٢٨س عامّة فالنتيجة عامّة وخاصّة، لكذب الأكبر أو منافاته للأصغر حينئذ. وأمّا إذا كانت خاصّة فخاصّة لأنّ الأوسط إن كان حقّاً بطل الأكبر وإلاّ بطل الأصغر، لا عامة لاحتمال صدق الأكبر ببطلان الأوسط والأصغر وعدم المنافاة بين الطرفين.

وعلى العكس عقيم لأنّه لا يلزم من سلب لزوم أحد المتوافقين للشيء سلبُ لزوم الآخر إيّاه، لجاز كون الأصغر والأكبر متلازمَين مع صدقهما، ككون الشيء حيواناً وكونه حسّاساً مثلاً، وعدم تعلّق الأوسط الصادق بهما، ككون السواد لوناً مثلاً في هذا المثال حتى يصدق القياس مع كذب النتيجة لزوميّة واتّفاقيّة.

---

١٣ وعلى العكس] كاتبي: أي اذا كانت الصغرى اتفاقية والكبرى لزومية

---

١ فلا] ي، ك: لا ٢ بعد...حصّلناهما] ساقط من ت | ونسمّيها] د: نسميها ٤ اتّفاقها] س: اتفاقها | سلب] د: استلزام | الموافقة] مكرر في ي | ذكرها] ي، م: ذكرناها؛ س: ذكره؛ ن: ذكرناه. والمثبت من ت، د، ج، ط | بأيّ واحد] في س صُحّحت "بكل واحد" الى "بأي" بخط الناسخ ٥ الاتّفاقيّتان] ت، د، ج، ط: الاتفاقيات. والمثبت من س، ي، م، ن، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ٦ فكما] د: وكما ٩ وخاصّة] س: لا خاصة | أو...للأصغر] ساقط من ن | حينئذ] ساقط من د ١١ لا عامة] ي: عامة | وعدم المنافاة] ت: والمنافاة ١٣ لا يلزم] د: يلزم ١٤ لزوم] ساقط من ت | الأصغر والأكبر] ي: الاكبر والاصغر ككون] ت، ط: لكون ١٥ ككون] ت، د، ط: لكون ١٦ لوناً] ساقط من ت، ن

وقوله - لو لزم الأكبر للأصغر للزم الأوسط إذا فرض معه الأصغر - يقتضي أن يستلزم عدمُ لزوم شيء لشيء عدمَ لزومه لكلّ شيء، والشواهد تكذّبه فإنّ إشباع زيد لا يلزم أكل عمرو فوجب أن لا يلزم أكل زيد. ولو منع عدم ملازمته لأكل عمرو كان فيه ما مرّ من لزوم عدم صدق السالبة اللزوميّة الكلّيّة أبداً مع أنّهم صرّحوا بصدقها وإن صدق الطرفان أيضاً على ما نقلناه. على أنّ ما ذكره نتيجة يلزم من مجرّد صدق الكبرى، لأنّه يلزم عدم ملازمته للأصغر ولكلّ ما عداه، صدقت الصغرى أو كذبت.

وأمّا الشكل الثاني فعند اتّفاقها غير مفيد على ما مرّ.

وأمّا إذا كانت الموجبة فقط اتّفاقيّة فعقيم، لأنّه لا يستلزم مساعدةُ الأوسط ٨٩ي لأحدهما وسلبُ ملازمته عن الآخر سلبَ اللزوم أو الموافقة بينهما، كحال زوجيّة الاثنين بالنسبة إلى حيوانيّة الإنسان وحساسيّته.

وأمّا إذا كانت الموجبة لزوميّة فإن كان المطلوب السالبة الخاصّة - أي المقابلة للموجبة الخاصّة - أنتجها القياس، سواء كان القياس عامّة المقدّمة أو خاصّتها، ١٨١د١٦٧م ضرورة كذب أحد الطرفين. أمّا اذا كانت مقدّمة القياس خاصّة فلأن الأوسط إن كَذَبَ كَذَبَ ما يستلزمه من الطرفين، وإن صَدَق كَذَبَ ما لا يجامعه منهما. أمّا إذا كانت عامّة فلكذب الأوسط اللازم لأحد الطرفين أو منافاته للطرف

١ وقوله] الشفاء: القياس، ص ٢٩٩

١ لو] ي: ولو ٣ ولو منع] د: ولوضع ٤ عمرو] س، ي، د، م: زيد. والمثبت من ت، ج، ط، ن، ك | لزوم] ساقط من ت ٥ ذكره] ي: ذكرناه ٨ على ما] ي: لما ٩ لا] ساقط من ن | يستلزم] س، م، ك: يلزم من. وفي س زيدت "من" في الهامش ١٣ أنتجها] ت: انتجهما | عامّة] ي: عام | خاصّتها] ي: خاصها ١٤ كانت] د: كانت ١٥ إن] ي: اذا يستلزمه] د: يستلزم ١٦ أمّا] ي، ط: واما. وفي س زيدت "و" تحت السطر على "اما" فلكذب] د: فكذب | للطرف] د، ط: الطرف

الآخر فيه جزماً، فيكذب أحد الطرفين فتصدق الاتّفاقيّة الخاصّة، ضرورة توقّف صدق موجبها على صدق الطرفين فيمتنع كذب السالبة مع كذب أحدهما.

وإن كان المطلوب المعنى الأعمّ لم يُنتجه القياس إذا كانت الاتّفاقيّة كبرى، سواء ١٠٢ت كانت عامّة أو خاصّة، لاحتمال كون الأكبر صادقاً مع لزومه للأصغر، كقولنا "كلّما كان الحمار فرساً كان صاهلاً وليس البتّة إذا كان حيواناً كان صاهلاً" مع صدق قولنا "كلّما كان الحمار فرساً كان حيواناً". وأمّا إذا كانت صغرى أنتجه إذا كانت عامّة، لأنّه لمّا لم يحصل الأوسط اللازم مع الأصغر، لم يحصل الأكبر الملزوم معه، ويقع مفيداً لإفادة الأوسط والتعلّق بالصغرى. ولم ينتجه إذا كانت خاصّة لاحتمال كون الأصغر محالاً مع حقّيّة الأوسط والأكبر وعدم منافاة الأصغر ٩٣ط إيّاهما، كقولنا "ليس البتّة إذا كان الخلاء موجوداً كان الإنسان حسّاساً وكلّما كان حيواناً كان حسّاسا".

وحُكْمُ الشيخ بإنتاج هذه القياسات اتّفاقيّة، حيث قال: النتيجة بحسب السالبة من اللزوم والوفاق - مع أنّه لم يفصّل شيئاً من هذه التفاصيل مع الاصطلاح في النتيجة والقياس على المعنى الأعمّ - غيرُ ممكن.

٩٥ج وكذلك استدلّ في هذا الموضع بكذب أحد الطرفين على صدق النتيجة حيث قال: إن صدق المقدّم من الموجبة صدق الأوسط فكذب الطرف الآخر، وإلاّ فقد كذب الطرف الذي هو مقدّم الموجبة فلا يجتمعان. فاكتفى في صدقها بكذب

١٢ قال] الشفاء: القياس، ص ٣٠٠ ١٦ قال] الشفاء: القياس، ص ٣٠٢

١ فيه] ساقط من س، ت، ن | فيكذب] د: فيكون | أحد] ساقط من ي ٢ صدق] ساقط من ي | صدق] ساقط من ت، د، ط، ن | أحدهما] ي: إحداهما ٣ المعنى] د: المعنى | إذا] د: لا اذا | كبرى] ت، د: كبرا ٤ لزومه] ي: لزومته [كذا] ٥ كان[4]... حيواناً] ساقط من ي ٦ الحمار] ساقط من س، ن | أنتجه] ي: انتج | إذا كانت[2] ن: مكرر في ن ٨ بالصغرى] د: بالضروري ١٢ القياسات] د: القياس | النتيجة...قال] ساقط من د ١٣ والوفاق] ي: الوفاق ١٤ الأعمّ] س، ت، ط، ن: العام. والمثبت من ي، م، ج ١٥ استدلّ] ت: يستدل ١٦ فكذب] ت: فيكذب؛ م، ج: وكذب | وإلاّ] ساقط من ي ١٧ صدقها] ي: صدقهما

أحد الطرفَين. والمعنى الأعمّ لا تصدق سالبته إلاّ بكذب التالي أو منافاته للمقدّم، لكونها نقيضاً للموجبة الصادقة بصدق التالي مع عدم منافاته للمقدّم. والمعنى ١٦٨م الخاصّ تصدق سالبته بكذب أحد الطرفين، لكونها نقيضاً للموجبة الصادقة بصدق الطرفين. فكذلك السالبة الخاصّة أعمّ من العامّة لكون الموجبة أخصّ من ١٢٩س الموجبة. وإذا كان كذلك فكلّ قياس ينتج السالبة العامّة ينتج الخاصّة دون ٦٩ن العكس، وفي الموجبة بالعكس. وأنت تعرف أنّ شرط إنتاج هذا القياس في هذا الشكل كلّيّة اللزوميّة، بما مرّ من اشتراط كلّيّتها لصحّة الاستدلال بالقياس الاستثنائيّ.

وأمّا الشكل الثالث بسيطاً فغير مفيد لما مرّ. والمختلط الموجب الكبرى ينتج اتّفاقيّة:

خاصّةً إن كانت مقدّمة القياس خاصّة، لاستلزام كون الأوسط ملزوماً لأحد الطرفَين وحاصلاً مع الآخر اجتماعها، وبه يفارق الاتّفاقيّةُ الكبرى ههنا مثلَه في الشكل الأوّل حيث لم يلزم من حصول الأوسط اللازم مع الأكبر حصولُ الأصغر الملزوم معه؛

وعامّةً إن كانت عامّة وهي كبرى، لكون الأكبر حينئذ متحقّقاً وغير منافٍ للأصغر، وإلاّ كان مستحيل الاجتماع مع الأوسط الملزوم للأصغر. وإن كانت صغرى كان عقيماً، لاحتمال حقّيّة الأصغر وعدم تعلّقه بالأوسط والأكبر الكاذبَين

---

١٢ وبه يفارق] كاتبي: وبهذا يفارق القياس الذي كبراه موجبة اتفاقية وصغراه لزومية في هذا الشكل القياس الذي شأنه كذلك في الشكل الاول

---

١ والمعنى...للمقدّم[2]] مكرر في ن | سالبته] ت، د، ج، ن، ك: سالبة. والمثبت من س، ي، م، ط | أو...للمقدّم] ساقط من ت، د ٢ منافاته] س: المنافاة ٣ سالبته] د، ن: سالبه لكونها...الطرفين] ساقط من ت ٦ هذا[1]] ساقط من ي ٧ الشكل] ساقط من ن | بما] ن: لما | من] د: في ٩ وأمّا الشكل] ت، د، ط، ن: والشكل ١٣ من] ساقط من ي، م ١٤ الملزوم] د: للزومه ١٥ كبرى] د، ن: الكبرى ١٦ كان] ي: لكان

مع تلازمهما، كقولنا "كلّما كان الحمار فرساً كان حيواناً وكلّما كان فرساً كان صاهلاً". والسالبة الكبرى عقيمٌ للاحتمال المذكور.

وعُرف أنّ اللزوميّة يجب أن تكون كلّيّة فيه أيضاً.

١٨٢د وأمّا الشكل الرابع فحكم البسيط ما مرّ في سائر الأشكال من عدم الإفادة.

وحكم المختلط في الضروب الثلاثة الأُولى على عكس الشكل الأوّل حتّى تكون الموجبة الصغرى تنتج لزوميّتها دون اتّفاقيّتها، والسالبة الصغرى بالعكس. ودليله ظاهر ممّا مرّ في الشكل الأوّل. ولكن ذلك في الموجبة الصغرى إذا كانت الاتّفاقيّة خاصّة، وأمّا إذا كانت عامّة فلم ينتج لاحتمال كذب الأكبر مع صدق الآخرين، كقولنا "كلّما كان الإنسان حيواناً كان حسّاساً وكلّما كان الخلاء موجوداً كان الإنسان حيواناً" مع كذب النتيجة.

والضربان الأخيران عقيمان. أمّا مع اتّفاقيّة الصغرى فظاهر، وكذلك مع لزوميّتها،
١٦٩م لاحتمال كذب الأوسط مع حقّيّة الطرفين وتلازمهما كقولنا "كلّما كان الحمار فرساً كان حيواناً وليس البتّة إذا كان جسماً كان فرساً".

والضابط في الأقيسة الاتّفاقيّة عدم إفادة البسيطة. والمختلط المنتج للسلب شرط إنتاجه لازميّة الأوسط لأحد الطرفين؛ وللإيجاب ملزوميّته لأحدهما مع خصوص الاتّفاقيّة، أو ملزوميّته لأحدهما مع كونه تالياً للأصغر أو متلوّاً للأكبر
٩٠ي تلوّ الإتّفاق. والنتيجة موافقة للمقدّمة في العموم والخصوص إلاّ إذا كانت الاتّفاقية

---

١ كقولنا] ي: كقولك ٢ صاهلاً] س: صهالا | للاحتمال] د: لاحتمال ٣ وعُرف] ن: وعرفت ٥ الأُولى] ي: الاول ٦ الصغرى[1]] ي: + إذا كانت لزومية ٧ ممّا] د: ما ولكن] ي: وكل | في[2]] ي: في ينتج [كذا] | إذا] د: واذا ٩ الآخرين] ي: الاخيرين ١٢ وتلازمهما] ي: وتلازمها ١٤ للسلب] ي: السلب ١٥ لأحد] د: لأوسط أحد ١٦ الاتّفاقيّة] س: الاتفاق | ملزوميّته] ن: ملزوميتها ١٧ تلوّ] ي: أعني تلو | الإتّفاق] ي: + وعمومها | للمقدّمة] ت: + الاتفاقية؛ ن: المقدم

عامّة وهي كبرى في الشكل الثاني أو صغرى في الرابع، فإنّ النتيجة خاصّة. واللزوميّة على كلّ حال كلّيّة في الجميع.

ولمّا لم يكن في الاتفاقيّات كثير نفع فلنقتصر على هذا القدر من الكلام فيها، ١٠٣ت والكلام بعد ذلك في اللزوميّات من المتّصلات لا غير.

القسم الثاني ما كانت الشركة في جزء غير تامّ منها:

وذلك على أربعة أقسام: لأنّ الاشتراك فيه إمّا بين مقدّمَي المقدّمتين، أو بين تاليَيها، أو بين تالي الصغرى ومقدّم الكبرى، أو بالعكس. وينعقد القياس في ٩٤ط الأشكال الأربعة في كلّ قسم منها. والضروب الممكنة الانعقاد بحسب قسمة العقل في كلّ شكل من كلّ قسم مائتان وستّة وخمسون ضرباً، لأنّ الصغرى إحدى المحصورات الأربع والكبرى إحداها، فيحصل ستّة عشر ضرباً بحسب اعتبار حال المقدّمتين، ثمّ كلّ ضرب بحسب اعتبار حال الطرفين المتشاركين ستّة عشر ضرباً، لكون كلّ واحد منهما إحدى المحصورات الأربع. ولا اعتبار بالطرف الغير المشارك لعدم اختلاف الحكم بحسب اختلافه فيحصل المبلغ المذكور. ثمّ بعد ذلك تختلف الأشكال، والشكل الواحد من الأقسام المختلفة، في ٩٦ج حصّتها من المنتج والعقيم من جملة ذلك المبلغ.

القسم الأوّل ما كان الاشتراك بين مقدّميها.

---

١ الثاني] ي: الاول ٥ منها] ساقط من ي؛ وفي س زيدت فوق السطر بخط الناسخ ٦ مقدّمَي] ي، ج: مقدمتي ٧ تاليَيها] ط، ج: تاليها؛ د: بالهها؛ ي، ت، م، ن: بالسهما؛ س: تالينهما | بالعكس] ي: على العكس ١٠ الأربع] س، ج: الاربعة ١١ المقدّمتين...حال] ساقط من ت | ضرب...كلّ] ساقط من ن | بحسب اعتبار] س: باعتبار؛ د: بحسب كل اعتبار | المتشاركين] م، ج، ط: المشاركين ١٢ لكون كلّ] د: لكل | منهما] س، ي، د، م: منها | الأربع] ساقط من ن | ولا اعتبار] د: والاعتبار ١٣ الغير] ي، ط: غير ١٥ والعقيم] د: والعقم ١٦ الاشتراك بين] د: اشتراك | مقدّميها] ي: مقدمها؛ ت، ط: مقدمتها؛ ج: مقدمتيها؛ د، م، ن: معدمها؛ س: مقدميها

وشرط الإنتاج فيه: اشتمال المقدّمين في كلّ شكل على شرائطه مع كلّيّة إحدى المقدّمتين، أو إنتاج أحدهما بعينه أو بكلّيّته مع نتيجة التأليف بينهما، أو عكسها ١٣٠س بكلّيّته، لمقدّم متّصلة كلّيّة.

لكن ينبغي أن تعلم أنّه كلّما صدقت المتّصلة الموجبة الكلّيّة ومقدّمها جزئيّ فقد صدقت وهو كلّيّ، وكلّما صدقت وتاليها كلّيّ فقد صدقت وهو جزئيّ، من الشكل الأوّل والأوسط الطرف الجزئيّ في الأوّل والكلّيّ في الثاني. والسالبة ١٧٠م الكلّيّة كلّما صدقت وأحد طرفيها جزئيّ فقد صدقت وذلك الطرف كلّيّ، أمّا في ١٨٣د المقدّم فلما مرّ، وفي التالي من الثاني والأوسط الطرف الجزئيّ. والموجبة الجزئيّة كلّما صدقت وأحد طرفيها كلّيّ فقد صدقت وذلك الطرف جزئيّ، أمّا في المقدّم فمن الثالث والأوسط الطرف الكلّي، وأمّا في التالي فلما مرّ. والسالبة الجزئيّة كلّما صدقت ومقدّمها كلّي فقد صدقت وهو جزئيّ، من الثالث والأوسط الطرف الكلّي؛ وكلّما صدقت وتاليها جزئيّ فقد صدقت وهو كلّيّ، من الثاني والأوسط الطرف الجزئيّ. فيُعتبر ذلك في جميع الأقيسة.

الشكل الأوّل: والمنتج منه بمقتضى الشرائط المذكورة مائة وأربعة وستّون ضرباً، ضرورة أنّ المنتج من ستّة عشر الحاصلة باعتبار حال المقدّمتين اثنا عشر، وهي ما تكون إحدى المقدّمتين كلّيّة: أربعة من الكلّيّتين، وأربعة من كلّيّات

١ المقدّمين] ج: المقدمتين؛ د، م، ط: المقدمس؛ ي، ن، ك: المعدمس. والمثبت من س، ت ٢ أو إنتاج] د: وانتاج | أحدهما] ي، د: احدها؛ ت، م، ط: احديها؛ ج: احداهما. والمثبت من س، ن | بكلّيّته] ي: + أو عكس أحدهما لا بعينه أو بكليته [كذا] | أو عكسها] ي: ومع عكسها؛ س: أو مع عكسها (وزيدت "مع" في الهامش) ٣ بكلّيّته] س: س: وكليته؛ ج: بكلية | متّصلة] س: المتصلة ٤ تعلم] ي، ت، د، ط: نعلم. والمثبت من س، م، ج، ن صدقت] ن: صدق | فقد] ساقط من ي ٥ وهو[1]] د: وهي | وهو[2]] د، ط: وهي ٧ طرفيها] د: طرفها ٨ من الثاني] ساقط من ن ٩ طرفيها] د: طرفها | كلّيّ...صدقت] ساقط من د ١٠ فمن] ي: س ١١ كلّي] د: كل | من] ت: ومن ١٣ فيُعتبر] ج: فتغير؛ ت: ‌فمغير؛ د: فمعمر؛ ي: فمعتبر؛ م، ط، ن: فمعمر. والمثبت من س ١٥ ستّة عشر] س: الستة عشرة؛ د: ستة؛ ك: الستة عشر | اثنا...المقدّمتين] ساقط من ت | عشر[2]] د: عشرة

الكبرى جزئيّات الصغرى، وأربعة هي على العكس. والمنتج من كلّ واحد من الضروب الأربعة الأُولى ستّة عشر؛ ومن كلّ واحد من الأربعة الوسطى إثنا عشر، أعني إذا كان مقدّم الصغرى موجباً أو المقدّمان كلاهما سالبان؛ ومن كلّ واحد من الأربعة الأخيرة ثلثة عشر، أعني إذا كان مقدّم الصغرى سالباً، أو موجباً ومقدّم الكبرى كلّيّاً، أو هما كلاهما موجبان جزئيّان. ومجموع ذلك مائة وأربعة وستّون ضرباً. ولنذكر ضروب الضرب الأوّل من الأربعة الأُولى وهو ما يكون من الموجبتَين حتّى يُقاس عليه الثلاثة الباقية، وكذلك من الوسطى ومن الأخيرة.

فضروب الضرب الأوّل من الأربعة الأُولى ستّة عشر:

الأوّل: "كلّما كان كل أ ب فج د وكلّما كان بعض ب ه فو ز" ينتج "قد يكون إذا كان (كلّما كان كلّ أ ه فج د) ف(كلّما كانَ كل أ ه فو ز)"، وإلاّ ف"ليس البتّة إذا كان (كلّما كان كلّ أ ه فج د) ف(كلّما كان كلّ أ ه فو ز)" وينضمّ إلى المتّصلة الصادقة وهي قولنا "كلّما كان (كلّما كان كلّ أ ه فكلّ أ ب) ف(كلّما كان كلّ أ ه فو ز)" - لأنّه حينئذ "كلّما كان كلّ أ ه فكلّ أ ه وكلّ أ ب" مجموعها، ف"كلّما ٧٠ن كان كلّ أ ه فبعض ب ه" ف"كلّما كان كلّ أ ه فو ز" - وأنتج من الثاني "ليس البتّة إذا كان (كلّما كان كلّ أ ه فكل أ ب) ف(كلّما كان كلّ أ ه فج د)"، وذلك

---

٣ أو المقدّمان] د: والمقدمان | سالبان] س: سالبين؛ ي: + سالب الصغرى مقدم ومقدم الكبرى موجب ٥ هما] ساقط من ن | مائة وأربعة] ي: أربعة ٦ ضروب] ساقط من س | الأُولى] ي: الاول ٧ ومن الأخيرة] ن: والاخير ١٠ الأوّل] د: آ | كلّما] د: وكلما ينتج] ن: انتج ١١ كلّ] ساقط من س | فج...ه[1]] مكرر في ن | فكلّما] ت، د، ك: وكلما. والمثبت من س، ي، ن، ط ١٢ فكلّما] ي، ت، د، ك: وكلما. والمثبت من س، ج، ن، ط | فكلّما كان] م: فكلماں | وينضمّ] ت: ينضم ١٣ كلّما كان[2]] ساقط من س، د، م، ط. والمثبت من ي، ت، ج، ن، ك | فكلّ] د: وكل | فكلّما] د: وكل ما ١٤ أ ه[1]] ي: أ ب | فكلّما] س، ي: وكلما ١٥ كلّ[1]] ساقط من د، م | فكلّما] ي، د، ط: وكلما. والمثبت من س، ت، م، ج، ن، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي | وأنتج] ن: انتج ١٦ فكلّما] ي، د، ك: وكلما | أ ه[2]] د: + فكل كل أ ب وكل ما كان كل أ ه؛ ط: + فوز لانه حينئذ كلما كان كل أ ه فكل أ ب فكلما كان كل أ ه | وذلك باطل] د: وباطل

باطل لصدق قولنا "كلّما كان (كلّما كان كلّ أ هـ فكل أ ب) فـ(كلّما كان كلّ أ هـ
١٧١م فج د)" لاستلزام مقدّمها مع صغرى القياس تاليها. وأيضاً تنتظم هذه المقدّمة الصادقة ثانياً مع الصادقة أوّلاً قياساً منتجاً للمطلوب من الشكل الثالث.

١٠٤ت٩٥ط الثاني: ومقدّم الصغرى موجب جزئيّ ينتج النتيجة المذكورة بالبيان المذكور.

الثالث: ومقدّم الصغرى موجب كلّي ومقدّم الكبرى سالب جزئيّ.

الرابع: أن يكون المقدّمان جزئيّين ومقدّم الكبرى سالب. ونتيجتاهما مثل ما في الأوّلين إلاّ أنّ مقدّم طرفيها سالب، بالبيان المذكور.

الخامس: أن يكون المقدّمان سالبين كلّيّين ينتج نتيجة الضرب الأوّل بالبيان المذكور فيه، إلاّ أنّ الأوسط في القياسَين خلفاً ومستقيماً "كلّما كان كلّ أ هـ فلا شيء من ب هـ".

السادس: ومقدّم الصغرى جزئيّ.

السابع: ومقدّم الكبرى جزئيّ.

١٨٤د الثامن: وكلاهما سالبان جزئيّان. ونتائجها مثل الخامس، لما عرفت من إعطاء المتّصلةِ الكلّيّةِ كلّيّةَ مقدّمِها.

---

١ كلّما كان[2]] ساقط من س، ي، م، ط، ن. والمثبت من ت، د، ج، ك | فكلّما] د، ك: وكلما ٢ صغرى القياس] صحّحت في س الى "الصغرى" ٥ ومقدّم[1]] س، ن: مقدم ٦ المقدّمان] ت، م، ج: المقدمتان؛ ن: المقدمات | ونتيجتاهما] م: فنتيجتاها؛ ج: فنتيجتاهما ٧ طرفيهما] ي، د، ج، ط: طرفها ٨ الخامس...المذكور] ساقط من ن | سالبين كلّيين] ت، ج: سالبان كليان ٩ القياسَين] ي، م، ج، ن: القياس. وفي ط صحّحت "القياس" الى "القياسين". والمثبت من س، ت، د | فلا] ت: ولا ١٣ ونتائجها] س: ونتائجهما؛ ج: فنتائجهما | لما... الخامس] ساقط من د

التاسع: مقدّم الصغرى سالب كلّيّ ومقدّم الكبرى موجب كلّيّ ينتج نتيجة ١٣١س
الخامس، إلاّ أن مقدّم طرفيها سالب، بالبيان المذكور فيه إلاّ أنّ الأوسط "كلّما ٩١ي
كان لا شيء من أ ه فكلّ ب ه".

العاشر: ومقدّم الصغرى جزئيّ.

الحادي عشر: ومقدّم الكبرى جزئيّ.

الثاني عشر: وكلاهما جزئيّان. ونتائجها نتيجة التاسع.

الثالث عشر: والمقدّمان موجبان كلّيّان ينتج نتيجة الضرب الأوّل إلاّ أنّ طرفيها جزئيّان. وبيانه من وجوه: أحدها هو أنّه "كلّما كان (كلّما كان ج د فكلّ ب ه) ف(قد يكون إذا كان كلّ أ ه فج د)" لأنّه حينئذ "قد يكون إذا كان ج د فكلّ أ ب وكلّ ب ه" مجموعاً "فقد يكون إذا كان ج د فكلّ أ ه" وينعكس، "وكلّما ٩٧ج
كان (كلّما كان ج د فكلّ ب ه) ف(كلّما كان ج د فو ز)" وأنتج من الثالث "قد يكون إذا كان (قد يكون إذا كان كلّ أ ه فج د) ف(كلّما كان ج د فو ز)"، ويلزم

٧ طرفيها جزئيّان] كذا في شرح الكاتبي. وفي ن: "طرفها جزئي". وفي باقي النسخ: "ومقدم طرفيها جزئي" (وفي س زيدت "مقدم" في الهامش بخط الناسخ)، وما في أكثر النسخ لا يتفق مع البيانات التي أوردها المصنف وفصلها الكاتبي في شرحه، فإنها تقتضي أن تكون النتيجة كما في الضرب الاول الا ان سور الطرفين جزئي. ومثال الكاتبي قولنا "كلما كان كل أ ب فج د وكلما كان كل أ ه فو ز" ينتج "قد يكون إذا كان (قد يكون إذا كان كل أ ه فج د) ف(قد يكون إذا كان كل أ ه فو ز)". ولو كان الصحيح "الا أن مقدم طرفيها جزئي" لكانت النتيجة "قد يكون إذا كان (كلما كان بعض أ ه فج د) ف(كلما كان بعض أ ه فو ز)".

٢ مقدّم] ساقط من د ٧ والمقدّمان] د، ج: المقدمتان | موجبان كلّيّان] س: موجبتان كليتان؛ د: موجبتان كليان | طرفيها] س، ي، ط، ن: طرفها؛ و د غير واضحة ما بين "طرفها" و "طرفيها". والمثبت من ت، م، ج، ك ٨ هو] س، د: وهو؛ زفي ط صحّحت "وهو" الى "هو" | كلّما كان[1]] س: كلما كلما كان (و"كلما" الثانية زيدت في الهامش) | كلّما كان[2]] ساقط من س؛ ي: كل ٩ فكلّ...د] ساقط من ت ١١ كلّما كان] ساقط من م، ج؛ س: كلما كلما كان (و"كلما" الثانية زيدت في الهامش) | فكلّما] د: وكلما | وأنتج] ن: انتج ١٢ قد...كان] ساقط من د، م | فكلّما] ي، د، ج: وكلما

منه المطلوب لكون مقدّمها مقدّم المطلوب وإنتاج مقدّمها مع تاليها تالي المطلوب. الثاني: "كلّما كان (كلّما كان ج د فكلّ ب هـ) فـ(قد يكون إذا كان كلّ أ هـ فج د)" و"كلّما كان (كلّما كان ج د فكلّ ب هـ) فـ(قد يكون إذا كان كلّ أ هـ فو ز)" وأنتج المطلوب من الثالث. وبيان الصغرى ما مرّ في البرهان الأوّل إذ هي صغرى البرهان الأوّل بعينها. وبيان الكبرى أنّه حينئذ يصدق "قد يكون إذا كان
١٧٢م ج د فكلّ أ هـ" لما عرفت "وكلّما كان ج د فو ز" ولزم "قد يكون إذا كان كلّ أ هـ فو ز". وقد جعلنا الأوسط في البرهان الثاني ملازمة مقدّم الكبرى لتالي الصغرى؛ الثالث أن نجعله ملازمة مقدّم الكبرى لمقدّم الصغرى من الثالث أيضاً؛ الرابع أن نجعله ملازمة مقدّم الصغرى لمقدّم الكبرى؛ الخامس أن نجعله ملازمة مقدّم الصغرى لتالي الكبرى. والحاصل أنّه يكون الأوسط ملازمة مقدّم مقدّمة كلّيّة لأحد طرفَي الأخرى الموجبة من الثالث، فتتمّ البراهين الأربعة الأخيرة في كل قياس مقدمتاه كلّيّتان، والأوّلان منها إذا كانت الكبرى فقط كلّيّة، والأخيران في كل ما صغراه فقط كلّيّة، وذلك بعد اشتمال المتشاركين على تأليف منتج وإيجاب المقدّمتين. ويتمّ في الجميع والأوسط ملازمة أحد المتشاركين من الكلّيّة - سواء كانت موجبة أو سالبة - للآخر.

الرابع عشر: أن يكونا كلّيّتين ومقدّم الكبرى سالب.

الخامس عشر: أن يكونا موجبتين ومقدّم الصغرى جزئيّ.

---

١ منه] س: به | تاليها] ي: ثالثها ٢ كان[1]] ساقط من س ٣ وكلّما كان] س: وكلما كلما كان ٤ وأنتج] ي، م، ج: ينتج | إذ...الأوّل] ساقط من د ٥ قد] ي، ت: وقد ٦ فكلّ] د: وكل ٨ نجعله] ن: نجعل | مقدّم] ت: مقدمة | الكبرى...مقدّم] ساقط من ن ٩ أيضاً] ساقط من ت ١٣ المتشاركين] س، ج: المشاركين | على...المتشاركين] ساقط من د ١٤ وإيجاب المقدّمتين] ت، ط، ن: وكانت المقدمتان موجبتين. والمثبت من س، ي، م، ج، ك

السادس عشر: أن يكون مقدّم الصغرى موجباً جزئيّاً ومقدّم الكبرى سالباً كلّيّاً، ونتائجها نتيجة الثالث عشر إلاّ أنّ مقدّم طرفيها في كلّ ضرب نتيجة التأليف عن ٩٦ط المقدّمين فيه، بالوجوه المذكورة.

وإذا عرفت ضروب الضرب الأوّل من الأربعة الأُولى - وهي ما تكون المقدّمتان فيه موجبتين كلّيّتين - فكذا الثلاثة الباقية؛ إلاّ أنّ طرفَيّ النتيجة في ضروب الضرب الذي من سالبتين كلّيّتين سالبان، وفيما تكون الصغرى موجبة كلّيّة والكبرى سالبة كلّيّة موجبُ المقدّم سالبُ التالي، وفيما هو على العكس بالعكس.

وأمّا ضروب كلّ واحد من الأربعة الوسطى - وهي اثنا عشر - التي عرفتها:

فإذا كان مقدّم الصغرى موجباً مع كلّيّة مقدّم الكبرى: نتائجها نتائج نظيراتها من ١٨٥د الضروب الأُولى، بالبيان المذكور وهو من الثالث والأوسط ملازمة مقدّم الكبرى لأحد طرفَي الصغرى. وهي نتائجها ومقدّم الكبرى جزئيّ.

وإذا كان مقدّم الصغرى سالباً فإن كانا كلّيّين فبأن نقول: "كلّما كان (كلّما كان لا شيء من أ ب فكلّ ه أ) ف(قد يكون إذا كان كلّ ه أ فج د)" لإنتاج مقدّمها مع الصغرى تاليها ف"قد يكون إذا كان بعض أ ه فج د"؛ وكلّما كان (كلّما كان لا ١٠٥ت شيء من أ ب فكل ه أ) ف(قد يكون إذا كان بعض أ ه فو ز)" لأنّه حينئذ

١ جزئيّاً] س: ضروريا | كلّيّاً] د: جزئيا ٢ طرفيها] م، ج: طرفيهما ٣ المقدّمين] ي، د، م، ج، ن: المقدمتين. والمثبت من س، ت، ط. وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ٥ فيه] ساقط من س، ي، ط، ن | موجبتين كلّيّتين] س، ت، د: موجبتان كليتان | فكذا] ي، د: وكذا ٦ سالبان] س: سالبتين ٧ سالبة كلّيّة] ساقط من ن ٩ اثنا] في س صحّحت "اثنا" الى "الاثنا" ١٠ كان] ن: + من | نظيراتها] ن: نظيرتها ١١ الأُولى] س، ك: الضروب الاول؛ ي، د: الضرب الاول. والمثبت من ت، م، ج، ن ١٢ نتائجها] د: ناتجها ١٣ كانا] س، ت، ج: كانتا | نقول] ت: يقول؛ ج: تقول؛ ي، د، م: هول؛ ط، ن: نقول. والمثبت من س ١٤ ه أ[1]] د: أ ه | ه أ[2]] د، ن: أ ه ١٥ كان[1]] ت: كا | كان[3]] ت: ن ١٦ فكل] ت: وكل | ه أ] ت، د: أ ه

"قد يكون إذا كان كلّ ه أ فلا شيء من أ ب" ف"قد يكون إذا كان كلّ ه أ فلا شيء من ب ه" وأنتج مع الكبرى "قد يكون إذا كان كل ه أ فو ز" ويلزم "قد يكون اذا كان بعض أ ه فو ز"، ولزم المدّعى من الثالث. وإن كان مقدّم الصغرى جزئيّاً فكذلك، والأوسط "كلّما كان بعض أ ليس ب فكل ه أ"، ويكون بيان الصغرى ما مرّ، وبيان الكبرى أنّه "كلّما كان (كلّما كان بعض أ ليس ب فكلّ ه أ) ف(كلّما كان لا شيء من أ ب فكلّ ه أ)" ويتمّ الدليل إلى آخره. وأمّا إذا كان مقدّم الكبرى جزئيّاً فالأمر ظاهر. ١٧٣م١٣٢س

وأمّا ضروب كلّ واحد من الأربعة الأخيرة فهي ثلاثة عشر: ثمانيةٌ مقدّم الصغرى فيها سالب، والبيان فيها من الثالث والأوسط ملازمة نتيجة التأليف لمقدّم الكبرى، ونتيجة التأليف مخالف لمقدّم الكبرى في الكيف حتى ينتج مقدّم الصغرى؛ وأربعةٌ مقدّم الصغرى فيها موجب ومقدّم الكبرى كلّيّ، ونتائجها نتائج نظيراتها من الضروب الأُولى والأوسط ملازمة مقدّم الصغرى لأحد طرفَي الكبرى؛ وضربٌ فيه المقدّمان موجبان جزئيّان، والأوسط في برهانه ملازمة عكس نتيجة التأليف لمقدّم الكبرى.

واستنتج بعضهم من هذا القياس "قد يكون إذا كان ج د فإن كان كلّ أ ه فو ز" لاستلزامه الجزئيّ حينئذ مقدّم الكبرى من الثالث، وخصّصوه بما يكون

١٥ واستنتج بعضهم] يقول الكاتبي: والامام زين الدين الكشي رحمه الله إستنتج من هذا القياس وهو ما يكون الاشتراك بين المقدمين "قد يكون إذا كان ج د فإن كان كل أ ه فوز"

١ ه أ[1]] ي: أ ه | ه أ[2]] ي: أ ه ٢ إذا كان] ساقط من ن | ه أ] ي: أ ه ٦ ه أ[1]] ن: أ ه | فكلّما] ت، د، ط: وكلما | فكلّ[2]] د: وكل ٧ وأمّا] س: اما ١٠ الكبرى[1]] ت، د، ج، ن: الجزئي. والمثبت من س، ي، م، ك ١١ ومقدّم] س: مقدم ١٢ الأُولى] س، ي: الاول ١٣ المقدّمان] م، ج: المقدمتان | موجبان] ت: الموجبان ١٥ واستنتج] صحّحت في هامش س إلى "وقد استنتج" | إذا كان] مكرر في س | كان[2]] مكرر في ت ١٦ مقدّم] ن: ومقدم | وخصّصوه] د، ن: وخصصوا

مقدّم الكبرى جزئيّاً حتّى يمكن استنتاجه من الثالث، وحصروه في أربعة ٩٨ج
أضرب. ولا يخفى عليك اطّراده في كلّ ما كبراه كلّيّة بأن نقول والمقدّمان
موجبان كلّيّان: "قد يكون إذا كان ج د فإن كان كلّ ب ه فكلّ أ ه" ويلزمه
"قد يكون إذا كان ج د فإن كان كلّ أ ه فكلّ ب ه" وذلك مع الكبرى ينتج ٧١ن
النتيجة المذكورة. ولكن ما ذكرناه أولى بأن يُعتبر نتيجةَ هذا القياس حتّى يكون
وضعُ الطرف الغير المشارك في النتيجة وضعَه في القياس، ووضعُ نتيجة التأليف ٩١ي
وضعَ الطرف المشارك فيه، فهو موافق لما يعتبره الشيخ نتيجةً في القياس المؤلّف
من الحمليّ والمتصل. ومع ذلك فعليك بالإحاطة بكلّ ما يمكن أن يُستنتج من
هذا القياس.

وكذلك يمكن أن يستنتج منه: "قد يكون إذا كان (قد يكون إذا كان كلّ أ ه فج د) فـ(و ز)" لأنّه "قد يكون إذا كان (و ز) فـ(إن كان كلّ أ ه فج د)" بالطريق الذي مرّ في المطلوب الذي قبله، وينعكس إلى هذا المطلوب. وكلاهما بناءً على الدليل الذي حكيناه عن بعضهم.

---

١ استنتاجه] ت: استماجه [كذا]   ٢ نقول] ي، د، م، ط: نعول؛ ت، ن: نقول. والمثبت من س، ج، ك   ٣ كلّ] ن: فكل | فكلّ] س: وكل   ٤ فكلّ] د، ج: وكل   ٥ ولكن] س، ي، ج: لكن   ٦ الغير] ي: غير | المشارك] د: المتشارك   ٧ يعتبره] د: يعتبر | المؤلّف] ي: الموافق   ٨ ما] ساقط من د | من[2]...يستنتج] ساقط من ت   ١٠ قد يكون[1]] ساقط من ي   ١٢ مرّ] ساقط من س، د   ١٣ عن] ت: من

ويمكن أن يُستنتج من هذا القياس ملازمة تاليَي المقدّمتين لنتيجة التأليف بين مقدّميها، من الثالث والأوسط مجموع مقدّميها. وبعد اختبارك بما مرّ يبعد أن ١٧٤م١٨٦د يشذّ عنك استنتاج ما يمكن استنتاجه من هذه الأقيسة.

لا يقال: بأنّ المقدّمتين إذا كانتا موجبتين وإحداهما كلّيّة وجب انتاجه في جميع ٩٧ط ضروبه الستّة عشر في كلّ شكل في كلّ قسم، لأنّه يلزم "قد يكون إذا كان ج د فو ز" من الثالث والأوسط مجموع مقدّميها، ثم نقول "كلّما كان (كلّما كان ج د فكلّ أ ﻫ) فـ(قد يكون إذا كان كلّ أ ﻫ فو ز)" لاستلزام مقدّمها مع المقدّمة المذكورة تاليها، ثم هذه المتّصلة مع استلزام مقدّمها لعكسه تنتج المطلوب من الثالث. وهذا في القسم الأوّل وقد يكون بيانه في سائر الأقسام أظهر. وأيضاً إذا كانت الصغرى فقط كلّيّة والمقدّمان موجبان ومقدّم الكبرى جزئيّ في الشكل الأوّل حكمتم بعدم إنتاجه وإنّه منتج، وبيانه بأن نقول: "كلّما كان (كلّما كان بعض ب ﻫ فكلّ أ ب وكلّ ب ﻫ) فـ(قد يكون إذا كان كلّ أ ﻫ فج د)" لأنّه يصدق حينئذ "كلّما كان بعض ب ﻫ فكلّ أ ﻫ"، و"كلّما كان بعض ب ﻫ فج د"، فـ"قد

---

١ تاليَي] في النسخ إمّا "تالي" أو "تالى" أو "تالى". والمثبت هو الموافق للبيان الذي أورده الخونجي وفصّله الكاتبي في شرحه. ومثال الكاتبي قولنا "كلما كان أ ب فج د وكلما كان كل ب ﻫ فو ز" ينتج "قد يكون إذا كان كل أ ﻫ فج د وو ز" والبيان من الثالث والاوسط مجموع المقدمين: "كلما كان كل أ ب وكل ب ﻫ فكل أ ﻫ" و"كلما كان كل أ ب وكل ب ﻫ فج د وو ز" وينتجان المطلوب.

---

١ بين] ت، د، ط، ن: من. والمثبت من س، ي، م، ج، لك ٢ مقدّميها[1]] س، ط: مقدميا؛ ي: مقدمها؛ ت: معدمتها؛ج: مقدميها؛ د، م، ن: معدمها | مقدّميها[2]] ي: مقدمها؛ ط: مقدميا؛ ت: مقدمتها؛ د، م، ن: معدمها؛ ج: مقدميها؛ وفي س صحّحت "مقدمتيها" الى "مقدميها" ٤ انتاجه] ي: استنتاجه ٥ ضروبه] د: ضروب | في كلّ[1]] ي: فكل ٦ مقدّميها] ت: مقدمتها؛ ي، د، م، ط: معدمها؛ ن: مقدمها. والمثبت من س، ج | نقول] ي، د، م: نعول؛ ت، ط، ن: نقول. والمثبت من س، ج ٧ فكلّ] س: وكل ٩ وأيضاً إذا] س: واذا ١١ منتج] ي، م، ج: ينتج | كلّما كان[2]] ساقط من د ١٢ فكلّ] د: وكل ١٣ فكلّ] د: وكل | أ ﻫ] ي: أ ب | فقد...د] ساقط من أصل س وزيدت في الهامش بخط مغاير لخط الناسخ

يكون إذا كان كلّ أ ه فج د"، و"كلّما كان (كلّما كان بعض ب ه فكلّ أ ب وكل ب ه) ف(قد يكون إذا كان كلّ أ ه فو ز)"، لأنّه حينئذ يصدق "كلّما كان بعض ب ه فكلّ أ ه"، وإنّه ينتج مع الكبرى "قد يكون إذا كان كلّ أ ه فو ١٣٣س ز".

لأنّا نجيب عن الأوّل بأنّ هذا القول لم يلزم من المقدّمتين بحيث يكون بين المقدّمتين والمطلوب نسبةٌ معيّنةٌ، لتمام ما ذكرتم وإن لم تتشارك المقدّمتان في شيء ولا يشاركها المطلوب في شيء، ونحن نوجب في القياس كونه كذلك. وهو ١٠٦ت الجواب عن الثاني، ولأنّه ينشأ البرهان المذكور من صدق الصغرى فقط ولا تعلّق له بالكبرى، لتمام ما ذكرتم وإن كذبت الكبرى أيضاً، إلاّ أنّ الأوسط ملازمة قولنا "كلّ أ ب وكلّ ب ه" لتالي الكبرى أو بالعكس، ولا كذلك شيء مّا حكمنا بإنتاجه.

وأمّا الشكل الثاني فالمنتج منه بحسب مقتضى الشرائط مائة وستّة وسبعون ضرباً، لإنتاج كلّ واحد من الأربعة الأُولى في جميع ضروبه. والبرهان فيها يظهر من الشكل الأوّل. وكذا كلّ واحد من الأربعة الوسطى، والبرهان فيها عند اختلاف المقدّمتين في الكيف من الثالث والأوسط ملازمة مقدّم الكبرى لمقدّم الصغرى، وعند الاتّفاق ملازمة نتيحة التأليف أو عكسه بكلّيّته لمقدّم الصغرى.

---

١ فج د] تختلف نسخة س هنا عن النسخ الباقية بزيادة: "فقد يكون إذا كان أ ه فو ز ضرورة صدق قولنا كلما كان بعض ب ه فكل أ ب فحينئذ [كذا] وإنتاجه مع الصغرى كلما كان بعض ب ه فج د". ولا أثر لهذه الزيادة في باقي النسخ ولا في شرح الكاتبي.

---

١ إذا] في هامش س: كلما | كلّما كان] ساقط من س، ت ٢ كلّ] ساقط من س، ط ٥ عن الأوّل] ساقط من د | هذا القول] د: نقول ٦ تتشارك] س، ت: يتشارك؛ ي، ج: يشارك؛ د، م: سسارك؛ ط: سساركا؛ ن، ك: سسارك ٧ يشاركها] ي، م: يشاركها ٨ ولأنّه] ن: وانه ١٠ أو بالعكس] ن: وبالعكس ١٢ منه] ت: عنه | وسبعون] في س الظاهر ان "سبعون" صحّحت الى "ستون" ١٣ فيها] ساقط من ي، م | يظهر...فيها] ساقط من ت ١٤ وكذا] ي: وكلا؛ د، ط: وكذلك | فيها] ساقط من د ١٥ المقدّمتين] ي: المقدمين

وكلّ واحد من الأربعة الاخيرة في اثني عشر ضرباً، أعني كلّ ما اتّفق مقدّما المقدّمتين فيه بالكيف، وكلّ ما إختلفا فيه ومقدّم الكبرى كلّيّ، بأحد الوجوه المذكورة.

والمنتج من الشكل الثالث أيضاً مائة وستّة وسبعون ضرباً لإنتاج كلّ واحد من الأربعة الأُولى والأخيرة في جميع ضروبه، والأربعة الوسطى في اثني عشر ضرباً، أعني ما يكون مقدّم الصغرى - موجباً أو سالباً - موافقاً لمقدّم الكبرى، والبيان ما مرّ في الشكل الاول.

١٧٥م والمنتج من الشكل الرابع مائة وثمانية وستّون ضرباً، لإنتاج كلّ واحد من الأربعة الأُولى في جميع ضروبه، والوسطى في ثلاثة عشر: المقدّم الموجب الكلّيّ من الصغرى مع الأربعة، وكذلك السالب الكلّيّ والموجب الجزئيّ مع الثلاثة، أعني
٩٩ج١٨٧د إذا لم يكن مقدّم الكبرى موجباً كلّياً، والسالب الجزئيّ مع السالبتين. ومن الأربعة الأخيرة في ثلاثة عشر ضرباً: المقدّم السالب الجزئيّ من الصغرى مع الأربعة، والسالب الكلّيّ مع غير المقدّم الموجب الجزئي، وكلّ واحد من الموجبين مع غير المقدّم السالب الجزئيّ، بالوجوه المذكورة أو ببعضها.

القسم الثاني ماكان الأوسط مشتركاً بين تالِيَيْهما:

وشرط الإنتاج فيه أحد الأمرين: الأوّل اشتمال التاليَيْن على تأليف منتج مع
٩٨ط إيجاب المقدّمتين وكلّيّة إحداهما؛ الثاني إنتاج نتيجة التأليف مع تالي إحدى

---

١ اثني] ت: اثنا | مقدّما] ي: مقدم ٢ بالكيف] س، ي: في الكيف | إختلفا] س: اختلف؛ ج: اختلفتا | كلّيّ] ي: كل؛ ط: كليا | بأحد] ي: فأحد؛ ج: بأخذ ٤ أيضاً] ساقط من ت، د، ط، ن | مائة وستّة] ت: منه ستة | وسبعون] س: وستون | لإنتاج] ي: اعى ساح [كذا] ٥ والأربعة] ساقط من ن | اثني] ت: اثنا ٨ واحد] م، ج: واحدة ٩ الكلّيّ] س، ي: للكل؛ ط: الكل ١٠ السالب] ي: السالبة ١١ مع...الجزئيّ] ساقط من ن ١٥ تاليَيْهما] ج: تاليها؛ د: تالهما؛ م: بالهما؛ ي: بالسهما؛ ط: تالسهما؛ ن: بالسها. والمثبت من س، ت ١٧ المقدّمتين] س: المقدمين | إحدى] ساقط من د؛ ج: أحد

المقدّمتين المتوافقتين في الكيف لتالي الأخرى، أو مع تالي الموجبة الكلّيّة لتالي السالبة.

فالضروب المنتجة بحسب الأمر الأوّل ثلاثة: أعني من موجبتين كلّيّتين، وأن تكون الصغرى موجبة جزئيّة والكبرى موجبة كلّيّة، وما هو بالعكس. والمنتج في كلّ ضرب من الثلاثة من كلّ واحد من الأشكال ضروبه المخصوصة. والبرهان فيه ما مرّ والأوسط هو ملازمة مقدّم الكلّيّة لأحد طرفَي الاخرى، حتّى يقع البرهان على أربعة أنحاء في الضرب الأوّل، وإثنين منها في الثاني، والإثنين الباقيين في الثالث. ونتيجة التأليف ههنا تالٍ لكلّ واحد من طرفَي النتيجة. ولو لم يُعتبر ذلك لأنتج القياس من السالبتين ههنا أيضاً.

وأمّا إذا كان إنتاج هذا القياس بحسب الأمر الثاني من الأمرين اللذين اشترط ٩٣ي
أحدهما: فإن كانت المقدّمتان موجبتين كلّيّتين، أو موجبتين جزئيّتين، أو الصغرى موجبة جزئيّة والكبرى موجبة كلّيّة، أو على العكس، أنتج سواء كان تالي الكلّيّة منتجاً لتالي الجزئيّة أو بالعكس، والبرهان من الثالث والأوسط سلب ملازمة النتيجة من المتشاركين لنتيجة التأليف، كما نقول في الموجبتين الجزئيّتين أنّه يلزم "قد يكون إذا كان (ليس كلّما كان ج د فكلّ أ ه) ف(ليس كلّما ١٣٤س
كان و ز فكلّ أ ه)" لأنّه "كلّما كان (ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فبعض ب ه) ف(ليس كلّما كان و ز فكلّ أ ه)" لإنتاج مقدّمها مع الكبرى تاليها فقد صحّت

---

١ المتوافقتين] ن: الموافقتين | لتالي[1]] س: تالي ٣ فالضروب] ت: والضروب ٤ بالعكس] ت: على العكس ٥ المخصوصة] ت: + به ٦ هو] ساقط من ت، د ٧ وإثنين] ن: وباسں | والإثنين] د، ج، ط، ن: بالاثنين؛ م: على اثنن. والمثبت من س، ي، ت ٨ تالٍ] ت: تالي، ن: ىان ٩ يُعتبر] س، ت: نعتبر؛ د، ط، ن: نعتبر؛ م: نعسر. والمثبت من ت، ج | السالبتين] د: السالبين ١١ المقدّمتان] د: المقدمتين ١٢ كان] ساقط من د ١٤ لنتيجة] ي: بنتيجة؛ م: مع نتيجة | نقول] ك: تقول؛ ي، د، م: ىمول؛ ت، ط، ن: نقول؛ والمثبت من س، ج ١٥ الجزئيّتين] ساقط من ي، ج ١٦ فكلّ] ت: وكل | لأنّه...ه[3]] ساقط من د ١٧ و...كان[1]] ساقط من ت | فقد] س: وقد | صحّت] ي، د، م، ج، ن: صح؛ وفي س صحّحت "صح" الى "صحت". والمثبت من ط

الكبرى. وأيضاً "فكلّما كان (ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فبعض ب ه) فـ(ليس كلّما كان ج د فكلّ أ ه)" لإنتاج لازم مقدّمها وهو قولنا "ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فكلّ أ ب" مع الصغرى تاليها، فقد صحّت الصغرى أيضاً وأنتج المطلوب.

١٧٦م وكذلك إذا كانتا سالبتين كلّيتين، أو جزئيّتين، أو الصغرى أو الكبرى فقط
كلّيّة، وكان المنتج تالي الكلّيّة تالي الجزئيّة أو بالعكس، ونتيجتها النتيجة المذكورة
٧٢ن في الموجبتين بالبيان المذكور ثمّه، إلاّ أنّ الأوسط فيها ملازمة المنتج من
المتشاركين لنتيجة التأليف، كما نقول في السالبتين الجزئيّتين - وحدود القياس ما
١٠٧ت مرّ في الموجبتين - "كلّما كان (كلّما كان كلّ أ ه فكلّ أ ب) فـ(ليس كلّما كان ج د
فكلّ أ ه)" لإنتاج مقدّمها مع الصغرى تاليها، "وكلّما كان (كلّما كان كلّ أ ه فكلّ أ
ب) فـ(ليس كلّما كان و ز فكلّ أ ه)" لأنّه حينئذ يلزم "كلّما كان كلّ أ ه فبعض
ب ه" وأنتج مع الكبرى تاليها.

وإذا كانتا مختلفتين في الكيف فتنتج أربعة أضرب: إذا كانت الصغرى موجبة
كلّيّة والكبرى سالبة كلية، أو بالعكس، أو الصغرى موجبة كلّيّة والكبرى سالبة
جزئيّة، أو بالعكس. وذلك أيضاً إذا كان الطرف المشارك من الموجبة الكلّيّة
١٨٨د منتجاً للطرف المشارك من السالبة. والأربعة الباقية لا تنتج أصلاً. والأوسط في
هذه الضروب الأربعة ملازمة مقدّم الموجبة لنتيجة التأليف.

فالمنتج إذاً في هذا القسم من الضروب الستّة عشر التي هي بحسب اعتبار المقدّمتين اثنا عشر ضرباً. ولا يخفى عليك كمّيّة المنتج من الضروب بحسب

---

٥ وكان المنتج] كاتبي: سواء كان تالي الكلية منتجاً مع نتيجة التأليف لتالي الجزئية أو بالعكس

---

٤ أو جزئيّتين] د: وجزئيتين ٥ وكان المنتج] د: والمنتج ٦ ثمّه] ت، د، ط: ثم | فيها] س: منها ٧ نقول] ي: يقال؛ ط، ن: نقول؛ ت، د، م: نمول. والمثبت من س، ج ٩ فكلّ[1]] د: وكل ١٠ أ ه[1]] د: + لانتاجه حينئذ أ ه؛ ن: أ ب ١١ تاليها] ساقط من ت ١٢ في الكيف] ت: بالكيف | الصغرى...أو[2]] مكرر في ت ١٤ المشارك] ي: المتشارك ١٥ المشارك] ي: المتشارك ١٦ الأربعة...الضروب] ساقط من ن ١٧ فالمنتج] ت: والمنتج

اعتبار التاليَيْن في كلّ واحد من الضروب الاثني عشر في الأشكال الأربعة. وطرفا النتيجة في المنتج بحسب الأمر الأوّل موجبان، وبحسب الأمر الثاني - إذا اتّفقت المقدّمتان في الكيف - سالبان، وإلاّ فمقدّمها مثل الصغرى وتاليها مثل الكبرى في الكيف. ومن خواصّ هذا القسم أنّه ينتج ومقدّمتاه جزئيّتان.

لا يقال بأنّ جميع ضروب هذا القسم منتج، كيف ما كانت المقدّمتان وكيف ما كان طرفاهما، بأن نقول والصغرى موجبة جزئيّة والكبرى سالبة جزئيّة: كيف ما كان تالياهما يلزم موجبة جزئيّة مقدّمها موجب جزئيّ وتاليها سالب جزئيّ، والبرهان من الثالث والأوسط مجموع الملازمتين - أعني ملازمة نتيجة التأليف [٩٩ط] لتالي الصغرى وملازمة تالي الكبرى لنتيجة التأليف - لإنتاج الملازمة الأُولى مع الصغرى الأصغرَ والملازمة الثانية مع الكبرى الأكبرَ، فكان المجموع مستلزماً للطرفين. [١٠٠ج]

لانّا نقول أنّ ذلك، وإن كان له تعلّق بالمقدّمتين، ولكن لا من حيث أنّهما تشتركان في شيء تناسبان به المطلوب، والواجب في القياس ذلك، وإلاّ لكان قولنا "كلّما كان العالم متغيراً كان محدثاً وكلّما كان الخلاء موجوداً كان بُعداً" قياساً منتجاً لقولنا "قد يكون إذا كان (قد يكون إذا كان العالم متغيراً كان له صانع)

١٥ منتجاً لقولنا] في إيراد النتيجة أضطراب وقصور في النسخ. المثبت من نسختي س، ي، وعلى هذا النتيجة متصلة جزئيّة طرفاها متصلتان جزئيتان. وفي باقي النسخ النتيجة "قد يكون إذا كان العالم متغيراً كان [وفي د: لكان] له صانع فقد يكون إذا كان [وفي ط: وكلما كان] الخلاء موجوداً كان مقداراً" وهذا ليس له مفهوم صحيح. وفي شرح الكاتبي: "قد يكون إذا كان (كلما كان العالم متغيراً كان له صانع) ف(قد يكون إذا كان كلما كان الخلاء موجوداً كان مقداراً)"، وهذا أيضاً

١ التاليَيْن] س: السالبين؛ ج: التاليتين ٣ سالبان] د: سالبا؛ ساقط من ج، ن | فمقدّمها] ت: فمقدمهما ٤ ينتج] ت، د، ط: منتج | ومقدّمتاه] ي: ومقدمتان | جزئيّتان] ن: + سالبتان ٦ بأن] ي: فانّا؛ م: فانا؛ ج: بانا؛ د، ط، ن: بان. والمثبت من س، ت | نقول] ي، د، م، ط: نقول؛ ن: نقول. والمثبت من س، ت، ج ٨ الملازمتين] ت: المتلازمين ١٠ فكان] ت، د، ط: وكان ١٢ لا] ساقط من د ١٣ المطلوب] س: والمطلوب | لكان] س: كان ١٥ قد[2]...كان] ساقط من ت، د، م، ج، ط، ن، ك. والمثبت من ي، س (وفي س زيدت في الهامش بخط الناسخ) | كان[3]] د: لكان

١٧٧م فا(قد يكون إذا كان الخلاء موجوداً كان مقداراً)" والبرهان من الثالث والأوسط مجموع الملازمتين، أعني "كلّما كان العالم محدثاً كان له صانع وكلّما كان الخلاء بعداً كان مقداراً". وكذلك يلزم أن يكون كلّ حمليّتين متباينتين قياساً بالنسبة إلى متّصلة بالطريق المذكور، وأطبقوا على عدم إنتاج الحمليّات الشرطيّات.

القسم الثالث ما كان الاشتراك فيه بين تالي الصغرى ومقدّم الكبرى:

والشرط فيه أحد الأمرين: الأوّل اشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع إيجاب
١٣٥س الصغرى وكلّيّة إحداهما؛ الثاني: إنتاج نتيجة التأليف أو عكسها بكلّيته مع تالي الصغرى - إمّا بعينه أو بكلّيته - لمقدّم الكبرى الكلّيّة، أو إنتاج مقدّم الكبرى الكلّيّة لتالي الصغرى السالبة. ونتيجة التأليف فيه تالٍ لمقدّم النتيجة مقدّمٌ لتاليها.

والمنتج بحسب الأمر الأوّل ستّة أضرب: الصغرى الموجبة الكلّيّة مع الكبريات الأربع، والموجبة الجزئيّة مع الكلّيّتين. والضروب المنتجة في كلّ واحد من الأشكال في كلّ ضرب من هذه الضروب الستّة ضروبه المخصوصة به، مع ما يزداد باكتساب مقدّم الكبرى كلّيّته من كلّيّتها وتالي الصغرى كلّيّته من سلبها.

وأمّا المنتج بحسب الأمر الثاني فثمانية أضرب، لأنّ الكبرى كلّيّة:

لا يخلو من اضطراب. والبيان الذي أورده الخونجي وفصله الكاتبي يقتضي أن النتيجة المتوهّمة هنا متصلة جزئية طرفاها متصلتان كليتان، أي: "قد يكون إذا كان (كلما كان العالم متغيراً كان له صانع) فا(كلما كان الخلاء موجوداً كان مقدارا)". ولعل هنا سبق قلم من الخونجي ومن ثم إضطربت النسخ لمحاولة بعض المتدارسين أو النساخ إصلاح الاصل.

---

٢ الملازمتين] ت، ج: المتلازمتين؛ ط: الملازمين | أعني ... صانع] ساقط من ن ٣ حمليّتين] ي: حملس ٤ الشرطيّات] س، م: للشرطية ٦ الأوّل] ن، ك: احدهما ٧ الثاني] ت: + في | بكليته] د: بكله ٩ تالٍ] د: تالي ١١ الأربع] ي، ت، د، ج: الاربعة؛ وفي س صحّحت "الاربعة" الى "الاربع". والمثبت من م، ط، ن، ك ١٢ الستّة] ي، ت، د، م: + فيه وفي القسم الرابع | مع] ساقط من ن ١٣ كلّيّته[1]] د، م: كله | كلّيّته[2]] س، م: كليه

فأربعة موجبة الصغرى والمنتج من المتشاركين من الصغرى والنتيجة فيها كلّيّة. ١٨٩د
والبيان فيها ظاهر لاستلزام مقدّم النتيجة لتاليها، ضرورةَ استلزام مقدّم مقدّمها
حينئذ لتاليه ولمقدّم الكبرى المستلزم أو المنافي لتاليها، كما نقول والصغرى موجبة ٩٤ي
جزئيّة وتاليها منتج لمقدّم الكبرى "كلّما كان (كلما كان ج د فكلّ أ ه) فـ(قد يكون
إذا كان كلّ أ ه فو ز)" ضرورة أنّه حينئذ يصدق قولنا "كلّما كان ج د فبعض
ب ه" وأنّه مع الكبرى الموجبة ينتج "كلّما كان ج د فو ز" ومع الكبرى السالبة ١٠٨ت
"ليس البتّة إذا كان ج د فو ز". ومقدّم النتيجة مع الأوّل ينتج "قد يكون إذا
كان كلّ أ ه فو ز"، ومع الثاني "ليس كلّما كان كلّ أ ه فو ز". وظهر من ذلك
أنّ مقدّم النتيجة يكون موجباً في هذه الضروب، وتاليها مثل الكبرى في
الكيف.

وأربعة سالبة الصغرى - كان المنتج من الصغرى أو من الكبرى - والأوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف.

ومجموع الضروب المنتجة من ستّة عشر باعتبار المقدّمتين اثنا عشر: ضربان
بحسب الأمر الأوّل فقط، أعني الصغرى الموجبة الكلّيّة مع الكبريين الجزئيّتين؛
وأربعة بحسب الأمر الثاني فقط، أعني كل واحدة من الصغريين السالبتين مع ١٧٨م
كلّ واحدة من الكبريين الكلّيّتين؛ وأربعة بحسب الأمرين كِلَيْهما، أعني كلّ

---

١٦ وأربعة...كِلَيْهما] :كاتبي: هذا اذا لم يعتبر ازدياد الضروب بحسب اكتساب مقدم الكبرى كليته من كليتها، واما اذا اعتبرنا ذلك فالضروب المنتجة بحسب الامرين تكون ستة، لانتاج

---

٢ لتاليها] د: تاليها | مقدّم[2]] ساقط من د | مقدّمها] ت: مقدمتها ٣ ولمقدّم] د: والمقدم ٥ كلّ] ساقط من د، م، ج، ط، ن. والمثبت من س، ي، ت، ك |كلّ...ز] ن: و ز فكل أ ه | فو ز] د: وكل و ز ٨ كلّ[1]] ساقط من ي |كلّ[2]] ساقط من ت | وظهر] س، م، ن، ك: فظهر ١٣ اثنا] ت: اثني | ضربان] ي، د، ط، ن: ضرباً؛ م: صربانان [كذا]. والمثبت من س، ت، ج، ك ١٤ بحسب] ي، ط: وبحسب | الكبريين] س، ت، د، م: الكبرى. والمثبت من ي، ج، ط، ن، ك ١٥ أعني] د: أي | واحدة] س، ي، ت، د، ج، م، ط: واحد. والمثبت من ن ١٦ واحدة] س، ت، د، ج، م، ط: واحد. والمثبت من ي، ن | الكبريين] ساقط من ي؛ ج: الكبريتين

واحدة من الصغريين الموجبتين مع كلّ واحدة من الكبريين الكلّيتين. ومقدّم النتيجة كالصغرى، وتاليها كالكبرى، في الكيف في هذا القسم في جميع ضروبه.

١٠٠ط القسم الرابع ما يكون الاشتراك بين مقدّم الصغرى وتالي الكبرى:

والشرط فيه أحد الأمرين: الأوّل اشتمال المتشاركين على صحّة التأليف مع إيجاب الكبرى وكلّيّة إحداهما؛ الثاني إنتاج نتيجة التأليف أو عكسها بكلّيّته مع تالي الكبرى بعينه أو بكلّيّته لمقدّم الصغرى الكلّيّة، أو إنتاج مقدّم الصغرى الكلّيّة مع نتيجة التأليف لتالي الكبرى السالبة. ونتيجة التأليف فيه مقدّم لمقدّم النتيجة وتالٍ لتاليها.

فالمنتج بحسب الأمر الأوّل فيه ستّة أضرب: الصغريات الأربع مع الكبرى الموجبة الكلّيّة، والكلّيّتان مع الموجبة الجزئيّة.

وبحسب الأمر الثاني ثمانية: الصغرى الموجبة الكلّيّة مع الكبريات الأربع، والسالبة الكلّيّة مع الأربع. وفي الأربعة الموجبة الكبرى يجب أن يكون الطرف المنتج من

الصغرى الموجبة مع الكبرى الكلية التي مقدمها جزئي حينئذ، فعلى هذا اصول الضروب اثنا عشر كما ذكره في الكتاب.

---

١ واحدة[1]] س، ي، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ن، ط | الصغريين] س، ج: الصغريتين | واحدة[2]] س، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ي، ن، ط | الكبريين] د، ج: الكبريتين ٣ ما] ي: أن ٤ المتشاركين] س: المتشارك؛ ج: المشاركين | مع إيجاب] س: وايجاب ٥ أو عكسها] ي: وعكسها؛ د: اعكسها [كذا] | بكلّيّته] ي، م، ج: كلّه؛ د: كليه بكليته؛ ت: بكلسه؛ ط: بكلته؛ ن: بكلسه. والمثبت من س، ك ٨ وتالٍ] س: تالي ٩ بحسب ...فيه] ي، ج: فيه بحسب الامر الاول؛ م: فيه بحسب الاول؛ ت: بحسب الامر الاول. والمثبت من س، د، ط، ن | الأربع] ي، ت، د، ج، ن: الاربعة. والمثبت من س، م، ط، ك ١١ مع] ت: ومع | الأربع] ت، د، ن: الاربعة؛ وفي س صحّحت "الاربعة" الى "الاربع" ١٢ الأربع] ت، د، م، ج، ن: الاربعة. وفي س صححت "الاربعة" الى "الاربع". والمثبت من ي، ط، ك | الأربعة] ط: الاربع | يجب] د: محسٮ؛ ج: بحسب؛ م، ك: ىحب؛ ط: ىحب؛ ن: ىجب؛ س: ىحب؛ ي، ت: يجب

الكبرى. والنتيجة فيها كلّيّة - سواء كانت الكبرى جزئيّة أو كلّيّة - بأن نقول والصغرى موجبة كلّيّة والكبرى موجبة جزئيّة: "كلّما كان (ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فج د) ف(ليس كلّما كان و ز فكلّ أ ه)" لأنّه حينئذ يلزم "ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فكلّ أ ب" ف"ليس البتّة إذا كان كلّ أ ه فكلّ ه ب" وأنّه ينتج مع الكبرى "ليس كلّما كان و ز فكلّ أ ه" وهو تالي المطلوب. ومقدّم النتيجة في هذه الضروب الأربعة مخالف للصغرى في الكيف، وتاليها سالب أبداً.

وأمّا الأربعة السالبةُ الكبرى فتنتج سواء كان مقدّم الصغرى منتجاً لتالي الكبرى ١٣٦س٧٣ن أو بالعكس. والأوسط ملازمة الطرف المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف. ومقدّم النتيجة في هذه الضروب الأربعة مثل الصغرى، وتاليها مثل الكبرى في ١٠١ج الكيف.

وينبغي أن تعلم أنّ حكمَ الصغرى في هذا القسم حكمُ الكبرى في الثالث، وحكمَ ١٩٠د الكبرى فيه حكمُ الصغرى ثمّه.

ومجموع الضروب التي هي أصول اثنا عشر في هذا القسم، فعليك باستخراج الضروب التي هي من كل ضرب منها بحسب اعتبار المتشاركين في الأشكال الأربعة.

ومن خواصّ هذا القسم والذي قبله كون النتيجة فيه موجبة كلّيّة. والضابط في إنتاج الموجبة الكلّيّة من هذه الأقيسة أن يكون تالي موجبةٍ من المقدّمتين منتجاً

---

١ جزئيّة...كلّيّة] ن: كلية أو جزئية | نقول] ط: يقول؛ ي، د، م: نهول؛ ن: نقول؛ س، ت، ج: نقول ٣ أ ه[1]] ي: أ ب | فكلّ] ت: وكل | أ ه[2]] ي: أ ب | يلزم] ساقط من د، ط ٤ فكلّ[1]] د: وكل | أ ب] س: ه ب | البتّة] ساقط من ت، د، ج، ط. والمثبت من س، ي، ن، ك | فكلّ[2]] د: وكل | ه ب] د: ه ز ٧ وأمّا] س: فاما ١١ تعلم] د، م: نعلم. والمثبت من س، ي، ت، ج، ط، ن ١٣ هي] ساقط من ت ١٤ هي] ساقط من ن المتشاركين] ت، ج، ط: المشاركين ١٦ هذا القسم] ساقط من ن | فيه] س، ي، د، م، ج، ط، ن: فيها. والمثبت من ت ١٧ موجبةٍ] د: موجبته

لمقدّمِ كلّيّةٍ منها، فلذلك يتحقّق هذا في القسمين الأخيرين فقط. ومقدّمها في ١٧٩م القسم الثالث يكون موجباً والتالي كالكبرى في الكيف، وأمّا في القسم الرابع فتاليها سالب ومقدّمها مخالف للصغرى في الكيف.

واعلم أنّ الضروب المنتجة المذكورة في كلّ قسم بناءً على وجوب توافق وضع الطرف غير المشارك في طرفَي النتيجة لوضعه في القياس. ولو لم يُعتبر ذلك لازدادت الضروب المنتجة وأنتج القياس من السالبة المشاركةِ التالي والطرفان يشتملان على تأليف منتج. ولا يخفى عليك معرفتها تفريعاً عليه بعد إحاطتك بما سلف.

ومن عادتهم الاستنتاج من المتّصلة السالبة إذا كان تاليها نقيض ما يجب أن يكون في الموجبة، بواسطة ردّها إلى الموجبة الموافقة المقدّم والكمّ المناقضة التالي. وعلى هذا فالمنتج على رأيهم يزداد ازدياداً كثيراً، لأنّ الموجبة إذا كان تاليها نقيض ١٠٩ت ما يجب أن يكون في السالبة وبالعكس أنتج القياس، لارتداد كلٌّ من القضيّتين إلى صاحبتها بناءً على القاعدة المشهورة عندهم. ونحن لا نقول بصحّتها ونقول: المنتج على رأيهم في كلّ قسم هو المشتمل على ما ذكرنا أو ما هو في قوّته، فإذا

---

١ منها] ت، د، ط: منها | يتحقّق] ي: لا يتحقّق؛ س: تحقق | هذا] ي: + الامر | ومقدّمها] ت: ومقدمها ٢ والتالي] ت، ج، ط: الثاني؛ ي، د، م، ك: المالى؛ ن: التالى؛ س: التالي في[2]] ساقط من د، م، ن ٤ الضروب] ي، م، ج: هذه الضروب ٥ غير] س، ت، د، م، ج، ن: الغير. والمثبت من ي، ط | المشارك] ت، ج: المتشارك | يُعتبر] ج: تعبر؛ د: نعبد؛ م: نعمر؛ س: نعتبر؛ ي، ت، ط، م، ك: نعتبر ٧ يشتملان] ي، م، ج: مشتملان | منتج] ي، ن: صحيح؛ د: صحيح منتج. والمثبت من س، ت، م، ج، ط، ك | تفريعاً] ج: تعريفاً؛ ي: نعريقا؛ ت، د، م، ط، ن: نعريفا. والمثبت من س ٩ ومن] ن: + ذلك ١٠ ردّها] ساقط من د | والكمّ] د: واللم ١٢ لارتداد] د: لاارتداد | كلٌّ] ي: + واحدة؛ م، ج: واحد ١٣ صاحبتها] س: صاحبتها؛ ت: صاحبها؛ ج: ضاحها [كذا]؛ م، ط: صاحسها. والمثبت من ي، د، ن، ك | بصحّتها ونقول] ساقط من ن

أردت استخراج الضروب تفريعاً على القاعدة المشهورة وبناءً على مذهبهم فيها فيعطيك هذا الضابط معرفة تفصيلها.

واعلم أنّ ما ذكرناه كلّه إذا كان كلّ واحدة من المقدّمتين مؤلّفتين من حمليّتين، ١٠١ط
وقد يمكن وقوع كلّ واحدة منهما على أحد الأنحاء الثمانية الباقية حتّى يبلغ القياس واحداً وثمانين قسماً. لكن معرفة القسم المذكور يُغني عن معرفة الجميع. وأمّا بسط الكلام فيها فإلى الرسالة المعمولة في فنّ الشرطيّات.

وينبغي أن تعلم أيضاً أنّه قد تتركّب الأقسام الأربعة المذكورة من المتصلتين المشتركتين في جزءٍ غير تامٍّ بعضها مع بعض، وسيعود عليك الكلام في خاتمة هذا الفصل. ٩٥ي

واعلم أنّ كلّ ما حكمنا بإنتاجه من هذه الأقيسة فهو بناء على دليل أوجب الجزم بالإنتاج. وأمّا الحكم بعدم الإنتاج فليس على سبيل الجزم ولا لدليل مانع من الإنتاج بل لعدم الظفر بدليل الإنتاج في الحال، فلا يُستبعد أن يُبيّن إنتاج ما عدا ما ذكرناه من المنتجة وحكمنا بعدم إنتاجه، فاعلم ذلك.

---

١ على[1]...المشهورة] ساقط من ن | المشهورة] ساقط من ت، د، ط. وفي س زيدت في الهامش بخط الناسخ. والمثبت من ي، م، ج | فيها] ساقط من ي ٣ كلّه] س: كلية واحدة] س، ي، م، د: واحد. والمثبت من ت، ج، ط، ن، ك | المقدّمتين] ي: المقدمين مؤلّفتين] ت، ط: مؤلفة؛ ي: مؤلفين؛ ن: موافقتين | حمليّتين] ي: حملتين؛ م: حملدس ٤ واحدة] س، ي، ت، د، ج، ن، م: واحد. والمثبت من ط، ك | منهما] ن: منها ٥ يُغني عن] س: تبني على؛ ك: يلبي عن؛ وفي أصل ط "نعى عن" وقد زيد "يبني" في الهامش بسط] ط: بسيط؛ د: سنط [كذا] ٦ فيها] ساقط من س، ت، د، ط، ن | فإلى] د: قال في ٧ تعلم] د، م، ط: نعلم ٨ وسيعود] د: ستعود؛ م، ك: سنعود؛ س: سعود الكلام] ساقط من د ١٠ كلّ] ساقط من ت | حكمنا] ن: حكمناه | من] س: في ١١ الإنتاج...بعدم] ساقط من ن | لدليل] س: الدليل؛ د: دليل ١٢ الظفر] ي: الظن؛ ج: الطرف [كذا] | يُستبعد] ي، ط، ن: ستبعد؛ ت، د: ستعد؛ م: سعد. والمثبت من س، ج | يُبيّن] ج: يتبين؛ ت، م: سس؛ ي، د، ط: سس؛ ن: بين؛ س: سيّن

والضابط في الأقسام الأربعة أحد الأمرين: الأوّل اشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع كلّيّة إحدى المقدّمتين وإيجاب المقدّمة المشاركة التالي؛ الثاني إنتاج أحد ١٨٠م المتشاركين إمّا بعينه أو بكلّيّته مع نتيجة التأليف بينهما أو مع عكسها بكلّيّته لمقدّم ١٩١د مقدّمة كلّيّة، أو إنتاج نتيجة التأليف مع تالي إحدى المقدّمتين المتوافقتين في الكيف تالي الأخرى، أو مع أحد طرفَي كلّيّةٍ تالي سالبة. والنتيجة متّصلة مقدّمها متّصلة من الطرف غير المشارك من الصغرى ونتيجة التأليف، وتاليها متّصلة من الطرف غير المشارك من الكبرى ونتيجة التأليف، وضع الطرفين غير المتشاركين في طرفَي النتيجة وضعها في القياس.

١٣٧س والبرهان من الثالث. والأوسط في المنتج بحسب الأمر الأوّل: ملازمة مقدّم متصلةٍ كلّيّةٍ لأحد طرفَي الأخرى الموجبة أو للطرف المشارك من الأخرى؛ وفي المنتج بحسب الأمر الثاني: ملازمة المنتج من المتشاركين أو مقدّم متصلة كلّيّة لنتيجة التأليف أو بالعكس، أو ملازمة عكس نتيجة التأليف للمنتج من المتشاركين، أو سلب ملازمة النتيجة من المتشاركين لنتيجة التأليف.

١١ أو...التأليف[1]] هذه الزيادة في ي، ت، د، م، ج؛ وهي ساقطة من أصل ط وقد زادها الناسخ في الهامش. والزيادة ليست في س، ن، ك ١٣ أو...التأليف] في نسختي س، ي وردت هذه الفقرة قبل "أو ملازمة عكس ... من المتشاركين". والمثبت من ت، د، م، ج، ط، ن، ك

١ أحد] ساقط من د ٢ المقدّمة] س: المقدم | الثاني] ي: + في ٣ إمّا بعينه] ساقط من د | مع[2]] ساقط من س، ن، ك | بكلّيّته[2]] ي، ج: كلية؛ د: بكليته كلية ٤ المقدّمتين] س: المتقدمتين ٥ أحد] ي، م، ج: احدى: ساقط من ن ٦ غير] ت، ج، س، ن، د، م: الغير. والمثبت من ي، ط، ك | المشارك] د: المتشارك | من[2]...المشارك] ساقط من ت ونتيجة] د: والنتيجة ٧ غير[1]] س، م، ن، د: الغير. والمثبت من ي، ط، ك | المشارك] د: المتشارك | وضع] ي، ت: ووضع | غير[2]] س، ن: الغير ٩ والبرهان] ي: + بتقديم وتأخير ١٠ الموجبة...الأخرى] ي: أو أحد المتشاركين الآخر | أو للطرف] س: وللطرف | الأخرى[2]] ت، د، ط: الآخر ١١ الثاني] د: والتالي [كذا] | المنتج من] ي: أحد | أو...كلّيّة] ساقط من ن ١٢ للمنتج] ي: المنتج

وبالخلف وهو بضمّ نقيض النتيجة إلى استلزام ما جُعل أوسط في المستقيم لأحد الطرفين، حتّى ينتج عدم استلزامه للطرف الآخر من الأوّل أو الثاني. والنتيجة جزئيّة دائماً - وإن كان كلّ واحد من طرفيها أو أحدهما قد يكون كلّيّاً - إلاّ إذا كان تالي موجبةٍ منتجاً لمقدّم كلّيّة بأيّة كمّيّة كانت الموجبة وبأيّة كيفيّة كانت الكلّيّة، فإنّ النتيجة حينئذ تكون متّصلة موجبة كلّيّة. والبرهان من الأوّل والثاني. والمنتج على رأيهم هو المشتمل على ما ذكرنا أو ما هو في قوّته.

القسم الثالث ما كانت الشركة فيه في جزء تامّ من إحدى المقدّمتين غير تامّ من ١٠٢ج
الأخرى:

وذلك إنّما يُتصور إن لو كان أحد طرفَي إحدى المقدّمتين شرطيّة هي والمقدّمة الأخرى يتشاركان في أحد طرفيها. ثمّ الشرطيّة إمّا متّصلة أو منفصلة، والمتّصلة إمّا تالي الصغرى أو مقدّمها، أو تالي الكبرى أو مقدّمها، فيقع القياس على أربعة أنحاء، وتنعقد الأشكال الأربعة في كلّ واحد منها. وكذلك إذا كانت الشرطيّة منفصلة الجزء.

والضابط فيه أحد الأمرين:

إمّا اشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع إيجاب المتصلة الشرطيّةِ التالي. والنتيجة حينئذ كلّيّة إن كان المشارك من المتّصلة الشرطيّة الجزءِ تاليها، وإلا فجزئيّة؛

---

١ وهو] س: فهو ٣ كان] ساقط من ي | واحد] ساقط من ن | طرفيها] ي: طرفيهما؛ د، ط: طرفها ٤ موجبةٍ] ت، د، م، ج، ط: الموجبة. والمثبت من س، ي، ن، ك | لمقدّم] س: لعدم | بأيّة] ت: بأنه | وبأيّة] ت: وبأنه ٥ حينئذ] ساقط من ن | موجبة] ي: وموجبة ٧ فيه] ساقط من ن | من[1]] ي: في | من[2]] ي: في ٩ إحدى] ساقط من ن | هي] ساقط من س | والمقدّمة الأخرى] ي: والاخرى ١٠ يتشاركان] س: متشاركتان | طرفيها] ي: طرفيها | أو] ي، ج: واما ١٢ منها] ساقط من ط ١٥ إمّا] س: الاول | التالي] د: الناني ١٦ والنتيجة] ي، م، ج: فالنتيجة

١٨١م أو إنتاجُ نتيجة التأليف أو عكسِها بكلّيّته مع المتّصلة البسيطة مقدّمَ المتّصلة
الكلّيّة الشرطيّةِ الجزء، أو نتيجة التأليف معها لتالي المتّصلة السالبة الشرطيّة
الجزء، من الثالث على التقدير الأوّل، والأوّل على التقدير الثاني، والأوسط
١٠٢ط مقدّم المتّصلة الشرطيّةِ الجزءِ على التقديرَين.

مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل من القسم الأوّل من متّصلة الجزء: "كلّما
٧٤ن كان ج د فكلّما كان أ ب فه ط" و"كلّما كان ه ط فو ز" ف"كلّما كان ج د فكلّما
كان أ ب فو ز". وقس عليه الباقي. وبالجملة فعدد الضروب في كلّ شكل من
الأقسام الأربعة في متّصلة الجزء هو عددها في القياس المؤلّف من الحمليّ
والمتّصل، إذ حكم هذه الأقيسة هو حكمها، إلاّ أنّ المشارك مكان الحمليّة ثمّه
١١٠ت شرطيّةٌ ههنا - إمّا متّصلة أو منفصلة - ومكان نتيجة التأليف من قياس حمليّ ثمّه
١٩٢د نتيجةُ التأليف من قياس شرطيّ ههنا، فيندرج هذا القياس في ذلك القسم بوجهٍ
ما على ما تعرفه، فعليك باستنباط أحكامها وتفاصيل ضروبها من القياس المؤلّف
من الحمليّ والمتّصل.

ويختصّ هذا القياس بأنّه يمكن أن يُستنتج منه استلزام أحد طرفَي إحدى المقدّمتين لملازمة تالي المتّصلة لأحد طرفَي الأخرى، أو استلزامُ ملازمةِ أحد طرفَي إحدى المقدّمتين لأحد طرفَي المقدّمة الأخرى ملازمةَ تالي المتّصلة إيّاه، بعد تحقّق شرائط القياس الاستثنائيّ. مثل ما يُستنتج من قولنا "كلّما كان ج د

---

١ أو[1]] س: الثاني ٢ لتالي] د: كتالي ٣ من] س: ومن | التقدير[2]] د: تقدير ٤ الجزءِ] د: اذ الجزء | التقديرَين] د: تقدير ٥ من[1]...الأوّل] ساقط من د ٧ وقس] ي: فقر وبالجملة] ساقط من ت | فعدد] ي، ج: تعدد ٨ متّصلة] د: منفصلة ٩ إذ] ساقط من ي | المشارك] ت، د، ن: المتشارك؛ م، ج: المشاركة. والمثبت من س، ي، ط، ك | ثمّه] د، م، ج، ط: ثم ١٠ ثمّه] د، م، ج، ط: ثم ١٢ تعرفه] م، ج: ستعرفه ١٤ إحدى] ساقط من د ١٥ لملازمة] ي: ملازمة؛ د: للازمه | لأحد] د: احد | أو...إحدى] شطبت في ت | ملازمةِ] ساقط من د ١٦ المقدّمتين] د، ج، ط، ن: + لملازمته. والمثبت من س، ي، م، ك | المقدّمتين...الأخرى] ساقط من ت | المقدّمة] ساقط من س، د، ك

فهـ ط" و"كلّما كان و ز فكلّما كان هـ ط فأ ب" قولنا "كلّما كان ج د فكلّما كان و ز فأ ب" و"كلّما كان (كلّما كان ج د فو ز) فـ(كلّما كان ج د فأ ب)"، لصدق القياس الاستثنائيّ المنتج إيّاه حينئذ. وعلى هذا فَقِسْ.

وأمّا حكم منفصلةِ الجزءِ فحُكمُ متّصلة الجزء، إلاّ أنّ نتيجة التأليف عن المتّصل
والمنفصل فيه مكان نتيجة التأليف عن المتّصلتين في متّصلة الجزء. وتمام الإحاطة
به بمعرفة القياس المؤلّف من المتّصل والمنفصل. مثال ما يلزم من القسمين
الأوّلين في الشكل الأوّل والثالث والمنفصلة فيهما مانعة الخلوّ: "كلّما كان أو قد
يكون إذا كان ج د فإمّا أ ب وإمّا و ز"، لعدم خلوّ الواقع حينئذ عن أ ب ١٣٨س
وملزوم و ز لصدق الشرطيّتين حينئذ. وهذه هي نتيجة الثاني والرابع بحدودها،
إلاّ أنّ المنفصلة مانعة الجمع، وذلك لعدم اجتماع أ ب مع لازم و ز حينئذ. وفي
القسمين الأخيرين في الشكل الأوّل والثاني: "قد يكون إذا كان إمّا أ ب وإمّا ج ٩٦ي
د فو ز" والمنفصلة مانعة الجمع فيهما، وبرهانه يظهر ممّا مرّ. وهي نتيجة الشكلين ١٨٢م
الأخيرين فيهما بحدودهما، إلاّ أنّ المنفصلة مانعة الخلوّ. وهذا مثال الضرب الأوّل
من كلّ شكل في الأقسام الأربعة، وقِسْ الباقي عليه.

١ فكلّما[1]] ي: وكلما | هـ ط] د: و ط؛ ساقط من ج | فكلّما[2]] ي: وكلما ٢ كلّما كان] ساقط من د | لصدق] س: بصدق؛ ج: يصدق؛ ي، ت: نصدق. والمثبت من د، م، ط، ن ٤ فحُكمُ] س، ي، ن: حكم ٥ مكان نتيجة] ي: فكان النتيجة | متّصلة] س، ت، د، ج، ط: متصل. والمثبت من ي، م، ن ٦ به] ساقط من ت | مثال] د: مثل ٧ أو قد] د: أ ب وقد ٨ وإمّا] ن: أو ٩ وملزوم] ت، د: يلزم | و ز] ت: و ب | الشرطيّتين] س: الشرطين ١٠ لعدم] ساقط من ت | لازم] ت، ج، ن: ملازم؛ د: ملازم؛ ط: ملازمة. والمثبت من س، ي، م ١٣ بحدودهما] س، ن: بحدودها

البحث الثاني فيما يتألّف من منفصلتين:

قال الشيخ: إن كانتا حقيقيّتين موجبتين لم ينتج، لأنّ الطرفَين إن تغايرا فقد كذبت المنفصلتان، وإلاّ اتّحدتا ولزم عناد الشيء لنفسه في النتيجة.

ولا يلزم من تغايرهما كذب المنفصلتين لجواز أن يكون لنقيض شيء واحد لوازم متساوية متغايرة يقع العناد بينه وبين كلّ واحد منها. وإن أراد بتغايرهما كذب أحدهما مع صدق الآخر لم يلزم من نفيه اتّحاد المنفصلتين وعناد الشيء لنفسه بل لما يساويه، وذلك لا يكون نتيجة بل اتّصالها أو الانفصال الذي يلزم هذا الاتّصال، وهو الذي جعله نتيجة القياس وإحداهما غير حقيقيّة. فإن أراد بالحقيقيّة المركّبة من عين النقيضين صحّ ما قاله.

وبيّنَ عقمه وإحداهما جزئيّة بأنّ صدقها عن جزءين لصدق الكلّيّة عن ثلاثة وتندرج هي والنتيجة تحت الكلّيّة ولم يفد القياس. وحكم بالإنتاج وإحداهما غير حقيقيّة باستلزام أحد الطرفين للآخر وارتداده إلى المنفصلة. وخصّص ذلك بما يكون جزءٌ واحدٌ من إحداهما سالباً والاشتراك في غيره. ولا يختلف الحال ١٩٣د١٠٣ج

٢ قال الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣١٩ ١٠ وبيّنَ عقمه] الشفاء: القياس، ص ٣١٩-٣٢٠

٢ ينتج] ت، د، ط: يصح ٤ لنقيض] د: النقيض ٥ متساوية] ت: مساوية | منها] ت، د، ج: منهما | بتغايرهما] د: بتغاير امرهما | كذب] س: كذبت ٦ الآخر] ت، ن: الاخرى نفيه] د: نفسه؛ م: نعته؛ ن: نفه؛ ج: نعه؛ لك: نعه ؛ ط: نعرهما. والمثبت من س، ي، ت اتّحاد] س: انتاج اتحاد | لنفسه] د: بعينه ٧ لما] ساقط من د | أو الانفصال] د، م: والانفصال ٩ بالحقيقيّة] س: الحقيقية | النقيضين] د: النقيض ١٠ جزئيّة] ساقط من د بأنّ] س، ي، ن، لك: أن؛ م، ج: فان. والمثبت من ت، د، ط | جزءين] ي: جزيتين؛ ج: جزيتين؛ ت: جزوسين؛ س: حروين؛ د، ط: حرمين؛ ن: حرمتين؛ م، لك: حرس ١١ وإحداهما] د: واحدهما | غير حقيقيّة] ي: جزئية ١٢ باستلزام] ي: لاستلزام وارتداده] د: وارتداد ١٣ جزءٌ واحدٌ] د: جزءاً واحداً | غيره...في] ساقط من ت

بإيجاب أجزائهما وسلبهما، وبالاشتراك في جزءٍ موجبٍ وسالب، وأيضاً بكونهما حقيقيّتين أو إحداهما غير حقيقيّة، لتمام ما ذكر من الدليل في الكلّ.

وبيّنَ عقمه وإحداهما سالبةٌ سالبةُ الجزءِ بالاختلاف، كفرديّة عدد معيّن بالنسبة إلى لافرديّته مرّة وإلى عدم كونه خلاء أخرى بتوسّط زوجيّته. وبهذا الطريق إذا ١٠٣ط
كانت السالبة موجبة الجزءين وقد عرفت أنّه لا يختلف الحال.

وإذا كانتا غير حقيقيّتين فقد حَكَمَ بعدم إنتاجه للانفصال الموجب لحصول الاختلاف، وبإنتاجه لسلب الانفصال - وإن كانت إحداهما جزئيّة - لاستلزام نقيض المتكرّر حينئذ الباقيين وإنتاجه متّصلة جزئيّة بينهما ترتدّ إلى السالبة المنفصلة. وذلك في مانعتي الخلو، وتمّ في مانعتي الجمع ومختلفتين. لكن لا يُخفى أنّ الإختلاف الذي إدّعاه يمنع السلب في النتيجة منعه الإيجاب، فقوله أنّه لا يُنتج الانفصال الموجب للاختلاف ويُنتج السلب الذي يقابله ظاهر الفساد. وقد قال أيضاً أنّه ينتج إذا كانت إحداهما سالبة إذا كانت الموجبة كلّيّة ولا ينتج ١٨٣م

٣ وبيّنَ] الشفاء: القياس، ص ٣٢١-٣٢٢ ٦ حَكَمَ] الشفاء: القياس، ص ٣٢٢-٣٢٣
١٢ قال أيضاً] الشفاء: القياس، ص ٣٢٤

١ أجزائهما] د، ن: اجزائها | وسلبهما] س، د، ج، ن، ط: وسلبها. والمثبت من ي، م، لئ: سلبها ٢ إحداهما] د: احدهما | غير] ساقط من س، ت، د، م، ج، ط. والمثبت من ي، ن، ك ٣ وبيّنَ عقمه] ن: وعقمه | سالبةُ] ساقط من ي، ت، ج، ن. والمثبت من س، د، م، ط، ك. وفي س زيدت في الهامش بخط الناسخ ٤ لافرديّته] س: اللافردية؛ م: فرديته ٦ وإذا] ي: وان | للانفصال] س، ط، ن: الانفصال؛ ج: لانفصال. والمثبت من ي، ت، د، م، ك ٨ المتكرر] د، ط: المكرر؛ ي: المذكور. والمثبت من س، ت، م، ج، ن، ك | متصلة] ي، ت، د، ج، ط: منفصلة. والمثبت من س، م، ن، ك | ترتدّ] ت، ج: يريد؛ ي، د، ن: يرتد؛ م، ك: يريد؛ ط: تريد؛ س: ترتد ٩ في[1]] زيدت في هامش س | مانعتَي[1]] ي: مانعي وتمّ] ت: وتم | مانعتَي[2]] ي: مانعي | ومختلفتين] س، ج: ومختلفين ١٠ منعه] س، ن: + في (وفي س زيدت فوق السطر) ١٢ ينتج[1]] س: منتج؛ د: لا ينتج | سالبة] ساقط من د

إذا كانت جزئيّة، وستعرف أنّه ينتج السالبة مع الموجبة الجزئيّة حيث ينتج مع
١١١ت الكلّيّة. هذا محصّل ما ذكره.

والذي نقوله هو أنّ المنفصلتين إمّا أن يشتركا في جزء تامّ منهما، أو غير تامّ منهما، أو تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى.

والأوّل على ستّة أقسام لأنّهما إمّا حقيقيّتان، أو حقيقيّة مع مانعة الجمع، أو مع مانعة الخلوّ، أو مانعة الجمع مع مانعة الخلوّ، أو مانعتا الخلوّ، أو مانعتا الجمع. ويشترك الكلّ في اشتراط كلّيّة إحدى المقدّمتين وذلك ظاهر، وفي إيجاب إحداهما لانّ الشيء الواحد ربّما لم يعاند واحداً ما من المتعاندين ومن المتلازمين فلم يستلزم التلازم والتعاند ومقابليهما. ولمّا لم يتميّز أحد طرفَي واحدٍ ما من المقدّمتين عن الآخر لم يتميّز شكل عن شكل، ولا إحدى المقدّمتين عن الأخرى، ولا أحد طرفَي النتيجة عن الآخر.

١٣٩س والقسم الأوّل إذا كان من موجبتين أنتج متّصلةً من الطرفين ومقدّمها أيّ واحد كان منهما، ضرورةَ استلزام أحد الطرفين لنقيض الأوسط المستلزم للآخر؛ ومنفصلةً سالبةً بأنواعها الثلاثة منهما للزومها هذه المتصلة. والشيخ لم يراع موافقة

١ ينتج[1]...الكلّيّة] تختلف نسخة ي هنا عن باقي النسخ، فقد ورد النص فيها هكذا: "لا ينتج القياس من المنفصلتين مانعي الخلو او الجمع احداهما سالبة اصلاً". ١٢ والقسم الأوّل] كاتبي: وهو أن تكون المقدمتان حقيقيتين ١٤ والشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٢٣

١ وستعرف] ي: فستعرف | حيث] ت: حتى ٣ منهما[2]] د: فيهما ٤ إحداهما] ي: احدهما ٥ أو مع] ساقط من ت | مع[2]] ساقط من س ٦ الخلوّ[3]] ي، د: الجمع | أو مانعتا[2]] د، ج: ومانعتا | الجمع[2]] ي، د: الخلو ٧ وفي] ي: في ٨ إحداهما] م: احدهما | ما] ساقط من ت، د، م، ج، ن، ك. والمثبت من س، ي، ط | المتعاندين] ن: المعاندين | المتلازمين] د: الملازمين ٩ ومقابليهما] ت، د، ج: مقابلتهما؛ ي، م، ن، ك: مقابلهما. والمثبت من س، ط طرفَي] س: كل في ١٠ المقدّمتين[1]] س: المقدمين ١١ ولا أحد] ن: واحد ١٢ والقسم] س: فالقسم | موجبتين] س: موجبين | ومقدّمها] ت: ومقدمها ١٣ كان منهما] د: منهما كان ١٤ منهما] ي، د، ط، ن: منهما | يراع] د: يرع

النتيجة للقياس في الحدود حيث جعل نتيجة الموجبتين من المؤلّف من الحقيقيّة ١٨٤م وغير الحقيقيّة موجبةً منفصلةً من نقيض مقدّم المتّصلة اللازمة وعين تاليها. فنقول أنّه يلزم في هذا القياس ستّ منفصلات موجبة: مانعتان من الجمع من كلّ واحد من الطرفين ونقيض الآخر، ومانعتان من الخلوّ، وحقيقيّتان إذا كانتا كلّيّتين لتساوي الطرفين حينئذ. ولا يُستنكر كون هذه القضايا نتائج هذا القياس لوجود ما ذُكِر من حدّ القياس مع القيود المذكورة بأسرها، ولم يُذكَر ما يمنع كون السالبة نتيجة الموجبتين، والمتّصلة نتيجة المنفصلتين، ومخالفة النتيجة للمقدّمات في ٧٥ن الحدود، وذلك يظهر في القياس الاستثنائيّ المنتج لرفع أحد طرفَي المتّصلة.

ونحن لا نشتغل بالمناقشة في مثل هذا بل نقول: إن حدّدنا القياس بما يمنع مخالفة ١٩٤د النتيجة للمقدّمات في الحدود، ولا نمنع كون السالبة نتيجة الموجبتين والمتّصلة نتيجة المنفصلتين، ذكرنا المتّصلة الموجبة والمنفصلات السالبة على أنّها نتائج والمنفصلات الموجبة على أنّها لوازم النتيجة، وعلى العكس بالعكس. وإن لم نمنع شيئاً منها كان الجميع نتائج. وإن منعنا الكلّ لم يكن شيء منها نتائج بل لوازم.

واعلم أنّ البيان في جميع ذلك بتوسّط قياسٍ مخالف مقدّماته لمقدّمات أصل القياس في الحدود حيث كان الأوسط نقيض الأوسط. والشيخ صرّح بمنعه ٩٧ي وعليه بنى عدم قياسيّة "جزء الجوهر يُوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر" مع المقدّمة

---

١٥ والشيخ...صرّح] الشفاء: القياس، ص ٦١

---

١ حيث] ن: وحيث ٢ اللازمة] س، ي: اللازم؛ م: الملازمة ٣ ستّ] س، ت، د، م، ج، ن: ستة. والمثبت من ي، ط، ك | من[2]] ي: بين | واحد] ت: واحدة ٥ يُستنكر] ي: يشك في؛ د: يستلزم؛ م: نسدكر ٦ من] م، ك: في؛ ساقط من د ٧ المنفصلتين] ي: المتصلتين ٨ وذلك يظهر] ت: وذلك ظاهر؛ ن: وذلك أظهر؛ م، ج: وظهر ٩ بالمناقشة] د: بالمناقضة | حدّدنا] د: حدود ١٠ نتيجة...السالبة] ساقط من ن | الموجبتين] ي: للموجبتين | والمتّصلة] ت، د، ج: والمنفصلة. والمثبت من س، ي، م، ط، ك ١١ والمنفصلات] ي: والمتصلات ١٢ وإن] س: فان ١٤ مخالف] ي، ط، ن، ك: يخالف. والمثبت من س، ت، د، م، ج | مقدّماته] س: مقداته ١٦ بنى] ي: بنا | عدم] ت: منع

الأخرى التي تخالف القياس المنتج بحدّيها كما مرّ. ويمكن أن يريد عدمَ توسّطِ
١٠٤ط مقدّمةٍ تخالف بحدَّيها جميع مقدّمات القياس حتّى يخرج عنه القياس المذكور ويدخل فيه هذا، والأولى ذلك وإلا لكان البيان بتوسّط قياس الخلف مانعاً من القياسيّة. ولقائل أن يقول: بل المراد بموافقة ما يتوسّط القياس من المقدّمات لمقدّمات القياس في الحدود إمّا توافقهما في طرفيهما إن كانت المتوسّطة ومقدّمة
١٠٤ج القياس شرطيّتين أو حمليّتين، أو توافق الحمليّة وأحد طرفَي الشرطيّة في طرفيهما إن كانت إحداهما شرطيّة والأخرى حمليّة. وعلى هذا يدخل قياس الخلف فيه، ويخرج عنه قياس "جزء الجوهر" وما نحن فيه من القياس بالبيان المذكور. وبذلك تُفسّر موافقة النتيجة للقياس في الحدود حتّى لا يرد القياس الاستثنائيّ
م١٨٥ نقضاً. ونحن لا يضرّنا ذلك بل نفسّر القياس لا بما يحفظ النتيجةُ حدودَه بل بما هو أعمّ من ذلك. ولو فسّرنا القياس بالمعنى الخاصّ الذي لا يتناول أمثال ذلك ممّا يفيد معرفةَ ما يكون مطلوباً بنظر، فلا بدّ من معرفة ذلك وكيفيّة إفادته لما يفيد، وإن لم يسمّ قياساً وكان طريقاً آخر غير القياس.

وإن كانت إحداهما سالبة أنتج سالبةً متّصلةً جزئيّةً مقدّمها طرف معيّن وتاليها الطرف الآخر أو عكسها، وإلاّ لتساوى الطرفان وتحقّق العناد الحقيقي بين جزئَي السالبة، هذا خلف.

١ بحدّيها] س، ت، د، ج، ن، ط: بحديها. والمثبت من ي، م، ك | يريد] ي، م، ن: يرتد؛ د، ط: يريد؛ ت: ريد. والمثبت من س، ج ٢ مقدّمةٍ] ت: مقدم؛ ساقط من ط | تخالف] س: مخالفة ٣ والأولى ذلك] ساقط من د | البيان] ن: الساس | قياس] س: القياس ٥ إمّا] ت: ما | طرفيهما] ي: طرفيها؛ ت، د، س: طرفهما؛ م، ط، ن، ك: طرفهما؛ ج: طرفيهما ٦ في] ساقط من ن ٧ والأخرى] د: والاخر | وعلى] ت: فعلى | هذا] ساقط من د ٨ القياس] ي: القياسات | بالبيان] د: والبيان ٩ وبذلك] د: بذلك | تُفسّر] م، ط: بفسر؛ ت، د، ن: نفسر؛ ك: نفسر؛ س، ي، ج: يفسر ١٢ ممّا] ن: بما | معرفةَ] س: معرفة ذلك | يكون] ن: يمكن | فلا] ت: ولا ١٣ آخر] ساقط من د | غير] س: عن ١٤ أنتج سالبةً] ساقط من اصل س وقد زيد في الهامش "صح" ١٥ وإلاّ لتساوى] د: ولا يساوي

والقسم الثاني إنّما تلزم المتّصلةُ الكلّيّة من الطرفين فيه إذا كان مقدّمها من غير ١١٢ت الحقيقيّة للبرهان المذكور، دون العكس وإلاّ إمتنع الخلو عن طرفي غير الحقيقيّة، ولأنّ نقيض الأوسط الذي هو إمّا طرف الحقيقيّة أو مساوٍ له أعمُّ من طرف غير الحقيقيّة، إمّا على سبيل الجواز إن كانت مانعة الجمع بالمعنى العامّ - أي بحيث لا يوجب فيها إمكان الخلوّ أو منعه حتّى تندرج فيها الحقيقيّة - أو على ١٤٠س سبيل الوجوب إن كانت بالمعنى الخاصّ. وعلى هذا فلا تصدق هذه المتّصلة كلّيّة، بل اللازم من المتّصلة الموجبة الكلّيّة ما ذكرناه، ثم ترتدّ إلى ما يلزمها من المنفصلات على نحو ما علمت.

وإذا كانت إحدى الموجبتين جزئيّة فيلزم متّصلة موجبة جزئيّة ومقدّمها كيف ما كان من الطرفين. وإنّما تلزم بالذات إن كانت الحقيقيّة كلّيّة بالبرهان المذكور، وإلا فمن نقيضيها والأوسط هو الأوسط من الأوّل، ثمّ ترتدّ هذه المتّصلة إلى ما يلزمها ١٩٥د من المنفصلة أو المتصلة من الطرفين.

وأمّا إذا كانت إحداهما سالبة فإن كانت هي الحقيقيّة لم ينتج لجواز عدم الانفصال الحقيقيّ بين أحد المتعاندين ثبوتاً وبين نقيض الآخر ولازمه المساوي. وإن كانت غير الحقيقيّة أنتجت سالبة متّصلة جزئيّة مقدّمها من غير الحقيقيّة،

---

١ والقسم الثاني] كاتبي: وهو أن تكون إحدى المقدمتين حقيقية والاخرى مانعة الجمع ٧ من المتّصلة] هكذا في س، ي، ت، ن. وعلى هذا تكون لفظة "من" للبيان. وفي د، م، ج، ط: "من المنفصلة". والظاهر أن بعض النسّاخ أو المتدارسين قد إستشكل "من المتصلة" هنا، إذ الكلام في القياس المؤلف من منفصلتين. ولكن لو كانت "من" هنا للتعليل لكان الاصحّ "من المنفصلتين" لا "من المنفصلة".

---

١ المتّصلةُ الكلّيّة] ي: الكلية المتصلة ٢ الحقيقيّة[1]] س: الحقيقة | غير] س، ت، ن: الغير؛ ج: عين ٣ مساوٍ له] ي، ن: مساويه؛ ج: متناوله ٤ غير] س: الغير ٥ فيها[1]] ساقط من ن | أو منعه] س، ن: ومنعه | فيها[2]] د: فيه ٧ المتّصلة] د، م، ج، ط: المنفصلة ٨ علمت] س: عرفت ١١ نقيضيها] ي: نقيضها؛ ت، ج، ن: نقيضهما؛ د، م، ط: ممصها. والمثبت من س ١٣ وأمّا إذا] م، ج: وان | لم...الحقيقيّة[1]] ساقط من ن ١٤ أحد] ساقط من د | المتعاندين] د: المعاندتين | الآخر] ي: الاوسط ١٥ من] س: عن

وإلاّ امتنع الجمع بين جزئَي السالبة؛ دون العكس لجواز كون نقيض الأوسط أخصّ من طرف غير الحقيقيّة مع أنّه إما طرف الحقيقيّة أو ما يساويه، وحينئذ يصدق هذا القياس مع كذب هذه المتّصلة.

والقسم الثالث إنّما تلزم الكلّيّةُ من الطرفين منه إذا كان مقدّمها من الحقيقيّة بالبرهان المذكور، دون العكس وإلاّ امتنع الجمع بين طرفي غير الحقيقيّة، ولأنّ نقيض الأوسط المساوي لطرف الحقيقيّة أخصّ من طرف غير الحقيقيّة، إمّا وجوباً أو جوازاً. وأمّا إذا كانت إحداهما جزئيّة فتلزم المتّصلة الجزئيّة من الطرفين مطلقاً، والأوسط نقيض الأوسط من الأوّل والثالث. وإذا كانت إحداهما سالبة فيجب أن تكون غير الحقيقيّة، وبيانه ممّا مرّ في الثاني. وحينئذ ينتج سالبة جزئيّة ١٠٥ط١٨٦م متّصلة ومقدمها من الحقيقيّة وإلاّ لامتنع الخلوّ بين جزئَي السالبة، دون العكس لاحتمال كون نقيض الأوسط أعمّ من طرف غير الحقيقيّة حتّى يصدق القياس مع كذب هذه المتّصلة.

القسم الرابع إنّما يستلزم متّصلة:

---

٤ والقسم الثالث] كاتبي: وهو ان تكون احدى المقدمتين حقيقية والاخرى مانعة الخلو
١٣ القسم الرابع] كاتبي: وهو ان تكون إحدى المقدمتين مانعة الجمع والاخرى مانعة الخلو

---

١ وإلاّ...الحقيقيّة[2]] ساقط من د | كون] ت: كونه ٤ والقسم] ي: القسم | من[1]] ي: بين ٥ غير] ساقط من د، ن، ط ٦ المساوي] ت: المتساوي ٨ الأوّل والثالث] ن: الثالث والاول ٩ جزئيّة] ساقط من ن ١٠ لامتنع] س، د، ط: امتنع ١٣ متّصلة] س، م: المتصلة

كلّيّة، إذا كان مقدّمها طرف مانعة الجمع لما مرّ من البرهان، دون العكس وإلاّ لزم الانفصال الحقيقيّ فيها، ولأنّ نقيض الأوسط أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلو، إمّا وجوباً أو جوازاً؛

والجزئيّة من الطرفين بالذات عند كلّيّة مانعة الخلو، وإلاّ فمن نقيضيها بما مرّ من البيان.

وإن كانت إحداهما سالبة جزئيّة لم ينتج، لأنّ الأخصّ من نقيض الشيء قد يمكن أن يكذب مع نقيضه ولازمه المساوي، والأعمّ من نقيضه قد يصدق معهما، وذلك مستلزم لعدم الإنتاج اتّصالاً وانفصالاً ومقابليها؛

والجزئيّة -كيف ما كان المقدّم- من الطرفين إن كانت مانعة الخلوّ كلّيّة، وإلاّ فمن نقيضيها.

وترتدّ إلى ما هي من الطرفين من المنفصلة أو المتّصلة إيجاباً وسلباً.

---

١ كلّيّةً] كاتبي: ينتج كلية موجبة من الطرفين ومقدمها طرف مانعة الجمع إن كانت المقدمتان كليتين ... فلا ينتج هذه المتصلة ومقدمها طرف مانعة الخلو ٤ والجزئيّةً] كاتبي: واذا كانت احداهما جزئية فإن كانت هي المانعة الجمع ينتج متصلة جزئية من الطرفين... وان كانت الجزئية هي مانعة الخلو ينتج متصلة جزئية من نقيض الطرفين ٩ والجزئيّةً] كاتبي: واما اذا كانت السالبة كلية فاذا كانت مانعة الخلو كلية ... ينتج القياس سالبة متصلة جزئية ... وان كانت السالبة مانعة الجمع ينتج سالبة متصلة جزئية من نقيض الطرفين

---

١ دون العكس] س: دون الخلو | العكس...الجمع] ساقط من س ٢ فيهما] ي: منهما؛ م: منها؛ ساقط من د ٣ إمّا...الخلوّ] ساقط من ن ٤ نقيضيها] ت، ج: نقيضها؛ د: نقيضها؛ ي: نقيضها؛ م، ط، ن: نقيضها. وفي س صححت "نقيضيها" الى "نقيضيها" | مرّ من] س: فرض ٥ البيان] م، ج: البرهان ٦ سالبة جزئيّة] ت، د، ن، ط: جزئية سالبة؛ س: سالبة. والمثبت من ي، م، ج ٧ يكذب] س، د: يكون | والأعمّ] ي: الاعم ٨ ومقابليها] ن: ومقابلتها ٩ إن] ن: وان | إن...الطرفين] ساقط من ت؛ مكرر في د ١١ أو المتّصلة] د، م، ن: والمتصلة | وسلباً] ت: أو سلباً

وأمّا القسم الخامس فنتيجته جزئيّة متّصلة من الطرفين من الثالث والأوسط نقيض الأوسط؛ لا كلّيّة لاحتمال كون كلّ واحد من الطرفين أعمّ من الآخر من وجه كاللاحجر واللاشجر بتوسّط اللاحيوان. والشيخ ردّ هذه المتّصلة الجزئيّة إلى المنفصلة السالبة وقال: لكنّ النتيجة غير مناسبة لكيفيّة المقدّمات. وكان يمكنه ٩٨ي١٠٥ج دفع هذا المحذور بالردّ إلى المنفصلة الموجبة، ردّه إيّاها في القسم الثاني.

وإن كانت إحداهما سالبة أنتج سالبة متّصلة جزئيّة من الطرفين ومقدّمها من الموجبة - وإن كانت الموجبة جزئيّة - وإلاّ لامتنع الخلوّ عن جزئَي السالبة في ١٩٦د الجملة لامتناع الخلوّ عن أحد طرفيها وملزوم الآخر حينئذ، دون العكس لاحتمال أن يكون طرف الموجبة أعمّ من طرف السالبة. وظهر أنّ ما ذكر الشيخ من أنّ الموجبة إذا كانت جزئيّة في هذا القسم لم تنتج مع السالبة غير لازم.

وأمّا القسم السادس فينتج بالذات متّصلة موجبة جزئيّة من نقيضَي الطرفين من الثالث والأوسط الأوسط، لا كلّيّة للاحتمال المذكور في القسم الخامس. وإن كانت إحداهما سالبة أنتج سالبة متّصلة جزئيّة من الطرفين مقدّمها طرف ١٤١س

---

١ القسم الخامس] كاتبي: وهو أن تكون المقدمتان مانعتي الخلو ٤ وقال] الشفاء: القياس، ص ٣٢٣ ١١ القسم السادس] كاتبي: وهو ان تكون المقدمتان مانعتي الجمع

---

١ وأمّا] ت، ج، ط، ن: اما | فنتيجته] س: فنتيجةً ٢ كون] ساقط من د ٣ بتوسّط اللاحيوان] د: واللاحيوان ٤ المنفصلة] س، ن: المتصلة. وفي د صحّحت "المتصلة" الى "المنفصلة" | مناسبة] س، ط، ن: مناسب ٥ ردّه] ي، ت، ن: برده؛ د: بردها؛ ط، ك: كرده. والمثبت من س، م ٦ أنتج سالبة] ساقط من س | متّصلة] ت، د، ج، ن، ط: منفصلة؛ س: فمتصلة. والمثبت من ي، م، ك ٧ وإن] ت، د، ج، ط: ان | لامتنع] د، ط: امتنع؛ ت: لاامتنع [كذا] | في الجملة] د، ج: والحملية ٨ أحد] ساقط من د | طرفيها] س، د: طرفها ٩ وظهر] س، د، ك: فظهر | ذكر] ي، د، ط: ذكره | أنّ[2]] ساقط من ي ١١ متّصلة موجبة] د: موجبة متصلة | نقيضَي] ت، د، ج: نقيض. والمثبت من س، ي، م، ط، ك ١٢ الأوسط] م: عين الاوسط؛ ساقط من ج. وفي س زيدت في الهامش للاحتمال] س، ت، م، ط: لاحتمال. والمثبت من ي، د، ج ١٣ أنتج] ي: لاينتج

السالبة، وإلاّ امتنع الجمع بين طرفَي السالبة لامتناع الجمع حينئذ بين أحد طرفيها ولازم الآخر، دون العكس للاحتمال المذكور في الخامس. ويمكنك استخراج عدد الضروب في كلّ واحد من الأقسام الستّة بعد إحاطتك بما مرّ. ١١٣ت ١٨٧م

والضابط في المشتركتين في جزء تامّ في الأقسام الستّة: إيجاب إحداهما، وكلّيّة إحداهما، والتنافي بين حكم السالبة الجزئيّة والموجبة بتقدير اتّحاد طرفيهما. والنتيجة بالذات إمّا متصلة كلّيّة من الطرفين مقدّمها من مانعة الجمع وتاليها من مانعة الخلوّ؛ وإمّا جزئيّة منهما مع كلّيّة مانعة الخلوّ، وإلاّ فمن نقيضيهما كيف ما كان المقدّم في الصورتين. وفي السالبةِ المقدّمةِ سالبةٌ جزئيّةٌ متّصلةٌ من الطرفين، مقدّمها من السالبة إن كانت فيه سالبةٌ مانعةُ الجمع وإلاّ فمن الموجبة، بالخلف وإلاّ لزم انقلاب السالبة موجبة. والبرهان في الموجبات بالقياس من المتّصلتين من الأوّل والثالث، والأوسط نقيض الأوسط إن كان اللازم الاتصال بين الطرفين، وعين الأوسط في أصل القياس إن كان اللازم الاتصال بين نقيضَيهما. ١٠٦ط
والمراد بمانعة الخلوّ والجمع المعنى العامّ منهما.

وأمّا القسم الثاني فهو ما يكون الاشتراك بينهما في جزء غير تامّ منهما:

وذلك على خمسة أقسام لأنّه إمّا أن يشارك جزء واحد من إحدى المقدّمتين جزءاً واحداً من الأخرى، أو جزءين من الأخرى، أو أحد جزئَي إحداهما لأحد

١ وإلاّ] د: واذا ٢ الخامس] س، ي: القسم الخامس (وفي س زيدت "القسم" في الهامش بخط الناسخ) ٤ المشتركتين] ي، ت، د، م، ج: المشتركين. والمثبت من س، ط، ك الأقسام] ي: اقسام ٥ بتقدير] س: بتقدم | طرفيهما] ك: طرفيها ٨ الصورتين] ت: الصغرتين | جزئيّةٌ متّصلةٌ] ط، ك: متصلة جزئية؛ ت، د، م، ج: متصلة. والمثبت من س، ي ٩ كانت] ي، ت، ج: كان | بالخلف] ي: + فيها ١٠ من] ي: مع ١١ الأوّل والثالث] س: الثالث والاول | بين] ت، د، م، ج: في؛ س: من. والمثبت من ي، ط، ك ١٢ نقيضَيهما] س، د: نقيضهما ١٣ الخلوّ والجمع] س: الجمع والخلو ١٤ فهو] د: وهو | بينهما] ت: عنهما | منهما] ساقط من ي ١٥ وذلك] مكرر في د | إحدى...من] ساقط من س ١٦ جزءاً واحداً] ي: جزء واحد | إحداهما] د: احدهما

جزئَي الأخرى والآخر للآخر، أو كلّ واحد منها لكلّ واحد منها، أو أحدهما لكلّ واحد منها والآخر لأحدهما. وينعقد القياس في كلّ واحد من الأشكال الأربعة في كلّ واحد من هذه الأقسام وتميّز الصغرى عن الكبرى باعتبار التأليف بين الجزءين.

والقسم الأوّل ينتج منفصلة من ثلاثة أجزاء، أعني من نتيجة التأليف والجزءين غير المتشاركين، ضرورة عدم خلوّ الواقع عن مجموع الجزءين اللذين هما القياس وعن أحد الآخرين، سواء اشترك جزآ كلّ واحدة من المقدّمتين أو إحداهما في جزء، أو لم يشترك الجزآن في واحدة منها. إلاّ أنّه يشارك جزء واحد من الثلاثة في النتيجة لأحد الجزءين في أحد طرفيه والآخر في طرفه الآخر بالتقدير الأوّل، ١٩٧د ولأحدهما فقط بالتقدير الثاني، ولا اشتراك بينهما على التقدير الثالث. مثال الأوّل: "كلّ أ إمّا ب وإمّا ج" و"إمّا كلّ ج د أو كلّ ه د" أنتج "كلّ أ إمّا ب وإمّا د وإمّا كلّ ه د". مثال الثاني: "كلّ أ إمّا ب وإمّا ج" و"إمّا كلّ ج د وإمّا ١٨٨م ه ز" ينتج "كلّ أ إمّا ب وإمّا د وإمّا ه ز"؛ مثال الثالث: "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج د" و"إمّا كلّ د ه وإمّا و ز" ينتج "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج ه وإمّا و ز". وهذا في الشكل الأول في الضرب الأوّل منه، وقس عليه باقي الضروب فيه وفي سائر الأشكال، لعدم اختلاف ما ذكرنا في شيء منها، وهو عدم خلوّ الواقع عن القياس المنتج - على هيئة أيّ شكل كان - وأحد الجزءين غير

١ للآخر] س: الاخر؛ م: الاحراء؛ ساقط من ج | أو كلّ] ت، م: وكل ٣ عن] ي: من ٤ التأليف] د: التأليفين ٥ ينتج] س: منتج ٦ غير] س، ت، م: الغير | المتشاركين] د: المشاركتين؛ ج: المشاركين | عن] س: بين ٧ واحدة] ت، ج: واحد | إحداهما] س، ي، د: احدهما ٨ لم يشترك] س: اشترك ١٠ ولا اشتراك] د: للاشتراك؛ لاشتراك ١١ وإمّا[1]... ب] ساقط من س | ه د] ي: د ه؛ ج: د ١٢ كلّ[1]] ساقط من د | ب] ساقط من د ج د] ي: ه د ١٣ ه ز[1]] ي: ه د | ينتج] س: انتج | وإمّا د] د: واما د ه | ه ز[2]] ي: كل ه ز؛ ساقط من ت | مثال] د: ومثال ١٤ كلّ[2]] ساقط من د | ينتج إمّا] ي: ينتج اما؛ س: فاما؛ ت: اما ١٥ وهذا] ي، ت: هذا ١٦ فيه] ساقط من د | ذكرنا] د: ذكر؛ لئ: ذكرناه ١٧ غير] س: الغير

المتشاركين. ولا يجب منع الجمع في النتيجة في هذا القسم وفي الأربعة الباقية، لاحتمال كون اللازم أعمّ.

والقسم الثاني ينتج منفصلة مانعة الخلوّ من ثلاثة أجزاء وهي: نتيجتا التأليفين والجزء غير المشارك، ضرورة عدم خلوّ الواقع عن الجزء الغير المشارك وأحد القياسين. والأجزاء الثلاثة مشتركة في جزء واحد على التقدير الأوّل، مثل قولنا: "كلّ أ إمّا ب وإمّا ج" و"كلّ ج إمّا د وإمّا ه" فـ"كلّ أ إمّا ب وإمّا د وإمّا ه"؛ ونتيجتا التأليف فقط على التقدير الثاني، كقولنا "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج د" و"كلّ د إمّا ه وإمّا ز" فـ"إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج إمّا ه أو ز"؛ ولا اشتراك في التقدير الثالث، كقولنا: "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج د" و"إمّا كلّ د ه وإمّا كلّ ز ج" فـ"إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج ه وإمّا بعض د ز"، ولا بدّ حينئذ من كون ١٠٦ج
التأليفين من شكلين.

وأمّا القسم الثالث فينتج نتيجتين، أعني من نتيجة أحد التأليفين والجزءين الآخرين، مثل قولنا: "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج د" و"إمّا كلّ ب ه وإمّا كلّ د

---

٣ والقسم الثاني] كاتبي: وهو أن يشارك أحد جزئي إحدى المنفصلتين كل واحد من جزئي الاخرى ١٢ القسم الثالث] كاتبي: وهو أن يشارك أحد جزئي إحدى المقدمتين أحد جزئي الاخرى والجزء الآخر من الاولى الجزء الآخر من الثانية

---

١ المتشاركين] م، ج، ك: المشاركين | الباقية] ي: النامه [كذا] ٣ ينتج] س: منتج منفصلة] ساقط من ي | مانعة الخلوّ] ت، د، م، ج: من مانعة الخلو؛ ط: مانعة من الخلو. والمثبت من س، ي | نتيجتا] ي، د، م: نتيجة. والمثبت من س، ت، ج، ط، ك ٥ مشتركة] س: المشتركة؛ ي: غير مشتركة ٦ وكلّ ج] د: وكل ج د | إمّا د] د: اما د ه فكلّ] د: وكل | وإمّا د] د: واما ز؛ ساقط من س ٧ ونتيجتا] د: ونتيجة ٨ وكلّ د] د: وكل د ز؛ ط: وكل | إمّا[1]] د: واما | كلّ ج] د: كل ج أ؛ ط: كل ج ه | إمّا[2]] د: واما ه[2]...ز] ت: ز أو ه | ولا اشتراك] س: والاشتراك ٩ وإمّا كلّ[3]] س: واما | ز ج] م، ج: ج ز ١٠ ج ه] ي، ج: ج د ١١ التأليفين] ي، ج: التاليف | شكلين] د: الشكلين ١٢ والجزءين] ت: والجزء من ١٣ الآخرين] ي، ج: الاخيرين | كلّ[3]] ساقط من د كلّ[4]] ساقط من د

ز" ينتج "إمّا كلّ أ ب أو كلّ ب ه أو كلّ ج ز"، وأيضاً "إمّا كلّ ج د أو كلّ
١٤٢س١١٤ت د ز أو كلّ أ ه". ولا يخفى عليك كيفيّة اشتراك أجزاء نتيجته على تقدير كون
كلّ واحدة من المقدّمتين أو إحداهما مشتركة الجزءين. ولا يختلف أيضاً بأن
يكون كلّ واحد من التأليفين من شكل واحد أو هما من شكلين مختلفين.

وأمّا القسم الرابع فينتج منفصلة من أربعة أجزاء هي نتائج الأقيسة الأربعة،
١٠٧ط لصدق أحد الأقيسة جزماً، ومثاله على التقدير الأوّل: "إمّا كلّ أ ب أو كلّ ج
ب" و"كلّ ب إمّا د وإمّا ه" فـ"إمّا كلّ أ أمّا د وإمّا ه أو كلّ ج إمّا د أو ه"؛
وعلى التقدير الثاني: "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ب ج" و"إمّا كلّ ج أ وإمّا كلّ ب
٩٩ي د" ينتج "إمّا بعض ب ج أو كلّ أ د أو كلّ ب أ أو بعض ج د"؛ وعلى التقدير
•••• الثالث: "إمّا كلّ أ ب وإما كلّ ج د" و"إما كلّ د أ وإمّا كلّ ب ج" أنتج "إمّا
بعض ب د أو كلّ أ ج أو كلّ ج أ أو بعض د ب". والتأليفات على التقديرين
١٩٨د الأخيرين لا يمكن أن تكون كلّها من شكل واحد. ولا يخفى عليك استخراج
باقي الضروب فيه وفي سائر الأشكال، وما يكون الكلّ من شكل واحد أو من
أشكال مختلفة، لعدم اختلاف ما ذكرنا في الأحوال كلّها.

والقسم الخامس لا بدّ وأن يكون فيه في كلّ واحدة من المقدّمتين جزءٌ مشارك
لجزئَي الأخرى وجزءٌ مشارك لأحدهما فقط. وله نتيجتان، أعني من الجزء

---

٥ القسم الرابع] كاتبي: وهو أن يشارك كل واحد من جزئي كل واحدة من المقدمتين كل واحد من جزئي الاخرى، ويشتمل القياس على أربعة تأليفات ١٥ والقسم الخامس] كاتبي: وهو أن يكون أحد جزئي إحدى المقدمتين مشاركاً لكل واحد من جزئي الاخرى والجزء الآخر لأحدهما فقط، ويشتمل القياس على تأليفات ثلثة

---

١ كلّ[2]] ساقط من د | ب ه] س: أ ه | ج ز] ي: ج د؛ م: ج ب ٢ نتيجته] ي، م، ج: النتيجة ٣ مشتركة] ي: مشتركتين ٥ منفصلة] ي، ت، د، ، ج، ط: متصلة. والمثبت من س، م، لك ٧ وكلّ ب] د: أو كل ب أ | فإمّا] ت: واما | كلّ أ] د: كل أ ه | وإمّا ه[2]] س: أو ه ٨ وإمّا كلّ[1]] س: أو كل | ب ج] ي: ب د | وإمّا كلّ[3]] س: أو كل ٩ ب ج] ي: ز ه ١٠ ب ج] ي: بجد ١١ ب د] ت: ز د | أو كلّ[1]] ت: وكل ١٤ في]

المشارك لأحدهما ونتيجتَي التأليفين من المشارك لكليهما، وذلك من كلّ واحدة من المقدّمتين. مثاله: "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج د" و"كلّ د إمّا هـ وإمّا أ" ينتج "إمّا كلّ أ ب وإمّا كلّ ج إمّا هـ أو أ"، وأيضاً "إمّا كلّ ج أ أو بعض ب د أو كلّ د هـ". وقِسْ عليه باقي الضروب في باقي الأشكال. ولا يخفى عليك أنّه لا يمكن وقوع التأليفات الثلاثة على هيئة شكل واحد في هذا القسم.

ولا تنتج مانعة الجمع في الأقسام الأربعة إلاّ بواسطة نقيض الجزء المشارك، ولكن ذلك لانقلابها إلى مانعة الخلوّ المناقضةِ الجزءَين لها.

وبعضهم ادّعى عدم انعقاد هذه الأقيسة في الشكلين الأخيرين، وقد أحطت بفساده.

والشيخ استنتج من الشكل الثاني حمليّة ومثّل بقوله: "كلّ أ إمّا ب وإمّا ج وليس البتّة شيء من د إمّا ب وإمّا ج فلا شيء من أ د". وذلك إنّما ينتج إذا أخذنا المنفصلتين شبيهتين بالحمليّتين بأن نحمل الانفصال على أحد الطرفين

---

٦ الأربعة] هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب "الخمسة"؛ هذا ما أورده الناسخ في هامش نسخة ط، وهذا هو الموافق لشرح الكاتبي. ١٠ والشيخ استنتج] الشفاء: القياس، ص ٣٥٠. والمثال الذي ذكره الشيخ هو: كل ب اما أن يكون ج أو هـ أو ز، ولا شيء من أ ج أو هـ أو ز، ينتج لا شيء من ب أ. وهو موافق لمثال المصنف الا ان المصنف أورد أ بدل ب، وب بدل ج، وج بدل هـ، وأسقط ز من المقدمتين. والشيخ ذكر هذا كمثال للقياس المؤلف من المنفصلة والحملية، لا من منفصلتين كما يوهمه الخونجي هنا.

ي: من ١٥ وأن] د: ان | واحدة] ت، م، ج، ط: واحد؛ وفي س صحّحت "واحد" الى "واحدة" ١ ونتيجتَي] ي، ت، م، ج: ونتيجة؛ د: ونتيجتا؛ | من[2]] س: في | واحدة] ي، ت، د، م، ج: واحد؛ وفي س صححت "واحد" الى "واحدة". والمثبت من ط ٢ مثاله] د: مثال | كلّ[2]] ساقط من ت | وكلّ] ت: فكل | وكلّ د] د: وكل ج | ينتج] ي: انتج ٣ كلّ ج[1]] ت، ط: كل د | إمّا هـ] د: واما هـ ٤ في باقي] ي: وباقي ٦ نقيض الجزء] د: النقيض للجزء؛ ج: النقيض للجزء؛ ط: النقيضين للجزء. والمثبت من س، ي، ت، م ٧ مانعة] ي: مانع | لها] ساقط من د ٨ ادّعى] ساقط من د ١٠ كلّ أ] ي: أ هـ ١١ فلا] ت: ولا | إذا] د: اذ ١٢ بالحمليّتين] س: بالحملية | نحمل] ت، ج: يحمل؛ ي، د، م، ط: نحمل. والمثبت من س

ونسلبه عن الآخر، وذلك أشبه بالأقيسة الحمليّة بل هي هي بعينها. وإذا أخذناهما صريحتين في الانفصال بأن نقول: بين القضيّتين الأوليين عنادٌ وليس بين الأُخريين عناد، فذلك ممّا في إنتاجه بُعْدُ نظرٍ عندي وتفصيلٌ، إلاّ على الوجه الذي نذكره في خاتمة هذا الفصل.

والذي ينبغي أن تعرفه ههنا أنّ الضابط في إنتاج المشتركتين في جزء غير تامّ منهما: إيجابهما، ومنع الخلو فيهما، وكلّيّة إحداهما، واشتمال المشتركين على هيئة تأليف منتج. والنتيجة منفصلة مانعة الخلوّ من نتيجة التأليف من جزء، وكلّ ما يشاركه منتجاً، ومن عين كلّ ما لا يشاركه. ولا يختلف الحال بكون كلّ واحدة ١٩٠م
من المقدّمتين ذات جزءين أو أجزاء كثيرة، وأيضاً بكونهما من حمليّتين أو شرطيّتين أو خلط.

ويندرج القسم الثالث - وهو ما يكون الاشتراك في جزء تامّ من إحداهما وغير تام من الأخرى - تحت الضابط المذكور، إلاّ أن نتيجته ذات جزءين إن كانت المقدّمتان كذلك - ولا كذلك القسم الثاني - لانه يجب فيه أن يكون أحد طرفَي إحدى المقدمتين منه شرطيّةً تشارك المقدّمة الأخرى، إمّا متّصلة أو منفصلة، وحينئذ نتيجته منفصلة مانعة الخلوّ من الجزء غير المشارك ونتيجة التأليف من تلك الشرطيّة - متّصلة كانت أو منفصلة - مع المقدّمة الأخرى، ضرورةَ عدم

---

١ هي[2]] ساقط من ي ٢ صريحتين] ي، م، ج: صريحين ٣ الأُخريين] ي، ت: الاخيرين؛ د: الاخير؛ م: الاحرس؛ ط: الاخريّن؛ س، ج: الاخريين ٥ المشتركتين] ي، د، م، ج، ط: المشتركين. والمثبت من س، ت، ك | جزء] د: اجزاء ٦ فيهما] س، م: منهما المشتركين] ت، م: المشتركتين؛ د، ك: المتشاركين. والمثبت من س، ي، ج، ط | هيئة] ساقط من د ٧ منتج] ي: سح | وكلّ] د: كل ٨ ومن] د: من | عين] ي، ت، د، ط: غير. والمثبت من س، م، ج، ك | كلّ[1]] ساقط من ت، د | الحال] ساقط من د ٩ حمليّتين] ت، د، ط: الحمليتين ١١ إحداهما] د: احدهما ١٢ نتيجته] ت، ج: نتيجة؛ ي: نتيجه؛ م، ط: سحه؛ د: ينتج. والمثبت من س ١٣ فيه] ساقط من ت ١٥ نتيجته] ي: سجه؛ ج: نتيجة؛ ك: سحة؛ ت، ط: سجته؛ د: سحه؛ س: نتحه | غير] س، ي، ت: الغير | المشارك] ت: المتشارك ١٦ تلك] ي: ذلك

خلو الواقع من الجزء غير المشارك والتأليف من المنفصلتين أو من المتصل والمنفصل.

ولا يخفى عليك عدد الضروب في الأشكال الأربعة في كلّ واحد من الأقسام، ١٩٩د
وتفصيل ضرب ضرب، بعد أن أعطيناك قواعد الإنتاج، فلم يكن في الإطناب ١٤٣س١٠٨ط
في تفصيلها كثير نفع.

وأمّا المركّب، وهو ما يكون الاشتراك في جزء تامّ وغير تامّ أيضاً في القياس من ١٠٧ج
المنفصلتين ومن المتّصلتين والمتّصل والمنفصل، فهو يندرج في بسيطه وينتج كلّ ١١٥ت
واحدة من نتيجتها. وباعتبار التركيب يمكن استخراج الحمليّة منه، فلنتكلّم فيه في خاتمة الفصل.

البحث الثالث في القياس المؤلّف من الحمليّ والمتّصل.

والشركة فيه إمّا بين تالي المتّصلة أو مقدّمها، وعلى التقديرين فالمتّصلة إمّا صغرى أو كبرى، فهذه أقسام أربعة:

القسم الأوّل أن يكون المشارك تالي المتّصلة والحمليّة صغرى؛ والثاني أن تكون كبرى. وهذان القسمان يُشترط فيهما إيجاب المتّصلة واشتمال التالي والحمليّة في كلّ شكل على شرائطه، على أنّ الحمليّة صغرى في القسم الأوّل وعلى العكس

---

١ غير] س، ي، م: الغير | من[2]] ي: بين | المنفصلتين] ت: المتصلتين | أو من] س: أو؛ ي: أو بين ٣ كلّ] ساقط من د ٥ في تفصيلها] ساقط من د ٦ تامّ وغير] ساقط من د ٧ ومن المتّصلتين] د: والمتصلتين | فهو] ت: وهو ٨ واحدة] س، ي، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ط | نتيجتهما] س، ي: نتيجتها | فلنتكلّم] ت، د: فنتكلم؛ ط: فسكلم؛ م: سىكلم؛ ي: فلسكلم؛ ج: فليتكلم؛ س: فلنتكلم ١٠ الحمليّ] د: الحملية ١١ صغرى] س: الصغرى ١٢ كبرى] س: الكبرى | أقسام أربعة] س، م: اربعة اقسام ١٣ صغرى] ي، ت: الصغرى | أن تكون] ساقط من ي ١٤ التالي] ي: الىالى | في] د: عن

في القسم الثاني. وعلى هذا فالمنتج في الشكل الأوّل من القسم الأوّل ثمانية؛ لأنّ المتّصلة الموجبة إن كانت كلّيّة فتاليها كلّيّ إمّا موجب أو سالب، والحمليّة موجبة إمّا كلّيّة أو جزئيّة، وهذه أربعة أضرب. وكذلك إن كانت جزئيّة. وتعرف منه أنّه ثمانية في الثاني، واثنا عشر في الثالث، وعشرة في الرابع. وكذلك في القسم الثاني من غير فرق.

والنتيجة في الكلّ متّصلةٌ مقدّمها مقدّم المتّصلة وتاليها نتيجة التأليف من الحمليّة والتالي، على أنّ الحمليّة صغرى في القسم الأوّل وكبرى في الثاني، كلّيّة إن كانت
١٩١م المتّصلة كلّيّة، وجزئيّة إن كانت جزئيّة، لصدق القياس حينئذ.

وعندهم يتضاعف عدد الضروب المنتجة في كلّ شكل في كلّ قسم منها لإنتاج المتّصلتين السالبتين إنتاج المتّصلتين الموجبتين بناءً على انقلابهما إيّاهما على ما عرفت من القاعدة. ويجب أن يكون تالي السالبة نقيض ما يجب أن يكون في الموجبة حتّى يرتدّ إلى الضروب التي من الموجبة وينتج نتيجتها وترتدّ النتيجة إلى السلب.

١٠٠ي والشيخ ذكر الضروب بأسرها ونحن لم نشتغل بتعديدها للوضوح جداً. مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل في القسم الأوّل: "كلّ ج ب وكلّما كان ه ز فكلّ ب أ فكلّما كان ه ز فكلّ ج أ"؛ وفي القسم الثاني: "كلّما كان ه ز فكلّ ج

---

١ الثاني] في نسخة س فقط هذه الزيادة: "أو إنتاج نتيجة التأليف مع الحمليّة لتالي السالبة". وهذا موافق لما في المطالع للارموي. ولا أثر لها في شرح الكاتبي | وعلى...ثمانية] في نسخة س: "والمنتج بحسب الامر الاول على هذا من القسم الاول ثمانية" ١٤ والشيخ ذكر] الشفاء: القياس، ص ٣٢٥-٣٣٦

---

١ القسم[1]] ساقط من ي ٢ كلّيّة] ي: الكلية ٣ وهذه] ت: وهذا | وتعرف] ت: يعرف؛ س، ي، م، د: نعرف. والمثبت من ج ٦ من] س: بين ٧ كلّيّة] ي: والنتيجة كلية ٩ وعندهم] في س صحّحت "وعندهم" الى "وعندها" | منهما] ساقط من د ١٠ المتّصلتين[2]] ساقط من س | الموجبتين] ساقط من د ١١ نقيض] د: بعض ١٤ ونحن...نشتغل] د: ولم نشتغل نحن | جداً] ت، م، ط: حداً ١٦ فكلّ[3]] ي، د: وكل

ب وكلّ ب أ فكلّما كان ه ز فكلّ ج أ" لصدق القياس حينئذ. وقِس عليه باقي الضروب فيه وفي سائر الأشكال.

والشيخ أورد في هذا القسم سؤالاً وهو أنّه ربّما صدقت الحمليّة في نفسها ولم تصدق مع فرض المقدّم، كما أنّه يصدق "كلّما كان الخلاء موجوداً كان بُعداً قائماً بذاته ولا شيء من القائم بذاته ببُعد" من الأوّل، أو "لا شيء من البُعد بقائم بذاته" من الثالث، أنتج "كلّما كان الخلاء موجوداً فليس كل بُعد ببُعد" و"ليس كلّ قائم بذاته قائماً بذاته". وأجاب عنه من وجهين: أحدهما أنّ لنا أن نخصّ الكلام بما يصدقان ولا يتنافيان، يريد به فرض الكلام فيما لا يكون بين الحمليّة والمقدّم منافاة بل يصدقان معاً؛ والثاني منع استحالة اللازم بناءً على جواز لزوم ٢٠٠د
المحال لوجود الخلاء المحال. واعلم بأنّ هذا السؤال واردٌ على المؤلّف من المتّصلتين المشتركتين في جزء غير تامّ، ولم نذكره ثمّة ثقةً بالإيراد ههنا.

والجواب الأوّل من اللذين ذكرهما الشيخ فيه نظر عندي. وأمّا الثاني فهو دفعُ نقضٍ معيّن لا يندفع به المنع الوارد على القياس. بل الجواب عنه أنّه يلزم من المتّصلة منفصلةٌ مانعة من الخلوّ بين نقيض المقدّم وعين التالي، وهي مع الحمليّة تنتج منفصلة مانعة من الخلو عن نقيض المقدّم ونتيجة التأليف، من غير تأتّي المنع المذكور ضرورةَ عدم خلوّ الواقع حينئذ عن نقيض المقدم والقياس جزماً. ثمّ بعد ١٤٤س

---

٣ والشيخ أورد] الشفاء: القياس، ص ٣٢٦

---

١ فكلّما] ت، د: وكلما ٣ في[1]] ي، م: على ٤ مع فرض] ي: في | كان[2]...موجوداً] ساقط من د ٧ أحدهما] د: آ؛ ط: الاول | أنّ...أن] ت، د، ج، ط: اما أن؛ م: انا؛ ك: لنا ان. والمثبت من س، ي ٨ به] ي، ت، د، ج: فيه. والمثبت من س، م، ط، ك ٩ والثاني] د: ٢ | منع] س: بمنع | اللازم] ت: اللالزم ١١ نذكره] س، ي: يذكره؛ م، ط، ك: ىدكره. والمثبت من ت، د، ج | ثمّة] د، ط، ك: ثم ١٣ نقضٍ] د: نقيض ١٤ منفصلةٌ] ساقط من ي، د | من] ساقط من د | وهي] ت، د، م، ج، ط: وهو. والمثبت من س، ي، ك ١٥ عن] س: بين | تأتّي] ت، م، ك: ىاتى؛ س، ي، د، ج، ط: ياتى ١٦ ضرورةَ] د: ضروبه | عن] د، ط: من

ذلك إمّا أن تُردّ هذه المنفصلة إلى المتّصلة التي هي المطلوب، أو تُجعل هذه المنفصلة نفس المطلوب. أو يُقال: إنّ مقدّم النتيجة مع نقيض تاليها ممّا يتعاندان تعاند الجمع، إذ لو اجتمعا لزم صدق التالي أيضاً، لصدق الحمليّة وتالي المتّصلة
١٩٢م حينئذ لصدق مقدّمها وإنتاجهما إيّاه، وإنّه محال. وهذه منفصلة مانعة من الجمع
١٠٩ط تَرتدُّ إلى المطلوب أو تكون هي نفس المطلوب ومفسّراً بها.

القسم الثالث أن يكون المشارك للحمليّة مقدّمُ المتصلة والحمليّة صغرى.

وشرط الإنتاج في الشكل الأوّل أمران: أحدهما إيجاب الحمليّة أو موافقتها لمقدّم المتّصلة في الكيف مع كلّيّة المقدّمتين؛ الثاني كلّيّة الكبرى أو مقدّمها. أو نقول:
١٠٨ج الضابط فيه مجموع أمور ثلاثة: أحدها اشتمال الحمليّة على أحد الشرفين؛ الثاني
١١٦ت كلّيّة الكبرى أو مقدّمها، الثالث أن لا يكون الحمليّ سالباً إلاّ والمتصلة كلّيّة سالبة المقدّم.

وعلى هذا فالمنتج من أربعة وستّين ثمانيةٌ وعشرون ضرباً، لأنّ الصغرى إن كانت موجبة كلّيّة أنتجت:

---

٥ بها] في س، ي، ج هذه الزيادة: "واما المنتج بحسب الامر الثاني فانما يكون من المتصلة السالبة، ولم نشتغل بتعديد ضروبه لسهولته، والبرهان من الثاني والاوسط تالي المتصلة". ولا أثر لهذه الزيادة في باقي النسخ ولا في شرح الكاتبي.

---

١ تُردّ] س: ترد؛ ي، ت، د، م، ط، لك: رد؛ ج: ترد | تُجعل] س: نجعل؛ ي: نحعل؛ ت، د، م، ج، ط، لك: سحعل ٢ أو يُقال] د: ويقال؛ ي: أو نقول | مع] ساقط من د | نقيض] ي: نفس | يتعاندان] د: تعاندان ٣ اجتمعا] س، ج: اجتمعتا ٤ لصدق] د: بصدق وإنتاجهما] ي، ت، د، م، ج، ط: وانتاجها. والمثبت من س، لك. ويقول الكاتبي: وانتاجهما - أعني الحملية وتالي المتصلة... | منفصلة مانعة] س، ج: المنفصلة المانعة ٥ تَرتدُّ] ي، ت، م، لك: ربد؛ ط: تربد؛ د: يرتد؛ ج: يريد؛ س: ترد | هي] ساقط من س | ومفسّراً] س: وهي مفسراً ٦ للحمليّة] ي: الحملية ٧ الإنتاج] ي: + فيه | أحدهما] ساقط من د ٨ مع] ساقط من د | الثاني] د: ٢ ٩ أحدها] د: الاول | أحد] ساقط من د | الثاني] د: ٢ ١٠ الثالث] د: ٣ | أن لا] ي: الا | الحمليّ] س: الحمل ١١ سالبة] ت، م: سالب؛ وفي س صححت "سالب" الى "سالبة" | المقدّم] ي: + ولا يختلف الحال ١٢ لأنّ] ي: الا ان

مع المتّصلة الموجبة الكلّيّة في ضروبه الأربعة، كلّيتَي المقدّم وجزئيّتَيه. أمّا مع الكلّيّتين فالنتيجة متّصلة جزئيّة، مقدّمها نتيجة التأليف من الحمليّة صغرى ومقدّم المتّصلة كبرى، وتاليها هو عين تالي المتّصلة. وتصدق هذه المتصلةُ الجزئيّةُ كلّيّةَ المقدّمِ وجزئيّته، مثل ما نقول: "كلّ ج ب وكلّما كان كلّ ب أ فهـ ز" ينتج "قد يكون إذا كان كلّ ج أ فهـ ز"، وإلاّ فـ"ليس البتّة إذا كان كلّ ج أ فهـ ز" وتصير هذه كبرى قياس صغراه المتّصلة منتجاً لقولنا "ليس البتّة إذا كان كلّ ب أ فكلّ ج أ" وهذا باطل لصدق قولنا "كلّما كان كلّ ب أ فكلّ ج أ" ضرورةَ صدق قولنا "كلّ ج ب"؛ ولأنّ عكس هذه المتّصلة الصادقة مع الكبرى ينتج المطلوب من الأوّل؛ ولأنّه تنعكس الكبرى وتصير من أحد القسمين الأوّلين وتنعكس النتيجة إلى المطلوب. وهكذا الحال والمقدّم سالب كلّيّ. وأمّا مع جزئيّتَي المقدّم فالنتيجة كلّيّةٌ كلّيّةُ المقدم وجزئيّته، لاستلزام مقدّمِ النتيجة مع الحمليّة مقدّمَ المتّصلة المستلزم بالذات لتاليها من الثالث.

---

١ ضروبه] كذا في س، ي، ت، د، ج، م. وفي ط، ك "ضروبها" وهو الاصحّ اذ الظاهر أن الضمير راجع إلى "المتصلة الموجبة الكلية". ومع ذلك اثبتنا "ضروبه" إذ النسخ متفقة على تذكير الضمير في أكثر المواضع المماثلة من هذا الفصل

---

١ في] ساقط من ي | كلّيّتَي] ك: كلى؛ ي، ت: كلتى؛ م: كلسى؛ س، د، ج، ط: كليتي وجزئيّتَيه] ط: حرووسه؛ م: حرىسه؛ ج: جزئلته؛ ت: حرونّيـه؛ ي: جزىلّيه؛ د: جزيئّيـه؛ س: جزويتيه؛ ك: جزيته | مع[2]] ساقط من د ٣ الجزئيّةُ كلّيّةً] س: جزئيّة ٤ وجزئيّته] ساقط من س | كلّ[2]] ساقط من ي | فهـ ز] س: فهو ٥ وتصير] ي، د، ط: نصر؛ ت: نصير؛ ج: نضير؛ س: يصير ٦ صغراه] س، ي، ت، د، ج: صغراها. والمثبت من ط | فكلّ] د، ج: وكل ٧ فكلّ] د: وكل | صدق] د: صدقه ٩ وتصير] د: صرّ؛ م، ج: نصر؛ س، ت: نصير. والمثبت من ي، ط ١١ كلّيّةٌ] ساقط من س، ي، ج | وجزئيّته] س: جزئية ١٢ من] س: عن؛ ج: ومن

ومع المتّصلة الموجبة الجزئيّة في ضربَيه الكلّيَّ المقدّم، دون جزئيَّيه، بما مرّ من
٢٠١د الخلف وعكس المتصلة. والبرهان بجعل مقدّم المتّصلة أوسط من الثالث. وهذه
ستّة أضرب.

ومع السالبة الكلّيّة في ضروبه الأربعة؛ ومع السالبة الجزئيّة في ضربيه الكلّيّ
المقدّم والنتيجة سالبةٌ جزئيّةٌ كليّةُ المقدّم وجزئيّته. أمّا مع كلّيّة المقدّم فبالخلف
لإنتاج نقيض النتيجة مع المتصلة نقيض المتّصلة الصادقة، وبالبيان من الثالث
بجعل مقدّم المتّصلة أوسط. وأمّا في جزئيّة المقدّم فلأنّ المتّصلة السالبة الكلّيّة
١٩٣م الجزئيّة المقدّم تستلزم السالبة الكلّيّة الكلّيّة المقدّم، ويتمّ الخلف تمامه في كلّيّة
المقدّم. وأيضاً فلأنّه يصدق "كلّما كان كلّ ج أ فبعض ب أ" لما عرفت، وينضمّ
إلى الكبرى منتجاً "ليس البتّة إذا كان كلّ ج أ فهـ ز". وهذه اثنا عشر ضرباً.

وكذلك إن كانت الصغرى موجبة جزئيّة، إلاّ أنّ النتيجة الكلّيّة ههنا لا تلزم جزئيّة المقدّم بل كلّيّة المقدّم فقط.

---

٥ والنتيجة...وجزئيّته] ويقول الكاتبي هنا أن النتيجة "متصلة سالبة وهي جزئية إن كان مقدم المتصلة كلياً وكلية إن كان جزئياً". وهو الموافق للمثال المذكور بعد بضع أسطر فإن نتيجته سالبة كلية. فيبدو أن ما ذكره المصنف هنا هو النتيجة مع السالبة الجزئية في ضربيه الكلي المقدم، فإن النتيجة حينئذ سالبة جزئية

---

١ الكلّيَّ] ي، د، ج: الكلى؛ م، ط: الكلىى؛ س، ت: الكليتي | جزئيَّيه] د: حرىيه؛ م: جزىيه؛ ط: حرىيه؛ س: حزىيته؛ ي، ت، ج: جزئيته ٢ الخلف] د: ايجاب | والبرهان] ي، ت، د، ج، ط: + من الثالث. والمثبت من س، م | بجعل] ي: لجعل | أوسط] ساقط من ي، ط. والمثبت من س، ت، د، م، ج ٤ الكلّيّ] ي، ج، ط: الكلى؛ الكلىى؛ د: الكلىتى؛ س: الكليتي ٥ سالبةٌ] ساقط من ت | وجزئيّته] د، م، ط: وحرىيه؛ ج: وجزئية؛ س، ي، ت: وجزئيته | كلّيّة] ي: الكلية ٦ نقيض[1]] د: نقيضي | وبالبيان] ت، د، ج: والبيان ٩ فلأنّه] ساقط من ت ١٠ منتجاً] ي: + كقولنا ١١ ههنا...الكلّيّة] ساقط من ت

وأمّا إذا كانت الصغرى سالبة كلّيّة أنتجت مع المتّصلة الموجبة الكلّيّة في ضربَيه ١٠١ي السالبَي المقدّم، لأنّه يصدق "كلّما كان كلّ أ ج فه ز" لاستلزام مقدّم هذه المتّصلة مع الحمليّة تاليها، وينتج مع استلزام مقدّمها لعكسه المطلوب من الثالث. ١٤٥س وهكذا مع المتّصلة السالبة الكلّيّة.

وهذه ثمانية وعشرون ضرباً، والشيخ لم يذكر إلاّ ثمانية عشر ضرباً.

الشكل الثاني شرط إنتاجه أمران: أحدهما كلّيّة الكبرى أو مقدّمها؛ الثاني اختلاف الحمليّة ومقدّم المتّصلة في الكيف أو كون المتّصلة كلّيّة مقدّمها موافق للحمليّة في الكيف وليس أشرف منها في الكمّ. وعلى هذا فالمنتج ستّة وثلاثون ضرباً، لأنّ:

الصغرى الموجبة الكلّيّة تنتج:

مع المتّصلة الموجبة الكلّيّة في ضروبه الأربعة. أمّا مع المقدّم الموجب الكلّيّ فالنتيجة متّصلةٌ جزئيّةٌ موجبةٌ جزئيّةُ المقدّمِ موجبتُهُ، للزوم قولنا "كلّما كان كلّ أ ج فه ز" لاستلزام مقدّم هذه المتّصلة مع الحمليّة مقدّم الكبرى، وإنّها مع استلزام مقدّمها لعكسه ينتج المطلوب من الثالث. ومع المقدّم الموجب الجزئي فالنتيجة موجبةٌ كلّيّةٌ كلّيّةُ المقدّمِ وجزئيّته، لاستلزام مقدّم النتيجة مع الحمليّة

٥ ثمانية عشر] ذكر الشيخ ستة عشر ضرباً من هذا القسم على ما في الطبعة المحقّقة (الشفاء: القياس، ص ٣٣٧-٣٤٠)، الا أن بعض النسخ زادت ضربين كما هو ظاهر من الهوامش التي أثبتها المحققون في ص ٣٤٠.

١ أنتجت] ي: انتج | المتّصلة الموجبة] ي: الموجبة المتصلة ٢ السالبَي] س، ي: السالبتي مقدّم] ساقط من د، ط ٣ الحمليّة] ي: + مقدم المتصلة المستلزم | لعكسه] د: بعكسه ٦ أحدهما] د: الاول ٧ موافق للحمليّة] ي: توافق الحملية ١١ ضروبه] ط، ك: ضروبها ١٢ موجبتُهُ] ت: موجسه؛ س: موجبة؛ ي، د: موجه؛ ج: موجبه؛ ساقط من م | للزوم] ي، د: اللزوم ١٤ لعكسه] د: بعكسه؛ ي: للكمية ١٥ موجبةٌ] ساقط من ت

مقدّم الكبرى. وأمّا مع السالب الكلّيّ فموجبة جزئيّة سالبة المقدّم كلّيّته وجزئيّته بالخلف، والبيان من الثالث بجعل مقدّم الكبرى أوسط. وكذلك مع السالب الجزئيّ لكون المتّصلة حينئذ أخصّ.

وكذلك مع المتّصلة السالبة الكلّيّة إلاّ أنّ النتيجة سالبة.

ومع المتّصلة الموجبة الجزئيّة في ضرب واحد وهو سالب المقدّم كلّيّه.

ومع السالبة الجزئيّة في ضرب واحد وهو سالب المقدّم كلّيّه. والنتيجة في هذين الضربين متّصلة جزئيّة موافقة للمتّصلة في الكيف ومقدّمها سالب كلّي، بالبيان المذكور من الثالث والخلف.

والصغرى السالبة الكلّيّة تنتج:

مع المتّصلة الموجبة الكلّيّة في ضروبه الأربعة. أمّا مع المقدّم السالب الكلّيّ فمثل
نتيجة الضرب الأوّل بالبيان المذكور ثمّه. ومع السالب الجزئيّ فموجبة كلّيّة مثل ما ١١٧ت
في الضرب الثاني بالبيان الذي ذكرناه ثمّه. وأمّا مع المقدّمين الموجبين فموجبة
جزئيّة سالبة المقدّم كلّيّته بما مرّ من الخلف والبيان المذكور من الثالث. ٢٠٢د١٠٩ج١٩٤م

ومع السالبة الكلّيّة كذلك إلا أنّ النتيجة سالبة.

---

١ سالبة] ت، د، ج: سالب؛ م: مسال | كلّيّته] ت: كلية؛ ج: كلمة؛ ي، م: كله؛ د: الكله؛ س: كليته ٣ حينئذ أخصّ] ي: اخص حينئذ ٥ كلّيّه] ت: كلية؛ ج: كليه؛ س: كليّه؛ م: كله؛ غير واضحة في د؛ ي: كليته ٦ ومع...كلّيّه] ساقط من د | كلّيّه] ت، ج: كلية؛ ي، م: كله؛ س: كليه | هذين الضربين] ي: هذه الضروب ٧ موافقة] ت: موافق ٩ والصغرى] ي: ومن الصغرى ١١ السالب الجزئيّ] ي، ت، د، م، ج: السالبة الجزئية. والمثبت من س، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول في هذا الموضع: "وأما إذا كان مقدمها سالباً جزئياً" | فموجبة] ت، د: موجبة ١٢ الذي ذكرناه] ي: الذي ذكرنا؛ ج: المذكور | ثمّه] د: ثم | المقدّمين الموجبين] ي، د، م، ج: المقدمتين الموجبتين. والمثبت من س، ت، وهو الموافق لما في شرح الكاتبي فإنه يقول: "واما اذا كان مقدم المتصلة احدى الموجبتين" ١٣ سالبة] ت، د، م: سالب. والمثبت من س، ي، ج | كلّيّته] ساقط من ي؛ س: جزئية كليه؛ ت، ج: كلية؛ د، م: كله | بما] د: لما ١٤ ومع السالبة] د: والسالبة

ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في ضرب واحد وهو موجب المقدّم كلّيه. والنتيجة متّصلة جزئيّة موافقة للمتّصلة في الكيف ومقدّمها سالب كلّيّ، بالبيان المذكور من الثالث والأوسط مقدّم المتّصلة، وبالخلف.

والصغرى الموجبة الجزئيّة تنتج: مع المتصلتين الكلّيّتين في ضروب ثلاثة غير المقدّم الموجب الكلّيّ.

ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في ضرب واحد، وهو سالب المقدّم كلّيه.

والصغرى السالبة الجزئيّة تنتج:

مع المتّصلتين الكلّيّتين في ضروب ثلاثة غير المقدّم السالب الكلّيّ.

ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في ضرب واحد، وهو موجب المقدّم كلّيه. والنتيجة في الكلّ متّصلة جزئيّة موافقة للمتّصلة في الكيف ومقدّمها سالب جزئي، بالخلف والبيان المذكور، إلاّ في ضروب أربعة - أعني إذا كانت الحمليّة ومقدّم المتصلة موجبتين جزئيّتين أو سالبتين جزئيّتين مع كون المتصلة كلّيّة - فإنّ النتيجة فيها كلّيّة موافقة للمتّصلة في الكيف ومقدّمها موجب كلّيّ، لاستلزام مقدّم النتيجة مقدّم المتّصلة من الثالث.

الشكل الثالث وشرط إنتاجه أمران: أحدهما كلّيّة إحدى المقدّمتين أو المقدّم؛ الثاني كون المتّصلة كلّيّة عند سلب الحمليّة والمقدّم ليس أشرف منها حينئذ.

---

١ واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، ك | الجزئيّتين] س: الجزئين | كلّيه] ي، ت، ج: كلية؛ د، م: كله؛ س: كليّه ٢ بالبيان المذكور] س، ي، م: والبيان ٣ وبالخلف] ي: في الكيف؛ د: بالخلف؛ ساقط من ت ٤ والصغرى الموجبة] ي: ومقدمها سالب كلي | الكلّيّتين] ساقط من ت، د، م | غير] س: عشر؛ د: عين ٦ واحدة] س، ي، ت، د، ج: واحد. والمثبت من ج، ك | كلّيه] ي، ت، د، ج: كليه؛ م: كله؛ س: كليّه ٨ غير] د: عين ٩ واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. ساقط من د. والمثبت من ك الجزئيّتين] س، ي: الجزئين ١٣ فيها] ي: منها ١٦ الثاني] د: ٢

وعلى هذا فالمنتج أربعة وثلاثون ضرباً، ستّة عشر من الحمليّة الموجبة الكلّيّة، واثنا عشر من الجزئيّة، وأربعة من السالبة الكلّيّة، أعني مع كلّ واحدة من المتصلتين الكلّيّتين في سالبَي المقدّم منها، وضربان من الجزئيّة، أعني مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في المقدّم السالب الجزئيّ.

والنتيجة كلّيّةٌ مع المتّصلة الكلّيّةِ موافقةٌ للكبرى في الكيف، ومقدّمها كلّي دائماً
٤٦س موافق لمقدّم المتّصلة في الكيف، لإستلزام مقدّم النتيجة مع الحمليّة مقدّم الكبرى من الأوّل. ولذلك فإنّ هذا الشكل أفضل أشكال هذا القسم، إلاّ في الصغريين السالبتين فإنّ النتيجة جزئيّة موافقة للمتّصلة في الكيف ومقدّمها موجب جزئيّ،
١٩٥م بالبيان المذكور في الصغرى السالبة في الشكل الأوّل.

ومع المتّصلة الجزئيّة جزئيّة موافقة للمتّصلة ومقدّمها كمقدّمها في الكيف، بالخلف والبرهان المذكور من الثالث.

والشيخ ادّعى اشتراط إيجاب الحمليّة، وقد عرفت أنّه غير لازم. ولم يذكر من المنتج إلاّ أربعة وعشرين ضرباً.

الشكل الرابع: وشرط إنتاجه أمور ثلاثة: أحدها اشتمال الحمليّة على أحد الشرفين؛ الثاني أن لا تكون المتّصلة جزئيّة إلاّ والحمليّة موجبة كلّيّة أو مقدّمها كلّي مخالف للحمليّة في الكيف؛ الثالث أن لا يكون المقدّم موجباً كلّيّاً والحمليّة
١٠٢ي جزئيّة ولا سالباً جزئيّاً والمتّصلة جزئيّة.

---

١٢ والشيخ ادّعى] الشفاء: القياس، ص ٣٤٤-٣٤٦

---

٢ واحدة] س، ي، ت، م: واحد. والمثبت من د، ج، لك ٣ سالبَي] س، ي، ج: سالبتي منها] س: منهما | وضربان] ي: وضربا ٤ واحدة] في س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، لك ٧ ولذلك] ي، ت، د، ج: وكذلك | أفضل أشكال] ي: اتصل باشكال؛ س: افضل الاشكال في | الصغريين] س: الصغريتين؛ ي، ج: الصغريين؛ م: الصعريس؛ ت، د: الصغرتين ١٠ كمقدّمها] س: لمقدمها ١٢ وقد] س: فقد ١٤ أحدها] د: آ ١٥ الثاني] د: ٢ ١٦ الثالث] د: ٣

وعلى هذا فالمنتج اثنان وثلاثون ضرباً، لأنّ:

الصغرى الموجبة الكلّيّة تنتج مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في الضروب الأربعة متصلةً كلّيّةً كلّيّةَ المقدمِ، لاستلزام مقدّم النتيجة مع الحمليّة مقدّم الكبرى من الرابع، إلاّ في الضرب الموجب المقدّم كليه فإنّ النتيجة فيه - وفي المنتج من كلّ ٢٠٣د واحدة من الجزئيّتين وهي ثلاثة ضروب، أعني غير المقدّم السالب الجزئيّ - جزئيةٌ مقدّمها جزئيّ موافق لمقدّم المتّصلة في الكيف، بالخلف والبيان المذكور من الثالث.

والموجبة الجزئيّة مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في ضروب ثلاثة غير المقدّم الموجب الكلّي، ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في ضرب واحد - وهو سالب المقدّم كلّيّه - موجبةً جزئيّةً مقدّمها جزئيّ موافق لمقدّم المتّصلة، إلاّ في المقدّم الموجب الجزئيّ من المتّصلة الكلّيّة فإنّ النتيجة كلّيّةٌ موجبة المقدّم كلّيّته لاستلزام المقدِّم المقدَّمَ من الرابع.

والسالبة الكلّيّة تنتج مع كل واحدة من الكلّيّتين:

في الضرب السالبِ المقدّمِ جزئيّه كلّيّةً موجبةَ المقدّمِ كليتِه، لاستلزام المقدّم المقدّم.

---

٢ واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، ك ٣ متصلةً كلّيّةً] ي: كلية متصلة ٤ كليّه] ي، ت، ج: كلية؛ د، م: كله؛ س: كليه | فيه...من] د: وانتج في ٥ واحدة] س، ي، ت، م: واحد. والمثبت من د، ج، ك | الجزئيّتين] ي: الجزئين | ضروب] ي، د: اضرب ٨ واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، ك | الكلّيّتين] ي: الكليه ٩ ومع] س: مع | واحدة] س، ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من د، ك | الجزئيّتين] س، ي، ج: الجزئين | كلّيّه] ي، ج: كلية؛ ت: كليته؛ د، م: كله؛ س: كليه ١٠ موجبةً] في هامش س زيادة "تنتج" قبل "موجبة" | المقدّم] د: مقدم ١١ من] د: + المقدم | موجبة] ت، د، م: موجب | كلّيّته] ي، د، م: كله؛ س، ت، ج: كليه ١٢ من...المقدّم] ساقط من د ١٣ واحدة] ي، ت، م: واحد. والمثبت من س، ج، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٤ السالبِ] ي: الثالث | جزئيّه] ت، ج: جزئية؛ ي: جزىه؛ م: حروبه؛ س: جزويه | موجبةَ] ت، م، ج: موجب | كليتِه] ت، ج: كلية؛ م: كله؛ س، ي: كليته

١١٨ت وفي الضرب السالبِ المقدّمِ كلّيّه جزئيّةٌ موجبةُ المقدّم جزئيّته، بالبيان المذكور في الصغرى السالبة من الشكل الأوّل.

وفي الضرب الموجبِ المقدّمِ كلّيّه فيهما، وفي كلّ واحدة من الجزئيّتين، وفي الضرب الموجبِ المقدّمِ جزئيّه من كلّ واحدة من الكلّيّتين، جزئيّةٌ سالبةُ المقدّمِ بالخلف والبرهان المذكور.

والنتيجة تتبع المتّصلة على كلّ حال في الكيف.

القسم الرابع ما كانت شركة الحمليّة مع المقدّم وهي كبرى.

وشرط الإنتاج في الشكل الأوّل فيه أمران: أحدهما كون الحمليّة كلّيّة أو موجبة
١١٠ج جزئيّة موافقة لمقدّم المتّصلة الكلّيّة في الكمّ والكيف؛ الثاني: كلّيّة المتّصلة أو إيجاب مقدّمها. وعلى هذا فالمنتج ستّة وعشرون ضرباً، اثنا عشر من الحمليّة الموجبة الكلّيّة، أعني مع كلّ واحدة من المتصلتين الكلّيّتين في الضروب الأربعة،
١٩٦م ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في موجبَي المقدّم. ومثلها من السالبة الكلّيّة.

---

١ وفي...الجزئيّتين] ساقط من ي | كلّيّه] ساقط من ت، ج؛ د، ك: كلـه؛ س: كليه موجبةً] ت، د، م: موجب | جزئيّته] ت: جزوية؛ س، م: جزوبه؛ د: حربه؛ ج: جزئية ٣ كلّيّه] ت، ج: كلية؛ م، ك: كلـه؛ س، د: كليه | واحدة] س، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ك ٤ جزئيّه] ت: جزوية؛ ج: جزئيّة؛ م: حروبه؛ د: حربه؛ ي: جزيبه؛ س: جروبِهِ | واحدة] ي، ت، م: واحد. والمثبت من س، د، ج، ك | سالبةً] ت، م: سالب ٧ شركة] ساقط من د | الحمليّة] ي، ج: + فيه ٨ في...فيه] ي: فيه؛ ج: فيه في الشكل الاول؛ س: في الشكل الاول منه | أحدهما] د: آ ٩ الكمّ...والكيف] ي: الكيف والكم الثاني] ت، م: والثاني؛ د: ٢ ١١ واحدة] س، ي، ت، م: واحد. والمثبت من د، ج، ك ١٢ واحدة] س، ي، ت، م: واحد. والمثبت من د، ك | موجبَي] د، م، ج: موجبتي

وضربان آخران من الحمليّة الموجبة الجزئيّة مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في ضرب واحد وهو موجب المقدّم جزئيّه.

والنتيجة كلّيّة إذا كانت المتصلة كلّيّة سالبةَ المقدّمِ ومقدّمُ النتيجة موافقٌ لمقدّم المتصلة في الكمّ ومخالف للحمليّة في الكيف. وذلك في ثمانية أضرب لاستلزام مقدّم النتيجة مقدّم الصغرى من الثاني. وفيما عدا ذلك جزئيّة ومقدّمها موافق لمقدّم المتّصلة في الكمّ والحمليّة في الكيف، بالخلف، والبرهان من الثالث والأوسط مقدّم الصغرى، إلاّ فيما تكون الحمليّة موجبة جزئيّة فإن البيان فيه بالطريق المذكور في الصغرى السالبة من الشكل الأوّل في القسم الثالث. والنتيجة على كلّ حال تتبع المتّصلة في الكيف.

وادّعى الشيخ اشتراط السلب في مقدّم المتصلة وإنتاجها، مع قيام ما ذُكِر من ٥٤س الدليل على إنتاج هذا الشكل في القسم الثالث بعينه ههنا. وادّعى أيضاً إنتاج الجزئيّة السالبةُ المقدّم. ولم يتبيّن عندي إنتاجها، وسلوك الطريق الذي ذكره في الكلّيّة غير ممكن ههنا لكونه قياساً في الشكل الأوّل والكبرى جزئيّة.

وأمّا الشكل الثاني فشرط إنتاجه أمران: أحدهما كلّيّة الحمليّة أو موافقتها لمقدّم المتصلة الكلّيّة في الكيف؛ الثاني كلّيّة المتصلة أو مخالفة مقدّمها في الكيف ٢٠٤د

---

١٠ وادّعى الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٤٦-٣٤٧ | مع قيام] في شرح الكاتبي: "قال المصنف: ادعى الشيخ أن شرط إنتاج المتصلة في هذا الشكل من هذا القسم أن يكون مقدمها سالباً، ثم قال: والدليل الذي ذكرناه في انتاج هذا الشكل في القسم الثالث ومقدم المتصلة موجب بعينه قائم هاهنا".

---

١ واحدة] س، ي، ت، م: واحد. والمثبت من د، ج، ك | الكلّيّتين] د: الجزئيتين الكليتين ٢ جزئيّه] جزئيه؛ م: حروبه؛ د: حربه؛ ت: جزوية؛ ج: جزئية؛ س: جزؤيه ٣ المتّصلة] ساقط من د | سالبةَ] ت، د، م: سالب ٤ وذلك] د: وهو ٧ البيان] د: السالبة ١٠ وإنتاجها] ساقط من س | قيام] ساقط من ي ١١ إنتاج[1]] د: استنتاج | ههنا] ي: هنا ١٢ وسلوك] ت، د، م: وسلوكه ١٤ وأمّا] ساقط من س | فشرط] س: وشرط أحدهما] د: آ | موافقتها] س: موافقتهما ١٥ في الكيف[1]] ت، م، ج: في الكيف والكم؛ س،

للحمليّة. وعلى هذا فالمنتج ثمانية وعشرون ضرباً: اثنا عشر من الحمليّة الموجبة الكلّيّة، أعني مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في الضروب الأربعة ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في سالبَي المقدّم؛ واثنا عشر من السالبة الكلّيّة مع كلّ واحدة من الكلّيّتين في الضروب الأربعة والجزئيّتين في موجبَي المقدّم. والنتيجة في هذه الضروب كلّيّة إذا كانت المتّصلة كلّيّة ومقدّمها موافق للحمليّة في الكيف، وذلك في ثمانية أضرب، ومقدّم النتيجة موجب موافق لمقدّم المتّصلة في الكمّ لاستلزام مقدّم النتيجة مع الحمليّة مقدّم الصغرى من الأوّل. وفيما عدا ذلك جزئيّة سالبة المقدّم موافقة لمقدّم المتّصلة في الكمّ، بالخلف والبرهان المذكور. ١١٠ط

وكلّ واحدة من الحمليّتين الجزئيّتين مع كلّ واحدة من المتّصلتين الكلّيّتين في ضرب واحد وهو ما يوافق فيه مقدّم المتّصلة للحمليّة في الكيف والكمّ. والنتيجة في هذين الضربين متّصلةٌ جزئيّةٌ موجبةُ المقدّمِ جزئيّته، بالطريق المذكور في الحمليّة الجزئيّة في الشكل الأوّل من هذا القسم. والنتيجة على كلّ حال تتبع المتّصلة في الكيف.

د: في الكم والكيف. والمثبت من ي، ك | الثاني] س: والثاني؛ د: ٢ | في[2]...للحمليّة] س: الحملية في الكيف؛ ي، ك: للحملية في الكيف. والمثبت من ت، د، م، ج ١ الحمليّة] ساقط من ت ٢ مع] ساقط من د | واحدة[1]] ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من س، د، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") | ومع...الأربعة] ساقط من د، مكرر في ي | واحدة[2]] ي، ت: واحد. والمثبت من ج، ك ٣ الجزئيّتين...من[2]] ساقط من م | سالبَي] س، ج: سالبتي. والمثبت من ي، ت | واحدة] ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من س، ك ٤ موجبَي] س، ي، د: موجبتي. والمثبت من ت، م، ج ٦ موجب] ي: موجبة لاستلزام...الكمّ] ساقط من د ٩ واحدة[1]] ي، ت، ج، م: واحد. والمثبت من س، د، ط، ك | واحدة[2]] ي، ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ط، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٠ للحمليّة] س: الحملية ١١ موجبةُ المقدّمِ] ت، د، م، ج، ط: المقدم موجبة. والمثبت من س، ي. وفي شرح الكاتبي: متصلة جزئية مقدمها موجب جزئي | جزئيّته] ساقط من ت؛ س: جزويه؛ ج: جزئية؛ ي: حرسه؛ د: حربه؛ م: حرونه ١٣ في الكيف] ساقط من ي

والشيخ ادّعى عدم إنتاج ما يخالف الحمليّةُ مقدّمَ المتّصلةِ في الكيف من هذا الشكل، وقد عرفت فساده واشتراك الدليل الذي ذكره في هذا الشكل من القسم المتقدّم.

الشكل الثالث وشرط إنتاجه أمران: أحدهما أن لا يكون مقدّم المتصلة سالباً إلاّ إذا كانت كلّية، ولا يكون أشرف من الحمليّة في الكمّ؛ الثاني: كلّية إحدى المقدّمتين أو المقدّم. وعلى هذا فالمنتج أربعون ضرباً، لإنتاج: ١٠٣ي١٩٧م

كلّ واحدة من الحمليّتين الكلّيّتين مع كلّ واحدة من المتّصلتين الكلّيّتين في الضروب الأربعة، ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في موجبَي المقدّم.

وكلّ واحدة من الحمليّتين الجزئيّتين مع كلّ واحدة من المتّصلتين الكلّيّتين في ضروب ثلاثة غير سالب المقدّم كلّيّه، ومع كلّ واحدة من الجزئيّتين في ضرب واحد وهو موجب المقدّم كلّيّه، وهذه أربعون ضرباً.

---

١ والشيخ ادّعى] الشفاء: القياس، ص ٣٤٧ ٥ أشرف...الحمليّة] في س، ي، م: "الحملية اشرف منه". والمثبت من ت، د، ج، ومن الموجز للخونجي. وفي شرح الكاتبي: "ولا يكون مقدمها اشرف من الحملية في الكم".

---

١ والشيخ...الكيف] ساقط من د | إنتاج] ت، م: انتاجه ٢ عرفت] ي: علمت واشتراك] ي: اشتراط ٤ أحدهما] د: آ | أن لا] ي: ألا ٥ ولا] س: فلا | الثاني] د: ٢ ٧ واحدة[1]] س، ي، ت، د، م: واحد. والمثبت من ط، ج، ك | الكلّيّتين[1]...الحمليّتين] ساقط من ي | كلّ[2]] ساقط من د | واحدة[2]] ي، ت، م: واحد ٨ واحدة] ي، ت، م: واحد (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") | موجبَي] س، ج: موجبتي ٩ واحدة[1]] ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ط، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") | مع] ي: ومع | واحدة[2]] ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ط، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٠ ثلاثة] د: ثلاثة عشر | كلّيّه] ي، ت، ج: كلية؛ م: كلمه؛ س، د: كليه واحدة] س، ت، م: واحد. والمثبت من د، ك ١١ كلّيّه] ت، ج: كلية؛ ي، م: كلمه؛ س، د: كليه

١١٩ت والنتيجة كلّيّة إذا كانت المتّصلة كلّيّة سالبةُ المقدّمِ ومقدّمها كلّيّ مخالف للحمليّة في الكيف، لاستلزام مقدّم النتيجة مع الحمليّة مقدّم الصغرى من الأوّل، وذلك في عشرة أضرب. وفيما عداها فالنتيجة جزئيّة مقدّمها جزئيّ موافق للحمليّة في الكيف، بالخلف والبرهان المذكور. والنتيجة تتبع المتّصلة دائماً في الكيف.

الشكل الرابع وشرط الإنتاج فيه أمور ثلاثة: أحدها أن لا يكون السالب الجزئيّ حمليّاً أو مقدّم المتّصلة الجزئيّة؛ الثاني كون مقدّم المتّصلة الجزئيّة موجباً كلّيّاً أو مخالفاً للحمليّة الكلّيّة في الكيف؛ الثالث أن تكون الحمليّة كلّيّة عند كون ١١١ج المقدّم سالباً كلّيّاً. وعلى هذا فالمنتج اثنان وثلاثون ضرباً، لإنتاج:

الحمليّة الموجبة الكلّيّة مع كلّ واحدة من المتّصلتين الكلّيّتين في الضروب الأربعة، ومع الجزئيّتين في كلّيّي المقدّم؛

والسالبة الكلّيّة مع الكلّيّتين في الضروب الأربعة، ومع الجزئيّتين في موجبَي المقدم؛

والموجبة الجزئيّة مع الكلّيّتين في ضروب ثلاثة غير المقدّم السالب الكلّي، ومع الجزئيّتين في المقدّم الموجب الكلّي.

والنتيجة كلّيّة إذا كانت المتّصلة كلّيّة ومقدّمها والحمليّ سالبان كلّيّان، أو المقدّم ٤٨س موجب جزئيّ والحمليّ موجب كلّيّ، أو المقدّم سالب جزئيّ، وذلك في عشرة

---

٢ لاستلزام...الأوّل] كاتبي: لاستلزام مقدم النتيجة مع الحملية مقدم الصغرى من الشكل الثالث وانتاجه مع الصغرى المطلوب من الاول

---

١ سالبةُ] ت: سالب | المقدّمِ] ي، ت، د، م: سالبة ٣ فالنتيجة] د: والنتيجة ٥ الإنتاج فيه] ي، ج: انتاجه | أحدها] د: آ ٦ أو] ساقط من ت | الثاني] د: ٢ | مقدّم[2]] ساقط من ت ٧ أو مخالفاً] ي: ومخالفاً | الثالث] د: ٣ ٨ سالباً كلّيّاً] ي: موجبا جزئيا ٩ واحدة] ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من ي، ط، ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٠ كلّيّي] في جميع النسخ "كليّي" ١١ الكلّيّة] د: كلية | موجبَي] س، ي: موجبتي؛ ط: موجب. والمثبت من ت، د، م ١٦ أو المقدّم] د: والمقدم

أضرب. والمقدّم كلّيّ عند سلب الحمليّة وجزئيّ أيضاً عند إيجابه، لاستلزام ٢٠٥د
المقدّم المقدّم. وفي الباقي جزئيّة بالخلف والبرهان المذكور. والنتيجة أبداً كيفيّتها
كيفيّة المتّصلة.

وإذا عرفت إنتاج السالبة في القسمين الأخيرين يمكنك أن تستنتج من السالبة في القسمين الأوّلين بواسطة الردّ إلى هذا القسم بعكس المتّصلة، وذلك إذا كانت السالبة كلّيّة ونتيجتها أيضاً كلّيّة. أمّا الأوّل فلأنّ الجزئيّة لا تنعكس حتى ترتدّ إلى أحد هذين القسمين. وأمّا الثاني فلأنّ النتيجة لو كانت كلّيّة تنعكس إلى ما هو المطلوب من ذلك القسم، كما نقول "كلّ ج ب وليس البتّة إذا كان ه ز فبعض ب أ" وتنعكس المتّصلة وتصير من القسم الثالث وينتج "ليس البتّة إذا كان كلّ ج أ فه ز" وتنعكس إلى المطلوب. ولو لم تنعكس النتيجة لكانت
نتيجة التأليف مقدّم النتيجة فيكون على التفصيل الذي عرفته. ١٩٨م

والضابط في إنتاج هذه الأقيسة في الأقسام الأربعة: اشتمال المتشاركين على
تأليف منتج مع إعطاء الكلّيّة كلّيّة مقدّمها، والنتيجة كلّيّة حينئذ إذا كانت
المتّصلة كلّيّة مشاركة التالي، وإلا فجزئيّة من الثالث والأوسط مقدّم المتّصلة؛ أو ١١١ط
كون الحمليّة مع حمل الأكبر على الأصغر بأيّة كيفيّة كانت، أو حمل أحدهما على
الآخر بالإيجاب، منتجاً لمقدّم المتّصلة الكلّيّة، وذلك لاستلزام نتيجة التأليف

---

١ الحمليّة] كذا في جميع النسخ. وفي شرح الكاتبي "عند سلب المقدم" وهو الاصح لأن قولنا "كلما كان ليس بعض ب ج فه ز" ينتج مع قولنا "بعض أ ب" نتيجة مقدمها كلي وهي "كلما كان لا شيء من ج أ فه ز" وإن كانت الحملية موجبة. وما في شرح الكاتبي أوفق أيضاً لتذكير الضمير في "إيجابه". ٤ وإذا...عرفته] ساقطة من س

---

١ إيجابه] ت: اتحاده ٤ الأخيرين] ت، د: الاخرين ٥ القسمين الأوّلين] د: القسم الاول ٧ ترتدّ] ي، ت: يرتد؛ ج: يريد؛ د، م: يرند | إلى] ت: تالي ٨ نقول] ي: نقول؛ ت، د، م، ك: يقول؛ ج: تقول ١٠ كلّ] ساقط من د | لكانت] ي، د، م، ك: لكان. والمثبت من ت، ج ١١ عرفته] ي، د: عرفت ١٣ كلّيّة حينئذ] ي: حينئذ كلية ١٥ بأيّة] ت، د، ج: بانه؛ ي، م: نانه؛ ك: نايه؛ س: بايّه

لمقدّم المتصلة المستلزم لتاليها. والبيان من الثاني والأوسط تالي المتّصلة، والنتيجة متّصلة من نتيجة التأليف والطرف الآخر من المتّصلة، وضعه في النتيجة وضعه في القياس. والنتيجة تتبع المتّصلة دائماً في الكيف.

البحث الرابع: في القياس المؤلّف من الحمليّ والمنفصل

وهو على قسمين: أحدهما المسمّى قياساً مقسّماً وهو المنتج للحمليّة، والثاني ما ليس كذلك.

والأوّل يجب أن يكون من حمليّات كثيرة بعدد أجزاء الانفصال، تشارك كلّ واحدة منها واحداً من أجزاء الانفصال في أحد طرفيه وتباينه في الآخر. والطرفان المباينان هما طرفا النتيجة وتشترك الحمليّاتُ في أحدهما وأجزاءُ الانفصال في الآخر. والذي به تشارك أجزاءُ الانفصال والحمليّاتُ هو الحدُّ الأوسط، ولا بدّ وأن يكون مفهوماتٍ متعددة بحسب أجزاء الانفصال والحمليّات، وإلاّ اتّحدت قضيّتان بطرفيها من الحمليّات وأجزاء الانفصال. فإن كانت المنفصلةُ صغرى فهي محمولاتُ أجزاءِ الانفصالِ موضوعاتُ الحمليّاتِ في الشكل الأوّل، وبالعكس في الشكل الرابع؛ وعلى العكس إن كانت كبرى.

---

١ المستلزم لتاليها] تختلف نسخة س هنا عن باقي النسخ فإن نصّها: "المستلزم أو المنافي لتاليها وكون الحملية مع نتيجة التأليف منتجاً لتالي سالبة".

---

٢ متّصلة] د: منفصلة ٣ القياس] ي: المقدمة ٤ والمنفصل] ت: والمنفصلي ٥ أحدهما] د: آ | المسمّى] ي: يسمى | والثاني] د: ٢ ٨ واحدة] ي، ت، د، ج، م، ط: واحد. والمثبت من لك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") | وتباينه] ت، د، ج: ومبايناً له؛ م: ومانا [كذا]؛ ي، لك: ساسه؛ س: تباينه ١٠ به] ساقط من ت، د، م | تشارك] س: تشارك؛ د، م: سارك؛ ي، ت، ج: يشارك | والحمليّاتُ] ي: في الحملية؛ ت: في الحمليا [كذا]. والمثبت من س، د، م، ج ١٢ بطرفيها] ي: بطرفيها؛ س، د: بطرفها. والمثبت من ت، م، ج | الحمليّات ...الانفصال] ي: اجزاء الانفصال والحمليات

ومحمولاتٌ في أجزاء الانفصال والحمليّات معاً في الشكل الثاني، وموضوعاتٌ فيها في الشكل الثالث، على التقديرَين.

وشرط الإنتاج في كلّ شكل من كلّ قسم تحقّق الشرائط في ذلك الشكل بين كلّ واحد من أجزاء الانفصال وبين ما يشاركه من الحمليّة، مثل إيجاب كلّ واحد من أجزاء الانفصال وكلّية الحمليّات في الشكل الأوّل من القسم الأوّل. وهكذا في سائر الأشكال في القسمين. ويجب أيضاً اشتراك التأليفات بأسرها في ١٢٠ت٢٠٦د نتيجة واحدة، سواء كانت التأليفات من شكل واحد أو من أشكال مختلفة. وبرهانه أنّه لا بدّ من صدق أحد أجزاء الانفصال، فقد صدق مع ما يشاركه من الحمليّة وانتظم قياساً منتجاً للمطلوب في ذلك الشكل. وأنت تعرف أنّ المنفصلة حقيقيّة أو مانعة الخلوّ، ويجب أن تكون موجبة كلّيّة. ومانعة الجمع لا تنتج إلاّ إذا كان كلّ واحد من أجزاء المنفصلة نقيض ما يجب أن يكون في مانعة الخلوّ وذلك لصيرورتها مانعة الخلوّ بتبديل أجزائها بنقائضها. فإنتاجها إذاً بواسطة مانعة ١٠٤ي الخلوّ، وأمّا مع بقاء حدودها بأعيانها فلا تنتج ولا يخفى عليك لمّيّته. ١٩٩م

وأمّا القسم الثاني فيقع لا محالة على أربعة أقسام: أحدها: أن تكون الحمليّات بعدد أجزاء الانفصال، يشارك كلّ واحد منها واحداً من أجزاء الانفصال مشاركةً تأليفيّة منتجة، لكن لا تشترك الحمليّات وأجزاء الانفصال في حدّ هو غير الأوسط؛ الثاني: أن يكون هذا الإشتراك بين أجزاء الانفصال فقط، أو بين الحمليّات فقط، مع كون الحمليّات بعدد أجزاء الانفصال، ومشاركة كلّ واحدة

١ فيهما] ي: فيها ٢ الشكل] ساقط من س ٥ واحد] د: واحدة ١٠ مانعة] في س زيادة "من" في الهامش | ويجب] د: يجب ١١ كان] ساقط من د ١٢ لصيرورتها] د، ج: بصيرورتها | بتبديل] ي، م: ىىدل؛ س: بتبدل | فإنتاجها] د، ج: وانتاجها ١٣ لمّيّته] ي، ت، م، ج: كميته. والمثبت من س، د، ك ١٤ أحدها] د: آ ١٦ تأليفيّة] د، م: تأليفه منتجة] ساقط من ي | تشترك] ي: يشترط ١٧ الثاني] د: ٢ | أو بين] د: ومن؛ م: وبين | أو...فقط] مكرر في ت ١٨ واحدة] ي، ت، د، ج، م، ط: واحد. والمثبت من ك (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة")

١١٢ج منها لواحد من أجزاء الانفصال؛ الثالث: أن يكون أحد أجزاء الانفصال مشتركاً
٤٩س في أحد الجزءين، والحمليّات في الآخر، مع كون الحمليّات بعدد أجزاء الانفصال، ومشاركة كلّ حمليّة لجزء من أجزاء الانفصال، لكن التأليفات كلّها لا تشترك في نتيجة واحدة بل تختلف نتائج بعضها لبعض، سواء كانت من شكل واحد أو من
١١٢ط أشكال مختلفة، وسواء كان هذا الاختلاف بين الكلّ، أو كان البعض متّحداً في النتيجة والبعض مخالفاً؛ الرابع: أن لا تكون الحمليّات بعدد أجزاء الانفصال.

القسم الأوّل ينتج منفصلة مانعة الخلوّ عن نتائج التأليفات، سواء كانت من نظم واحد أو من أشكال مختلفة، ضرورةَ صدق أحد أجزاء الانفصال وانتظامه مع ما يشاركه من الحمليّة قياساً منتجاً لأحد أجزاء المنفصلة المطلوبة، سواء اشتركت الحمليّات وأجزاء الانفصال في حدّ هو الأوسط أو لم تشترك.

وكذلك القسم الثاني إلاّ أنّ النتيجة مشتركةُ الأجزاءِ: في الموضوع إن كان الاشتراك فيما هو واقع مكان الصغرى، سواء كانت منفصلة أو حمليّات؛ وفي المحمول إن كان الاشتراك فيما هو كائن مكان الكبرى. ويستحيل اشتراك أجزاء الانفصال والحمليّات في الأوسط من هذا القسم. ولا يجب تعدّي منع الجمع من المقدّمة إلى النتيجة في هذا القسم وفي غيره، لجواز أن يكون اللازم من كلّ واحد من التأليفات أو أحدها أعمّ وإمكان اجتماع الأعمَّين مع امتناع اجتماع الأخصّين.

١ منها] ت، د، م، ج، ط: منهما. والمثبت من س، ي، ك | الثالث] د: ٣ | أحد] ساقط من س | مشتركاً] س، ي، ت، ج، م: مشتركة. والمثبت من ط | مشتركاً...الانفصال] ساقط من د ٣ التأليفات] د: التأليف ٤ لبعض] ي: سعص | كانت] د: كانت كانت؛ ي: كانت كلها ٦ الرابع] د: ٤ ٧ التأليفات] ساقط من د | كانت] س، م: كان ٩ الحمليّة] د: الحمليات | اشتركت] ت، ط: اشترك ١١ وكذلك] د: وكذا | الأجزاءِ] ي: للاجزاء ١٢ وفي] ت: أو في ١٣ أجزاء] د: جميع اجزاء ١٤ تعدّي] د: تقدير ١٥ من] س: في ١٦ أحدها] ي، م، د، ج، ط: احدهما. والمثبت من س، ت

والقسم الثالث ينتج منفصلة: من نتائج التأليفات إن اختلفت التأليفات بأسرها، ومن نتيجة التأليفات المتّحدة في النتيجة ونتيجة ما يخالفها إن شاركت بعضَها. ٢٠٧د والنتيجة فيه على كلّ حال منفصلة مشتركة الأجزاء لموضوعاتها ومحمولاتها، ولا ٢٠٠م تكون إلاّ ذات جزءين.

وأمّا القسم الرابع فإن زادت فيه الحمليّات على أجزاء الانفصال، فالزائدة إن لم تشارك شيئاً من أجزاء الانفصال فقد خرجت عن القياس، وإلاّ فجزء واحد من أجزاء الانفصال يشارك حمليّتين، ويكون القياسُ باعتبار مشاركة ذلك الجزء مع إحداهما غيرَه باعتبار مشاركته مع الأخرى. وكلٌّ واحدٍ من القياسين من أحد الأقسام المتقدّمة، وينتج نتيجة، وباعتبار التركيب نتيجة أخرى.

وأمّا إذا كانت الحمليّات أقلّ من أجزاء الانفصال - ولنفرض الكلام فيما إذا كانت الحمليّة واحدة والمنفصلة ذات جزءين - فإن شاركت كلَّ واحدٍ من جزئَي المنفصلة في أحد طرفيه كانت النتيجة منفصلة مانعة من الخلوّ من نتيجتَي التأليفين، مشتركة الجزءَين في حدّ إن اشترك جزآ المنفصلة في حدّ هو الأوسط أو في غيره، ومباينتهما إن لم يشتركا. وإن لم تشارك الحمليّةُ إلاّ أحدَ الجزءين فقط كانت النتيجة من الطرف غير المشارك ونتيجة التأليف، ولا يشترك حينئذ جزآ

١ والقسم] ي: القسم | التأليفات[1]] ي، ت، د، ج: التأليف. والمثبت من س، م، ط، ك ٢ نتيجة] د، ك: نتائج | شاركت] س، ي، ت: تشاركت؛ د، ط: تشارك. والمثبت من م، ج ٣ لموضوعاتها] س: موضوعاتها؛ ي: بموضوعاتها؛ غير واضحة في د. والمثبت من ت، م، ج، ط، ك ٥ القسم] ساقط من ت، د | زادت] د: زادوا | أجزاء] ي: احد [كذا] | فالزائدة] ي، ج: فالزائد ٧ حمليّتين] س: الحمليتين ٨ إحداهما] د: احدهما | الأخرى] ي، ت، م، ج: الآخر ٩ وينتج] د: ينتج؛ وفي س صححت "وينتج" الى "ينتج" ١٠ ولنفرض] س: فلنفرض؛ ج: وليفرض؛ م: ولنعرض ١١ واحدٍ] ي، ج: واحدة ١٢ من[1]] ساقط من ت نتيجتَي] ت، د، م، ج: نتيجة. والمثبت من س، ي، ك ١٣ مشتركة الجزءَين] ت: مشتركتي الجزء؛ ج: مشتركتي الجزئين | اشترك] د، ج: اشتراك؛ م: اشتركا. والمثبت من س، ي، ت، ط، ك ١٤ أو في] د: وفي | ومباينتهما] ي، ت، د: ومباينتها | إلاّ] ساقط من د ١٥ غير] س، ي، ت، ج، م: الغير. والمثبت من د، ط | جزآ] ي، ت، د، م، ج: جزء. والمثبت من س

المنفصلة في الأوسط، فإن اشتركا في غيره اشترك جزآ النتيجة في حدّ، وإلاّ تباينا.

ولا يختلف ما ذكرناه بكون الحمليّة صغرى أو كبرى، وبكون القياس من الشكل الأوّل أو من غيره، لتمام ما ذكرنا من البرهان في الأحوال كلّها إلا فيما نستثنيه من بعد.

١٢١ت وادّعى الشيخ أنّ الصغرى الحمليّة الواحدة مع الكبرى المنفصلة غير منتج. وبطلانه ظاهر لأنّه إذا صدق "كلّ ج ب وإمّا لا شيء من أ ب أو لا شيء من ه ب" صدق "أمّا لا شيء من ج أ أو لا شيء من ج ه".

ولا يختلف الحكم أيضاً إذا زادت الحمليّات أو أجزاء الانفصال على ما ذكرنا.

هذا كلّه إذا كانت المنفصلة مانعة الخلوّ. وأمّا إذا كانت مانعة الجمع فإنتاجها إنّما يتحقّق إذا كانت نتيجة التأليف مع الحمليّة منتجاً للجزء المشارك من المنفصلة. وحينئذ ينتج مانعةَ الجمع من نتيجة التأليف من الطرف المشارك وعين الآخر - ٥٠س أو نتيجة الآخر إن كان الآخر مشاركاً أيضاً - ضرورةَ أنّ الطرف المشارك من

٦ وادّعى...الشيخ] لم أعثر على هذا الادعاء من الشيخ، بل الظاهر أن الشيخ مصرّح بخلافه، وهو يقول في الشفاء (القياس، ص ٣٥٣): "كل ج ب ودائما كل ب اما ه واما ز ينتج كل ج اما ه واما ز". ويقول في النجاة (تحقيق دانش پژوه ص ٨٨): "وقد يقع بين المنفصل وبين الحملي الواحد اقتران، والطبيعي منه أن تكون الحملية هي الصغرى وتكون موجبة ومحمولها موضوع في الانفصال كله وتكون الشرطية كلية وعلى قياس الشكل الاول، كقولك "كل كثير معدود، وكل معدود اما زوج واما فرد، فكل كثير اما زوج واما فرد".

١ في[1]] ساقط من د | اشترك جزآ] ت، ج: اشتركا جزئا؛ م: اشترك جزئي؛ د: اشترك جزء. والمثبت من س، ي ٣ وبكون] ي: بكون؛ وفي س صححت "بكون" الى "وبكون" ٤ نستثنيه] ت: يستثنيه؛ ج: نسبته؛ د: سسثمه؛ س: نستنيه؛ م: نستثشه؛ لـ: ستتنيه؛ ي: نستثنيه ٧ أو] س: واما ١٠ فإنتاجها...الجمع] ساقط من د ١١ كانت] س، م، كان؛ وفي ج صححت "كان" الى "كانت". والمثبت من ي، ت، لـ | نتيجة التأليف] ي: النتيجة ١٢ المشارك] ت، م: الغير المشارك؛ د: غير المشارك. والمثبت من س، ي، ج

لوازم نتيجة التأليف بالقياس المؤلّف من الحمليّ والمتّصل، ووجوب المنافاة بين
الملزومات مع حصول المنافاة بين اللوازم، ووجوب المنافاة بين الشيء والمنافي ١١٣ط
للازمه.

وأمّا على النسق المذكور في مانعة الخلوّ فلا ينتج منفصلة أصلاً، لجواز إستلزام ٢٠١م
أحد المتعاندين للازم الآخر وتعانده إيّاه. مثال الأوّل: "إمّا كلّ إنسان ناطق أو
كلّ إنسان حجر وكلّ حجر جسم"، وهو مثال الثاني إن جعلنا الكبرى "وكلّ ١١٣ج
حجر غير ناطق". ولكنّه يستلزم متصلةً سالبةً جزئيّةً مقدّمها نتيجة التأليف
وتاليها الطرف غير المشارك، وإلاّ لاستلزم الطرفُ المشارك الطرفَ غير المشارك ١٠٥ي
من المنفصلة المانعة من الجمع، دون العكس لما مرّ في الاحتمال والنقض. ولا تلزم ٢٠٨د
هذه المتّصلة بين نتيجتَي التأليفين لجواز تلازم لازمَي المتعاندين وتعاندهما. ولا
يخفى عليك مثاله من الموادّ.

هذا كلّه إذا كانت المنفصلة موجبة. وأمّا اذا كانت سالبة فحكمها إذا كانت مانعة الجمع حكم مانعة الخلوّ إذا كانت موجبة، وبالعكس. والنتيجة في الصورتين من جنس المقدّمة وإلاّ لزم كذب المنفصلة. أمّا في مانعة الجمع فلأنّ الطرف المشارك يستلزم نتيجة التأليف لما مرّ في القياس المؤلّف من الحمليّ والمتصل، فلو امتنع

---

٩ دون العكس] كاتبي: ولا ينتج القياس هذه السالبة ومقدمها الطرف غير المشارك وتاليها نتيجة التأليف

---

١ والمتصل] س، ي: المنفصل. والمثبت من ت، د، م، ج، ك ٤ منفصلة أصلاً] د: متصلة ايضا ٧ متصلةً سالبةً] ساقط من ت ٨ غير[1]] س، ي، ت، ج، م: الغير. والمثبت من د، ط | لاستلزم] ي: استلزم؛ ج: يستلزم؛ د: استلزام | الطرف] ي، ت، د، م: للطرف. والمثبت من س، ج | غير[2]] س، ي، ت، ج، م: الغير. والمثبت من د، ط ٩ الجمع] ت، م: الخلو. وفي د صححت "الجمع" الى "الخلو". والمثبت من س، ي، ج، ك ١٠ بين] ي، د: من | نتيجتَي] ي: نتيجتين | تلازم] د: لازم | المتعاندين] ي: التعاندين ١٣ الصورتين] ي: الصغرتين ١٤ المقدّمة] ي: المقدمتين ١٥ لما...التأليف] مكرر في ي | والمتصل] ي: والمنفصل

الجمع بين نتيجة التأليف والطرف الآخر أو بين لازمه لامتنع الجمع بين الطرفين، هذا خلف. ويُعرف منه البرهان في مانعة الخلو.

ثمّ المنفصلة الحقيقيّة تنتج حيث تنتج مانعة الجمع وحيث تنتج مانعة الخلو إذا كانت موجبة، ولا تنتج إذا كانت سالبة.

وأيضاً كلّ واحدة من المنفصلتين موجبة وسالبة تنتج حيث ما تنتج صاحبتها إذا كان المشارك فيها نقيض المشارك في صاحبتها، لانقلاب كلّ واحدة إلى صاحبتها مناقضتَي الجزءين. لكن المنتج من كلّ واحدة منها بغير واسطة الانقلاب إلى الأخرى هو ما ذكرنا، إلاّ إذا كانت المنفصلة كبرى وموضوع أجزائها بأسرها هو الحدّ الأوسط وكان موردُ الانفصال كلَّ واحدٍ لا الكلّ، فإنّه حينئذ ينتج القياس منفصلة كالكبرى في كيفيّتها وجنسيّتها، لاندراج أحد طرفَي الحمليّة تحت هذا الانفصال فيتعدّى إليه كيف ما كان الانفصال من الكبرى. لكن هذا القياس أشبه بالحمليّات والكبرى بالحمليّة. وفيما عدا ذلك فلا يختلف شيء ممّا ذكرنا من الأحكام بكون المنفصلة صغرى أو كبرى.

وادّعى الشيخ أنّها إذا كانت الصغرى مشتركةَ الأجزاء في أحد الحدّين، والحمليّات مكان الكبرى لا تشترك في حدّ، اشتُرِطَ إيجاب المنفصلة، وأمّا إن كانت مثل هذه المنفصلة كبرى فإن كانت موجبة أنتجت، وإن كانت سالبة أنتجت إذا كانت موجبة الأجزاء ولم تنتج إذا كانت سالبة الأجزاء. وقد أحطت
٢٠٢م بالإنتاج إذا كانت صغرى وسالبة بعد الاستجماع للشرائط المذكورة، وإنتاجها

---

١٤ وادّعى الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٥٢-٣٥٣

---

١ نتيجة] س: نتيجتي | الآخر] ت: الاجزاء | أو بين] ت، د: وبين ٢ ويُعرف] ج: وتعرف؛ س، ي، د، م: وبعرف ٤ تنتج] س: كذلك ٥ واحدة] د: واحد ٦ المشارك[2]] مكرر في د | واحدة] ي، ج: + منها ٨ إلاّ] ساقط من ت، د ١٠ وجنسيّتها] س: جنسها؛ ي: جنسيها. والمثبت من ت، د، م، ج، ط، ك ١٢ فلا] ت: ولا؛ م، ك: لا ١٤ أنّها] د: بانها | الحدّين] ي: الطرفين؛ د: الجزئين ١٥ تشترك] ي: يشترط | حدّ] ت: احد ١٨ وسالبة] ي: وسالبته؛ م: سالبه

سالبة وكبرى أيضاً على ذلك التفصيل إلاّ في صورة الاستثناء فإنّها تنتج مطلقاً. فإن كان مراد الشيخ تلك الصورة صحّ، ولكن لا يصحّ قوله: إنّها إذا كانت سالبةَ سالبةَ الأجزاءِ لا تنتج، للإنتاج مع سلب الأجزاء في تلك الصورة للاندراج الكامل البيّن. ولا يتفاوت الحال بكون المنفصلة موجبة الأجزاء أو سالبة الأجزاء بعد استحفاظ الشرائط التي ذكرناها في شيء من هذه الأقيسة.

والضابط في إنتاج هذه الأقيسة لاستنتاج الحمليّة: كون المنفصلة موجبة كلّيّة تشترك أجزاؤها في أحد حدّيها والحمليّات في الآخر، واشتمال كلّ واحد من الأجزاء مع الحمليّة على تأليف منتج مع اشتراك التأليفات في نتيجة واحدة وإن ٢٠٩د٥١س اختلفت. ولاستنتاج المنفصلة: اشتمال الطرف المشارك مع الحمليّة على تأليف ١٢٢ت منتج في الموجبة المانعة الخلوّ، واشتمال ما يصلح أن يكون نتيجة التأليف والحمليّة على تأليف ينتج الطرف المشارك في مانعة الجمع. وعلى العكس فيها في المنفصلة السالبة.

والنتيجة تتبع المنفصلة دائماً في الكيف ومنع الخلوّ والجمع. والبرهان هو إمّا صدق قياس منتج لأحد أجزاء المنفصلة المطلوبة، أو إثبات الملازمة بين الطرف المشارك ونتيجة التأليف من أحد الطرفين أو من كليهما - بناءً على القياس ١١٤ط المؤلّف من الحمليّ والمتّصل - ثمّ الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات.

---

١ وكبرى] ت، د، م، ج، ط: والكبرى. والمثبت من س، ي، لـ ٢ فإن] ت، د، م: وان صحّ] د: فصح ٣ سالبةَ] ساقط من د | للإنتاج] ي، ت، د، م، ج: الانتاج؛ وفي س صححت "الانتاج" الى "للانتاج". والمثبت من ط، لـ | الصورة] ي: الصور ٤ للاندراج] ي: لاندراج ٥ استحفاظ] ي: استجماع ٦ كون] ي: دون | موجبة] ي: الموجبة ٧ حدّيها] س، ي، ج: جزئيها. والمثبت من ت، د، م، ط، لـ | الآخر] س: الاجزاء | من] د: + هذه ٨ التأليفات] س: التاليف ٩ ولاستنتاج المنفصلة] ي: لاستنتاج المتصلة اشتمال] ي: واشتمال | مع...المشارك] ساقط من د ١١ ينتج] ت: منتج ١٣ والنتيجة] ساقط من ت؛ ي: النتيجة | تتبع] ساقط من ي | الخلوّ والجمع] س، ي: الجمع والخلو ١٤ إثبات] ت: بيان ١٦ على] د: + ما

واعلم أنّه لو كان مكان الحمليّ، في القياس المؤلّف من الحمليّ والمتّصل أو منه ومن المنفصل، شرطيّة - سواء كانت متصلة أو منفصلة وكان الطرف المشارك إيّاه حمليّة أو إحدى الشرطيّتين - كان حكمها أيضاً ما مرّ، إلاّ أنّه يكون نتيجة التأليف من قياس شرطيّ مكان نتيجة التأليف من قياس حمليّ. وعلى هذا يندرج فيه كلّ قياس مركّب من شرطيّتين تشتركان في جزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى، وحكمه حكم هذا. ١١٤ج

البحث الخامس: في القياس المؤلّف من المتّصل والمنفصل:

وهذا القياس إن كانت المتّصلة فيه صغرى لم يتميّز الشكل الثاني عن الأوّل والرابع عن الثالث، وإن كانت كبرى لم يتميّز الثالث عن الأوّل والثاني عن الرابع، ضرورة أنّ الاعتبار بحسب وضع الأوسط في المتّصلة دون المنفصلة. ٢٠٥م وإذا كان كذلك فنقول بأنّ المتّصلة إمّا صغرى أو كبرى، وعلى التقديرين فالأوسط إمّا تاليها أو مقدّمها. فهذه أربعة أقسام.

والضابط في الجميع، بعد إيجاب إحداهما وكلّيّة إحداهما، أنّ المتّصلة إن كانت موجبة تكون مانعة الجمع لازمة الجزء ومانعة الخلوّ ملزومته إيجاباً، وعلى العكس سلباً. ١٠٦ي والنتيجة حينئذ مثل المنفصلة في جنسيّتها وكيفيّتها استدلالاً بامتناع الاجتماع مع اللازم على امتناع الحصول مع الملزوم، وبامتناع الكذب مع الملزوم على امتناعه مع اللازم.

---

٢ شرطيّة] ساقط من د ٣ حمليّة أو] شطبت في س | نتيجة] ي: النتيجة ٤ مكان] س: كان | حمليّ] ي، ج: + من غير فرق ٨ الشكل] ساقط من ي ٩ كانت] ي، ج: كان ١٢ تاليها] س: تاليا | أربعة أقسام] د: اقسام اربعة ١٣ وكلّيّة] س: كلية؛ ي: أو كلية ١٤ تكون] ي: دون | ملزومته] ي: ملزوميته ١٥ جنسيّتها وكيفيّتها] ت: جنسيها وكيفيها ١٦ الحصول] س: الاجتماع

وإن كانت المتّصلة سالبة فأن لا يكون جزء مانعة الجمع ملزوماً أو مانعة الخلوّ لازماً. والنتيجة مع المنفصلةِ المانعةِ الخلوّ الكلّيّةِ مانعةُ الجمع كالمتّصلة في كيفيّتها وكمّيّتها، وكلّيّةٌ سالبةٌ مانعةُ الخلوّ مع كلّيّة المتّصلة أيضاً. وفيما عدا ذلك لجزئيّة سالبة مانعة الخلوّ، وإلاّ لزم كذب المتّصلة.

ويُستنتج خارجاً عمّا ذكرنا في القياس من موجبتين نتيجةٌ ليست من حدود القياس، وهي متّصلة جزئيّة من نقيض أحد الطرفين وعين الآخر؛ فما هو لازم للأوسط يُؤخذ عينه في المتّصلة مع نقيض الآخر، وما هو ملزومه على العكس. والبرهان من الثالث، والأوسط هو الأوسط بالتقدير الأوّل ونقيضه بالثاني.

ولنفصّل هذه الجملة بعض التفصيل:

أمّا القسم الأوّل وهو ما يكون المتّصلةُ المشتركةُ التالي صغرى:

فإن كانتا موجبتين كلّيّتين، فإن كانت المنفصلة مانعة الجمع أنتجت موجبة كلّيّة ٢١٠د
مانعة الجمع، لامتناع الجمع حينئذ بين الأكبر ولازم الأصغر. وإن كانت إحداهما جزئيّة فجزئيّة مانعة الجمع كذلك أيضاً، ضرورة أنّ امتناع الاجتماع مع اللازم في الجملة يوجب امتناعه مع الملزوم كذلك. وإن كانت المنفصلة مانعة الخلوّ لا ينتج ٢٠٦م

---

٦ فما...العكس] كاتبي: يريد به ان الاوسط ان كان ملزوما في المتصلة فهذه المتصلة الجزئية مركّبة من عين لازم المتصلة ونقيض الطرف الاخر من المنفصلة، وان كان الاوسط لازما في المتصلة كانت مركبة من نقيض ملزوم الاوسط وعين الطرف الاخر في المنفصلة

---

١ وإن] س: ان | المتّصلة] ت: المنفصلة | فأن] س، ي، م: بأن. والمثبت من ت، د، ج، ط، ك ٢ في كيفيّتها] د: وكيفيتها ٦ وعين] س، د، م: عن؛ وت غير واضحة. والمثبت من ي، ج، ط، ك ٧ للأوسط] س، ي، ج: الاوسط؛ و م غير واضحة. والمثبت من ت، د، ط، ك | يُؤخذ] ج: يوجد؛ د: بوجد؛ ط: بوخد؛ ي، ت: بوحد؛ م، ك: لوحد؛ س: يُوخَذُ على] د: وعلى ٩ بعض التفصيل] ساقط من ت؛ د: بعد التفصيل؛ م: التفصيل. والمثبت من س، ي، ج، ك ١١ كانتا] د: كانا ١٢ إحداهما] ساقط من م ١٣ مانعة...فجزئيّة] مكرر في د، م | كذلك] ت، د، م: لذلك ١٤ الجملة] ي، د، م: الحملية. والمثبت من س، ت، ج، ك | كذلك] ت، د، م: لذلك

مثل تلك النتيجة من حدّي القياس، ولكن ينتج متّصلة جزئيّة مقدّمها نقيض الأصغر وتاليها عين الأكبر، لكون نقيض الأوسط مستلزماً لكليهما.

وإن كانت المنفصلة سالبة، فإن كانت مانعة الخلوّ تنتج وهما كلّيّتان سالبةً كلّيّة مانعة الخلوّ، لإمكان الخلوّ عن الأكبر ولازم الأصغر دائماً. وإن كانت جزئيّة فجزئيّة، لهذا البيان بعينه. وإن كانت مانعة الجمع لم تنتج شيئاً أصلاً لاحتمال تساوي الطرفين وتعاندهما الحقيقي، كحال الإنسان بالنسبة إلى الناطق واللاناطق بتوسّط الحيوان.

وإن كانت المتّصلة سالبة، فإن كانت المنفصلة مانعة الخلوّ وهما كلّيّتان أنتجت: ١ط
سالبة كلّيّة مانعة الجمع، وإلاّ لكان الأصغر قد يستلزم الأوسط لاستلزامه ٥٢س
لنقيض الأكبر المستلزم إيّاه، هذا خلف؛ ومانعة الخلوّ أيضاً، وإلاّ لكان نقيض
الأكبر مستلزماً للأوسط والأصغر وأنتج من الثالث نقيض المتّصلة. ١٢٣ت

وإن كانت المنفصلة جزئيّة فجزئيّة سالبة مانعة الخلوّ فقط.

وإن كانت المتّصلة جزئيّة فجزئيّة مانعة الجمع فقط لما مرّ من الدليلين.

وإن كانت مانعة الجمع كلّيّة أنتج سالبة جزئيّة مانعة الخلوّ، وإلاّ استلزم الأوسط الأصغر وانتظم مع الصغرى منتجاً للمحال. وهكذا إن كانت جزئيّة.

وإن كانت المتّصلة جزئيّة فلم ينتج، لاحتمال تساوي الطرفين كالحيوان مع الحسّاس بتوسط الحجر، وتناقضهما كالحيوان واللاحيوان بتوسّط الإنسان.

---

١ حدّي] ج: جزي؛ ي: حزى؛ د، م، ط: حدى؛ س، ت: حدي | ولكن] د: لكن ٢ عين] ت: غير ٣ فإن...سالبةً] ساقط من ي | الخلوّ] د: الجمع ٤ ولازم الأصغر] ساقط من د | دائماً] ساقط من ت ٥ لهذا] د، ج: بهذا ٦ وتعاندهما] د: في تعاندهما ٨ المنفصلة] ي: المتصلة؛ د: منفصلة | الخلوّ] د: الجمع ٩ الجمع] د، م: الخلو | لكان] د: كان ١٠ لكان] د: كان ١١ الثالث] ي: الثالس ١٢ وإن...جزئيّة[2]] ساقط من ت | المنفصلة] ي: المتصلة ١٤ وإلاّ استلزم] د: ولاستلزام ١٥ وهكذا] د: وهذا ١٦ فلم] د: ولم ١٧ كالحيوان] د: كالحجر

وأمّا القسم الثاني:

فإن كانتا موجبتين كلّيّتين، فإن كانت مانعة الخلوّ أنتج مثلها، لاستلزام امتناع الخلوّ عن الأكبر وملزوم الأصغر - إمّا دائماً أو في الجملة - امتناع الخلوّ عنهما كذلك. وإن كانت مانعة الجمع لا ينتج مثل ما مرّ من النتيجة، لكن ينتج متّصلة من عين الأصغر ونقيض الأكبر، لكون الأوسط مستلزماً لكلَيْهما.

وإن كانت المنفصلة سالبة، فإن كانت مانعة الجمع أنتجت مثلها لإمكان اجتماع الأكبر مع ملزوم الأصغر. وإن كانت مانعة الخلوّ لم ينتج شيئاً أصلاً لاحتمال تساوي الطرفين كالحيوان مع الحسّاس بتوسّط المتحرّك، وتناقضهما كالحيوان مع ١١٥ج اللاحيوان بتوسّط الإنسان.

وإن كانت المتّصلة سالبة، فإن كانت المنفصلة مانعة الخلوّ وهما كلّيّتين أنتج سالبة ٢٠٧م كلّيّة مانعة الجمع ومانعة الخلوّ أيضاً لما عرفت. وإن كانت المنفصلة جزئيّة فجزئيّة ٢١١د مانعة الخلوّ، وإلاّ لزم كذب الصغرى من الثالث. وأمّا إذا كانت المتّصلة جزئيّة فلم ينتج شيئاً أصلاً لاحتمال تساوي الطرفين كحال الإنسان مع اللاناطق بتوسّط اللافرس، وتناقضهما كالإنسان واللاإنسان بتوسّط الحيوان. وإن كانت المنفصلة مانعة الجمع أنتج - سواء كانتا كلّيّتين أو إحداهما جزئيّة - سالبةً جزئيّةً مانعةَ الخلو، وإلاّ لكان الأوسط مستلزماً للأصغر، هذا خلف.

---

١ القسم الثاني] كاتبي: وهو أن تكون المتصلة صغرى والحد الاوسط مقدمها

---

٢ الخلوّ] ي، ت، د، م، ج: الجمع. والمثبت من س، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي | أنتج] س: ينتج ٣ الأصغر] ي، ت، د، م، ج: الاوسط. والمثبت من س، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي | عنهما] د: ههنا ٥ لكون] ت، م: يكون ٧ مع] ساقط من د | ملزوم] ي: ملازم ٨ مع الحسّاس] ت: والحساس ٩ الإنسان] ساقط من ي ١٠ كلّيّتين] د: كليان ١١ المنفصلة] س، ت، د، م، ج: المتصلة. والمثبت من ي، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي ١٢ إذا] ي: ان | المتّصلة] ي: المنفصلة

وأمّا القسم الثالث وهو ما تكون المتّصلة كبرى والأوسط تاليها، فهو مثل الأوّل. والرابع مثل الثاني في أحكامها، إلاّ في استلزام المتّصلة التي هي من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، فإنّها في القسم الثالث مثل ما في الثاني، وفي الرابع مثل ما في الأوّل.

وأمّا المنفصلة الحقيقيّة فتنتج إنتاجَ كلّ واحدة من المنفصلتين موجبة. ولا تنتج سالبة أصلاً لأنّها لو أنتجت في شيء من هذه الأقيسة لأنتجت كلّ واحدة من المنفصلتين السالبتين فيه أيضاً لكون كلّ واحدة منها أخصّ منها، وقد عرفت أنّه لا تنتج كلتاهما في شيء من هذه الأقيسة. ويلزم ما ذكرنا من المنفصلات لوازم متّصلة ومنفصلة، وقد أحطت بها.

والشيخ ذكر في هذه الأقيسة أحكاماً وظهر لك فسادها بعد إحاطتك بالقول المفصّل فيها. وذلك مثل حكمه بأنّ الصغرى المتّصلة الكلّيّةَ المشتركةَ التالي مع
١٠٧ي المنفصلة الحقيقيّة الجزئيّة وهما موجبتان عقيمةٌ، مع أنّه من الظاهر أنّ امتناع حصول الشيء مع اللازم في الجملة يوجب إمتناع الحصول مع الملزوم في الجملة، فكيف ونقيض الأوسط مستلزمٌ لنقيض الأصغر استلزاماً كلّياً ولعين الأكبر

---

٢ والرابع] كاتبي: وهو أن تكون المتصلة كبرى والاوسط مقدمها ١١ حكمه] الشفاء: القياس، ص ٣٠٥-٣٠٦

---

١ وأمّا] ساقط من ي ٢ أحكامها] د: أحكامها ٣ القسم] ساقط من د ٤ ما في] ساقط من د ٥ واحدة] ي، ت، م، ج: واحد | المنفصلتين] د: المتصلتين ٦ واحدة] ي، ج: واحد ٧ المنفصلتين] ت، د، ج: المتصلتين. والمثبت من س، ي، وهو الموافق لسياق شرح الكاتبي | منها] س، م: منه؛ ج: منهما ٨ كلتاهما] د: كلتا ٩ بها] س: بهذا ١٠ وظهر لك] ي: يظهر | فسادها] ت، د، م: فساده؛ وفي س صححت "فساده" الى "فسادها". والمثبت من ي، ج، ك ١١ فيها] ت، د، م، ج: فيهما. والمثبت من س، ي، ك ١٢ موجبتان] ت، م: موجبان | عقيمةٌ] ي، ج: عقيم؛ م: عممه ١٣ الجملة[1]] س: الحملية يوجب...الجملة] ساقط من د ١٤ لنقيض] ي: لنقض | استلزاماً...الأصغر] ساقط من ي

استلزاماً جزئياً؟ وذلك ينتج من الثالث متصلة موجبة جزئيّة مقدّمها نقيض الأصغر وتاليها عين الأكبر. والشيخ لم يراع في هذه الأقيسة استحفاظ النتيجة حدود القياس، وجعل نتيجة كثير من هذه الأقيسة متصلة من أحد الطرفين ونقيض الآخر، بل قد استنتج متصلة جزئيّة مثل ما ذكرناه بالطريق الذي ذكرناه من الثالث.

ومن ذلك حكمه بإنتاج القياس من المتصلة السالبة الجزئيّة المشتركة المقدّم مع المنفصلة الموجبة الكلّيّة غير الحقيقيّة - أي مانعة الخلوّ - فقد حكم بأنّ حكمَها حكمُ نظيرتها والمنفصلة حقيقيّة، وثمّه قد ردّ المتصلة السالبة إلى الموجبة القائلة بأنّه ٥٣س قد يكون إذا تحقّق الأوسط تحقّق نقيض الأصغر، وينعكس وينتظم مع قولنا ٢٠٨م "كلّما تحقّق الأوسط تحقّق نقيض الأكبر" منتجاً لقولنا "قد يكون إذا تحقّق نقيض الأصغر تحقّق نقيض الأكبر" لكون المنفصلة حقيقيّة. ومعلوم أنّ هذا لا يتمشّى ههنا لأنّ الأوسط لا يستلزم نقيض الأصغر والمنفصلة مانعة الخلوّ. فإن أراد بغير ٢١٢د الحقيقيّة مانعة الجمع فلم تصحّ سائر الأحكام التي ذكرها مع الموجبة حيث فصّل القول في غير الحقيقيّة.

ومن ذلك حكمه بعقم القياس والمتّصلة موجبة كلّيّة مشتركة التالي والمنفصلة سالبة كلّيّة مانعة الخلوّ. فإنّه قريب من البيّن أنّ كذب الشيء مع لازم الشيء ١٢٤ت

---

٦ حكمه] الشفاء: القياس، ص ٣١٢ ٨ وثمّه] الشفاء: القياس، ص ٣١٠ ١٥ حكمه] الشفاء: القياس، ص ٣٠٨ ١٦ البيّن...ملزومه] هكذا في جميع النسخ. والظاهر أن المقصود أنه من البيّن أن كذب قضية مع كذب اللازم يوجب كذب القضية مع كذب الملزوم. فالمنفصلة

---

١ جزئياً] مكرر في د ٢ النتيجة] ي: نتيجة ٣ كثير] ت، م: كثيره ٤ بل] ت: بلي [كذا] | ذكرناه[1]] ي، ج: ذكرنا | بالطريق...ذكرناه] ساقط من د ٦ حكمه] د: حكم ٧ غير] س، ت، ج: الغير؛ ي: لا من. والمثبت من د، ط | فقد] س: وقد ٨ نظيرتها] ت: نظيراتها | وثمّه] د: وثم | بأنّه] ي: فانه ١٠ نقيض[1]] ساقط من ي | نقيض[2]] ساقط من د ١١ لكون] ت، د، م: بكون. والمثبت من س، ي، ج ١٣ فلم] د: لم | ذكرها] س: ذكرناها | مع] ي، ج: + المتصلة ١٥ حكمه بعقم] س: حكم تعقيم؛ د: حكم بعقم. والمثبت من ي، ت، ج | كلّيّة] ساقط من د

يوجب كذبه مع ملزومه. وقد تمسّك من الموادّ بصدق القياس مع التلازم تارةً، كقولنا "كلّما كان هذا الشيء عرضاً فله حامل وليس البتّة إمّا ان يكون له حامل أو لا يكون جوهراً" مع التلازم بين العرض واللاجوهر، ومع التعاند أخرى كما نقول في الكبرى "ليس البتّة إمّا أن يكون له حامل أو لا يكون كلّ مقدار متناهياً". والقياس الأوّل لا يمنع ما يدّعيه من النتيجة ضرورةَ سلب الانفصال المانع من الخلوّ بين العرض واللاجوهر. وأمّا الثاني فإن أراد بمانعة الخلوّ نظير اللزوميّة من المتّصلة صدقت النتيجة لأنّه لا معاندة بين كون هذا عرضاً وأن لا تكون المقادير متناهية، وإن أراد بها نظير الاتّفاقية أو المعنى العامّ المحتمل لهما، فإن كان الكلام قد فُرِضَ في الشيء الذي هو عرض كذبت المقدّمة لصدق قولنا "إمّا أن يكون له حامل أو لا تكون المقادير متناهية" لصدق أحدهما جزماً وكذبِ الآخر وإن كان بطريق الاتّفاق، فإن كان الكلام فيما ليس بعرض فقد صدقت النتيجة ضرورةَ كذب جزءَيها.

ومثل هذا ينحلّ كثيرٌ ممّا تمسّك به، فلم يحتج إلى نقل جميعها والإطناب فيها، إلاّ مثالين ذكر أحدهما في الصغرى المتّصلة الكلّيّة الموجبة المشتركة التالي والمنفصلة ١١٦ج

السالبة الكلية المانعة الخلو تقتضي اجتماع الطرفين على الكذب، واحد الطرفين هو تالي المتصلة، أي اللازم، فينتج القياس اجتماع الطرف الآخر مع مقدم المتصلة، أي الملزوم. وفي شرح الكاتبي: "لانه من الظاهر البيّن أنّ جواز كذب الشيء مع اللازم يوجب جواز كذبه مع الملزوم"
١٤ ذكر أحدهما] الشفاء: القياس، ص ٣٠٥-٣٠٦

١ تمسّك] س: تمسك [كذا] | التلازم] س: اللازم | تارةً] ساقط من د ٢ هذا] ساقط من ي | فله] د: فهو ٣ بين العرض] ساقط من د | ومع] د: مع ٥ لا] ساقط من ت يدّعيه] ي، د، م، لك: يدعيه | ضرورةَ] س: من ٨ أو المعنى] د، م: والمعنى ٩ المحتمل] ت: احتمل ١١ أحدهما جزماً] ي، ج: احد جزئيها؛ س: احدهما جزما جزويا (وزيدت "جزماً" في الهامش)؛ م: احدهما جزويا. والمثبت من ت، د | وكذبِ] د: وكذبت | فإن] س: وان ١٣ يحتج] ج: نحتج؛ د: يحتج؛ م: يحتج. والمثبت من س، ي، ت | نقل] في أصل س: نعد، وقد صحّحت الى "نعدد" ١٤ مثالين] ي، ج: في مثالين | الكلّيّة الموجبة] ي: الموجبة الكلية | والمنفصلة ...التالي] ساقط من ت، د، م، ج. والمثبت من س، ي

الحقيقيّة الموجبة الجزئيّة، والآخر في المتّصلة الموجبة الكلّيّة المشتركة التالي وهي كبرى مع السالبة الكلّيّة المانعة الخلوّ. فإنّ فيهما نظراً ما وسنذكرهما مع حلّهما عند ذكرنا الشكوك على الأقيسة الشرطيّة.

هذا إذا كان الاشتراك بين المتّصلة والمنفصلة في جزء تامّ منهما. وأمّا إذا كان في جزء غير تامّ منهما أنتج: متّصلة من الطرف غير المشارك من المتّصلة ونتيجة التأليف بين الطرف المشارك والمنفصلة؛ ومنفصلة من الطرف غير المشارك من المنفصلة ونتيجة التأليف بين الطرف المشارك والمتّصلة. مثل ما نقول: "كلّما كان ٢٠٩م ه ز فكلّ ج ب وإمّا كلّ ب أ أو د ه" ينتج "كلّما كان ه ز فإمّا كلّ ج أ أو د ه"، ومنفصلة وهي "إمّا د ه وإمّا كلّما كان ه ز فكلّ ج أ". وذلك عند استجماع الشرائط في المتشاركين وفي المقدّمتين. وأنت خبير بذلك وقادر على تفصيل القول في ضروبه إذا كانت المتّصلة صغرى أو كبرى والاشتراك في مقدّمها أو تاليها.

وأمّا إذا كان الإشتراك في جزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى فذلك يعود إلى أحد القياسين المذكورين، إمّا من الحمليّ والمنفصل إن كان الجزء التامّ من

---

١ والآخر في] الشفاء: القياس، ص ٣١٧. والصحيح أن الشيخ ذكر النقض عند بحث القياس من كبرى متصلة وصغرى سالبة حقيقيّة - لا مانعة الخلو - والمشترك التالي

---

١ الموجبة[1]] ساقط من ي ٢ فيهما] ت: فيها | حلّهما] س: حكميهما؛ ج: حكمها؛ د: حلها. والمثبت من ي، ت، م، ك | عند] ساقط من د ٣ ذكرنا] ت: ذكر؛ ج: حلنا ٥ منهما] ي: فيهما | غير[2]] س، ي، ت، م: الغير. والمثبت من د، ج | من[2]...المشارك[2]] ساقط من ت، د، ج ٦ والمنفصلة] م: والمتصلة. والمثبت من س، ي، ك | ومنفصلة] ي: وأيضا منفصلة | غير] س، م: الغير؛ ي: الآخر. وفي ت، د، ج سقط ٧ بين] ي، ت، د، ج، م: من. والمثبت من س، ك | نقول] د: هو ٨ فكلّ] د: وكل | فإمّا] ي: واما | ج أ] ي: د أ ٩ فكلّ] س: وكل | وذلك] د: وعليك ١٠ الشرائط] ساقط من د | وفي المقدّمتين] ي: في الجزئين؛ ج: في المقدمتين؛ م: والمقدمتين. والمثبت من س، ت، د، ك ١٣ إحداهما] س:

المتصلة إلاّ أنّه يكون المتّصل فيه مكان الحملي، وإمّا من الحمليّ والمتصل إذا كان الجزء التامّ من المنفصل إلاّ أنّه يكون مكانَ الحملي المنفصلُ. وقد عرفت أنّه لا يختلف الحكم في ذينك القياسين بكون الشرطيّة مكان الحمليّة.

ولنختم هذا الفصل بخاتمة هي في مباحث مشتركة بين الأقيسة الشرطيّة:

ينبغي أن تعلم أنّه يمكن استنتاج الحمليّة من الأقيسة الشرطيّة، كانت من محض الشرطيّات أو مختلطة. وذلك من القياس المؤلّف من المتّصلتين المشتركتين في جزء تامّ منهما، وغير تامّ منهما أيضاً. ٤٧س٢١٣د

وذلك مثل ما نقول في الشكل الأوّل "كلّما كان كلّ ج ب فه ز وكلّما كان ه ز فكلّ ب أ" ويلزم "كلّ ج أ" وإلاّ "فبعض ج ليس أ" وينتظم كبرى مع صغرى القياس قياساً من الحمليّ والمتّصل منتجاً لقولنا "قد يكون إذا كان بعض ب ليس أ فه ز" وعكسه يضادّ الكبرى، أو ينتظم معها منتجاً للمحال؛ ومن الشكل الثاني أن نجعل الصغرى بحالها ونقول في الكبرى "ليس البتّة إذا كان بعض ب أ فه ز" ينتج "لا شيء من ج أ" وإلاّ "فبعض ج أ" وأنتج مع الصغرى "قد يكون إذا كان بعض ب أ فه ز" وذلك نقيض الكبرى. وتمامه في الموجبتين على رأيهم في القاعدة المشهورة في تلازم المتصلات، وفي مختلفتي الكيف على ١٠٨ي

احدهما | غير] س: وغير ١٤ إمّا] ساقط من د | من[1]] ت، د، م: مع | إن...المنفصلُ] ساقط من د ١ المتصل] ي، ج: المتصلة | والمتصل] ت: والمنفصل ٤ في] ساقط من س ٥ من[2]] ساقط من س ٦ مختلطة] ت، د، م: مختلطا ٨ نقول] ت، ج: نقول؛ ي، د، م: نقول؛ س: نقول ٩ ب أ] ت، د: أ ب. والمثبت من س، ي، م، ج، ك | كبرى] ساقط من ت ١٠ لقولنا] ي، ت، ج: كقولنا. والمثبت من س، د ١١ ومن...الثاني] شطبت في س ١٢ أن] س: بأن ١٣ ينتج] ي: وينتج | ينتج...ز] سقط من د | فبعض...أ] ي: فقد صدق نقيضه | وأنتج] ي: وانتظم؛ س: فانتج. والمثبت من ت، ج، م | الصغرى] ي: + منتجا لقولنا ١٤ وذلك] ي: وكذلك ١٥ مختلفتي] س، م: مختلفي

الإطلاق. وجاز أن يكون كلّ واحد من القياسين من شكل واحد أو من تأليفين مختلفين.

والضابط فيه كون المقدّمتين على هيئة تأليف صحيح بالنسبة إلى الجزء التامّ المشترك، وكون الطرفين المتشاركين أيضاً من تأليف صحيح عند إيجاب المقدّمتين، وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بينهما مع طرف الموجبة لطرف السالبة عند اختلافهما. وهذا الأخير هو المنتج وإن لم نقل بقاعدتهم في تلازم المتصلات. والبرهان هو الخلف، بضمّ نقيض النتيجة إلى إحداهما حتى ينتج ما يناقض ١٢٥ت الأخرى. وقد أعطيناك قانون معرفة الضروب المنتجة في الأشكال الأربعة بتقدير القول بالقاعدة عند إيجاب المقدّمتين، وعلى الإطلاق عند اختلافهما.

وأمّا من المتّصلتين المشتركتين في جزء غير تامّ منهما مثل أن نقول: "كلّما كان كلّ ج ب فكلّ ب أ وكلّما كان كلّ أ د فكلّ د ه" يلزم "كلّ ج ه"، لاستلزام ٢١٠م الأولى "كلّ ج أ" واستلزام الثانية "كلّ أ ه" وينتجان بالذات "كلّ ج ه". بيان الأوّل أنّه لو لم يصدق "كلّ ج أ" لَصدق "بعض ج ليس أ" وانتظم مع المتّصلة قياساً من المتّصل والحمليّ منتجاً "كلّما كان كلّ ج ب فبعض ج ليس ب" باعتبار مشاركتها مع تاليها، ولقولنا "قد يكون إذا كان بعض ب ليس أ فكلّ ب

---

١ من[2]] ي: في ٣ هيئة] س: هذا من ٤ أيضاً] ساقط من ي ٥ بينهما] د: منهما طرف...السالبة] ي: الطرف الموجب الطرف السالب ٦ الأخير] ت، د، م، ج: الآخر. والمثبت من س، ي، ك | في تلازم] ت، د، م: بتلازم. والمثبت من س، ي، ج، ك ٧ بضمّ] س، ي، د: نضم؛ م: نصم؛ ت، ج: بضم | إحداهما] ي: احدهما ٩ عند[2]] ي: وعند ١٠ وأمّا] ي: اما | كلّ] ساقط من س، ي. والمثبت من ت، د، م، ج، ك ١١ ب أ] د: أ ب | أ د] ي: أ ج | فكلّ[2]] ت، ط: وكل ١٢ الأُولى] س: الاول | واستلزام] ي، ج: ولاستلزام | الثانية] ي: الثاني ١٣ وانتظم] د: فانتظم ١٤ المتّصل] د، م: المتصلة | منتجاً] ي، ج: + لقولنا | كلّ] ساقط من س، ت، د، م، ج. والمثبت من ي، ك ١٥ مشاركتها] س: مشاركتهما | مع...مشاركتها] ساقط من ي | ولقولنا] ت، د، م: كقولنا. والمثبت من س، ج | كان] ساقط من ت | فكلّ] د، ك: وكل. والمثبت من س، ت، ج

أ" باعتبار مشاركتها مع المقدّم، هذا خلف. وكذا بيان الثاني. وقد يُنتظم مثل هذا القياس عن سالبتين منتجاً لمطلوب موجب ولسالب، مثاله: "ليس البتّة إذا كان كلّ ج ب فبعض ب ليس أ وليس البتّة إذا كان كلّ أ د فبعض د ليس ه" ويلزم "كلّ ج ه"، لأنّ الأولى تستلزم "كلّ ج أ" وإلاّ لصدق نقيضه واستلزم مقدّم المتّصلة تاليها من القياس المؤلّف من المتّصل والحمليّ، هذا خلف؛ وتستلزم الثانية "كلّ أ ه" لذلك أيضاً؛ وهما ينتجان بالذات "كلّ ج ه". والضابط اشتمال طرفَي المتّصلة الموجبة على تأليف صحيح، ونقيض نتيجة التأليف بينهما مع مقدّم المتّصلة السالبة على تأليف منتج لتاليها، ثمّ اشتمال
١١٧ج نتيجتَي التأليفين على تأليف صحيح، اتّحدت التأليفات أو إختلفت، وكانت المقدّمتان موجبتين أو سالبتين أو مختلفتين على القاعدة المشهورة. والمنتج على
٢١٤د الإطلاق هو ما يكون من سالبتين بأيّة كمّيّة كانتا، وعليك بتفصيل القول في جميعها.

وأمّا في المنفصلتين وهما تشتركان في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، فمثل ما نقول: "إمّا أن يكون كلّ ج ب وإمّا و ز وإمّا و ز وإمّا كلّ ب أ" ينتج "كلّ ج أ" إذا كانتا حقيقيّتين أو اختلفتا بالجنس، لارتداد القياس إلى نظيرته من المتّصلات:

---

١٤ إمّا ...أ[1]] كاتبي: دائما اما ان يكون كل ج ب واما ان يكون و ز ودائما اما ان يكون و ز أو كل ب أ

---

١ مشاركتها] س: مشاركتها؛ ج: مشاركها. والمثبت من ت، د، م | هذا خلف] ساقط من د بيان] ي: في ٢ عن] ي: من | لمطلوب] س: للمطلوب؛ ت: بمطلوب | ولسالب] ي، م، ج: سالب. والمثبت من س، ت، د ٣ أ د] ي: أ ه ٤ لصدق] ت، م: صدق ٥ المتّصل] ي: المنفصل ٦ أ ه] ساقط من ت | لذلك] ي، ج: كذلك | ج ه] ساقط من ت ٧ والضابط] ي، ج: فالضابط ٨ بينهما] ت: منهما | لتاليها] ي: لسالبها؛ س، ت، د، ج: لتاليهما. والمثبت من م، ك | ثمّ] ساقط من د ١١ هو] س: وهو | بأيّة] ت: بأنه بتفصيل] د: تفصيل ١٣ تشتركان] د: يشاركان | نقول] د، م، ك: نقول؛ ي، ت: نقول؛ ج: يقول؛ س: نقول ١٤ وإمّا[2]...ز] ساقط من ي، ت، د، م؛ والمثبت من س، ج (وفي س زيدت في الهامش بخط الناسخ) | ينتج] ت: انتج ١٥ أو اختلفتا] د: واختلفتا | المتّصلات] د: المنفصلات

"كلّما كان كلّ ج ب لم يكن و ز وكلّما لم يكن و ز فكلّ أ ب" وقد عرفت إنتاجه. وكذلك إذا كانتا مانعتَي الخلوّ بواسطة ارتداد القياس إلى نظيرته من المتّصلات، ولكن في الشكل الثالث. وأمّا إذا كانتا مانعتَي الجمع فلا ينتج ٥٥س والحدود ما مرّ، وينتج إذا بدّلتَ الطرفين المتشاركين بنقيضَيهما. وكذلك عند اختلافهما بالكيف مع اتّحادهما بالجنس، أو كون الموجبة حقيقيّة، وذلك مثل ما تقول "دائماً إمّا كلّ ج ب أو ه ز وليس البتّة إمّا ه ز أو بعض ب أ" ينتج "لا شيء من ج أ"، وإلاّ "فبعض ج أ" ولكان "كلّما كان كلّ ج ب فبعض ب أ" من القياس المؤلّف من المتّصل والحمليّ، وينتظم مع الموجبة قياساً من المتّصل والمنفصل منتجاً لما يناقض السالبة، والمنفصلتان مانعتان من الخلوّ. ٢١١م

والضابط في هذه الأقيسة: في الموجبتين كلّيّة إحداهما واشتمال الطرفين المتشاركين على تأليف منتج عند منع الخلو في إحداهما، وإلاّ فنقيضَي المتشاركين، والبيان بالردّ إلى نظيره من القياس من المتّصلات. وعند الاختلاف بالكيف اتّحادهما بالجنس أو كون الموجبة حقيقيّة، وكلّيّة إحداهما، واشتمال نقيض النتيجة بين الطرفين المتشاركين وطرف الموجبة على تأليف منتج لطرف السالبة عند منع الخلوّ فيهما، وبالعكس عند منع الجمع فيهما، والبيان بالخلف من القياس من الحمليّ والمتّصل، ثمّ من المتّصل والمنفصل. والذي نعتقد إنتاجه هو هذا الثاني، وأمّا من الموجبتين فيبتني على القاعدة الباطلة عندنا.

---

١ و ز[1]] د: ز و | وكلّما] ت، م، ج: + كان. والمثبت من س، ي، د، ك | أ ب] ي: ب أ ٢ نظيرته] د: نظيره ٣ فلا] ت، د: لم ٤ إذا بدّلتَ] د: ارتداد؛ ت: فدطب [كذا] وكذلك] ي: وذلك ٥ بالكيف] س: في الكيف | مثل] ساقط من س ٦ تقول] ي، ج: نقول؛ ت: نقول؛ د، م: نعول؛ س: تقول | دائماً] ساقط من د | البتّة] ساقط من د | ينتج] ي، ت، لد: انتج ٧ ولكان] ي: وللن [كذا]؛ وفي س صححت "وكان" الى "والا كان" ٨ المؤلّف] ساقط من س، م ٩ مانعتان] ي: المانعتان ١٠ إحداهما] ي: احدهما ١١ فنقيضَي] ت، ج: فيقتضي؛ ي: فمقتضى؛ د: فمعضى؛ س: فنقيضى ١٢ المتشاركين] ي: + في الثاني ١٤ نقيض] ي: نقيضي ١٥ لطرف] د: نطرف | فيهما[1]] س: بينهما ١٦ من[2]] ساقط من ت، د | ثمّ] ساقط من د ١٧ فيبتني] ي، ت، د، م، ج: فسى. والمثبت من س

ويمكن الاستنتاج من المنفصلتين واشتراكهما في جزء غير تامّ منهما. والضابط في مثله: اشتمال أحد طرفَي الموجبة ونقيض الطرف الآخر على تأليف صحيح، واشتمال نقيض أحد طرفَي السالبة مع نقيض نتيجة التأليف بين الطرفين على تأليف منتج لعين الآخر، ثمّ اشتمال نتيجتَي التأليفين على تأليف صحيح أيضاً. وبيانه بردّ المنفصلتين إلى المتصلتين ومصادفة القياس منهما مستجمعاً لشرائطه. ولا ينتج على رأينا إلاّ إذا كانتا سالبتين، وعندهم ينتج كيف ما كانتا. ثمّ لا شكّ أنّ قياسيّتها إنّما هو بتوسّط، فنحن ذكرناها إمّا على أنّها قياسات أو على أنّها ١٢٦ت مستلزمات - وبالجملة صالحة لأن يُتأدّى بها إلى المطالب التي لزمتها - وقد مرّ الكلام في مثل هذا.

وقد تتركّب الأقيسة الشرطيّة بمعنى أنه يكون القياس الواحد من تأليفين أو من ٢١٥د تأليفات مختلفة، لأنّه قد يكون قياسٌ واحدٌ بالنسبة إلى مطلوب قياساً آخر ١٠٩ي بالنسبة إلى مطلوبٍ آخر على ما عرفته من قبل، وقد يفيد التركيب معنى زائداً على ما عرفت.

فالتركيب الذي يقع في القياس من المتصلات مثل ما مرّ من القياس الذي كان من المشترك في الجزء التامّ وغير التامّ. ويقع التركيب في غير التامّ بين أقسامه الأربعة، ويقع ذلك على أربعة أقسام: لأنّه إمّا أن يشارك أحد طرفَي إحدى المتصلتين لأحد طرفَي الأخرى والآخر الآخر، أو أحد طرفَي إحداهما مع كلّ واحد من طرفَي الأخرى، أو كلّ واحد من طرفَي إحداهما لكلّ واحد من

---

٢ على] ستقط من د ٣ بين] ي، د: من ٥ إلى المتصلتين] ساقط من ي، د ومصادفة] س: ومصادقة؛ د، م: ومصادفه. والمثبت من ي، ت، ج | لشرائطه] س: بشرائطه؛ ي: بشرائط ٦ كانتا[2]] س: كانت ٧ قياسيّتها] س: قياسيها؛ م: قياسها | فنحن] ي، ج: ونحن ٨ وبالجملة] د: بالجملة؛ ي: وبالجملة هي | إلى] س: أيّ | المطالب] د، م: المطلوب لزمتها] د: لزمها ١٠ تتركّب] س: تركت | أنّه] ت: ان ١١ مطلوب] د: المطلوب ١٢ وقد] م: فقد؛ ساقط من س ١٣ على ما] س: كما ١٤ من[2]] ي: في ١٥ أقسامه] د: الاقسام ١٧ الآخر] ي: للآخر | الآخر أو] ت: الاجزا و؛ د: الاحر و | مع... إحداهما] ساقط من د ١٨ الأخرى] س: الاجزا

طرفَي الأخرى، أو أحد طرفَي إحداهما لأحد طرفَي الأخرى والآخر لكلّ واحد منهما.

والقسم الأوّل يقع على قسمين، لأنّ الاشتراك إمّا بين المقدّمين والتاليَيْن، أو بين تالي الصغرى ومقدّم الكبرى ومقدّم الصغرى وتالي الكبرى. وينتج كلّ واحد منهما باعتبار كلّ واحد من التأليفين على بساطته نتيجته التي قد عرفتها، ٢١٢م وباعتبار مجموعها نتيجة زائدة وهي متّصلة من نتيجتَي التأليفين مطابقاً لوضع الحدود في القياس من الثالث، والأوسط مجموع المقدّمين. وقد تكون التأليفات من شكل واحد وشكلين مختلفين حتّى يقع في كلّ واحد من القسمين ستّة عشر قسماً، ولا يختلف الحكم بذلك.

والقسم الثاني فلا بدّ فيه من كون التأليفين مختلفين وينتج نتيجة كلّ واحد منهما، وباعتبار التركيب نتيجة أخرى أحد طرفيها من نتيجتَي التأليفين وهو الطرف ١٤٦س١١٨ج الذي يناسب المقدّمة المشاركة الجزءين. ومثاله أن تقول "كلّما كان كلّ ج ب فه ز وكلّما كان كلّ ب أ فكلّ ج د" فإنّه يلزم - مع ما عرفت من النتيجتين باعتبار مشاركة مقدّم الصغرى مع مقدّم الكبرى ومع تاليها - نتيجةً زائدةً هي باعتبار التركيب وهي قولنا "قد يكون إذا كان (كلّما كان كلّ ج أ فه ز) ف(قد يكون إذا

١٠ الثاني] كاتبي: وهو الذي يشارك أحد طرفي احدى المقدمتين كل واحد من طرفي الاخرى
١٥ فقد...إذا[2]] هكذا في النسخ، والموافق للبيان المذكور في شرح الكاتبي: "فكلما"

١ الأخرى[1]] س: الاخر ٣ إمّا] في هامش س زيادة "يكون" بعد "اما" | المقدّمين] س، م، ج: المقدمتين. والمثبت من ي، ت، د | والتاليَيْن] س، ت: أو التاليين ٤ تالي...الكبرى] ي: مقدم الكبرى وتالي الصغرى | ومقدّم[2]] س: أو مقدم ٥ بساطته] س: بساطه؛ م: ساطه | نتيجته] س: بنحه؛ ج: نتيجة؛ م: السحه. والمثبت من ي، ت، د، لك ٧ والأوسط] د: الاوسط | المقدّمين] س، ي، ت، م، ج: المقدمتين. والمثبت من د. وقال الكاتبي في الشرح: "والاوسط فيه مجموع مقدمي المقدمتين" ١٠ والقسم] في س زيادة أما" في الهامش بين "و" و "القسم" | نتيجة] س: + ثم ١١ وباعتبار] س: باعتبار ١٢ تقول] ج: يقول؛ ي، ت: نقول س، د، م: بعول ١٣ كلّ] ساقط من د، م، ج | فكلّ] د: وكل | يلزم] ي، ج: يلزمه ١٥ قولنا] ي: قوله

كان كلّ ج أ فبعض ب د)". وتالي هذه النتيجة من نتيجتي التأليفين وهو مناسب للكبرى المشاركة الجزءين. وعلى هذا القياس إذا كان المشارك تالي الصغرى لكلّ واحد من طرفَي الكبرى، والقسمين اللذين يكون المشارك فيهما مقدّم الكبرى أو تاليها لكلَي طرفَي الصغرى، إلاّ أنّه يكون مقدّم النتيجة من نتيجتَي التأليفين في القسمين الأخيرين. وأمّا المتّصلة من الطرفين التي أنتجها القسم الأوّل فإنّما أنتجها القسم الثاني إذا كان الجزء المشارك للجزءين هو التالي، للدليل الذي مرّ، وأمّا إذا كان هو المقدّم فلا نتيجة، لأنّ بيانه بالثالث - بِجَعْلِ مجموع المقدّمين أوسط - ينشأ من المقدّمة المشاركة الجزءين ولا يكون للأخرى فيه مدخل.

وأمّا القسم الثالث فمثاله ما نقول: "كلّما كان كلّ أ ب فكلّ ج د وكلّما كان كلّ أ ج فلا شيء من ب د". ينتج باعتبار البساطة أربع نتائج وهي نتائج الأقسام الأربعة من المشترك في الجزء غير التامّ لكونه قياساً في جميعها، وبإعتبار التركيب من قسمين ثلاث نتائج، وهي نتائج قسمَي القسم الأوّل من التقسيم الذي نحن ٢١٦د الآن فيه، وهي ملازمة نتيجة التأليف بين التاليين لنتيجة التأليف بين المقدّمين،

١٠ الثالث] كاتبي: وهو الذي يشارك كل واحد من طرفي احدى المقدمتين لكل واحد من طرفي الاخرى

٢ مناسب للكبرى] س: يناسب الكبرى؛ ج: مناسب الكبرى ٤ مقدّم[2]] د: مقدمة ٥ الأخيرين] ي، ت، د: الآخرين. والمثبت من س، م، ج ٦ أنتجها] ي، ج: ينتجها ٧ لأنّ بيانه] د: لانتابه [كذا] | بِجَعْلِ] د، ج: فجعل | بِجَعْلِ...أوسط] في س، م: بجعل أوسط؛ وقد شطبت في س ٨ المقدّمين] ي، ت، ج: المقدمتين. والمثبت من د. وفي شرح الكاتبي: والاوسط فيه مجموع مقدمي المقدمتين | ينشأ] ساقط من د | الجزءين] س: للجزئين ١٠ الثالث] ت: الثاني؛ ساقط من م | نقول] د، م: يقول؛ ت: تقول. والمثبت من س، ي، ج | أ ج] ي: أ ب ١١ أربع] س، ت، م: اربعة؛ ي: وأربعة ١٢ غير] س، ي، د، ج، م: الغير. والمثبت من ت ١٣ ثلاث] س، م: ثلاثة | وهي] د: وهو | القسم] ساقط من د من التقسيم] ساقط من د ١٤ التأليف[1]] د: التاليفين | التاليين] ت، م، ج: السالبتين بين[2]...التأليف] ساقط من ت

وملازمة نتيجة تالي الصغرى ومقدّم الكبرى لنتيجة التأليف بين مقدّم الصغرى وتالي الكبرى، وملازمة نتيجة مقدّم الصغرى وتالي الكبرى لنتيجة التأليف بين ٢٠٣م تالي الصغرى ومقدّم الكبرى، لكونه قياساً فيهما أيضاً. وكذلك نتائج التأليفات في القسم الثاني أيضاً.

وتعرف منه حكم القسم الرابع.

والتركيب الذي يقع في القياس المؤلّف من المنفصلتين، فقد عرفت المركّب من الجزء التامّ وغير التامّ المنتج للحمليّ، والتركيب الذي يقع في المشترك في غير التامّ، فقد استقصيناه في بابه. ومن ذلك تستنبط باقي التركيبات. والمراد بالتركيب اشتمال المقدّمات على قياسين أو أكثر باعتبار وَسَطَيْن أو أكثر، لا أن يكون ثمّه قياسان أحدهما غير الآخر وتكون مقدّمات أحدهما غير مقدّمات الآخر، فإن ذلك غيره ونستقصي الكلام في قسمَيه المفصول والموصول.

واعلم أنّا حيث حكمنا بالإنتاج في هذه الأقيسة، فهو بناءً على دليل يوجب الجزم بإنتاجه. وكذلك حيث حكمنا بعقمه وتعرّضنا لدليل العقم. وأمّا حيث

---

٥ الرابع] كاتبي: وهو الذي يشارك احد طرفي احدى المقدمتين كل واحد من طرفي الاخرى والطرف الآخر منها لاحد طرفي الاخرى فقط

---

١ نتيجة] في س زيدت "التأليف بين" في الهامش بخط الناسخ | بين...التأليف] ساقط من ي ٢ نتيجة] في س زيدت "التاليف بين" في الهامش بخط الناسخ | بين تالي] ي: من تال ٣ لكونه] د: كونه | فيهما] في س صححت "فيهما" الى "منهما" | وكذلك...أيضاً] ساقط من ي | التأليفات] د: التاليفان ٦ فقد] ي، م، ج: وقد. والمثبت من س، ت، د | المركّب] ساقط من د ٧ المنتج...التامّ] ساقط من د | في[2] ساقط من ي | غير] ي، س، ت، ج: الغير. والمثبت من ج ٨ فقد] د: قد | تستنبط] ي، ت: ستنبط؛ م: سستمط؛ م: سمط [كذا]. والمثبت من س ١٠ ثمّه] د: ثم | قياسان] ي، ج: + متباينان ١١ ونستقصي] ت: ستقصى؛ ي، م، ك: سمصى؛ ج: يستقصي؛ د: نستقصينا [كذا]؛ س: ستمصى | قسمَيه] د، م: قسمه؛ ي، ج: قسمة؛ ت: قسمته. والمثبت من س، ك ١٢ بالإنتاج...حكمنا] ساقط من ي

حكمنا بالعقم ولم نتعرّض لدليل العقم فليس ذلك لكونه جليّ العقم أو لتقدّم دليل على عقم مثله - فكثيرٌ منه ممّا لم نجزم بعقمه - بل ذلك لتوقّفنا فيه وعدم ظهور
١٢٧ت الدليل. وعلى هذا يجوز أن يتبيّن إنتاج شيء من الأقيسة التي لم نتعرّض لدليل العقم فيها وحكمنا بعقمها، لأنّ ذلك الحكم منّا ليس على سبيل الجزم بل الحال على ما أخبرناك.

وقد يُورد على هذه الأقيسة شكوكاً:

أحدها أنّ المنفصلتين الموجبتين المختلفتين بالجنس لا تنتجان ما ذكرتم من المتّصلة، وبيانه هو أنّا نقول: لو لم تجب الزكاة على المديون لَصدقَ "إمّا أن تجب على الغنيّ أو تجب على المديون" مانعاً من الجمع، وقد صدق قولنا: "إمّا أن تجب على المديون أو لا تجب عليها" مانعاً من الخلوّ، فيلزم صدق قولنا "كلّما
١٤٧س وجبت عليها لم تجب على الغنيّ". وكذلك لو وجبت على المديون لثبت الانفصال بين عدم وجوب الزكاة على المديون وعدم الوجوب على الفقير مانعاً من الجمع، ويلزم المحال الذي ذكرناه. فلو أنتج القياس المذكور اجتمع النقيضان، هذا خلف.

---

١ ذلك] ساقط من ي | أو] د: و | لتقدّم] ي، ج: تقدم؛ س، م: لما تقدم. والمثبت من ت، د ٢ فكثيرٌ منه] ي: فكثيراً منه؛ س، م: فكثيراً. والمثبت من ت، د، ج | فيه] ساقط من ت، د، م، ك. والمثبت من س، ي، ج | وعدم] د: وعليه ٣ وعلى] س، د، ك: فعلى | يجوز] ساقط من د | يتبيّن] س: نبين ٤ لأنّ] ي: لكن؛ ج: ولكن | منّا] س: مما | الحال] ساقط من ي ٥ على] ساقط من ت | أخبرناك] ي: + وهو الاصح ٦ يُورد] ت، م، ك: نورد؛ س: نورِد؛ د: نرد [كذا]؛ ي، ج: يورد | شكوكاً] ي، ج: شكوك ٧ أحدها] د: الاول؛ ساقط من م | المنفصلتين] ي: المتصلتين ٨ هو] س: وهو | أنّا] ي: أن ٩ تجب] د، م: لم تجب. والمثبت من س، ي، ت، ج، ك | الجمع...من] ساقط من ت ١١ وجبت[1]] ي، ت، د، م: وجب؛ ج: وحيث؛ وفي س صححت "وجب" الى "وجبت". والمثبت من ك وجبت[2]] ي، ت، د، م: وجب؛ ج: وحيث؛ وفي س صححت "وجب" الى "وجبت". والمثبت من ك | المديون] ي، م: الغني؛ وفي س صححت "الغني" الى "المديون"؛ د: المديون الغني؛ ك: المدكون. والمثبت من ت، ج

الثاني: لو وجبت الزكاة على المديون لَثَبَتَ الانفصال المانع من الخلوّ بين وجوب
الزكاة على المديون والوجوب على الفقير، والانفصال المانع من الجمع بين الوجوب
على الفقير ونفي الوجوب عنهما ثابت، وينتج: كلّما ينتفي عنهما وجب على
المديون. وكذلك لو لم تجب على المديون لثبت الانفصال المانع من الخلوّ بين ٢٠٤م١١٠ي
عدم الوجوب على الغنيّ وعدم الوجوب على المديون ولزم المحال، فاستلزم إنتاج
القياس اجتماع النقيضين.

الثالث: لو وجب رُبْعُ العشر على المديون لَصدقَ "إمّا أن يجب ربع العشر أو ١١٩ج
نصف العشر" مانعاً من الخلوّ، وإنّه غير صادق وإلاّ لصدق "كلّما لم يجب ربع ٢١٧د
العشر وجب نصف العشر". وكذلك لو لم يجب ربع العشر فإمّا أن لا يجب ربع
العشر أو لا يجب سدسه، وإنّه غير صادق.

الرابع: "كلّما لم يجب الوضوء المَنوي لم يجب أصل الوضوء"، وإلاّ فـ"قد يكون إذا
لم يجب الوضوء المنوي يجب أصل الوضوء"، فـ"قد يكون إمّا أن لا يجب
الوضوء المنوي أو لا يجب أصل الوضوء" مانعاً من الجمع، و"دائماً إمّا أن لا يجب
المنوي أو يجب أصل الوضوء" مانعاً من الخلوّ، وينتج: "قد يكون إذا لم يجب
أصل الوضوء وجب أصل الوضوء"، هذا خلف. وبهذا الطريق: "كلّما وجب
الوضوء المنوي وجب المنوي مع تكرير الغسل"، وإلاّ لزم المحال. فلو أنتج
القياس المذكور اجتمع النقيضان.

الخامس: "كلّما وجب ربع العشر وجب نصف العشر"، وإلاّ فـ"قد يكون إذا
وجب ربع العشر لم يجب نصف العشر" ويلزمه "قد يكون إذا وجب نصف

---

١ الثاني] د: ٢ | وجبت] س: وجب ٣ عنهما[1]] ت: + عليهما ٤ وكذلك] د: ولذلك | لو] ساقط من س | المانع] ساقط من ي ٥ فاستلزم] ت، ج: واستلزم؛ ي: لاستلزم. والمثبت من س، د، م ٧ الثالث] د: ٣ ٨ وإنّه] ي: انه | لصدق] د: صدق ٩ وكذلك] د: ولذلك ١١ الرابع] د: ٤ ١٣ مانعاً...الوضوء] ساقط من ت | يجب[2]] ي: + الوضوء ١٥ هذا] س، ج: وهذا ١٦ وجب المنوي] ساقط من ي | تكرير] س: تكرر ١٨ الخامس] د: ٥ | وإلاّ] ي: فاذاً

العشر لم يجب ربع العشر" و"كلّما لم يجب ربع العشر لم يجب نصف العشر" أنتج "قد يكون إذا وجب نصف العشر لم يجب نصف العشر"، هذا خلف. وبهذا الطريق: "كلّما لم يجب ربع العشر لم يجب سدسه". ولزم أن لا ينتج القياس من المتصلتين المشتركتين في جزء تامّ وإلاّ لزم اجتماع النقيضين.

السادس: "قد يكون إذا كان كلّ ثور فرساً فكلّ فرس حمار وكلّما كان كلّ فرس حماراً فكلّ فرس ناهق". وبيان الأُولى من الثالث والأوسط مجموع طرفيها، وأمّا الثانية فظاهرة. ويلزم منه "كلّ ثور ناهق" وإلاّ أنتج نقيضه مع صغرى القياس: "قد يكون إذا كان بعض الفرس ليس بناهق فكلّ فرس حمار"، وينتج مع الكبرى "قد يكون إذا كان بعض الفرس ليس بناهق فكل فرس ناهق".

السابع: "قد يكون إذا كان كلّ فرس حماراً فكلّ حمار ناهق وقد يكون إذا كان كلّ ناهق ثوراً فكلّ ثور حمار" ويلزم "كلّ فرس حمار"، بالطريق الذي مرّ في استنتاج الحمليّ من المتّصلتين المشتركتين في جزء غير تامّ. وبيان كلّ واحدة من المقدّمتين من الثالث والأوسط مجموع طرفيها. وبهذه الأمثلة تقوّى على تركيب مثل هذا من الأقيسة الشرطيّة، والاستقصاء في جنسه إلى القياسات المغالطيّة.

---

١ يجب[1]] ي: يلزم | لم[3]] س، ي: فلم ٣ ربع] ي: نصف ٥ السادس] د: ٦ | فكلّ] ت، د: وكل؛ وفي س صححت "وكل" الى "فكل" ٦ حماراً] ي: حمار | وبيان] د: بيان الأُولى] ي، د: الاول | طرفيها] س: طرفها؛ ت، د: طرفيهما. والمثبت من ي، م، ج، لـ ٨ قد] ي: وقد | حمار...فرس] ساقط من ت، د، م، ج. والمثبت من س، ي، لـ ٩ فكل...ناهق] ساقط من س. والمثبت من ي، لـ ١٠ حماراً] س: حمار ١١ حمار[1]] س، لـ: جماد | ويلزم] ي، ج: + منه | بالطريق] س: وبالطريق ١٢ وبيان...طرفيها] ساقط من ي | واحدة] ت، د، ج، م: واحد. والمثبت من لـ (وفي س صححت "واحد" الى "واحدة") ١٣ طرفيها] ت، د، م، ج: طرفيه. والمثبت من س، لـ | وبهذه] م: وبهذين؛ غير واضحة في س ١٤ مثل] ساقط من ي | جنسه] ي: جنسيته

الثامن: "كلّما كان الشيء مسكاً كان أسودَ وقد يكون إمّا أن يكون الشيء أسود أو طيّب الرائحة"، مع كذب قولنا "قد يكون إمّا أن يكون الشيء مسكاً أو ٢١٣م طيّب الرائحة"، وصدقه مع صدق الانفصال ظاهر، فيلزم عقمه.

التاسع: المتّصلة الموجبة الكلّيّة اللازمةُ الأوسطِ مع السالبة الكلّيّة المانعة الخلوّ لا تنتج، لِصدقِ قولنا "كلّما كان الشيء ساكناً كان جوهراً وليس البتّة إمّا أن يكون متحرّكاً أو جوهراً" مع تباين الطرفين، ولو بدّلنا المتّصلة بقولنا "كلّما كان منتقلاً كان جوهراً" كان الواقع تلازمهما. وهذان المثالان ذكرهما الشيخ دليلاً على عقم ١٤٨س٢١٨د القياسيْن.

والجواب عن الأوّل والثاني أنّ المنفصلة الصادقة على ذلك التقدير اتّفاقيّة والمنتج للمتّصلة هو ما يكون من العناديين. ولا ترتدّ الاتّفاقيّة إلى متّصلة من أحد طرفيها ونقيض الآخر، فقد يصدق بطريق الاتّفاق "دائماً إمّا الإثنان كيف أو النار حارّة" مع أنّه لم يلزم "كلّما كان الاثنان كيفاً فالنار ليست بحارّة" أو "كلّما لم تكن النار حارّة فالاثنان كيف". وإن ادّعي لزوم العناديّة على ذلك التقدير فممنوع، لأنّ المعلوم على ذلك التقدير عدم اجتماع الوجوب مع الوجوب، لعدم

---

٤ اللازمةُ الأوسطِ] كاتبي: والاوسط في القياس تالي المتصلة ٧ ذكرهما الشيخ] الشفاء: القياس، ص ٣٠٥-٣٠٦ و ص ٣١٧

---

١ الثامن] د: ٨ | الشيء[2]] د: + اما ٣ الانفصال] ت، د، م: الاتصال. والمثبت من س، ي، ج، ك | فيلزم] ي: فيلزمه ٤ التاسع] د: ٩ | الكلّيّة[2]] ساقط من د ٦ تباين] ي: سان؛ ج: سائر. والمثبت من س، ت، د، م | ولو] ي: فلو | بقولنا] د: فقولنا ٧ تلازمهما] ي: تلازمها ٨ القياسيْن] د: القياس ٩ والجواب] س: الجواب | عن] ساقط من د المنفصلة] د، ج: المتصلة ١٠ العناديين] ي، د، م: العادس؛ ك: العادسن؛ ت: العنادسن؛ ج: العناديتن [كذا]؛ س: العناديّين | ترتدّ] ت: نزيد ١٢ ليست] ت: ليس ١٣ النار] ساقط من د | العناديّة] س: العناد؛ د: العنادين. والمثبت من ي، ت، م، ج، ك ١٤ ذلك] ساقط من د | مع الوجوب] شطبت في س وصححت في الهامش الى "على الغني". وفي ك: "مع الوجود"

الوجوب على المديون فلم يجامعه الآخر، لا أنّ الوجوب على أحدهما يقتضي
١٢٨ت عدم الوجوب على الآخر.

ولا يقال بأنّ المدّعى مثلاً الانفصال المانع من الخلوّ بين الوجوب على الفقير وعلى المديون، وأنّها صادقة عناديّة حينئذ لأنّه لو وجب على أحدهما يكون عدم الوجوب على كل معيّن مستلزماً للوجوب على الآخر، لأنّه كلّما لم يجب على معيّن على تقدير الوجوب على أحدهما صَدَق قياسٌ استثنائيّ، وكلّما صدق صدق الوجوب على الآخر. وكذلك لزوم العناديّة المانعة الجمع.

لأنّا نقول: إمّا أن نجعل المتّصلة من مقدّم حمليّ وتالٍ متّصلة حتّى نقول "كلّما وجب على أحدهما فكلّما لم يجب على معيّن وجب على الآخر"؛ أو بالعكس حتّى نقول "كلّما كان لو وجب على أحدهما لم يجب على معيّن وجب على الآخر"؛ أو يكون المقدّم والتالي متّصلتين حتّى نقول "كلّما كان لو وجب على
١٢٠ج أحدهما لم يجب على معيّن فكلّما لم يجب على أحدهما وجب على الآخر". والأوّل ممنوع لأنّه لا يلزم من الوجوب على أحدهما المتّصلة المذكورة، لإمكان صدق الوجوب على أحدهما مع كذب المتّصلة، ولا يتأتّى القياس الاستثنائيّ الذي ذكره. وأمّا الثاني فغير لازم أيضاً لأنّه لا يلزم من صدق المتّصلة صدق طرفَيها حتّى يصدق القياس الاستثنائيّ، ولا يفيد أيضاً لأنّه لم يلزم الوجوبَ شيءٌ حتّى يُستدلّ بنفيه على نفي الوجوب، بل المقدّم هو المتّصلة ولا يلزم من انتفائها
١١١ي انتفاء مقدّمها. وأمّا الثالث فلازم لكنّه غير مفيد للغرض.

وهو الجواب عن الثالث.

---

١ لا أنّ] س، ي: الا ان؛ د، م، ج: لأن. والمثبت من ت، ك ٣ ولا] د: لا | الانفصال] ي: الفصل | بين] س، م: من ٤ وجب] س: وجبت ٦ وكلّما] س: فكلما ٧ وكذلك] ت: ولذلك ٨ وتالٍ] ي، ج: وتالي؛ م: وقال. والمثبت من س، ت، د، ك | متّصلة] ت، د: متصل. والمثبت من س، ي، م، ج، ك ٩ فكلّما] ي، ت، د، م: وكلما. والمثبت من س، ج، ك | أو] ي، ج: و ١١ أو] ي: و ١٢ معيّن] ي: الآخر | فكلّما] د: وكلما | على[2]] د: + معين لم يجب على. والمثبت من س، ي، ت، م، ج، ك ١٦ الوجوبَ] س، م: للوجوب. والمثبت من ي، ت، د، ج، ك ١٨ لكنّه] ي: لكونه | للغرض] شطبت من س

وعن الرابع أنّه لا يلزم قولنا "قد يكون إذا لم يجب الوضوء المنوي يجب أصل الوضوء" لِكذبِ قولنا "كلّما لم يجب الوضوء المنوي لم يجب أصل الوضوء" لما عرفت من بطلان القاعدة.

وعن الخامس أنّ الموجبة الجزئيّة المتّصلة لا تنعكس إلى ما ذكره من عكس ٢١٤م النقيض على ما بيّناه، وعندهم يلزم ذلك لانقلابها إلى المنفصلة المستلزمة لما هو عكس النقيض. وأيضاً المحذور اللازم - وهو الملازمة الجزئيّة بين النقيضين في ٢١٩د هذه الأمثلة كلّها - ممّا لا يمتنع عندنا بحيث نقول ببطلان القاعدة، فإنّ النقيضين إذا لزما شيئاً واحداً لزم أحدهما الآخر لزوماً جزئيّاً. وعندهم يمتنع ذلك بمقتضى القاعدة.

وهو الجواب عن السادس والسابع على ما أخبرناك من توقّف صحّتها على القاعدة وعقمها عندنا، فلا يرد علينا توجيهها.

وعن الثامن أنّ المنفصلة المستعملة في القياس إن كانت عناديّة كذبت، لأنّه لا ٧٦ن منافاة بين السواد وطيب الرائحة أصلاً، وإن كانت اتّفاقيّة صدقت النتيجة كذلك أيضاً لثبوت العناد الجزئيّ بينهما بطريق الاتّفاق، لأنّه قد يصدق على الشيء طيّب الرائحة ويكذب المسك بطريق الاتّفاق.

وعن التاسع أنّ سلبَ الانفصال المانع من الخلوّ بين المتحرّك والساكن ثابتٌ كما في العرض حيث كذب كلّ واحد منهما. فإن عنى بالساكن ما يجوز صدقه على

---

١ الرابع] ساقط من ي | قولنا] ي: من قولنا؛ ساقط من ت ٢ الوضوء[2]] ساقط من ي، ت، د، م. وفي س زيدت في الهامش. والمثبت من ج، ك | لم يجب[2]] س، ت، د، م، ج: يجب. وفي ك زيدت "لا" فوق السطر قبل "يجب". والمثبت من ي ٤ ذكره] ي: ذكر ٥ على] ي: وعلى | المنفصلة] ي، ت، د، م، ج: المتصلة. والمثبت من س، وهو الموافق لتقرير شرح الكاتبي ٦ وهو] د: هو ٨ يمتنع ذلك] ساقط من د ١٠ من] س: لمن؛ د: عن | صحّتها] ك: صحتهما ١١ توجيهها] ت،ج: توجهها؛ د: بوجهها؛ م: بوجهها؛ س: توجيها؛ ك: بوجهها؛ ي: توجيهها ١٢ الثامن] د: الثاني ١٣ السواد] س: الاسود ١٤ لأنّه... الاتّفاق] ساقط من ن ١٥ ويكذب] س: ويكون

العرض كذبت المتّصلة الكلّيّة "كلّما كان الشيء ساكناً فهو جوهر". وبما ذكرنا تحيط بحلّ أمثالها.

ولنجمع ضوابط هذه الأقيسة تسهيلاً للحفظ على الطالب:

١٤٩س أمّا المؤلّف من المتّصلتين: فإن كان الأوسط تامّاً منهما فحكم اللزوميّات حكم الحمليّات. والاتّفاقيات بسيطة غير مفيدة، ويجب في المختلطة المنتجة للسلب فيها لازميّةُ الأوسطِ لأحد الطرفين، وفي المنتجة للإيجاب ملزوميّتُه لأحد الطرفين مع خصوص الاتّفاقيّة، أو ملزوميته لأحدهما مع كونه تالياً للأصغر أو متلوّاً للأكبر تلوّ الاتّفاق. والنتيجة موافقة للاتّفاقيّة في العموم والخصوص، إلاّ إذا كانت الاتّفاقيّة عامّة وهي كبرى في الثاني أو صغرى في الرابع فإنّ النتيجة حينئذ خاصّة. واللزوميّة على كل حال كلّيّة في الجميع.

وإن كان الأوسط غير تامّ منهما فالضابط فيه أحد الأمرين: الأوّل إشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع كلّيّة إحدى المقدّمتين وإيجابُ المقدّمةِ المشاركةِ التالي؛ الثاني: إنتاج أحد المتشاركين - إمّا بعينه أو بكلّيّته - مع نتيجة التأليف بينهما أو مع عكسها بكلّيّته لمقدّم مقدّمة كلّيّة، أو إنتاج نتيجة التأليف مع تالي إحدى المقدّمتين المتوافقتين في الكيف تالي الأخرى، أو مع أحد طرفَي كلّيّة تالي

١ المتصلة] ت: المنفصلة | ذكرنا] د: ذكر ٢ تحيط] ي: + علماً ٣ هذه] ي: الامثلة و ٥ والاتّفاقيات] ت: الاتفاقية | بسيطة] ي: بسيط | مفيدة] ي، ت، م، ك: مفيد؛ وفي س صححت "مفيد" الى "مفيدة" | المختلطة] ي: المختلط | المنتجة] د: النتيجة ٦ الأوسطِ] د: للاوسط | وفي المنتجة] ت: و | ملزوميّتُه] د: ملزومته؛ م: ملرومه | لأحد الطرفين[2]] ت: لأحدهما ٧ خصوص] د، م، ن: خصوصه | الاتّفاقيّة] ي: الاتفاق فيه | أو[1]] ن: و | أو متلوّاً] م، ن، ك: ومتلوا ٨ تلوّ] د: هو | للاتّفاقيّة] ن: الاتفاقية ٩ وهي] ت: هي | في[1]] ساقط من ن | الثاني] س: الاول | صغرى] ن: الصغرى ١١ منهما] ت: منها ١٣ الثاني] ساقط من ن | أحد...إنتاج] ساقط من س | نتيجة...إنتاج] ساقط من م ١٤ بينهما] ي: نفسها | مع[1]] ساقط من ن | نتيجة...سالبة] ساقط من د ١٥ تالي سالبة] ن: تال سالب

سالبة. والنتيجة متّصلة مقدّمها متصلة من الطرف غير المشارك من الصغرى ونتيجة التأليف، وتاليها متّصلة من الطرف غير المشارك من الكبرى ونتيجة ١٢٩ت التأليف، ووضع الطرفين غير المتشاركين في طرفَي النتيجة وضعها في القياس. والبرهان في المنتج بحسب الأمر الأوّل من الثالث والأوسط ملازمة مقدّم ٢١٥م متّصلة كلّيّة لأحد طرفَي الأخرى أو أحد المتشاركين للآخر. وفي المنتج بحسب الأمر الثاني: ملازمة أحد المتشاركين أو مقدّم متّصلة كلّيّة لنتيجة التأليف أو بالعكس، أو ملازمة عكس نتيجة التأليف للمنتج من المتشاركين أو سلب ٢٢٠د ملازمة النتيجة من المتشاركين لنتيجة التأليف؛ وبالخلف وهو بضمّ نقيض النتيجة إلى استلزام ما جعل أوسط في المستقيم لأحد الطرفين حتّى ينتج عدم استلزامه للطرف الآخر من الأوّل أو الثاني. والنتيجة جزئيّة دائماً وإن كان كلّ واحد من طرفيها أو أحدهما قد يكون كلّيّاً، إلاّ إذا كان تالي موجبةٍ منتجاً لمقدّم كلّيّة - بأيّة كمّيّة كانت الموجبة وبأيّة كيفيّة كانت الكلّيّة - فإنّ النتيجة حينئذ

٥ للآخر] هكذا في س، ي، ت، د، م، ن. ولم يثبتها الكاتبي في نقله عن المصنف. وما في شرح الكاتبي متفق مع ما أورده الخونجي في ذكره الضابط في فصل الاقترانيات الشرطية من متصلتين مشتركتين في جزء غير تام فإن نصه: "ملازمة مقدم متصلة كلية لأحد طرفي الاخرى الموجبة أو للطرف المشارك من الاخرى".

١ الطرف] د: الطرفين | غير] س، ي، ت، ج، م، ن: الغير. والمثبت من د، ك | من الصغرى] س: للصغرى ٢ التأليف] ي: + بين المتشاركين | الطرف] د: الطرفين | غير] س: الآخر؛ ي، ت، م، ج، ن: الغير. والمثبت من د، ك ٣ ووضع] س، م، ن: وضع | غير] س، ي، ت، م، ج، ن: الغير. والمثبت من د، ك | طرفَي] ي: طرف؛ ساقط من م، ن، ك النتيجة] ي: المطلوب | وضعها] س، ي: وضعها ٤ والبرهان] ي: + الاستنتاج | في... والأوسط] ي: من الثالث والاوسط في المنتج بحسب الامر الاول ٥ أو أحد] س: وأحد أو...للآخر] ي: الموجبة أولا لطرف المشارك من الاخرى [كذا] ٦ أحد...كلّيّة] ي: المنتج من المتشاركين ٧ أو[1]...التأليف[2]] ساقط من س، م، ن. والمثبت من ي، ت، د، ج، ك ٨ بضمّ] د: ضم ٩ النتيجة] ي: المطلوب | الطرفين] ي: طرفي النتيجة ١٠ أو الثاني] س، م: والثاني | جزئيّة] ن: ضرورية ١١ طرفيها] ت: طرفها ١٢ بأيّة] ت، د: بانه؛ ج: باية؛ م: بانه؛ ي، ك: بايه؛ س: بايه | وبأيّة] ت، د: وبانه؛ ج: وباية؛ م: وبانه؛ ي، ك: وبايه؛ س: وبايه | الكلّيّة] ساقط من د

١٢١ج تكون متّصلة موجبة كلّيّة، والبرهان من الأوّل أو الثاني. والمنتج على رأيهم هو المشتمل على ما ذكرناه أو ما هو في قوّته.

وإن كان تامّاً من أحدهما فقط فحكمه حكمُ القياسِ المؤلّف من الحمليّ والمتّصل.

وأمّا المؤلّف من المنفصلتين:

فإن كان الأوسط جزءاً تامّاً منهما فالضابط فيه إيجاب إحداهما، وكلّيّة إحداهما، واتّحادهما بالجنس عند اختلافهما بالكيف، أو كون الموجبة حقيقيّة، أو كون السالبة كلّيّة. والنتيجة بالذات عند إيجابهما: إمّا متّصلة كلّيّة من الطرفين مقدّمها من مانعة الجمع وتاليها من مانعة الخلو، وإمّا جزئيّة منهما مع كلّيّة مانعة الخلوّ، وإلاّ فجزئيّة من نقيضَي الطرفين كيف ما كان المقدّم في الصورتين. وعند الاختلاف بالكيف: سالبة متّصلة من الطرفين جزئيّة، مقدمّها من السالبة إن كانت مانعة الجمع، وإلاّ فمن الموجبة، وإلاّ انقلبت السالبة موجبة. والبرهان في الموجبتين بالقياس المؤلّف من المتّصلتين من الأوّل أو الثالث، والأوسط نقيض الأوسط

٧ كلّيّة[1]] في نسخ ت، د، ج: + "من الطرفين مقدمها من مانعة الجمع وتاليها من مانعة الخلو، واما جزئية منهما وأحد طرفيها من كلية مانعة الخلو، والا فجزئية من نقيضي الطرفين والموجبة الحقيقية". وقد وردت الفقرة (إلا الكلمتين الاخيرتين منها، أي "والموجبة الحقيقية") في س، ي، ك بعد هذا الموضع بقليل، بعد: "والنتيجة بالذات عند ايجابهما اما متصلة كلية من الطرفين". مقدّمها...الطرفين] وردت هذه الفقرة في ت، د، ج قبل هذا الموضع ببضع أسطر، بعد "أو كون السالبة كلية" وقبل "والنتيجة بالذات". والفقرة ساقطة كلياً من نسخة م. والمثبت من س، ي، ك ٨ مع] في س، ي، ت، د، ج: وأحد طرفيها من. والمثبت من ن، ك، وهو الموافق لما في فصل القياس المؤلف من منفصلتين

١ والبرهان...الثاني] ساقط من س، م | أو الثاني] د، ج: والثاني ٢ ذكرناه] ي: ذكرنا ٣ وإن] ي: واما اذا | تامّاً] ي: تا [كذا] ٥ الأوسط] ي: الوسط | إحداهما[1]] د: احدهما إحداهما[2]] ت: احدهما ٦ كون[1]] ساقط من ن | أو[2]...كلّيّة] ساقط من س | كون[2]] ساقط من ن ٧ إيجابهما] ي، ك: اتحادهما | متّصلة] ساقط من ي ٨ مانعة[2]] ن: المانعة ٩ نقيضَي] ت: نقيض؛ ج: يقتضي ١٠ متّصلة] ساقط من س، ي، م. والمثبت من ت، د، ج، ك ١١ السالبة] د: سالبة ١٢ المؤلّف] ساقط من س | أو الثالث] د: والثالث

في أصل القياس إن كان اللازم الاتّصال بين الطرفين، وإلاّ فعينه. والمراد بمنع ١١٢ي الجمع والخلوّ المعنى العام منهما.

وإن كان غير تامّ منهما فإيجابهما، ومنع الخلوّ فيهما، وكلّيّة إحداهما، واشتمال المتشاركين على تأليف منتج. والنتيجة منفصلة مانعة الخلوّ من نتيجة التأليف من كلّ متشاركين ومن عين كلّ ما لا يشارك.

وكذلك إن كان الأوسط تامّاً من إحداهما فقط، إلاّ أنّ النتيجة أحدُ جزئيها نتيجةُ التأليف من منفصلة وشرطيّة.

وأمّا المؤلّف من الحمليّ والمتّصل فالضابط فيه أحد الأمرين: إمّا اشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع إيجاب المتّصلة المشاركة التالي، والنتيجة حينئذ كلّيّة إن كانت المتصلةُ كلّيّةً مشاركةَ التالي، وإلاّ فجزئيّة من الثالث والأوسط مقدّم المتصلة؛ أو كون الحمليّة مع نتيجة التأليف أو عكسها بكلّيّته منتجاً لمقدّم ١٥٠س المتّصلة الكلّيّة، أو كونها مع نتيجة التأليف منتجاً لتالي السالبة الكلّيّة. والبرهان من الأوّل والأوسط مقدّم المتصلة، أو من الثاني والأوسط تاليها. والنتيجة ٢٢١د

١٢ لتالي] في ي، م، ن: "لأحد طرفي".وفي نسخة ك من شرح الكاتبي "لأحد طرفي" في الاصل مع زيادة "لتالي" في الهامش. والمثبت من س، ت، د، ج. والملاحظ أنه لا أثر لهذا الشرط - أي "أو كونها مع نتيجة التأليف منتجاً لتالي السالبة الكلية" - في البحث الثالث في القياس من الحملي والمتصل إلا في نسخة س. والمثبت هنا هو الموافق للشرط كما تفرّدت به نسخة س في آخر البحث الثالث.

١ الاتّصال] ساقط من د | بين] س، ي، م: من. والمثبت من ت، د، ج، ك | فعينه] س: بعينه | بمنع] د: بمعنى ٢ المعنى] بمعنى ٣ فإيجابهما] س: فاتحادهما | فيهما] س: منهما؛ ساقط من د ٤ المتشاركين] ساقط من ن | من[2]] ي. ت، د، ج: بين. والمثبت من س، م، ن، ك ٥ كلّ[2]] ساقط من ت ٦ إحداهما] س، ي، ت، م، ج: احدهما. والمثبت من د، ك | فقط] ساقط من س، م، ك | النتيجة] ي: + يجب أن تكون ٧ وشرطيّة] ي: + متصلة؛ ن: أو شرطية ١٠ إن...التالي] ساقط من ن | التالي] س: للتالي ١١ الحمليّة] د: الحملي؛ ت: الحمليتي | بكلّيّته] د: وكليه ١٢ الكلّيّة[1]] ساقط من د | الكلّيّة[2]] ساقط من س، ت، د، م، ج. والمثبت من ي، ن، ك | والبرهان] ساقط من س، ن، ك ١٣ الأوّل والأوسط] ت: فالاوسط | أو من] ي: ومن | أو...تاليها] ن: ساقط من ن

٢١٦م متصلة من نتيجة التأليف والطرف الآخر من المتّصلة، وضعه في النّتيجة وضعه في المقدّمة. والنتيجة تتبع المتصلة دائماً في الكيف.

وأمّا المؤلّف من الحمليّ والمنفصل فالضابط فيه لاستنتاج الحمليّة: كون المنفصلة موجبة كلّيّة مانعة الخلوّ تشترك أجزاؤها في أحد جزءيها والحمليّات في الآخر، واشتمال كلّ واحد من الأجزاء مع حمليّةٍ على تأليف منتج مع اشتراك التأليفات في نتيجة واحدة وإن اختلفت. ولاستنتاج المنفصلة اشتمال الطرف المشارك مع الحمليّة على تأليف منتج في الموجبة المانعة الخلوّ، واشتمال نتيجة التأليف معها على تأليف منتج للطرف المشارك من المانعة الجمع، وعلى العكس منهما في المنفصلة السالبة. والنتيجة تتبع دائماً المنفصلة في الكيف ومنع الجمع والخلوّ. والبرهان هو إمّا صدق قياس منتج لأحد أجزاء المنفصلة المطلوبة، أو اثبات الملازمة بين الطرف المشارك ونتيجة التأليف من أحد الطرفين أو من كليهما، بناءً على القياس المؤلّف من الحمليّ والمتّصل ثمّ المتّصل والمنفصل.

وأمّا المؤلّف من المتّصل والمنفصل فالضابط فيه - بعد إيجاب إحداهما وكلّيّة إحداهما - أنّ المتصلة إن كانت موجبة كانت مانعة الجمع لازمة الجزء ومانعة الخلوّ ملزومته إيجاباً، وعلى العكس سلباً. والنتيجة حينئذ مثل المنفصلة في جنسيّتها

---

١٥ المنفصلة] في س، ي، ت، د، ن، ك: المتصلة. والمثبت من ج، وهو الموافق لما في فصل القياس المؤلف من المتصل والمنفصل. وهو أيضاً الموافق للدليل الذي ذكره المصنف هنا وهنالك، فإن النتيجة الأوّلية لقولنا "دائماً اما ج ب أو هـ ز وكلما كان هـ ز فد ط" هي "دائما اما ج ب أو د ط"، مانعة جمع ان كانت الصغرى كذلك، ومانعة خلو ان كانت الصغرى كذلك، استدلالا

---

١ الآخر] ي، م: الاخير | من[2]] س: في ٣ فيه] ساقط من ي، د، م؛ وفي ك زيدت فوق السطر | المنفصلة] د: المنفصل ٤ موجبة كلّيّة] ت، د، م، ج، ن: موجبة؛ ك: كلية موجبة. والمثبت من س، ي | كلّيّة] ساقط من ن ٧ الموجبة] د: + الى ٨ المانعة] ي: مانعة منهما] ن: فيهما ٩ السالبة] ساقط من ت، د، ج | الكيف] ت: الكيفية ١٠ هو] ساقط من ن | أو اثبات] ت: واثبات ١١ المشارك] د: المتشارك ١٣ بعد] ساقط من س إحداهما] د: احدهما ١٤ إحداهما] د: احدهما | أنّ] في س صححت "ان" الى "وان" كانت[2]] ساقط من د

وكيفيّتها، استدلالاً بامتناع الحصول مع اللازم على امتناعه مع الملزوم، وامتناع
الكذب مع الملزوم على امتناعه مع اللازم وبالعكس. وإن كانت المتّصلة سالبة ١٣٠ت
فأن لا يكون جزءُ مانعةِ الجمع ملزوماً أو مانعة الخلوّ لازماً. والنتيجة مع المنفصلة
المانعة الخلوّ الكلّيّةِ مانعةُ الجمع كالمتصلة في كيفيّتها وكمّيّتها، وسالبة كلّيّة مانعة الخلوّ
أيضاً إن كانت المتصلة كلّيّة أيضاً، وفيما عداه فجزئيّة سالبة مانعة الخلوّ، وإلاّ لزم
كذب المتّصلة.

والضابط في استنتاج الحمليّة من المتّصلتين واشتراكهما في جزء تامّ منهما وغير تامّ
منهما: اشتمالُ المقدّمتين على تأليف صحيح بالنسبة إلى الأوسط التامّ، وكون
الطرفين المتشاركين أيضاً كذلك عند إيجاب المقدّمتين، وإنتاج نقيض نتيجة
التأليف بينهما مع طرف الموجبة لطرف السالبة عند اختلافهما. والبرهان هو
الخلف بضمّ نقيض النتيجة إلى إحداهما حتى ينتج ما يناقض الأخرى. وأمّا إذا
إشتركتا في جزء غير تامّ منهما فقط: اشتمال طرفَي المتّصلة الموجبة على تأليف ٢٢٢د
صحيح، ونقيض نتيجة التأليف بينهما مع مقدّم المتّصلة السالبة على تأليف منتج ١٢٢ج
لتاليها، ثمّ إشتمال نتيجتَي التأليفين على تأليف صحيح، اتّحدت التأليفات أو
اختلفت.

وأمّا من المنفصلتين وهما يشتركان في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، فالضابط عند
إيجابهما هو الضابط في نظيرته من المتّصلتين عند منع الخلوّ فيهما. وكذلك عند منع

بامتناع الحصول مع اللازم على امتناعه مع الملزوم (اذا كانت الصغرى مانعة جمع) وبامتناع
الكذب مع الملزوم على امتناعه مع اللازم (اذا كانت الصغرى مانعة خلو).

---

١ استدلالاً] ن: + لا ٢ الملزوم] ساقط من س | وإن] ت: ان ٣ فأن لا] ي: فلا
جزءُ] ت: جزءاً؛ ج: أجزاء | الجمع] د: الخلو | الخلوّ] د، ك: الجمع ٥ فجزئيّة] د: جزئيّة
سالبة] ساقط من ك ٧ استنتاج] ي: انتاج | الحمليّة] ي: الحمليتين؛ د: المتصلة
واشتراكهما] س: اشتراكهما ٨ وكون] ساقط من ي ١٢ المتّصلة] ساقط من د، ج
١٣ بينهما] ساقط من س | مقدّم] د: مقدمي ١٦ وأمّا] س: فاما | يشتركان] ت، د:
مشتركان | فالضابط] د: والضابط ١٧ إيجابهما] د: ايجابها؛ ي: اتحادهما | فيهما] ي: في
احدهما

الجمع فيهما، إلاّ أنّ المشتمل على تأليف منتج هو نقيضا الطرفين المتشاركين. والبيان بالردّ إلى المتّصلتين. وعند الاختلاف بالكيف: اتحادهما بالجنس أو كون الموجبة حقيقيّة، وكلّيّة إحداهما، واشتمال نقيض النتيجة من الطرفَين المتشاركين وطرف الموجبة على تأليف منتج لطرف السالبة عند منع الخلوّ فيهما، وبالعكس ١٥١س عند منع الجمع فيهما. والبيان بالخلف من القياس من الحمليّ والمتصل ثمّ من المتّصل والمنفصل.

وأمّا إذا إشتركتا في جزء غير تامّ منهما: اشتمال أحد طرفَي الموجبة ونقيضُ الطرف الآخر على تأليف صحيح، واشتمال أحد طرفَي السالبة مع نقيض نتيجة التأليف من الطرفين على تأليف منتج لعين الآخر، ثمّ اشتمال نتيجتَي التأليفين على تأليف صحيح. وبيانه بردّ المنفصلتين إلى المتّصلتين. والمنتج عندنا من ذلك ١١٣ي فيما يكون الأوسط فيه تامّاً وغير تامّ إذا اختلفت المقدّمتان بالكيف، وإذا كان الأوسط غير تامّ فقط أن تكونا سالبتين. وما عداه فيتوقّف على القاعدة المشهورة في تلازم المتّصلات وقد عرفت بطلانها. والنتيجة في كلّ ما كان الأوسط تامّاً نتيجةُ التأليف بين المتشاركين، وإلاّ فنتيجة التأليف بين نتيجتَي التأليفين.

وينبغي أن تعلم أنّ المتّصلة الموجبة الكلّيّة إذا صدقت ومقدّمها جزئيّ فقد صدقت وهو كلّيّ، وفي التالي على العكس. والسالبة الجزئيّة على العكس منهما في الطرفين. وكلّ واحدة من السالبة الكلّيّة والموجبة الجزئيّة إذا صدقت وأحد

---

١ فيهما] ساقط من د | نقيضا] ي، ت، د، ج: نقيض. والمثبت من س، ك ٢ المتّصلتين] ي: المتصلتين | أو كون] د: وكون ٣ من] ي، ت، ج: بين. والمثبت من س، د، ك ٥ الحمليّ] س: الحمل | من[3]] ساقط من س ٨ واشتمال] س، ي: + نقيض. والمثبت من ت، د، ج، ك ٩ من] ت، ك: بين | التأليفين] ت، ج: التاليف ١٠ عندنا] د: عند من] س: في ١١ تامّ] ي: + منهما ١٢ تكونا] ت: يكون | فيتوقّف] س: متوقف ١٣ المشهورة] س: المذكورة | بطلانها] س، ي، د، ج: بطلانه. والمثبت من ت، ك ١٤ الأوسط] ي، ج: فيه | تامّاً] ساقط من د | فنتيجة...نتيجتَي] د: فنتيجتي ١٨ واحدة] ت: واحد

طرفيها كلّيّ فقد صدقت وذلك الطرف جزئيّ. فعليك باعتبار ذلك في جميع هذه الأقيسة. والله أعلم.

٢ هذه] ساقط من د | والله أعلم] س: والله أعلم بالصواب؛ د: والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب؛ ت: والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب والحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله الطاهرين أجمعين. والمثبت من ي، ج

فهرست الأعلام

فهرست أسماء الكتب

LIST OF ABBREVIATIONS

س	Süleymaniye: Carullah 1435
ي	Escorial: Manuscript Arabe 667
ت	Topkapi: Ahmet III 3354
د	Dar al-Kutub al-Miṣriyya: Majāmīʿ Muṣṭafā Pāshā 162
ج	Süleymaniye: Carullah 1434
ن	Süleymaniye: Mehmed Nuri Efendi 125
ط	Tehran University Microfilms: F1564
م	British Library: Or.7820
ك	Kātibī, *Sharh Kashf al-asrar*
ب	Ibn al-Badīʿ, *Nihāyat sayr al-afkār fī al-mabāḥith ʿan Kashf al-asrār*

following masculine subject, or vice-versa, or in which a letter or word in one manuscript is illegible due to book-worms, fading ink, or unclear handwriting and the other manuscripts all agree on the reading. Attempting to indicate each and every such variant in the extant manuscripts would have needlessly doubled or trebled the size of the critical apparatus. I have, however, tried to supply such variants in cases where the sense is at stake or where they occur in the majority of manuscripts – thus rendering a reading based on one or two manuscripts only.

I have refrained from introducing my own section- and sub-section headings. It is common to do so in modern editions published in the Islamic world today, and the practice is perhaps understandable in the case of technical works on philosophy and logic in which the overall structure of a chapter is not always clear. However, the practice seems to me to be a violation of the integrity of the text. I have preferred the practice of nineteenth century typesetters in the Islamic world, which is to give a fairly detailed analytic table of contents at the outset, rather than adding to the text a host of section- and sub-section headings in square brackets.

modern standard Arabic without indicating variants in the manuscripts. I have thus not indicated variations in the seat of the *hamza*, nor such common pre-modern variants as ثلثة for ثلاثة or إحديهما for إحداهما or إذن for إذاً. I have also, in the interest of legibility, permitted myself to introduce punctuation and paragraph breaks. In the case of a conditional whose antecedent and consequent are themselves conditionals I have introduced brackets to make the form of the conditional clear. It is difficult for the modern reader to make sense of the following locution:

كلما كان كلما كان أ ب فج د فكلما كان ا ب فه ز

It is slightly less baffling to be presented with:

كلما كان (كلما كان ا ب فج د) ف(كلما كان ا ب فه ز)

As a rule, I have not emended the text, i.e. included into the edited text anything that is not attested in at least one of the eight manuscripts. This is so even in the handful of cases in which the manuscripts all agree on a reading that is clearly unsatisfactory, either grammatically or logically. For example, on a few occasions, Khūnajī's presentation of the conclusion of an inference does not accord with the proof that he presented and that Kātibī explicated in the commentary. The manuscripts also on occasion agree on a reading that is syntactically incorrect, or in giving a pronominal suffix that does not agree in gender with the noun to which it most plausibly refers. These anomalies presumably reflect the imperfect state of Khūnajī's autograph draft of *Kashf al-asrār*. There is simply no reason to suppose that there were no slips of the pen in, for example, the highly technical sections on modal and conditional logic, or that Khūnajī – a non-native speaker of Arabic – always heeded the rules of Arabic syntax or gender agreement in whatever draft or drafts of the work that he penned. If one of the eight manuscripts gives a better reading (grammatically or logically) than the seven others, then I have usually followed it. However, I have not done so in a few cases in which an apparent grammatical error is repeated throughout a particular section, and in which only one or two occurrences of the error have been corrected in a minority of manuscripts.

I have not indicated each and every instance in which a letter has not been supplied with diacritical marks by a scribe, or in which diacritical marks have been supplied that render feminine a verb that is clearly governed by a preceding or immediately

A number of substantial variants between the manuscripts can be shown to have arisen due to "corrections" that were made quite early in the history of the transmission of the text but which are based on misunderstandings by scribes and students. It is of course not always easy to distinguish such cases from genuine corrections sanctioned by Khūnajī himself. In general (but not invariantly), I have heeded Kātibī's commentary in such matters. He worked his way carefully through the technical contents of *Kashf al-asrār* and would thus have been in a good position to judge which variants make better sense logically. It is also almost certain that he had access to earlier and better manuscripts of the work than we do at present. In case of substantial variations in the extant manuscripts, I have in general (but not invariantly) assumed that a revision is by Khūnajī himself if it is attested in Kātibī's commentary, and that the revised and preferable version is that which Kātibī adduces or prefers. Unfortunately, Kātibī only rarely indicated disagreements between manuscripts. There are also interesting readings that survive in certain manuscripts (especially in C) and that are echoed in Urmawī's *Maṭāliʿ* but of which Kātibī was apparently unaware. On rare occasions, it appears that the copy Kātibī relied upon had lacunas or a corrupt or anomalous text. Kātibī's commentary therefore does not solve all questions relating to the text, and should not be followed slavishly. It is likely that a study of Urmawī's works on logic, in particular his *Bayān al-ḥaqq*, his commentary on Khūnajī's *Mūjaz*, and his commentary on his own *Maṭāliʿ* will throw further light on the development of Khūnajī's thinking. Until such a study is made, it seems to me that the best option is to give special weight to the version of *Kashf al-asrār* that is attested in Kātibī's commentary. Given Kātibī's immense influence on the later Arabic logical tradition, the result should be of some interest, even if further research should show that he was not aware of some revisions that Khūnajī made to the text.

I have collated all eight manuscripts of *Kashf al-asrār*. Variants from the main text in C, E, Top, DK and MN are all indicated (with the exceptions to be noted forthwith). I usually only indicate variant readings from the other manuscripts to supplement divergences between the five core manuscripts. I adduce readings from the manuscripts of Kātibī's commentary and Ibn al-Badī's *Nihāyat sayr al-afkār* – when they are available – to throw light on particularly problematic words or passages. I have permitted myself to standardize spelling to accord with the conventions of

find the time to "edit and review" the work, this should therefore presumably be understood in the sense that Khūnajī never undertook a wholesale and systematic revision of the work, not in the sense that he made no revisions to the text at all after writing it. The unsystematic and piecemeal nature of the revisions made by Khūnajī is also suggested by the fact that some of the extant manuscripts contain – in certain chapters – additions or corrections that are attested in Kātibī's commentary, but – in other chapters – lack such additions or corrections that survive in other manuscripts. This in turn may indicate that Khūnajī corrected and revised as he taught various chapters of the work, and that sometimes students did not study the entirety of the work with him (especially since it was incomplete) but only portions of it.

The preceding factors make it clear that an editor should not proceed on the assumption that there is an ideal autograph that ought to be reconstructed by exposing scribal additions and corruptions with the help of a stemmatic analysis of the extant manuscripts. There was almost certainly never a polished autograph of *Kashf al-asrār*. One or more draft autograph must have existed, but there is no reason to think that it would give the best text of the work. It is almost certain that the first draft autograph of the unfinished work included grammatical errors and slips of the pen that are almost inevitable in a lengthy and highly technical work on formal logic, and that it included passages with which Khūnajī came to be dissatisfied in later years. Some of these may have been corrected upon the instruction of the author himself in copies written by students and scribes, without having been corrected in whatever autograph draft Khūnajī had. In light of this, it seems that one cannot assume that one extant manuscript represents the "best text" on which an edition should be based. The alternative to either the stemmatic-genealogical or the "best-text" method is to aim for a 'composite' (critics will no doubt say 'eclectic') edition. I have in general followed the majority of manuscript readings, unless there is reason (grammatical or logical) not do so. In case the manuscripts are more or less evenly divided as to the reading, I have in general given greater weight to the agreement of E, C, and MN on incidentals, and to the reading supported by Kātibī's commentary on substantial variants. Additional passages that are found in one or two manuscripts have in general been incorporated into the text if they are supported by Kātibī's commentary.

readings that are not attested in the other manuscripts and that appear to have been unknown to Kātibī.

Most manuscripts bear obvious signs of "contamination" i.e. that the scribe, or the scribe of the exemplar, had access to more than one manuscript in preparing his copy. This is clearest in the cases of DK, Teh and the early parts of BL, all of which give variant readings on the margins of their text. In Teh the original reading will sometimes be in line with DK, Top and V, while marginal corrections bring it into line with E, C, and MN. Corrections in BL on a number of occasions bring it into line with MN, as against the other manuscripts. As mentioned above, E appears to have been copied from an exemplar that was close to C but had marginal corrections that bring it closer to the readings of the other extant manuscripts. MN is generally close to C and especially E in incidentals, but sometimes departs from them and agrees with the other manuscripts on more substantial variants. V is very close to Top in early chapters, but in later chapters this closeness is much less in evidence and it sometimes agrees with C and E against other manuscripts.

All manuscripts also bear more or less obvious signs of "corrections" – grammatical but sometimes also substantial – made by copyists and students struggling to make sense of a densely written and highly technical work. Sometimes, the corrections are elicited by what appear to have been grammatical errors and slips of the pen ultimately deriving from Khūnajī himself. On other occasions, the "corrections" are due to misunderstandings of the text, or to the scribe presuming to rephrase sentences or invert the word-order. The scribe of E seems to have indulged in the latter kind of "corrections". It is also noteworthy that, on several occasions, the original of C agrees with the other manuscripts, but is nevertheless "corrected" by the scribe.

Not all variants can be explained away as due to scribal intervention, however. It is clear from the works of Ibn al-Badīʿ and Kātibī that even scholars of the mid-thirteenth century were faced with sometimes substantial variants in copies of *Kashf al-asrār*, and some of these must go back to Khūnajī himself. The work lay unfinished for the last ten to fifteen years of Khūnajī's life, and it is clear that he made additions and revised various portions of it. He would almost certainly have had several opportunities to do so, for he must have taught various parts of the work to advanced and often critical students and associates like Urmawī and Ibn Wāṣil. When Ibn Wāṣil wrote that Khūnajī did not

Finally, I have used a copy of Ibn al-Badīʿ's critical discussion of Khūnajī's work, entitled *Nihāyat sayr al-afkār fī al-mabāḥith ʿan Kashf al-asrār*.

11) *Yale University (Beinecke): Landberg 53. Referred to as "IB".*

This manuscript was copied in 1200/1786 by a certain Khalīl Ibrāhīm. It comprises 40 folios with 23 lines to a page. Like Kātibī, Ibn al-Badīʿ did not systematically quote every passage from Khūnajī's work, and furthermore his annotations cover only the first part of the work, leaving out the sections on categorical, modal and hypothetical syllogisms.

The relationship between the manuscripts is complex and defies any simple stemmatic presentation. Manuscript C often retains readings that are not attested in other manuscripts and which appear to have been unknown to Ibn al-Badīʿ and Kātibī. Manuscript E sometimes agrees with C against the other six manuscripts. It appears to have been based on a copy that agreed even more with C but had marginal corrections that bring it more into line with the other manuscripts (the scribe of E sometimes incorporated the marginal corrections while retaining the original version). E sometimes differs in incidentals from all other extant manuscripts. Such cases seem to be due to the scribe taking liberties with the text: rephrasing sentences and (frequently) inverting the word order. The text of manuscript MN is in general close to that of manuscript E (with the exception of the mentioned idiosyncrasies), but not infrequently agrees with other manuscripts against C and E in the case of substantial variants. It sometimes retains readings that are otherwise only attested in Kātibī's commentary, and it appears to be the extant manuscript that is most closely related to the manuscript upon which Kātibī relied. Manuscripts DK and Teh are obviously related, and sometimes retain distinct readings that are otherwise only attested in Kātibī's commentary. Manuscripts Top and V are closely related in early chapters, but in later chapters this closeness is not in evidence. Top is more closely related to DK and Teh than to C, E and MN, but it retains certain readings that are distinct from other extant manuscripts and otherwise only attested in the commentary of Kātibī or the lemmas of Ibn al-Badīʿ's annotations. Manuscript BL sometimes agrees with C, E and MN against Top, DK and Teh, but almost as often it agrees with the later group of manuscripts against the former. It also retains

rest of the manuscript. According to the Catalogue of Microfilms at the Tehran University, the manuscript dates from the 8th or 9th century *hijrī*, i.e. 14th or 15th century CE.

In addition, I have used two early copies of Najm al-Dīn al-Kātibī's commentary on *Kashf al-asrār*. Kātibī's vast commentary provides an invaluable and painstakingly exhaustive discussion of the issues raised by Khūnajī. In general, Kātibī is sympathetic to Khūnajī, though on occasion he will raise objections and propose modifications. The commentary must count as one of the crowning achievements of the Arabic logical tradition, and is well worth editing in its own right. Unfortunately, Kātibī did not systematically cite all passages of Khūnajī's work in his commentary. When he did quote, he did not always do so verbatim but often paraphrased. These factors limit somewhat the use of the commentary for establishing the text, but the commentary remains extremely valuable for understanding the work, which is at times laconic.

9) *Süleymaniye: Carullah 1417. Referred to as "K".*

This manuscript comprises 226 folios with 31 lines to a page. It was written by two anonymous hands. The first has copied Kātibī's commentary on *Kashf al-asrār*. The second has added Kātibī's completion of the work, including the sections that he believed Khūnajī intended to include but never did. The second part was completed in 678/1280. The former, and major, part must have been copied at an earlier date – perhaps in Kātibī's own lifetime.

10) *Süleymaniye: Carullah 1418. Referred to as "K2".*

On a few occasions where I have desired to check readings from the above-mentioned manuscript of Kātibī's commentary, I have consulted this other manuscript of the work. It was copied by a certain ʿAbd al-Wahhāb b. Aḥmad b. ʿAbd al-Wahhāb in 687/1288, and comprises 278 folios with 35 lines to a page. The scribe seems to have been knowledgeable about logic, since he states that he copied the manuscript for himself, and since he also wrote a copy of Kātibī's own summa of logic *Jāmiʿ al-daqāʾiq fī kashf al-ḥaqāʾiq* that is extant in the British Library, MS: Or.11201 (dated 677/1278).

6) *British Library: Or.7820. Referred to as "BL".*

This undated manuscript comprises 230 folios with 17 lines to a page, written by a certain Khiḍir b. Yūsuf Aqsarā'ī. It is estimated to be from the 13th century in the handwritten inventory of Oriental Manuscripts in the British Library.[103] After folio 142, towards the end of the discussion of modal syllogisms in the first figure, the handwriting changes noticeably: it becomes much coarser, and diacritical marks and marginal corrections become much rarer. A folio at the beginning of the work, and a folio at the very end, is missing from the bound manuscript. The text of *Kashf al-asrār* ends abruptly at fol. 216 and what follows is the latter part of Khūnajī's *Mūjaz* in the same polished handwriting as in the beginning of the manuscript. There are also several missing folios after fol. 34, and one missing folio after fol. 121. The correct order of the extant folios is as follows: 1-10, 19-26, 11-18, 27-34, 35-121, 122-202, 205-212, 203-204, 213-216.

7) *Süleymaniye: Mehmed Nuri Efendi 125. Referred to as "MN"*

The manuscript consists of 76 folios, written in very legible naskhī script, with 26 lines to a page. The manuscript is incomplete and breaks off in the middle of the last chapter. There are several folios missing after fol. 75. Fol. 76 resumes the text toward the end of the last chapter, but the very last folio is missing from the manuscript. On the title page there is an ownership note by a certain Muḥammad Amīn b. 'Āṭif. Without a colophon, it is not possible to date the manuscript with confidence. It may be from the 8th/14th century.

8) *Tehran University Microfilms: F1564. Referred to as "Teh".*

This privately-owned manuscript is a fragment with both beginning and end missing. Several other folios are missing, and others have been bound in incorrect order. 119 folios have survived, with 23 lines to a page, written in legible naskhī script. The correct order of the extant folios is: 115-118, 2-7, 9, 8, 10-43, 58-59, 44-49, 51, 50, 52-54, 55-57, 60-62, 63-109, 110-114. There are missing folios after fol. 118, fol. 54, fol. 62, fol. 109 and fol. 114. Folios 115-118 and 2-16 are written in a different hand from the

[103] This handwritten inventory may be consulted in the reading room of the Oriental and India Office in the British Library (Shelf number ORC GEN MSS 9).

3) *Suleymaniyye: Carullah 1435. Referred to as "C".*

This manuscript was copied in 680/1281 by an unnamed copyist. It comprises 151 folios of 19 lines per page, written in naskhī script. One folio is missing from the bound manuscript, and several other folios have been bound in incorrect order. The correct order of folios is as follows: 1-7, 8-45, 56-145, 46, 54, 48-53, 47, 55, 146-151. There is a missing folio after fol. 7, and one folio after fol. 43 has been skipped in pagination. The manuscript has many interlinear and marginal corrections, both by the copyist himself and by a later hand. The copyist seems to have been knowledgeable about logic, since a number of other extant logical works are by the same distinctive hand: a manuscript in the Princeton University Library (Firestone) containing Khūnajī's *Jumal* and Kātibī's *'Ayn al-qawā'id* (Yahuda 1878 – dated 680/1282); a manuscript in the British Library containing Kātibī's *Baḥr al-fawā'id fi sharḥ 'Ayn al-qawā'id* (Or. 11576 – dated 680/1282); and two manuscripts in the Yale University Library (Beinecke) containing Ibn Wāṣil's *Nukhbat al-fikar* and *Sharh al-Jumal* respectively (Landberg 103 & 104 – the former is dated 680/1281). The Yale manuscript containing Ibn Wāṣil's *Nukhbat al-fikar* reveals the scribe's name to be Yūsuf b. Ghanā'im b. Isḥāq al-Sāmirī al-Isrā'īlī. This Samaritan scholar referred to Ibn Wāṣil as his teacher, and was hence a second-generation student of Khūnajī.

4) *Topkapi: Ahmed III 3354. Referred to as "Top".*

This manuscript was written in 683/1284 in Shiraz by a certain 'Abdullah b. Muḥammad b. Kāmravā b. Maḥmūd Ḥāfiz. It comprises 131 folios of 25 lines per page, written in clear naskhī script. The first folio is not numbered, and the early folios of the manuscript are in disorder. The correct order is as follows: 0, 3, 1-2, 5-6, 4, 7-131.

5) *Süleymaniye: Carullah 1434. Referred to as "V".*

This manuscript consists of 122 folios, with 29 lines to a page, written in legible but unattractive scholar's naskh. It was copied in 1104/1692 in Medina by the Ottoman scholar Veliyüddin Cārullāh Efendī (d.1151/1738).

extant manuscripts of Quṭb al-Dīn al-Rāzī's commentary on Kātibī's *Shamsiyya* and Mullā 'Abdullāh Yazdī's commentary on Taftāzānī's *Tahdhīb al-manṭiq*. The latter handbooks, which were repeatedly lithographed in Iran in the late nineteenth and early twentieth century, remained much more representative of the kind of logic studied in Iranian scholarly circles until the modern period, and they are solidly grounded in the post-Khūnajī tradition of logic.

Manuscripts of Kashf al-asrār

The present edition is based on eight manuscripts of Khūnajī's longest work on logic. These are:

1) *El Escorial: Manuscript Arabe 667. Referred to as "E".*

This is the oldest extant manuscript of the work, being copied in 659/1260, twelve years after the death of Khūnajī. It was written by a certain Ismā'īl b. Ibrāhīm b. Ṭālibī(?) b. Ya'qūb. The manuscript comprises 113 folios of 25 lines per page, written in naskhī script. Two folios of the manuscript – after fol. 13 – are missing. Other folios are slightly worm-eaten, which on a few occasions interferes with legibility.

2) *Dār al-Kutub al-Miṣriyya: Majāmī' Muṣṭafā Pāshā 162. Referred to as "DK".*

This manuscript was copied in 679/1281 by a certain Maḥmūd b. al-Faqīh Muḥammad b. Sharaf Shāh. It comprises 112 folios of 22 lines per page, written in naskhī script. The early folios of the manuscript are carefully written, with ambiguous words vocalized. However, the later parts of the manuscript are lacunose. Moreover, several folios of the manuscript are now illegible – at least from the two digital reproductions that I have obtained of the work (from microfilms in Dar al-Kutub al-Misriyya and Tehran University Library respectively), apparently due to fading ink. I have not been able to read pages 82-94, covering parts of chapters 5 on conversion and 6 on contraposition. The manuscript is paginated by page, and not by folio. I have followed this pagination in the margins of the edited text.

Jumal seems to have predated *Kashf al-asrār*. However, it was typically studied along with commentaries on the work, such as those by Ibn Wāṣil or Ibn Khaldūn's teacher Muḥammad al-Sharīf al-Tilimsānī (d.1370). These commentators had studied *Kashf al-asrār* and incorporated the doubts and innovative suggestions of that work into their commentaries. The fact that *al-Jumal* rather than the *Shamsiyya* or *Maṭāli'* remained the standard handbook on advanced logic in the Maghrib in subsequent centuries thus does not mean that Maghribi students were not exposed to the same logical doctrines. The *Jumal*, like other medieval Arabic handbooks, was meant to be memorized and studied with a teacher, not to be studied alone.

Arabic logic was not the same after Khūnajī's *Kashf al-asrār*. A good indication of this is that works that predated it eventually came to be seen as outdated. Even the logic section of Avicenna's *Ishārāt* seems to have fallen into disuse after the fourteenth century. Sixteenth and seventeenth century Persian scholars who wrote glosses on the commentary on *al-Ishārāt* by Naṣīr al-Dīn al-Ṭūsī (d.1274), such as Ghiyāth al-Dīn Manṣūr al-Dashtakī (d.1542), Mīrzā Jān Ḥabībullah al-Bāghnawī (d.1586) and Āqā Ḥusayn al-Khwansārī (d.1687), only commented upon the section on physics and metaphysics. When Avicenna's *Ishārāt* was printed in Istanbul in 1290/1873-4 and in Cairo in 1325/1907, with the commentaries of Fakhr al-Dīn al-Rāzī and Naṣīr al-Dīn al-Ṭūsī, the editions left out the section on logic. This was not due to a lack of interest in logic. Kātibī's *Shamsiyyah*, Urmawī's *Maṭāli'*, and Taftāzānī's *Tahdhīb* were repeatedly printed or lithographed with their standard commentaries in Istanbul, Cairo, Iran and India in the late nineteenth and early twentieth century. It simply appears to be the case that most later logicians took their point of departure in post-Khūnajī handbooks, rather than in Avicenna's works. The interest in logic was intact, but after Khūnajī's *Kashf al-asrār*, the treatment of the discipline in older works seemed outdated.

To be sure, particularly in Safavid Iran there were scholars who continued to engage with the logical works of Avicenna and even more strict Aristotelians such as Fārābī and Averroes. This is the case, for example, with Ghiyāth al-Dīn Dashtakī and Muḥammad Yūsuf Tehrānī (*fl.* 1692). However, even in Iran the number of extant manuscripts of their works is dwarfed by the number of

Ibn Marzūq's commentary. His mistake is sometimes repeated in modern literature.

Unfortunately, this is not a question that can be answered given the present state of research.

Two conditional premises that only share a term, rather than an entire antecedent or consequent, came to be known in Arabic logic as sharing "an incomplete part" (*juz' ghayr tāmm*). It appears that such hypothetical syllogisms became notorious for their difficulty among later students, many of whom would have studied logic merely as an "instrumental" science useful for mastering theology and jurisprudence, and who probably did not appreciate this particular aspect of Khūnajī's legacy. An anonymous poem cited by a later North African scholar went:[101]

They sought to complete [the study of] logic
so as to master the science of theology
How can they complete it
when it includes the incomplete part?

Links to the Future

As stated above, Khūnajī's work had a powerful impact on the later Arabic logical tradition. Many of the innovations first proposed in his *Kashf al-asrār* came to be accepted by later authors of influential handbooks on logic such as Najm al-Dīn al-Kātibī (d.1277), Sirāj al-Dīn al-Urmawī (d.1283) and Sa'd al-Dīn al-Taftāzānī (d.1390). Kātibī's *Shamsiyya*, Urmawī's *Maṭāli'*, and Taftāzānī's *Tahdhīb al-manṭiq* remained standard handbooks throughout the eastern Islamic world until modern times. In Northwest Africa (the Maghrib), Khūnajī's own short epitome *al-Jumal* established itself as the standard handbook on advanced logic and continued to be taught there until at least the late seventeenth century.[102] As has been mentioned above, Khūnajī's

[101] Aḥmad b. 'Abd al-'Azīz al-Hilālī (d.1761), *al-Zawāhir al-ufuqiyya fī sharḥ al-Jawāhir al-manṭiqiyya* (Lithograph: Fez, 1895). The edition is not continuously paginated. The verse occurs towards the end of the book, in the discussion of 'combinatorial hypothetical syllogisms' and just before the discussion of the 'reiterative' (*istithnā'ī*) syllogism.

[102] The number of Maghribī commentaries on *al-Jumal* attests to its widespread use in that region. There are extant commentaries by Muḥammad al-Sharīf al-Tilimsānī (d.1370), Sa'īd al-'Uqbānī (d.1408), Ibn al-Khaṭīb (also known as Ibn Qunfudh) al-Qusanṭīnī (d.1409), Ibn Marzūq al-Ḥafīd (d.1439), Ibrāhīm b. Fā'id al-Zawwāwī (d.1453) and Ibn Ya'qūb al-Wallālī (d.1716). The commentary of Ibn Marzūq al-Ḥafīd is entitled *Nihāyat al-amal fī sharh kitāb al-Jumal*. The seventeenth century Ottoman scribe and bibliographer Kātib Çelebī (d.1657) mistakenly thought that Khūnajī's *Jumal* was an epitome of Ibn Marzūq's *Nihāyat al-amal* (see his *Kashf al-ẓunūn*, 1:602). He was obviously not familiar with the *Jumal*, nor with

Always: If Every A is H then (Every A is H and Every A is B)

This in turn implies:

Always: if Every A is H then Some B is H

This, together with the major of the original syllogism (Always: If Some B is H then W is Z) produces the consequent of the conditional:

Always: If Every A is H then W is Z

The conditional that has just been proven by conditional proof and the negation of the proposed conclusion constitute the following syllogism in the second figure:

Always: If (Always: if Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then W is Z)
<u>Never: If (Always: If Every A is H then J is D) then (Always: If Every A is H then W is Z)</u>
Never: If (Always Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then J is D)

However, this conclusion is false, for the following is true:

Always: If (Always Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then J is D)

This can be proven true by another conditional proof: The antecedent (Always: If Every A is H then Every A is B) and the minor of the original syllogism (Always: If Every A is B then J is D) produce the consequent (Always: If Every A is H then J is D).

2) The second derivation of the conclusion offered by Khūnajī is a direct proof:

The two conditionals that have just been proven by conditional proofs constitute a third-figure syllogism that produces the proposed conclusion:

Always: If (Always Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then J is D)
<u>Always: If (Always: if Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then W is Z)</u>
Once: If (Always: If Every A is H then J is D) then (Always: If Every A is H then W is Z)

Khūnajī's use of conditional proof is especially noteworthy, and raises the question of the history of this proof in Arabic logic.

in the case above. As noted earlier, Fakhr al-Dīn al-Rāzī's student Zayn al-Dīn al-Kashshī may have been the first to recognize the possibility of such purely hypothetical syllogisms in which only a term is shared by the two premises. It is, however, clear from *Kashf al-asrār* and its commentary by Kātibī that Khūnajī greatly expanded the discussion of such cases. It is also clear that it was Khūnajī's discussion of the issue that provided the point of departure for later logicians, especially by means of the summary account provided in standard handbooks such as Urmawī's *Maṭāliʿ* and Khūnajī's own *Jumal*.

The chapter on combinatorial hypothetical syllogisms is by far the longest in *Kashf al-asrār*. It is also one of the most technical and it appears that many a pre-modern scribe was baffled by it. Even a summary of Khūnajī's discussion is not possible in the present context, and I merely provide an example of how Khūnajī dealt with a syllogism consisting of two conditionals that only share a term:

> Always: If Every A is B then J is D
> <u>Always: If Some B is H then W is Z</u>

Kashshī had derived from these premises the conclusion "Once: If J is D then (If Every A is H then W is Z). Khūnajī accepted this derivation, but added a number of his own. For example, he derived the following conclusion:

> Once: If (Always: If Every A is H then J is D) then (Always: If Every A is H then W is Z)

He gave two derivations of this conclusion.

1) The first derivation is by indirect proof. The negation of the proposed conclusion is:

> Never: If (Always: If Every A is H then J is D) then (Always: If Every A is H then W is Z).

This negation of the proposed conditional, Khūnajī wrote, can be shown to be false. To show this, Khūnajī invoked another conditional that can be shown to be true given the premises:

> Always: If (Always: if Every A is H then Every A is B) then (Always: If Every A is H then W is Z)

This conditional can be shown to be true by a conditional proof:

The antecedent (Always: if Every A is H then Every A is B) implies the following conditional:

propositions when discussing the issue. Why this was so is a matter for further research.

(vi) *Purely hypothetical syllogisms with only a term in common*

One of the distinctive features of the Avicennian tradition of Arabic logic was the recognition of "combinatorial" hypothetical syllogisms (*al-qiyāsāt al-iqtirāniyya al-sharṭiyya*). These were distinct from the Stoic schemata of propositional logic such as modus ponens and modus tollens, known in the Avicennian logical tradition as "reduplicative" (*istithnā'ī*) syllogisms. In the latter kind of syllogism, one premise consists of a conditional or disjunction. The other premise consists of one of the parts of that conditional or disjunction, which is in this sense reiterated or reduplicated, thus producing the other part of the conditional or disjunction, for example:

If P then Q
P
Q

In the "combinatorial" hypothetical syllogism the conclusion has not appeared in the premises as part of a conditional or disjunction, but results through the combination or conjoining of the two premises. An example would be what the Western tradition of logic sometimes called the "purely hypothetical syllogism" such as:

If P then Q
If Q then R
If P then R

In the Arabic logical tradition, the use of propositional constants never came to be established, and symbolism remained confined to terms. A less misleading expression of such a syllogism would be for example:

If Every A is B then Every J is D
If Every J is D then Every W is Z
If Every A is B then Every W is Z

In his pioneering discussion of such syllogisms consisting of two conditionals, Avicenna had only considered cases in which an entire antecedent or consequent is shared by the two premises, as

modality in every possible world. It is interesting to note that his position on this issue is akin to that of modern modal system T. According to T, a necessary proposition is true in all possible worlds accessible from the actual world, but it need not retain its necessity in those possible worlds. Accordingly, even the conclusion $\Box \forall x (Jx \rightarrow \Diamond Ax)$ cannot be shown to follow from the mentioned syllogism with a possibility minor:

1) $\Box \forall x (Jx \rightarrow \Diamond Bx)$	Premise
2) $\Box \forall x (Bx \rightarrow \Box Ax)$	Premise
3) $\Diamond \exists x (Jx \& \Box \sim Ax)$	Assumption for Indirect Proof
---------------------------*w1*	
4) $\exists x (Jx \& \Box \sim Ax)$	3
5) $Ja \& \Box \sim Aa$	Existential Instantiation
6) $\Diamond Ba$	5, 1
---------------------------*w2*	
7) Ba	6

Step 8 in the former proof, derived from 2 and 7, is not legitimate in modal system T. The major premise (2) can be assumed to be *true* in the possible world in which $\Diamond$ Ba is true (*w1*), but it cannot be assumed to be *necessarily* true. Hence, it cannot even be assumed to be *true* in the possible world (*w2*) in which Ba is true. In other words, assuming Ba to be true actually – and not merely possibly – may affect the truth of the major premise.

The foregoing discussion is not meant to suggest that either Avicenna or Khūnajī thought in terms of possible worlds or various systems of modal logic. Their disagreement concerning the productivity of first-figure syllogisms with possibility minors must be studied as far as possible in the language they used. Such a study cannot be undertaken here. I will merely note that even though some later scholars continued to defend Avicenna's position, it was Khūnajī's position that became the dominant position in the later tradition. It was enshrined in the standard handbooks of Kātibī, Urmawī, and Taftāzānī, and even much later handbooks on logic, for example by Mullā Ṣadrā Shīrāzī (d.1635) and Mullā Hādī Sabzavārī (d.1878).[100] These handbooks, however, usually did not make a distinction between *khārijī* and *ḥaqīqī*

[100] Mullā Ṣadrā, *al-Tanqīḥ fī al-manṭiq*, in *Majmū'a-yi rasā'il-i falsafi-yi Ṣadr al-Muta'allihīn*, ed. Ḥ. N. Iṣfahānī (Tehran: Ḥikmet Publishing, 1999), 215; Mullā Hādī Sabzavārī, *Sharḥ al-Manẓūma*, ed. M. Ṭālibī (Qomm: Nashr Nāb, 1416/1997), 277-279.

that after the upgrading it still remains true that every actual B is necessarily A. At the same time, Khūnajī admitted that no counter-examples were forthcoming to show the sterility of first-figure syllogisms with a possibility minor when the premises are understood as *ḥaqīqī* propositions. His position was accordingly that first-figure syllogisms with possibility minors are sterile when the premises are taken as *khārijī* propositions, and that such syllogisms are neither known to be productive nor sterile when the premises are taken as *ḥaqīqī* propositions. A succinct summary of Khūnajī's position is provided by his student Ibn Wasil al-Hamawi (d.1298):

> Know that this proof [provided by Avicenna] is very weak, for we do not concede that on the supposition of the truth of the minor *actually* [and not merely possibly] the universal major remains true. Rather, it is possible that on this supposition the middle term will include what the major term is not true of necessarily ... We give an example which clarifies the objection: if we suppose that Zayd has never ridden except a donkey then it would be true that every horse is possibly ridden by Zayd, and there is no doubt that on this supposition everything ridden by Zayd in actual fact is necessarily a donkey, and yet it is not true that every horse is necessarily a donkey. If we suppose the possibility minor to be true actually, then the horse would be one of the individuals that are ridden by Zayd and would fall under the description 'What is ridden by Zayd' and the major would cease to be true as a universal ... The mentioned example in this particular matter is a counter-example which makes known the sterility of the mentioned syllogism [with a possibility minor] if the proposition is understood in accordance with external existence [i.e. as a *khariji* proposition]. If it is understood in accordance with essential reality [i.e. as a *haqiqi* proposition] ... then the counter-example does not apply, but the adduced objection remains, for it is enough for our purposes that the individuals falling under the subject-term of the major proposition may increase on the supposition that the minor is actually [and not merely possibly] true, and it is not incumbent on us to adduce a particular material counter-instance. And thus we say: If the two premises of the syllogism are *khārijī* propositions and the minor is a possibility proposition then it is known to be sterile by the counter-example we have adduced. If they are *ḥaqīqī* propositions then judgment is suspended, and it is not known to be productive or sterile.[99]

In effect, Khunaji and those who followed him denied the assumption that a modality proposition must have the same

[99] Ibn Wāṣil, *Sharḥ al-Jumal*, fol. 35a-b.

9) ~ Aa 5
10) □ Aa 8

After Khunaji, the validity of such first-figure syllogisms with possibility minors was usually denied. Khunaji seems to have been the first to do so, but the root of the denial lay in a distinction already made by Fakhr al-Dīn al-Razi: between a *khārijī* and a *ḥaqīqī* reading of a proposition. In the former reading, the extension of the subject-term includes entities of which it is at some time true in extra-mental existence. In the latter reading, it includes entities that are supposed to exist: the standard formulation of this way of understanding propositions was "Everything (or something) which is J if it exists is (or is not) B if it exists". The logical relations between propositions taken in either sense – which were expounded at length in the 13th and 14th century works[98] – are consistent with taking the *ḥaqīqī* reading as expressing a *de dicto* modality: The proposition "Every A is B" can thus be formalized as $\Box\forall x\ (Ax \rightarrow Bx)$ and, in a modality proposition: $\Box\forall x\ (Ax \rightarrow Mod\ Bx)$. This would correspond to what Thom has argued is Avicenna's understanding of modality propositions. In the *khariji* reading, no such *de dicto* modality is expressed, and the A-proposition can be formalized as $\forall x\ (Ax \rightarrow Bx)$, and in a modal proposition x $(Ax \rightarrow Mod\ Bx)$. It is clear that in the latter sense, a first-figure syllogism with a possibility minor is not valid. A counter-example mentioned by Khūnajī – and repeated for centuries thereafter – is the case in which Zayd possibly rides donkeys but in fact only rides horses. In such a case, it is true that "Every donkey is possibly ridden by Zayd & Everything ridden by Zayd is necessarily a horse" and yet false that "Every donkey is possibly a horse". Even in the former – *haqiqi* – sense, Khunaji challenged Avicenna's "upgrading" proof. By upgrading the minor premise to an actuality proposition, i.e. by assuming that it is true that "Every J is actually B", the extension of things that are actually B has been expanded to include every J. However, this may affect the truth of the major premise: there is no guarantee

98 See the discussion in Kātibī's *Shamsiyya* and Quṭb al-Dīn al-Rāzī's commentary thereon (*Sharḥ al-Shamsiyya*, 2:49-52). The relations expounded there is consistent with the affirmative universal *khārijī* proposition "Every J is B" being interpreted as $\exists x(Jx)\ \&\ \forall x(Jx \rightarrow Bx)$ and the affirmative particular *khārijī* proposition "Some J is B" as $\exists x(Jx\ \&\ Bx)$. The corresponding *ḥaqīqī* propositions would be: $\Diamond\exists x(Jx)\ \&\ \Box\ \forall x(Jx \rightarrow Bx)$ and $\Diamond\ \exists x(Jx\ \&\ Bx)$. The negative propositions are the contradictories of these four.

conclusion follows. But if the necessity conclusion follows on that supposition, then it must retain its modality on the supposition that the minor expresses a possibility, for it is impossible that a necessity proposition should change its modality, and an impossibility does not follow from supposing a possibility to be actualized. Rephrased in the modern language of possible worlds, Avicenna's proof is as follows: In the possible world in which J is *actually* B, it remains true that "Every B is necessarily A", since the latter proposition is true in all possible worlds. In that possible world in which J is *actually* B, the actual minor and necessary major together imply "Every J is necessarily A". However, this conclusion is again true in all possible worlds, and hence also true in the actual world – with which we started – in which Every J is possibly B.

Paul Thom has recently argued that Avicenna's understanding of modal propositions is best understood as expressing a *de re* modality within the scope of a necessary *de dicto* modal operator.[97] In other words, we can formalize the argument as follows:

$\Box\ \forall x\ (Jx \rightarrow \Diamond\ Bx)$
$\underline{\Box\ \forall x\ (Bx \rightarrow \Box\ Ax)}$
$\Box\ \forall x\ (Jx \rightarrow \Box\ Ax)$

This can be shown to be valid in modal system S5 which assumes that necessity propositions are necessary in all possible worlds and that any possible world has access to all other possible worlds.

1) $\Box\ \forall x\ (Jx \rightarrow \Diamond\ Bx)$	
2) $\Box\ \forall x\ (Bx \rightarrow \Box\ Ax)$	
3) $\Diamond\ \exists x\ (Jx\ \&\ \Diamond \sim Ax)$	Assumption for Indirect Proof
---------------------------- *w1*	
4) $\exists x\ (Jx\ \&\ \Diamond \sim Ax)$	3
5) $Ja\ \&\ \Diamond \sim Aa$	Existential Instantiation
6) $\Diamond\ Ba$	5, 1
---------------------------- *w2*	
7) Ba	6
8) $\Box\ Aa$	7, 2
---------------------------- *w3*	

[97] P. Thom, " Logic and Metaphysics in Avicenna's Modal Syllogistic", in S. Rahman, T. Street, & H. Tahiri (eds.), *The Unity of Science in the Arabic Tradition: Metaphysics, Logic and Epistemology and their Interactions* (Dordrecht: Springer 2008), 361-376.

> The argument given above [in which B is derived from A and ~A] equivocates on the formula 'A or B'. In one sense, 'A or B' follows from A alone – but it is then not equivalent to 'if not-A then B'. In the other it is equivalent to the conditional, and with the minor premiss, not-A, entails B. But these senses cannot be the same – or at least, that they are is as contentious as the claim that EFQ [*ex falso quodlibet*] is a valid consequence.[94]

(v) *Syllogisms with Possibility Minors*

Avicenna held the following modal syllogism to be valid:

> Every J is possibly B
> Every B is necessarily A
> Every J is necessarily A

According to a position that was widely attributed to Fārābī (d.950), such a syllogism is self-evidently productive of the mentioned conclusion. This view is linked to the position that the extension of the subject-term of a proposition includes all that it can possibly be true of.[95] In this sense, the subject of the second (major) premise is "Everything that is possibly B is necessarily A", and on this account it seems plain that the stated conclusion follows: If every J is possibly B & Everything that is possibly B is necessarily A, then it evidently follows that every J is necessarily A. Avicenna demurred from the position that the extension of the subject-term of a proposition includes all that it can possibly be true of. His expressed view was that the extension of the subject-term includes all that it is actually true of.[96] As will be seen below, this position could be understood in a number of ways, but it is in any case clear that Avicenna could not agree that the mentioned inference with a possibility minor is self-evident. The minor on his account states that that every actual J is possibly B. The major does not state that every possible B is necessarily A, but only that every actual B is necessarily A. The inference has ceased to be self-evidently productive and needs a proof. Avicenna proceeded to supply such a proof. It took the form of "upgrading" the possibility minor to an actuality proposition: "Every J is actually B". All sides agreed that, on that supposition, the necessity

[94] Stephen Read, *Thinking About Logic: An Introduction to the Philosophy of Logic* (Oxford University Press, 1995), 60.

[95] Fārābī, *Sharḥ Kitāb al-'Ibāra*, 2nd edition, ed. W. Kutsch & S. Marrow (Beirut: Dar el-Machreq, 1971), 75-76.

[96] Avicenna, *al-Shifā': al-Qiyās*, 20-21.

alternatively if the consequent is true. It is clear that in neither of these senses does an *ittifāqī* conditional follow from an *ittifāqī* disjunction. In the case of a *luzūmī* conditional, there is a causal or conceptual connection that makes the truth of the conditional non-coincidental. It is equally clear that such a *luzūmī* conditional does not follow from a coincidental disjunction. Khūnajī's handling of the puzzle shows that the entrenched distinction between *ittifāqī* and *'inādī* disjunctions and between *ittifāqī* and *luzūmī* conditionals in post-Avicennian Arabic logic militated against the formulation of the above-mentioned proof for the principle *ex falso quodlibet.* It is clear that Khūnajī would have resisted the view that an *ittifāqī* disjunction could be a premise in a disjunctive syllogism. Had he conceded this, then he could hardly have resisted the claim that such an *ittifāqī* disjunction implies a conditional with the negation of one disjunct as antecedent and the other disjunct as consequent, for one could in that case prove that such a conditional follows by a conditional proof – a form of proof used extensively by Khūnajī – in which the antecedent of the conditional and the disjunction produce (by disjunctive syllogism) the consequent.

1) p v q	Premise
To prove: ~p → q	
2) ~p	Assumption for conditional proof
3) q	1, 2, Disjunctive Syllogism

The condition that the disjunction in a disjunctive syllogism should be of the *'inādī* type was explicitly formulated by Khūnajī's younger associate Urmawī in *Maṭāli' al-anwār* as well as by Kātibī in his *al-Risāla al-Shamsiyya.*[93] Though there were some later logicians who dissented from this view, it nevertheless remained dominant throughout the history of Arabic logic.

It is interesting to note that Khūnajī's diagnosis of the mentioned puzzle is strikingly akin to some modern attempts at resisting the above-mentioned proof that an arbitrary proposition B follows from a contradiction A & ~A. One may consider the following passage by the logician Stephen Read, a prominent contemporary critic of the view that anything follows from a contradiction:

[93] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ al-Shamsiyya,* 2:232; Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ Maṭāli' al-anwār,* 245.

5) B	3, 4, Disjunctive Syllogism

This is an argument that appears never to have been formulated in the Arabic logical tradition. The work of Khūnajī shows that this was not a mere oversight, but had deeper roots. Khūnajī had in fact anticipated a related argument: If a quarter of a tithe is incumbent on a person in debt then either a quarter of a tithe is incumbent or half a tithe is incumbent. However, if the latter disjunction is true, then it would be true that if a quarter of a tithe is not incumbent then half a tithe is incumbent, since a disjunction implies a conditional with the negation of one disjunct as antecedent and the other disjunct as consequent. Yet, this conditional is false. The argument presented by Khūnajī can be schematized as follows:

1) A quarter of a tithe is incumbent on a person with debt	Premise
2) (A quarter of a tithe is incumbent) v (half a tithe is incumbent)	1, Addition
3) If (a quarter of a tithe is not incumbent) then (half a tithe is incumbent)	2, $p \vee q \models \sim p \rightarrow q$

Khūnajī responded to this puzzle by querying the inference from 1) to 2). He invoked the standard distinction between a *ʿinādī* and an *ittifāqī* disjunction. A *ʿinādī* disjunction is a disjunction which is not coincidentally true merely because one of the disjuncts is true, but in which there is some connection – causal or conceptual – between the disjuncts that explains why one of them must be true. Examples would be "Either every human is rational or some human is not rational" or "Either the sun has not risen or it is day". An *ittifāqī* disjunction is a disjunction in which there is no such connection and the truth of the disjunction is accordingly coincidental. An example would be "Either some human is not an animal or every donkey is an animal". The inference from 1) to 2) is only legitimate if the disjunction is taken to be coincidental. However, a coincidental disjunction does not imply a conditional with the negation of one disjunction as antecedent and the other disjunct as consequent. A conditional could either be interpreted as *ittifāqī* or as *luzūmī*. In the former case, there is no conceptual or causal connection between antecedent and consequent and the truth of the conditional is accordingly coincidental. Khūnajī followed Avicenna in considering such coincidental conditionals as true either if both antecedent and consequent are true, or

The objection continues: the conclusion cannot be true since the antecedent is always true, and by modus ponens the consequent would then also be true. Khūnajī's answer was that a particularly quantified affirmative conditional - such as the conclusion of the mentioned syllogism - does not allow one to use modus ponens. It merely states that, given the truth of the antecedent, there are conceivable situations in which the consequent follows, or to put it differently: there are propositions compatible with the antecedent which together with the antecedent would imply the consequent. The antecedent "Donkeys are animals" is not incompatible with the truth of the proposition "Donkeys are horses", and hence the truth of these two propositions together constitutes one situation in which the consequent "Donkeys neigh" follows. Khūnajī's argument that modus ponens is only legitimate given a universally quantified conditional premise was widely accepted by later Arabic logicians.[92] It is not difficult to see why it was. Avicennian Arabic logicians overwhelmingly agreed that a universal-affirmative conditional converts to a particular-affirmative conditional. "Always: If Donkeys are Horses then Donkeys are Animals" thus converts to "Once: If Donkeys are Animals then Donkeys are Horses". Once this is conceded, one must resist the claim that modus ponens is applicable in this case, even when the categorical antecedent "Donkeys are animals" is true always or necessarily.

The idea that Aristotle's thesis is false and that two contradictory propositions may follow from the same impossible antecedent is the closest that Arabic logicians came to formulating the principle that any proposition follows from a contradiction (*ex falso quodlibet*) that was often accepted in medieval Latin logic (and is often accepted in modern logic). Since the twelfth century, the acceptance of the principle *ex falso quodlibet* in the Western tradition of logic has been intimately linked to the following proof which derives an arbitrary proposition B from a contradiction (A & ~A):

1) A & ~A	
2) A	1, Simplification
3) A v B	2, Addition
4) ~A	1, Simplification

[92] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ al-Shamsiyya*, 2:231-2; Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ Maṭāliʿ al-anwār*, 245.

hypothetical syllogism: The truth of the universal conditional (1) 'Always: If A is B then J is D' implies the truth of the negative universal conditional (2) 'Never: If A is B then J is not D'; otherwise the contradictory of the proposed negative universal conditional would be true (3) 'Once: If A is B then J is not D'. However, (1) and (3) imply (by FELAPTON) 'Once: If J is D then J is not D'. This conclusion is, or so the argument goes, absurd – being a contradiction of what has come to be known as Aristotle's Thesis[89] that nothing is implied by its own negation. Ibn Wāṣil, following Khūnajī, responded by denying Aristotle's Thesis:

> We say: We do not concede that our statement 'Once: If J is D then J is not D' is false, since it may be the case that the antecedent is impossible and truly imply the impossible.[90]

Indeed, Khūnajī had adduced an independent argument to show that a particular affirmative conditional of the form 'Once: if P then Q' is always true. Take any two propositions p and q. It is possible to construct the following valid third-figure syllogism consisting of true premises:

Always: if p & q then p
<u>Always: if p & q then q</u>
Once: if p then q

If one accepts that an impossible antecedent may imply both a consequent and its contradictory, then it ceases to matter whether p and q are incompatible or contradictory. It is thus possible to formulate the argument as follows:[91]

Always: if P & not-P then P
<u>Always: if P & not-P then not-P</u>
Once: if P then not-P

Khūnajī went on to discuss a possible counterexample to arguments with that form:

Always: if donkeys are horses then donkeys are animals
<u>Always: if donkeys are horses then donkeys neigh</u>
Once: if donkeys are animals then donkeys neigh

[89] S. McCall, "Connexive Implication", *Journal of Symbolic Logic* 31(196): 415-433.
[90] Ibn Wāṣil, *Sharḥ al-Jumal*, fol. 47a.
[91] Taḥtānī, *Sharḥ al-Shamsiyya*, 2: 180-181.

Kātibī (d.1277), in his commentary on *Kashf al-asrār*, did expand further.[86] He explicated Khūnajī's claim as follows: Suppose we wish to prove the following valid inference in the second-figure:

(1) Every J is B
(2) No A is B
(3) No J is A

We assume the contradictory of the proposed conclusion:

(4) Some J is A

We then add the contradictory of the proposed conclusion to the two premises, and thus get an argument consisting of three premises. Premises (2) and (4) jointly imply (by FERIO):

(5) Some J is not B

But premise (1), viz. 'Every J is B', implies itself.

(6) Every J is B

The three inconsistent premises (1) (2) and (4) together thus imply both 'Some J is not B' and 'Every J is B'.

For Khūnajī and Kātibī it was apparently too obvious to mention that by showing that an inconsistent set of premises implied both a proposition and its contradictory, they had also shown that the conditional having the premises as antecedent and the contradictory conclusions as consequent is true.

Khūnajī's rejection of Avicenna's principle was accepted by some later thirteenth century Arabic logicians. It was explicitly endorsed, for example, by Sirāj al-Dīn al-Urmawī (d.1283) in his influential advanced handbook of logic *Maṭāli' al-anwār*, and by Athīr al-Dīn al-Abharī (d.1265) in his *Tanzīl al-afkār*.[87] It was also accepted by Ibn al-Muṭahhar al-Ḥillī (d.1326) in his commentary on *Tajrīd al-manṭiq*, a handbook on logic by his teacher Naṣīr al-Dīn al-Ṭūṣī (d.1274) – this being one of the few occasions on which Ḥillī expressed disagreement with his teacher.[88]

As pointed out by Khūnajī's student Ibn Wāṣil al-Ḥamawī (d.1298), it was possible to defend Avicenna's principle by constructing an indirect proof in the third figure of the purely

[86] Kātibī, *Sharḥ Kashf al-asrār*, fol. 145a.
[87] See Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ Maṭāli' al-anwār*, 160 (margin); and Ṭūṣī, *Ta'dīl al-mi'yār*, 170.
[88] Ibn Muṭahhar al-Ḥillī, *al-Jawhar al-naḍīd*, 87.

tradition by Peter Abelard (d.1142).[82] It was already clearly formulated by Avicenna a century earlier.

The *reductio* proof Avicenna offered for this view is as follows: Assume that (1) is true and (2) is false. Then the contradictory of (2) is true:

(3) Once (*Qad yakun*): If A is B then Not: Every J is D

But (1) and (3) cannot both be true since this would mean that, assuming the antecedent 'Every A is B', it is once true that 'Not: Every J is D' even though, by (1), 'Every J is D' is always true when 'Every A is B' is true. This is absurd.[83]

Avicenna's claim that an affirmative-universal conditional entails a negative-universal conditional with the same antecedent and the contradictory consequent seems to have been accepted until the end of the twelfth century. Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d.1210), for example, expounded it in his *Mulakhkhaṣ* in a manner suggesting that he did not find it problematic or controversial.[84] His star-pupil Zayn al-Dīn al-Kashshī also expounded the principle in his *Muqaddima*.[85] Khūnajī appears to have been the first to challenge the principle and explore the ramifications of its denial. He argued as follows: the same antecedent may imply both a consequent and its contradictory. This can happen if the antecedent is impossible. Khūnajī argued that this is clear from the case of proofs by *reductio*:

> That something follows from something does not imply that its contradictory does not also follow from that thing, for a contradictory pair may follow from the same impossible antecedent. Is a *reductio* syllogism anything but a contradictory pair both following from the contradictory of the proposed conclusion? The contradictories of most claims in geometry, and for that matter in logic itself, imply both something and its contradictory. Scholarly works are full of proofs that show that a contradictory pair follows from the contradiction of a claim. This is not something obscure so that one needs to expand further.

---

[82] See on this point C. Martin, "The Logic of Negation in Boethius", *Phronesis* 36(1991): 277-304, esp. 303.

[83] Ibn Sīnā, *al-Shifā': al-Qiyās*, ed. Zāyed & Madkour (Cairo: al-Hay'a al-'āmma, 1964), 367-8.

[84] Rāzī, *Manṭiq al-Mulakhkhaṣṣ*, ed. Karamaleki & Asgharīnezhād (Tehran: ISU Press, 1381SH), 232.

[85] Ibn al-Badī', *Sharḥ al-Muqaddima al-Kashshiyya*, fol. 102a.

P or (Q & R)]
(P or Q) & (P or R)

(P & Q) or (R & S)
[(P & Q) or R] & [(P & Q) or S] & [P or (R & S)] & [Q or (R & S)] & (P or R) & (P or S) & (Q or R) & (Q or S)

Not: [If (P & Q) then R]
[Not: (If P then R)] & [Not: (If P then R)]

Not: ~[(P & Q) & (R & S)]
[Not: ~(P & Q) & R] & [Not: ~(P & Q) & S] & [Not: ~(P & (R & S))] & [Not: ~(Q & (R & S))] & [Not: ~(P & R)] & [Not: ~(P & S)] & [Not: ~(Q & R)] & [Not: ~(Q & S)]

Khūnajī's pioneering remarks on this topic were developed by later thirteenth century logicians influenced by him, such as Kātibī, Urmawī and Ibn Wāṣil. These later logicians took into account the quantity of conditionals and disjunctions, which Khūnajī had not done.

Much of what Khūnajī wrote on the immediate implications of conditionals appears to have been original. He greatly expanded the scope of the topic, and those who followed in his wake developed his sometimes compressed remarks further. The discussions of the topic by Khūnaji and his thirteenth-century followers are probably as close as we get in the Arabic logical tradition to the mediaeval Latin discussion of consequences.

(iv) *Impossible antecedents and Aristotle's Thesis*[81]

Avicenna (d.1037) held the following two conditionals to be logically equivalent:

(1) Always (*Kullama*): If Every A is B then Every J is D
(2) Never (*Laysa al-batta*): If Every A is B then Not: Every J is D

Thus, an affirmative necessary conditional entails a negative necessary conditional with the same antecedent and the consequent negated. Though the principle has been attributed to Boethius (d.524) it may in fact first have been formulated in the Latin

[81] In this section, I draw on my article "Impossible Antecedents and their Consequences: Some Thirteenth-Century Arabic Discussions", *History and Philosophy of Logic* 30(2009): 209-225.

hypothetical quantifiers are inter-definable just as the quantifiers of categorical propositions: 'Always' is equivalent to 'Not once Not' and 'Once' is equivalent to 'Not Always Not'. Khūnajī's claim was that a disjunction that is *māni'at khuluww* implies another disjunction with the same quantity and quality that is *māni'at jam'* consisting of the negation of both disjuncts and vice-versa. He wrote:

> The two non-*ḥaqīqī* disjunctions, if they agree in quantity and quality and have contradictory disjuncts, then one implies the other and vice-versa. This is because the fact that two things cannot both be true implies that their contradictories cannot both be false, and vice-versa.

The point is introduced by the way, as one of several insights into the logical relations that obtain between various hypothetical propositions.

Khūnajī also appears to have been the first to devote attention to the immediate implications of conditionals with complex antecedents and consequences, or disjunctions with complex disjuncts. He wrote:

> A multiplicity of propositions in the consequent contains (*yataḍamman*) a multiplicity of conditionals, for it is impossible that something imply the whole consisting of propositions and not imply the parts. This is not necessary in the case of [the multiplicity being in] the antecedent, for not everything that is implied by a whole consisting of propositions is implied by each one of these propositions, as is the case with the conclusion in relation to the syllogism. As for the disjunction: In the *māni'at khuluww* disjunction a multiplicity in either disjunct contains a multiplicity in disjunctions, for if it not possible that one complex disjunct is false with the other disjunct, then it is not possible that any of its parts is false with any of the parts of the other disjunct, since if any part of it could be false with the other disjunct, then the whole could be false as well. This is not necessary in the *māni'at jam'* disjunction, for the fact that something cannot be true with the sum of two things does not imply that it cannot be true with one of them. As for the *ḥaqīqī* disjunction, a multiplicity in either part contains a *māni'at khuluww* disjunction between the parts of either disjunct and the other and the parts of the other. This is the case in affirmative propositions. The converse obtains in negative propositions.

The principles presented here are:

<u>If P then (Q & R)</u>
(If P then Q) & (If P then R)

such as Abū al-Barakāt al-Baghdādī and Averroes. Yet, much of what Khūnajī wrote on the topic in *Kashf al-asrār* appears to have been unprecedented. Certainly, they are not attested in the known works of Avicenna, Sāwī (fl.1145), Fakhr al-Dīn al-Rāzī and his star pupil Zayn al-Dīn al-Kashshī, or Sayf al-Dīn al-Āmidī (d.1231). For example, Khūnajī appears to have been the first to explicitly formulate what has come to be known as De Morgan's law: A disjunction (P or Q) implies the negation of the conjunction of the contradictories of the disjuncts (Not both ~P and ~Q), and vice-versa. Before quoting Khūnajī himself on this point, it may be helpful to present the standard divisions and technical terms used by the post-Avicennian tradition: The hypothetical proposition (*al-qaḍiyya al-sharṭiyya*) was divided into the conditional (*al-qaḍiyya al-sharṭiyya al-muttaṣila* – literally "the conjoined hypothetical proposition") and the disjunction (*al-qaḍiyya al-sharṭiyya al-munfaṣila* – literally "the disjoined hypothetical proposition"). The latter was in turn divided into three sub-types:

(i) *māniʿat khuluww* – stating that at least one of the disjuncts is true. This corresponds to what would normally be understood by the word "disjunction" in English.
(ii) *māniʿat jamʿ* – stating that at most one of the disjuncts is true. This corresponds to a negated conjunction.[80]
(iii) *ḥaqīqiyya* – a disjunction that is both *māniʿat khuluww* and *māniʿat jamʿ*. This would correspond to what is often called an exclusive disjunction.

All three disjuncts can be affirmative or negative. All three can also be universal or particular. An example of an affirmative universal *māniʿat khuluww* disjunction would thus be: Always (*dāʾiman*): either P or Q (in the sense that both cannot be false). An example of an affirmative particular *māniʿat jamʿ* disjunction would be: "Once (*qadd yakūnu*): either P or Q (in the sense that both cannot be true)". The "quantification" of hypotheticals – both conditionals and disjunctions – may strike scholars familiar with the European logical tradition as odd. It is another distinctive feature of the Avicennian tradition of Arabic logic. The

[80] That such negated conjunctions should be considered a type of disjunction may strike modern observers as odd. However, it arguably corresponds to a familiar use of "Either ... or" sentences in both ordinary English and ordinary Arabic. In both languages, one can in certain contexts use a sentence of the form "either p or q" to express the thought that "not both p and q".

productive of a possibility proposition, whereas a first-figure syllogism consisting of a possibility minor and an actuality or necessity major is not self-evidently productive and needs proof.[77] Khūnajī considered such a position absurd. The possibility proposition is more general than the actuality or necessity proposition, in the sense that the actuality or necessity proposition entails the possibility proposition but not vice-versa. How, he asked, can the implication of a proposition by the more general be self-evident and yet the implication of that very conclusion by the more specific be in need of proof?

The four relations that can obtain between propositions can also obtain between universal terms. Two universal terms can have identical extensions (*musāwāt*); or they can have partially overlapping extensions (*'umūm wa khuṣūṣ min wajh*); or they can have extensions that do not overlap (*mubāyana*); or one can be more "general" (*a'amm*) and the other more "specific" (*akhaṣṣ*). These relations between terms were not of Khūnajī's making. However, he appears to have been the first to present them together and to systematically explore the relations that obtain between their contradictories: If A is more general in extension than B, then not-A is more specific in extension than not-B. If A is equal to B, then not-A is equal in extension to not-B. If A and B do not overlap in extension, then either their negations do not overlap or they overlap partially. After Khūnajī, the discussions of the relations between terms and between their contradictories became an established and often controversial part of logic.[78]

(iii) *De Morgan's Law & other immediate implications (lawāzim) of conditionals and disjunctions*

Khūnajī devoted considerable attention in *Kashf al-asrār* to hypothetical propositions (*sharṭiyyāt*) and their immediate implications (*lawāzim*).[79] The keen interest in hypothetical propositions was distinctive of the Avicennian tradition of Arabic logic, as opposed to the more strict Aristotelian approach of scholars

[77] Ibn Sīnā, *al-Shifā': al-Qiyās*, ed. Zāyed & Madkour (Cairo: al-Hay'a al-'āmma, 1964), 190-191.

[78] On some later discussions, see Seyyed M. A. Hodjati, "Kātibī on the Relation of Opposition of Concepts", *History and Philosophy of Logic*, 29(2008): 207-221.

[79] On several occasions, he deferred further discussion of hypothetical propositions to another work he intended to write which would deal exclusively with the topic. There is no evidence he ever wrote this other work, as already Kātibī noted in his commentary.

and perpetuity (*al-dawām*), and between one-sided possibility (*al-imkān al-ʿāmm* – e.g. J is possibly B) and two-sided possibility (*al-imkān al-khāṣṣ* – e.g. J is possibly B & possibly not B). The later post-Avicennian tradition systematized these distinctions, thus leading to the recognition of more than a dozen modality propositions that bear little resemblance to anything in Aristotle or the stricter Arabic Aristotelians. This development had already taken place by the time that Khūnajī was writing. Most of the modality propositions that feature in *Kashf al-asrār* (and in later handbooks such as Kātibī's *Shamsiyya* or Urmawī's *Maṭāliʿ*) were already recognized in the works of Fakhr al-Dīn al-Rāzī and his student Kashshī. However, Khūnajī's presentation of these modality propositions differs in one noteworthy respect from that of Rāzī and Kashshī. He systematically worked out the logical relations in terms of strength and weakness between the modality propositions.

Two propositions can be related in one of four ways: (i) they can be equivalent in the sense that the truth of either implies the truth of the other (*musāwāt*); or (ii) one can be more "specific" and the other more "general", in the sense that the truth of the former implies the truth of the latter but not vice-versa (*ʿumūm wa khuṣūṣ muṭlaq*); or (iii) they are compatible but either can be true without the other (*ʿumūm wa khuṣūṣ min wajh*); or (iv) they are incompatible (*mubāyana*). Khūnajī discussed at length the relations that obtained between the more than dozen modality propositions he presented. He brought these relations to bear on the discussion of conversion, contraposition and the syllogistic, explicitly recognizing for example that if a proposition implies another proposition, then any proposition more "specific" than it also implies that proposition. Similarly, if it could be shown that a proposition does not imply another proposition, then any proposition that is more "general" also does not imply that proposition. This is a particularly striking difference between the discussion of modal syllogisms in Khūnajī's *Kashf al-asrār*, and the discussion in Rāzī's *Mulakhkhaṣ* and Kashshī's *Muqaddima*. The latter works proceed in a piecemeal fashion, taking each modality proposition in turn, without systematically invoking the relations between them in terms of specificity and generality.

Khūnajī employed this manner of proceeding to deliver one of his harsher criticisms of Avicenna. The latter had claimed in his discussion of modal syllogisms in *al-Shifāʾ* that a first-figure syllogism consisting of two possibility premises is self-evidently

themselves in turn become the subjects of further predications. An example of such third intentions – from a much later source – would be "converse" or "contradictory", which are true of "proposition" and may appear in subject-position in propositions properly belonging to logic.[74]

The discussion about the subject-matter of logic was intensely discussed in later centuries, and the topic deserves a much fuller treatment than can be given here. I will merely note in the present context that Khūnajī's view on this topic became the predominant view in the subsequent tradition of Arabic logic.[75] To be sure, there were later logicians who defended the Avicennian conception, for example Quṭb al-Dīn al-Rāzī (d.1365) in his commentary on Urmawī's *Maṭāli' al-anwār*. However, Khūnajī's view came to be enshrined in the standard handbooks of logic used in the eastern Islamic world until the modern period: Kātibī's *Shamsiyya*, Urmawī's *Maṭāli'* and Taftāzānī's *Tahdhīb al-manṭiq*. The standard commentaries on the *Shamsiyya* (by Quṭb al-Dīn al-Rāzī and Taftāzānī) and on the *Tahdhīb* (by Dawānī [d.1502], Mullā 'Abdullāh Yazdī [d.1581] and Khabīṣī [*fl.* 1540s]) also went along with this view.[76]

(ii) *The logical relations between terms and propositions*

In the course of his discussion of modal syllogisms, Avicenna had drawn a number of distinctions that were taken up by the later post-Avicennian tradition. For example, he distinguished between a *waṣfī* (descriptional) and a *dhātī* (substantial) reading of a modal proposition. On the first reading, the modality inheres in the description of the subject: in this sense, for example, it is true that "Every sleeper is necessarily asleep". On the second reading, the modality inheres in the essence or substance of the subject: in this sense, for example, it is true that "Every sleeper is possibly not asleep". He also distinguished between necessity (*al-ḍarūra*)

---

[74] Tahānawī, *Kashshāf iṣṭilāḥāt al-funūn*, quoted in A.I. Sabra, "Avicenna on the Subject-Matter of Logic", *Journal of Philosophy* 77(1980): 757.

[75] This fact is overlooked in the otherwise informative and pioneering discussion in A.I. Sabra, "Avicenna on the Subject-Matter of Logic", *Journal of Philosophy* 77(1980): 746-764.

[76] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ al-Shamsiyya*, 1: 160ff.; Taftāzānī, *Sharḥ al-Shamsiyya*, 18-19; Dawānī, *Sharḥ Tahdhīb al-manṭiq* (Istanbul: al-Ḥājj Muḥarram al-Būsnawī, 1305/1887-88), 12; Yazdī, *Ḥāshiya 'alā al-Tahdhīb* (Beirut: Mu'assasat Ahl al-Bayt, 1988), 43-45; Khabīṣī, *Sharḥ al-Tahdhīb* (Cairo: Muḥammad 'Alī Ṣubayḥ, 1965), 9.

nevertheless true of a subject because of (i) the subject being what it is (*yalḥaqu l-mawḍūʿ limā huwa huwa ay li-dhātihi*), such as the ability to wonder which is true of humans because of what humans are essentially (namely rational); or (ii) because of part of their essence (*li-amrin dākhilin fī ḥaqīqati l-mawḍūʿ*), such as moving at will which is true of humans because of their being animals; or (iii) because of something extrinsic that is co-extensional with the subject (*li-amrin musāwin li-dhātihi*), such as the ability of laugh which is true of humans because of the ability to wonder.[71]

Later thirteenth- and fourteenth-century scholars tended to agree that Khūnajī held the subject-matter of logic to be "more general" (*aʿamm*) than second intentions, in the sense that the subject-matter of logic includes but is not confined to second intentions. They understood Khūnajī to have believed that some propositions that are properly part of logic have second intentions in the predicate position, rather than in subject position. For example, propositions of the form "A is a genus" or "B is a universal" or "C is an accident" have concepts of second intention in predicate position. In other words, in some propositions that belong to logic, second intentions are themselves predicated as *ʿawāriḍ dhātiyya* of first intentions, and hence the latter are also part of the subject-matter of logic. In his commentary on Urmawī's *Maṭāliʿ*, Quṭb al-Dīn al-Rāzī (d.1365) summed up the point:

> Most later logicians have objected to him [Avicenna] that the logician investigates second intentions themselves, such as the universal and particular and the essential and the accidental, and their likes, and therefore these are not its subject-matter. Hence, the author of the *Kashf* and the author [i.e. Urmawī] departed from the way of the verifying scholars and adopted a more general position, saying: its subject-matter is conception, i.e. the objects of conception, and assent, i.e. the objects of assent, for the logician investigates their *ʿawāriḍ dhātiyya*.[72]

A remark by Shams al-Dīn al-Samarqandī suggests that Khūnajī's position would also allow for third intentions (*al-maʿqūlāt al-thālitha*) to be part of the subject-matter of logic.[73] In other words, some of the predicates that are true of second intentions may

---

[71] Kātibī, *Sharḥ Kashf al-asrār* (MS: Suleymaniye Library (Istanbul): Carullah 1417), fol. 4b.

[72] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ Maṭāliʿ al-anwār* (Istanbul: 1861), 16.

[73] Samarqandī, *Sharḥ al-Qisṭās* (MS: Yale University Library (Beinecke): Arabic 11), fol. 14a.

Main Innovations

A thorough discussion of the main themes and novel ideas discussed in Khūnajī's work would require a separate and very lengthy study. In what follows, I merely attempt to introduce and give a preliminary discussion of a number of ideas in *Kashf al-asrār* that would appear to have been both original and influential. The question of whether Khūnajī was the first to propound a particular view is not always easy to answer with confidence. The works on logic of his immediate predecessors, such as Afḍal al-Dīn al-Bāmiyānī, Sharaf al-Dīn al-Marāghī, and Zayn al-Dīn al-Kashshī are either lost or unedited and unstudied. As mentioned above, even Khūnajī's relationship with some of his younger contemporaries who expressed similar ideas, such as Sirāj al-Dīn al-Urmawī and Athīr al-Dīn al-Abharī, is not entirely clear. It is therefore possible that assessments of whether a particular idea originated with Khūnajī or had deeper roots will have to be revised as research progresses on other late-twelfth and early-thirteenth century figures.

(i) *The Subject-Matter of Logic*

In Khūnajī's work, the subject-matter of logic is presented as being "the objects of conception and assent" (*al-maʿlūmāt al-taṣawwuriyya wa-l-taṣdīqiyya*). Though Khūnajī did not indicate this, his position was in fact a departure from the previously dominant position, formulated by Avicenna and accepted by Fakhr al-Dīn al-Rāzī, that the subject-matter of logic is "second intentions" (*al-maʿqūlāt al-thāniya*). Khūnajī did not engage in polemics on this point, and hence it is difficult to be certain of the reasoning behind his departure from Avicenna on this issue. However, a number of thirteenth-century logicians like Kātibī, Ibn Wāṣil al-Ḥamawī and Shams al-Dīn al-Samarqandī (d.702/1303) discussed Khūnajī's position, and their discussions may throw some light on the reason for his departure from the received position.

Khūnajī's position explicitly took as point of departure the generally accepted view that the subject-matter of a science is that whose *ʿawāriḍ dhātiyya* are studied in that science. The phrase *ʿawāriḍ dhātiyya* stands in need of some discussion, for it may at first sight appear to be an oxymoron: "essential accidents". In the commentary on *Kashf al-asrār* by Kātibī, a *ʿaraḍ dhātī* is defined as a predicate that is not part of the definition of the subject but is

supported by the testimony to Khūnajī's originality by Ibn al-Badī' and Ibn Wāṣil, both of whom were aware of at least some of Abharī's works on logic.[69] Furthermore, while the major innovations of Khūnajī that will be mentioned in the following section are all present in Abharī's later works, there are additional suggestions in Abharī's works that are absent from Khūnajī's – for example doubting the validity of first-figure hypothetical syllogisms, and the view that there are eight rather than five valid moods of fourth-figure modal syllogisms.[70] This too suggests that Khūnajī's work was known to Abharī but not vice-versa. I should add that not once in his mammoth commentary on *Kashf al-asrār* did Kātibī suggest that Khūnajī was familiar with the views of Abharī.

It thus seems that just as some of Khūnajī's contemporaries, like Nakhjuwānī and Ibn al-Badī', reacted critically to Khūnajī's work, others like Urmawī and Abharī accepted many of his innovations even though they may not have been Khūnajī's students. The apparent fact that neither Urmawī nor Abharī explicitly acknowledged indebtedness to Khūnajī may not be as odd or sinister as may appear at first sight. Kātibī acknowledged the innovativeness of Khūnajī's work in his commentary on *Kashf al-asrār*, but in his own summa of logic *Jāmi' al-daqā'iq* and his widely-studied epitome *al-Risāla al-Shamsiyya* he simply expounded doctrines that were clearly indebted to Khūnajī but without stopping to mention this. Khūnajī himself only mentioned predecessors like Rāzī and Kashshī when he disagreed with them, even though he did adopt – quietly – some of their innovative suggestions. The lack of preoccupation with the question of who had first suggested a particular view, especially when that view was deemed correct, seems to have been a fairly common aspect of logical writings from the period.

---

69 See the references to Abharī in Ibn al-Badī', *Sharḥ al-Mūjaz*, Scan-number 33v (margins); and in Ibn Wāṣil, *Sharḥ al-Jumal*, fol. 49a-b.

70 See the remarks of Ṭūsī in *Ta'dīl al-mi'yār fī naqd Tanzīl al-afkār* in M. Mohaghegh & T. Izutsu, *Collected Texts and Papers on Logic and Language* (Montreal & Tehran: Institute of Islamic Studies, 1974), 193 and in *Tajrīd al-manṭiq* in Ibn al-Muṭahhar al-Ḥillī, *al-Jawhar al-naḍīd fī sharh manṭiq al-Tajrīd*, ed. M. Bidārfar (Tehran: Intishārāt Bīdār, 1423/2002-3), 156. See also the remarks of Ibn Wāṣil in *Sharḥ al-Jumal*, fol. 49a-b.

geometry and astronomy, and there does not seem to be any later source that attributes to him any innovations in logic.

Urmawī almost certainly knew Khūnajī. He was part of the entourage of the Ayyubid ruler of Egypt, al-Malik al-Ṣāliḥ II (r.1240-49), the very ruler who appointed Khūnajī to the position of Chief Judge. The chronicle of Ibn Wāṣil relates that al-Ṣāliḥ sent Urmawī as an emissary to the Hohenstaufen ruler of Sicily Friedrich II (r.1198-1250) and that Urmawī wrote a work on logic for him before returning home.[65] Urmawī also wrote a commentary on Khūnajī's *Mūjaz*, and his own *Maṭāli' al-anwār* is clearly indebted to Khūnajī's *Kashf*.

Abharī's early works on logic, including the section on logic in his well-known compendium of philosophy *Hidāyat al-ḥikma*,[66] presented mainstream Avicennian views. He expounded these views at least until 627/1230.[67] However, he went on to write two other compendia of logic, physics and metaphysics in which he advanced ideas that are similar to those in *Kashf al-asrār*: *Kashf al-ḥaqā'iq* which was written before 646/1248-9,[68] and *Tanzīl al-afkār* which elicited a detailed riposte by Naṣīr al-Dīn al-Ṭūsī (d.672/1274) in 656/1258. Abharī does not seem to have acknowledged any debt to Khūnajī, and indeed used language in these works suggesting that he was putting forward his own innovative views. However, the parallels are too striking to be coincidental, and the fact that Abharī's student Najm al-Dīn al-Kātibī explicitly stated that Khūnajī had presented views in *Kashf al-asrār* that were not found in any other work strongly suggests that Abharī had indeed been influenced by Khūnajī. This supposition is also

---

[65] Ibn Wāṣil, *Mufarrij al-kurūb*, vol. 4, p. 247.

[66] See the commentary on the logic section of *Hidāyat al-ḥikma* by Qadizade al-Rumi (*fl.*1412), extant in Princeton University Library (Yahuda 4761: fols. 90-160). It should be noted that the logic section of *Hidāyat al-ḥikma* fell into disuse and was not commented upon by the most influential commentators of the work such as Nūr al-Dīn Ibn al-Sharīf al-Jurjānī (d.1434), Qāḍī Mīr Ḥusayn al-Maybudī (d.1504) and Mullā Sadrā al-Shīrāzī (d.1635).

[67] A manuscript in the Köprülü Library in Istanbul (MS: Fazil Ahmed Paşa 1618) contains four compendiums of logic, physics and metaphysics by Abharī: *Bayan al-asrār*, *Talkhis al-ḥaqā'iq*, *Risalat al-Maṭāli'*, and *Zubdat al-ḥaqā'iq*. These were copied by Abharī's student Najm al-Dīn al-Kātibī, and end with an autograph *ijāza* by Abharī stating that Kātibī had studied these works with him. The *ijaza* is dated 627/1230. The logic expounded in these works is conventionally Avicennian and show no signs of the doctrines that Abharī was to expound in later works.

[68] An extant manuscript of *Kashf al-ḥaqā'iq*, dated 674/1275-6 (MS: Istanbul: Suleymaniye: Carullah 1436), was copied from a manuscript written by a student of Abharī and dated 646/1248-9.

also mentioned that before he started writing he had come across another set of critical annotations to the work, entitled *Kāshif al-astār ʿan aghālīṭ Kashf al-asrār*. Ibn al-Badīʿ also wrote commentaries on Khūnajī's *Mūjaz* and Kashshī's *Muqaddima*, both of which were clearly written after *Kashf al-asrār* and include references to it.[62] These facts too make it very unlikely that copies of *Kashf al-asrār* only started to circulate eleven years prior to the death of Ibn al-Badīʿ. It is much more likely that copies of the work had started to circulate some time before Khūnajī's diplomatic travels on behalf of al-Malik al-Kāmil in 634/1237. This would have given time for Khūnajī to reconsider certain details before his death in 646/1248, and time for the work to become known enough to be studied by Ibn al-Badīʿ "in his student days" and elicit the critical *Kāshif al-astār ʿan aghālīṭ Kashf al-asrār* that in turn came to the attention of Ibn al-Badīʿ who wrote *Nihāyat sayr al-afkār fī al-mabāḥith ʿan Kashf al-asrār*, as well as *Sharh al-Mūjaz* and *Sharh al-Muqaddima al-Kashshiyya*, before 657/1258-9.

Assuming that Ibn Wāṣil was right in suggesting that *Kashf al-asrār* was written after *al-Jumal*, then one may – tentatively – conclude that Khūnajī wrote the completed part of *Kashf al-asrār* after 1227 and before 1237. This tentative dating is relevant to the question of the relationship between Khūnajī's work and the work of two of his contemporaries who espoused ideas that are strikingly similar to those found in Khūnajī's work: Sirāj al-Dīn al-Urmawī (d.682/1283) and Athīr al-Dīn al-Abharī (d.663/1265). Biographical material on both scholars is frustratingly sparse, and it is thus not possible to say much with certainty about their intellectual formation. Bar Hebraeus listed both as students of Fakhr al-Dīn al-Rāzī, but the fact that one was around twelve years old when Rāzī died, and the other probably around the same age,[63] rules out this possibility. Both are also reported, from more reliable sources, to have studied with the Mosuli scholar Kamāl al-Dīn Ibn Yūnus (d.639/1242).[64] Whether they were influenced by Kamāl al-Dīn in matters of logic is not clear. Kamāl al-Dīn's renown was primarily for his command of mathematics,

[62] Ibn al-Badīʿ, *Sharḥ al-Muqaddima al-Kashshiyya* (MS: Chester Beatty Library, Dublin: Arabic 4931); *Sharḥ al-Mūjaz* (MS: Manisa İl Halk Kütüphanesi, 2212/2, available on-line on www.yazmalar.gov.tr/45Hk2212).

[63] Rescher gives Abharī's date of birth as ca. 1200 (*The Development of Arabic Logic*, 196), though I am not aware of any early source that supports this date.

[64] Subkī, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyya al-Kubrā*, 8:371; Ibn Khallikān, *Wafiyyāt al-aʿyān*, ed. I. ʿAbbās (Beirut: Dār al-Thaqāfa, no date), 5:315.

though in that case one would expect at least some extant manuscripts to lack the reference. Further research may cast light on the matter. In any case, Ibn Wāṣil went on to give further information about the composition of Khūnajī's longer work:

> When the Imām Afḍal al-Dīn wrote the *Kashf* he was unable to edit and review it (*tanqīḥihi wa murāja'atihi*), and he became preoccupied with his role as judge and teacher, and did not live long after that. Thus, there remained in the *Kashf* a few points that are inconsistent and certain views that are wrong and whose wrongness has become clear to me by proofs, just like the proofs with which he refuted the views of those who came before him. I will point out some of these in this short work [i.e. the commentary on *al-Jumal*].[60]

Given the fact that *Kashf al-asrār* remained unfinished, it may be tempting to assume that Khūnajī was writing the work in the last years of his life and that copies of the completed parts of the work only started to circulate after he died in 646/1248. However, Ibn Wāṣil's remarks suggest that Khūnajī became preoccupied with the role of judge and teacher *after* a large part of *Kashf al-asrār* had been written. Khūnajī assumed the position of judge in Seljuk Anatolia in 635/1238, and later assumed the position of Chief Judge in Ayyubid Cairo in 641/1244 and combined this with teaching at the Ṣāliḥiyya College. Ibn Wāṣil's remarks thus suggest that Khūnajī wrote the completed parts of *Kashf al-asrār* before 641/1244 and perhaps also before 635/1238. This suggestion also fits with a number of other factors available for dating the work. As will be shown below, a comparison of the extant manuscripts suggests that, even though Khūnajī did not finish the work, he did revise what he had written in several places, and this seems to indicate that he had time to reflect on certain points after the first manuscripts had started to circulate. Also, Fakhr al-Dīn Ibn al-Badī' died in 657/1258-9, just eleven years after Khūnajī, and must have written his critical annotations to *Kashf al-asrār* before that date. He also wrote in the introduction to these annotations that he had studied Khūnajī's work in his student days (*zamān al-taḥṣīl*)[61] and that he had pondered its contents for some time before deciding to put his thoughts down on paper. He

[60] Ibn Wāṣil, *Sharḥ al-Jumal*, fol. 2b.

[61] Unfortunately, Abū Shāma's entry on Ibn al-Badī' gives no indication of his date of birth. Such information would have allowed us to determine the approximate date by which Khūnajī's work was already in circulation and being studied.

> the foremost scholar of Arabic and Qur'an commentary, Sharaf al-Dīn al-Mursī, may God have mercy on him. He asked him to compose an epitome of logic that was the utmost in succinctness and comprehensiveness of the aims of the discipline so that he [Mursī] could study it. So he [Khūnajī] composed this work, but it did not become as famous as *al-Mūjaz* because of the difficulty of understanding it and the inability of most minds to conceive its meanings and explicate its principles. Nevertheless, it includes what is in *al-Mūjaz* and even covers more than twice as much even though it is not even half as long.[57]

Ibn Wāṣil then went on to suggest that Khūnajī wrote *Kashf al-asrār* after that date:

> In both these works, he went along with what older logicians had said. Then he composed (*thumma allafa*) the work *Kashf al-asrār* in which he presented novelties and contradicted the opinions of the older logicians on many principles and showed their falsity and the correctness of his own views by incontrovertible proofs.[58]

Ibn Wāṣil suggests in this passage that *Kashf al-asrār* was written after *al-Jumal* and *al-Mūjaz*, which tallies with the fact that it includes a number of ideas that were widely accepted by later logicians but which are not contained in the shorter works, and the fact that it is clearly an unfinished work. It is evident from several passages that it was originally meant to include sections on demonstration (*al-burhān*) and on fallacies (*al-qiyāsāt al-mughālaṭiyya*) which do not appear in extant manuscripts of the work. Najm al-Dīn al-Kātibī (d.675/1277) also noted that Khūnajī did not complete the work, and he added a continuation himself at the end of his commentary on *Kashf al-asrār*.

On the other hand, the three manuscript copies of *al-Mūjaz* that I have consulted include explicit references to *Kashf al-asrār* (which the reader is enjoined to consult for a more exhaustive discussion of purely hypothetical syllogisms) and this of course suggests that *al-Mūjaz* is the latter work.[59] It is possible that such a reference was inserted into the text of *al-Mūjaz* at a later stage,

---

[57] Ibn Wāṣil, *Sharḥ al-Jumal* (MS: Yale University (Beinecke): Landberg 104), fol. 2a. The scholar referred to here is presumably Sharaf al-Dīn Muḥammad b. Abī al-Faḍl al-Mursī (d.655/1257). However, it is curious that Mursī was born in 569/1174 (see Dhahabī, *Tārīkh al-Islām*, vol. 48, p. 211) and was thus twenty or twenty one years older than Khūnajī.

[58] *Ibid.*

[59] MS: Cambridge University Library: Ll.6.24: fols. 3b-43b; MS: Manisa İl Halk Kütüphanesi, 2212/1 (available at www.yazmalar.gov.tr/45Hk2212) Sayfa Numarası 7-14; MS: British Library: Or. 7820: fols. 216a-230b.

Always: If Every A is B, then J is D
<u>Always: If Some B is H, then W is Z</u>
Once: If J is D then (If Every A is H then W is Z)

Khūnajī is, however, unlikely to have been Kashshi's student, since he only mentioned Kashshi's name when he disagreed with him.

Other works cited by Khūnajī are: *al-Taḥṣīl* by Avicenna's student Bahmanyār (d.1065), *Bayān al-ḥaqq* by Abū al-'Abbās al-Lawkarī (d.1123), and *al-Mu'tabar fī al-ḥikma* by Abū al-Barakāt Ibn Malkā al-Baghdādī (d.1165).

From Kātibī's commentary on Khūnajī's work, it is also possible to identify two other logicians whose views he discussed in *Kashf al-asrār*: Sharaf al-Dīn al-Marāghī and Afḍal al-Dīn al-Bāmiyānī. These two scholars are little more than names to us at present. The former must have been active in the late twelfth or early thirteenth century, since he engaged with certain problems raised by Rāzī. The latter of the two is mentioned in an anonymous appendix (*dhayl*) to one of the extant manuscripts of *Nuzhat al-arwāḥ wa-rawḍat al-afrāḥ*, a biography of philosophers by Shams al-Dīn al-Shahrazūrī (fl. 1288). The short entry briefly states that Afḍal al-Dīn al-Bāmiyānī was particularly adept in the mathematical sciences and that he died shortly after the year 620/1223.[56] Khūnajī must have met him, for he explicitly wrote that he had "heard" someone raise an objection about the direct proof of the second mood of the second syllogistic figure (CAMESTRES), and a marginal annotation in one manuscript adds that this scholar is Bāmiyānī.

Kashf al- asrār: Date and Circumstances of Composition

As mentioned above, Khūnajī wrote two other works on logic besides *Kashf al-asrār*: the epitome *al-Mūjaz* and the very short and condensed *al-Jumal*. A passage from the commentary on *al-Jumal* by Khūnajī's student Ibn Wāṣil al-Ḥamawī provides valuable information on the relationship between Khūnajī's three works:

> The Imam Afḍal al-Dīn composed this work [*al-Jumal*] in Mecca, may God honor it, when he was residing there in the year 624 [1226-7 CE]. The reason for his composing it was the learned Imam,

[56] Shahrazūrī, *Nuzhat al-arwāḥ wa-rawḍat al-afrāḥ*, ed. Abū Shuwayrib (Tripoli, 1988), 397. The manuscript in question is in the Topkapi Library in Istanbul (Ahmet III 4516).

Hebraeus – the latter adding that he was active in Khurasan.[53] He wrote a lengthy work on logic, physics and metaphysics entitled *Ḥadāʾiq al-ḥaqāʾiq* that is at least partially extant.[54] He also wrote an introduction to logic known as *al-Muqaddima al-Kashshiyya* that elicited a commentary by Khūnajī's above-mentioned critic Fakhr al-Dīn Ibn al-Badīʿ al-Bandahī (d.657/1258-9).[55] Kashshī was credited by the later tradition with being the first to recognize a principle governing the contradictory of the particular complex modality proposition. It was generally recognized that the contradictory of a universal complex modality proposition is the disjunction of the contradictory of the two parts. For example, the universal complex modality proposition "Every human is at some point a laugher but not always" consists of the two simple modality propositions "Every human is at some point a laugher" and "Some human is at some point not a laugher". The contradictory is a disjunction of the contradictories of the two parts: "Either Some human is always not a laugher or Every human is always a laugher". However, the case of the particular complex modality proposition is somewhat different. The proposition "Some body is at some point an animal but not always" cannot have as its contradictory the disjunction of the contradictories of its parts, for the original proposition is false and yet the disjunction of the contradictories of its parts is also false: "Either no body is always an animal or every body is always an animal". Rather, the contradictory of a particular complex modality proposition is to predicate the disjunction of every individual falling under the subject-term: "Every body is either always an animal or always not an animal".

Kashshī may also have been the first to explore syllogisms in which the two conditional premises share a term, rather than an entire antecedent or consequent. From Khūnajī's work and its commentary by Kātibī, it emerges that Kashshī held the following inference to be productive:

---

[53] Ibn Abī Uṣaybiʿa, *ʿUyūn al-anbāʾ*, 2:23; Bār Hebraeus, *Tārīkh mukhtaṣar al-duwal*, 485 [Pockocke ed.], 445 [Ṣāliḥānī ed.].

[54] In the Köprülü Library in Istanbul (MS: Fazil Ahmed Pasa 864. Copied in 625H). The work is briefly described in Kātip Çelebī's *Kashf al-ẓunūn* (Istanbul: Maarif Matbaasi, 1941-43), 1:633.

[55] The commentary is extant in the Chester Beatty Library in Dublin (MS: Arabic 4931) and Dar al-Kutub in Cairo (MS: Mantiq 117).

tary on the *Prior Analytics*. However, he did not engage with Farabi's works or ideas in any consistent or systematic way. The starting-point of his discussions is almost always Avicenna. His few references to Abū al-Barakāt Ibn Malka al-Baghdādī, who often criticized Avicenna from a more conservative Aristotelian position and who is seen by Rescher as one of the founders of the "western" anti-Avicennan school of logic, are dismissive. Khūnajī was, like Fakhr al-Dīn al-Rāzī, ready to depart from Avicenna on several points, but – again like Rāzī – he did so from within a tradition that took Avicenna's works as paradigm and point of departure.

After Avicenna, the logician most often cited by Khūnajī is Fakhr al-Dīn al-Rāzī. Khūnajī in particular cited Rāzī's *Mulakhkhas*, his *al-Mabāḥith al-mashriqiyya*, and his commentaries on Avicenna's *Ishārāt* and *'Uyūn al-ḥikma*. He was also clearly acquainted with Rāzī's *Muḥaṣṣal* since he discussed a number of doubts concerning the possibility of acquiring new conceptions through definition that were raised in that work. Khūnajī followed Rāzī on a number of points: his focused attention on terms, propositions and syllogisms to the exclusion of other topics treated in the Organon; his acceptance of the *khārijī* and *ḥaqīqī* reading of propositions; his scheme of more than a dozen modality propositions; and his acceptance of the fourth figure of the syllogism. As mentioned above, Bar Hebraeus listed Khūnajī as one of the students of Rāzī, but there are reasons to doubt this, since Khūnajī was only fifteen or sixteen when Rāzī died. It may also be noted that Khūnajī did not give any indication of a personal relationship between himself and Rāzī, and that his references to the latter are frequently critical. On almost all the points on which Khūnajī explicitly mentioned a disagreement between Avicenna and Rāzī, he came down on the side of Avicenna.[51] The idea that Khūnajī was an anti-Avicennan "follower" of Rāzī cannot be sustained.

Khūnajī also on a number of occasions referred to the writings of Zayn al-Dīn al-Kashshī.[52] Kashshī was one of the star pupils of Fakhr al-Dīn al-Rāzī according to Ibn Abī Uṣaybi'a and Bar

---

[51] In his commentary on the *Kulliyat* of Avicenna's *Qānūn*, Khūnajī was apparently also critical of Rāzī's commentary on the same work, for the Ottoman bibliographer Katib Celebi (d.1657) mentioned one later commentator on the *Kulliyat* who tried to defend Rāzī against Khūnajī's criticisms (2:1312).

[52] Rescher (*The Development of Arabic Logic*, 191-192) confused this Zayn al-Dīn al-Kashshī with Afḍal al-Dīn al-Qāshānī, who was one of the teachers of Naṣīr al-Dīn al-Ṭūsī (d.1274) and who wrote a treatise on logic called *al-Minhāj al-mubīn*.

Links to the Past

Nicholas Rescher's *The Development of Arabic Logic* gives what is perhaps still the fullest available account of Khūnajī and his place in the history of Arabic logic. The account is, however, fundamentally flawed. According to Rescher, Arabic logic in the thirteenth century witnessed a struggle between an "eastern" Avicennian school of logic and a "western" anti-Avicennian school led by Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d.1210). He placed Khūnajī in the "western" camp, as a "follower" of Rāzī. This led him to amend, without any textual authority, the passage in which Ibn Khaldūn stated that Khūnajī's works were authoritative for *eastern* scholars in his day, to read: *western* scholars of his day.[49]

Tony Street has recently shown that Rescher's account is untenable.[50] The twelfth century "struggle" was between logicians who took their point of departure in Avicenna's works, *including* Fakhr al-Dīn al-Rāzī, and more conservative Aristotelian logicians such as Abū al-Barakāt Ibn Malkā al-Baghdādī (d.1165), Averroes (d.1198) and ʿAbd al-Laṭīf al-Baghdādī (d.1231). By the thirteenth century in the Islamic East, and by the fourteenth century in the Islamic West, the Avicennians had achieved a position of dominance that they were to retain up to the modern period.

A study of Khūnajī's work bears out, and adds further support to, Street's interpretation. Khūnajī was, like Fakhr al-Dīn al-Rāzī, an Avicennian in logic in the sense that he normally took his point of departure in Avicenna's works, and accepted the main Avicennian innovations in logic that were rejected by more conservative Aristotelian logicians, such as the distinction between a *waṣfī* and a *dhātī* reading of modal propositions, the quantification of conditionals, and the recognition of purely hypothetical syllogisms (*al-qiyāsāt al-sharṭiyya al-iqtirāniyya*). He may have read some of Fārābī's works, for he referred to Fārābī's opinions on a few occasions and some of these references do not seem to be derived from other writings available to us. He also referred to disagreements between Greek commentators on Aristotle that may derive from Fārābī's now lost longer commen-

[49] N. Rescher, *The Development of Arabic Logic* (Pittsburgh: The University of Pittsburgh Press, 1964), 194-195.

[50] See in particular T. Street, 'Arabic Logic', in D.M. Gabbay & J. Woods (eds.) *Handbook of the History of Logic: Volume I: Greek, Indian and Arabic Logic* (Amsterdam: Elsevier, 2004), 523-596.

including the prominent theologians Abū Ḥāmid al-Ghazālī (d. 505/1111) and Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d. 606/1210). In the case of Khūnajī, the anecdote can be traced back to the prominent mystic and poet of the Ibn 'Arabī school 'Afīf al-Dīn al-Tilimsānī (d. 692/1291). Tilimsānī in turn reported the saying on the authority of "someone who had been present at the death of al-Afḍal al-Khūnajī" (*man ḥaḍara wafāta-l-Afḍali-l-Khūnajī*).[46] In Tilimsānī's version, Khūnajī only stated that he died knowing one thing, namely that the made (*al-maṣnū'*) is in need of a maker (*ṣāni'*). It was Tilimsānī who added that, since being in need is a negative attribute, Khūnajī died knowing nothing. The source of Maqrīzī's version may be the well-known anti-Hellenizing Ḥanbalī scholar Ibn Taymiyya (d. 728/1328), who cited the story on the authority of al-Tilimsānī but made some minor changes: he made Tilimsānī's own comment part of the quotation from Khūnajī, and also replaced pious-sounding talk of the 'made' being in need of a 'maker' with the more philosophically-sounding 'possible' being in need of the 'necessary'.[47] It is easy to see why the anecdote appealed to Ibn Taymiyya, even though it was related – from an unknown witness (*majhūl*) – by someone whom he regularly condemned as a dangerous and debauched (*fājir*) heretic. He famously believed the study of logic to be at best a waste of time, and on this point – if on little else – the mystic 'Afīf al-Dīn al-Tilimsānī may well have agreed.

After Khūnajī's death, an elegy in his memory was composed by 'Izz al-Dīn Muḥammad b. Ḥasan al-Irbilī (d. 660/1262) the first two lines of which are:

> The best (*afḍal*) of the world is gone, and no one eminent remains;
> And with Khūnajī's death all merit (*faḍā'il*) has died.
> O sage! You came in these late times,
> And solved for us what the ancients did not solve![48]

[46] Tilimsānī, *Sharḥ al-Mawāqif li-l-Niffarī*, ed. J. Marzūqī (Cairo: Markaz al-maḥrūsa, 1977), 171.

[47] Ibn Taymiyya, *Dar' ta'āruḍ al-'aql wa-l-naql*, ed. by Muhammmad Rashād Sālim (Riyad: Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyyah, 1979-1983), 1:162. See also W. Hallaq, *Ibn Taymiyya Against the Greek Logicians* (Oxford: Oxford University Press, 1993), 42, 133.

[48] Ibn Abi Uṣaybi'a, *'Uyūn al-anbā'*, 2: 120-1.

remained seated. The surprised Sultan asked him if he had any private matter he wished to raise, and the no doubt embarrassed Khūnajī answered that he needed someone to help him get his finger out of the hook. He then explained that he had been thinking about the layout of carpets, and noticed that a different layout would require one less carpet to be used. According to the anecdote, Khūnajī's view was put to the test, and it was found that by changing the layout one carpet could indeed be saved. This anecdote seems to have captured the imagination of later historians, for it reappears in subsequent biographical notices on Khūnajī by Taqī al-Dīn al-Maqrīzī (d.1441), Ibn Qādī Shuhbā (d.1448), Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī (d.1449), and Ibn al-ʿImād al-Ḥanbalī (d.1679).[43] The entries on Khūnajī in such later sources are clearly derivative and of no independent value. In the chronologically-arranged list of obituaries by the North African scholar Ibn Qunfudh al-Qusanṭīnī (d.1408), Khūnajī's date of death is given as 648/1250-1.[44] In his survey of the sciences *Miftāḥ al-saʿāda*, the later Ottoman scholar Aḥmed Ṭāşköprüzāde (d.1561) gave Khūnajī's date of death as 649/1251-2.[45] Given that all contemporary and near-contemporary sources agree on Khūnajī's date of death, and given that neither Ibn Qunfudh nor Ṭāşköprüzāde adduce any additional information not found in earlier sources, one can with some confidence assume that the dates they gave are erroneous.

An anecdote that appears in the entry on Khūnajī in the biographical dictionary *al-Muqaffā al-kabīr* by Taqī al-Dīn al-Maqrīzī (d.1441) relates that Khūnajī on his death-bed despaired of rational enquiry, saying: "I die and know nothing except that what is possible is in need of what is possible". He then supposedly added: "To be in need is a negative attribute; I thus die and know nothing". The story of deathbed repentance from interest in "the rational sciences" is a *topos*, and similar accounts – with the same fideist moral – were related of a number of scholars,

[43] Maqrīzī, *al-Muqaffā al-kabīr*, ed. M. al-Yaʿlāwī (Beirut: Dar al-Gharb al-Islāmī, 1991), 6:326-328; Ibn Qāḍī Shuhba, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyya* (Hyderabad, Deccan: Dāʾirat al-maʿārif al-ʿuthmāniyya, 1979), 2: 158-159; Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, *Rafʿ al-iṣr ʿan quḍāt Miṣr*, ed. ʿUmar (Cairo: Khānjī, 1998), 421-422; Ibn al-ʿImād al-Ḥanbalī, *Shadharāt al-dhahab fī akhbār man dhahab* (Cairo: Maktabat al-Qudsī 1350/1931 - 1351/1932), 5:236-7.

[44] Ibn Qunfudh, *al-Wafiyyāt*, ed. Nuwayhiḍ (Beirut: al-Maktab al-Tijārī, 1971), 32.

[45] Ṭāşköprüzāde, *Miftāh al-saʿāda wa miṣbāḥ al-siyāda*, ed. Bakrī & Abū al-Nūr (Cairo: Dār al-Kutub al-Ḥadītha, 1968), 1: 298.

alliance between the two rulers.[40] According to Nuwayrī, the precise date at which Khūnajī became Chief Judge of Cairo was 10th Dhu'l-Hijja 641/20th May 1244.[41]

There are also entries on Khūnajī in the encyclopedic biographical dictionaries of Shams al-Dīn al-Dhahabī (d.1348) and Khalīl ibn Aybak al-Ṣafadī (d.1363); in the biographical dictionaries of Shāfiʿī scholars by Tāj al-Dīn al-Subkī (d.1370) and Jamāl al-Dīn al-Asnawī (d.1370); and obituaries in the universal chronicles of Ibn Shākir al-Kutubī (d.1363) and Ibn Kathīr (d.1373).[42] These give summary and obviously derivative accounts that add little information to that mentioned above. Some of these fourteenth-century sources do, however, add an anecdote that is meant to illustrate the character-trait that had already been noted by Ibn Abī Uṣaybiʿa: Khūnajī's tendency to lose himself in thought. Once, Khūnajī was attending a session in the presence of the Sultan and lost himself in thought while fidgeting with a hook on the floor. His finger got stuck, and when the session ended and the attendants stood up to leave, Khūnajī was unable to do so and

---

40 Dawādārī, *Kanz al-durar wa jāmiʿ al-ghurar*, ed. S. ʿĀshūr (Cairo: 1972), vol. 7, p. 319. The historian Kamal al-Dīn Ibn al-ʿAdīm (d.660/1262) records his own visit, on behalf of the regent of Aleppo, for the same purpose. Ibn al-ʿAdim apparently went to Kayseri. He did not mention Khūnajī. See his *Zubdat al-halab fi tarikh Halab*, ed. by S. Dahhan (Damascus: Institut Francais de Damas, 1968), 3: 978.

41 Nuwayrī, *Nihāyat al-arab fī funūn al-adab*, vol. 29, ed. by M. Al-Rayyis & M. Ziyādah (Cairo: al-Hay'a al-miṣriyya al-ʿāmma li-l-kitāb, 1992), p. 303. The later scholar Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (d.911/1505) who was notoriously opposed to logic, complained in his chronicle of Egypt that the venerable jurist Ibn ʿAbd al-Salām (d.1262) had been dismissed and his position as Chief Judge given to Khūnajī who was a "philosopher" (Suyūṭī, *Ḥusn al-muḥāḍara fī akhbār miṣr wal-qāhira*, ed. M. Abū'l-Faḍl Ibrāhīm [Cairo: ʿĪsā al-bābī al-ḥalabī, 1967-8], vol. 1, p.541). In fact, the chronicles of Nuwayrī (vol. 29, p. 303) and Ibn Wāṣil (vol. 5, pp. 303-4 and 335) make it clear that Ibn ʿAbd al-Salām had resigned his position two years earlier, and that Khūnajī had replaced a certain Ṣadr al-Dīn al-Jazarī. The obituary of Nuwayrī also states that Khūnajī was replaced by his Assistant (*nāʾib*) Jamāl al-Dīn Yaḥyā as Chief Judge when he died (*ibid*, p.330). In the printed version of the later chronicle of Maqrīzī (d.1441) the term نائبه ("his Assistant") has been corrupted to ابنه ("his son"), see Maqrīzī, *al-Sulūk li-maʿrifat duwal al-mulūk*, ed. M. Ziyādah (Cairo: Maṭbaʿat dār al-kutub al-miṣriyya, 1934), vol. 1, p. 332.

42 Ibn Shākir al-Kutubī, *ʿUyūn al-tawārīkh*, ed. by al-Sāmir & Dāʾūd (Baghdad: Dār al-Rashīd, 1980), 20;25; al-Ṣafadī, *al-Wāfī bi-l-wafiyyāt: al-Juzʾ 6 Qism 5*, ed. Diedering (Wiesbaden: Franz Steiner, 1970), 108-109; Asnawī, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyya*, ed. ʿA. Jabbūr (Baghdād: Riʾāsat Dīwān al-Awqāf, 1390/1970-1391/1971), 1:502-503; Subkī, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyya al-Kubrā*, ed. al-Ḥilū & al-Ṭānjī (Cairo: ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī, 1964-76), 8:105-106; Dhahabī, *Tārīkh al-Islām: [vol. 47] Ḥawādith wa-wafiyyāt 641-650*, ed. Tadmurī (Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1988), 330-331; Ibn Kathīr, *al-Bidāya wa-l-nihāya* (Cairo: Maṭbaʿat al-saʿāda, 1351/1932 - 1358/1939), 13: 175.

that Abharī studied with Fakhr al-Dīn al-Rāzī's student Quṭb al-Dīn al-Miṣrī (d. 618/1221) rather than with Rāzī himself.[37]

The polymath Ibn Wāṣil al-Ḥamawī (d.697/1298) who, like Ibn Abī Uṣaybiʿa, studied with Khūnajī, also provided information on his teacher's life in his chronicle *Mufarrij al-kurūb fī akhbār Banī Ayyūb*. He mentioned Khūnajī as one of the prominent scholars who joined the entourage of the Ayyubid ruler of Egypt and Syria al-Malik al-Kāmil (r.615/1218-635/1238), and that he was "eminent in logic, the rational sciences and medicine, and as for his mind it is the utmost in brilliance and capacity".[38] Ibn Wāṣil added that at one stage Khūnajī was sent as al-Kāmil's personal emissary to the Seljuk ruler of central and eastern Anatolia. Al-Kāmil died soon after Khūnajī returned, and was succeeded by al-Malik al-ʿĀdil II (r.635/1238-637/1240). Khūnajī may not have found favor with the new ruler, for he promptly left again for Seljuk Anatolia and took up a position as a judge there. He returned to Egypt in the wake of the defeat of the Seljuks by the Mongols in 641/1243, and later in that year assumed the position of – Shāfiʿī – Chief Judge of Cairo and its dependent provinces, and combined this with teaching at the newly founded Ṣāliḥiyya College in Cairo.[39]

The later Egyptian chronicles of Shihab al-Dīn Aḥmad al-Nuwayrī (d.1332) and Ibn Aybak al-Dawādārī (d.1335) contain material that supplements Ibn Wāṣil's account on a number of points. Dawādārī wrote that Khūnajī was sent by al-Malik al-Kāmil to the Seljuk ruler Kay Khusraw II upon the latter's accession to the throne in 634/1237, to send al-Kāmil's commiseration for the death of Kay Khusraw's father Kay Qubādh, and to confirm the

[37] The entry on Shams al-Dīn al-Shirwānī (d.699/1299-1300) in *al-Wāfī bi-l-wafiyyāt* by al-Ṣafadī (d.1363) reveals that Shirwānī studied Avicenna's *Ishārāt* with Naṣīr al-Dīn al-Ṭūsī, who in turn studied that work with Athīr al-Dīn al-Abharī, who in turn studied it with Quṭb al-Dīn al-Miṣrī, who in turn studied it with Fakhr al-Dīn al-Rāzī, see Ṣafadī, *al-Wāfī bi-l-wafiyyāt*, ed. S. Dedering (Istanbul: Milli Eğetim Basımevi, 1949), 2:142. Quṭb al-Dīn al-Miṣrī is mentioned as one of the most prominent students of Fakhr al-Dīn al-Rāzī by Ibn Abī Uṣaybiʿa, *ʿUyūn al-anbāʾ*, 2:23. Ibn Abī Uṣaybiʿa added an entry on him (2:30) which states that he was killed during the Mongol sacking of Nishapur in 618/1221.

[38] Ibn Wāṣil, *Mufarrij al-kurūb fī akhbār banī Ayyūb*, ed. by Ḥ. Rabīʿ & S. ʿĀshūr (Cairo: Wizārat al-thaqāfa, 1977), vol. 5, p. 160.

[39] *Ibid*, pp. 162, 325, 335.

1248. It also notes that he was a physician-philosopher and a logician (*ḥakīman manṭiqiyyan*), and that his reputation as Chief Judge of Cairo was good.[33]

The Syriac chronicler and polymath Bar Hebraeus (d.1286) twice mentioned Khūnajī in his chronicle *Tārīkh mukhtaṣar al-duwal*. He on one occasion listed him as one of several prominent students of Fakhr al-Dīn al-Rāzī (d.606/1210),[34] and on another occasion mentioned that his *Kashf al-asrār* had been the target of criticism from Najm al-Dīn al-Nakhjuwānī.

The Egyptian scholar ʿIzz al-Dīn al-Ḥusaynī (d. 695/1295) included a short entry on Khūnajī in his chronologically-arranged list of obituaries *Ṣilat al-Takmila li-wafiyyāt al-naqala*. This confirms the date of death mentioned by Ibn Abī Uṣaybiʿa and Abū Shāma, and that Khūnaji became Chief Judge of Cairo, and that he authored a number of works. The chronicler seems to have had access to additional material not found in Ibn Abī Uṣaybiʿa and Abū Shāma, since he mentioned that Khūnajī taught at the Ṣāliḥiyya College in Egypt and gave his date of birth as Jumāda I 590, i.e. April or May 1194.[35] This appears to rule out Bar Hebraeus' statement that Khūnajī was a student of Fakhr al-Dīn al-Rāzī, since Khūnajī would on this account have been fifteen or sixteen when Rāzī died.[36] Furthermore, had Khūnajī been a student of Rāzī's then one would have expected Ibn Abī Uṣaybiʿa, who gave much information about Rāzī and his leading students, to have mentioned this fact. For other reasons as well, it appears that Bar Hebraeus was either misinformed or included second-generation students in his list of Rāzī's students. He mentioned Sirāj al-Dīn al-Urmawī (d.682/1283) in the same list, though Urmawī was born in 594/1197-8 and would thus have been twelve or thirteen years old when Rāzī died. He also mentioned Athīr al-Dīn al-Abharī (d.663/1265) in the same list, but there is evidence

[33] Abū Shāma, *al-Dhayl ʿalā l-Rawḍatayn*, ed. Kawtharī & Ḥusaynī (Cairo: Dār al-Kutub al-Mālikiyya, 1947), 182.

[34] Bar Hebraeus, *Tārīkh mukhtaṣar al-duwal*, 485 (Pockocke edition), 445 (Ṣāliḥānī edition).

[35] ʿIzz al-Dīn al-Ḥusaynī, *al-Ṣila li-Takmilat wafiyyāt al-naqala*, ed. B. Maʿrūf (Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī 2007), vol. 1, pp. 200-201. ʿIzz al-Dīn al-Ḥusaynī was born in 636/1238-9. He may have had access to notes by his teacher, the Egyptian chronicler and ḥadīth-scholar Zakī al-Dīn al-Mundhirī (d.656/1258), whose *al-Takmilah li-wafiyyāt al-naqala* he continued beyond the year 642/1244-5.

[36] At the time of Rāzī's death in Shawwāl 1, 606 (March 29, 1210), Khūnajī would have been a sixteen years of age by Hijrī reckoning and fifteen by CE reckoning.

from Avicenna's *Qānūn* until the chapter on heartbeat;[27] a book – presumably on medicine – entitled *Adwār al-ḥummayāt*; a treatise on definitions (*ḥudūd*) and descriptions (*rusūm*);[28] and the three works of logic mentioned by Ibn Khaldūn: *al-Jumal*, *al-Mūjaz* and *Kashf al-asrār*.[29] Other works by Khūnajī not mentioned by Ibn Abī Uṣaybiʿa are extant: (i) a compendium of pathology entitled *al-Mūjaz fī ʿilm al-amrāḍ* or alternatively *al-Asbāb wa-l-ʿalāmāt*[30] and (ii) an epitome (*Mukhtaṣar*) of Fakhr al-Dīn al-Rāzī's voluminous work on metaphysics and theology *al-Maṭālib al-ʿāliya fī al-ʿilm al-ilāhī*.[31] An additional work by Khūnajī appears not to be extant. It is mentioned by the Egyptian scholar Ibn al-Akfānī (d.1348), who described it as a contribution to *ʿilm ḥisāb al-dawr wa-l-waṣāyā*, a branch of mathematics that deals with certain apparent paradoxes that may arise in the Islamic law of inheritance.[32]

The chronicler Abū Shāma (d.665/1266-7), another younger contemporary of Khūnajī, included a brief obituary of the scholar in his *Dhayl Kitāb al-Rawḍatayn*. This confirms the date of death mentioned by Ibn Abī Uṣaybiʿa: 5 Ramadan 646/22 December

[27] Müller's edition of Ibn Abī Uṣaybiʿa's text has "a commentary on what Avicenna said about heartbeat" (*sharḥ mā qālahu-l-raʾīsu Ibn Sīnā fī-l-nabaḍ*). The correct wording is almost certainly "a commentary on what Ibn Sina has said in the *kulliyāt* until the heartbeat" (*sharḥ mā qālahu-l-raʾīsu Ibn Sīnā fī-l-kulliyāt ilā-l-nabaḍ*). This is how the passage reads in an early manuscript of Ibn Abī Uṣaybiʿa's work (British Library, Add. 23364, fol. 82a, copied in 669/1271) and how it is quoted from Ibn Abī Uṣaybiʿa in the biographical dictionary of al-Dhahabi (d.1348). This also accords with the fact that Khūnajī did write a commentary on *al-Kulliyāt* of Avicenna's *Qānūn* and that an extant manuscript of this commentary ends with the chapter on heartbeat (MS: Bibliotheque Nationale (Paris), Supplement 1017, copied in 732/1331-2).

[28] The treatise on "definition and description" appears as a "treatise on numbness (*khudūr*) and inflammation (*wurūm*)" in the unscholarly edition of Ibn Abī Uṣaybiʿa's work published by Dār Maktabat al-Ḥayāt in Beirut in 1965 (see pp. 586-7 of that work). The manuscript support for this deviation from the Müller edition is not indicated. The British Library MS (Add. 23364) agrees with the Müller edition.

[29] The British Library manuscript Add. 23364 omits *Kashf al-asrār*.

[30] The work is extant in a manuscript in the Suleymaniye library in Istanbul. On the title page, the title is given as *al-Asbāb wa-l-ʿalamāt*. In the introduction to the work, however, the title is given as *al-Mūjaz fī ʿilm al-amrāḍ*, though the title given in the title page is then added in the margins (see MS: Sehid Ali Pasa 2000, fol. 1b).

[31] The work is extant in a manuscript in Dar al-Kutub al-Misriyya in Cairo, see *Fihris al-Kutub al-ʿArabiyya al-mawjuda bi-l-dār li-ghāyat sanat 1921* (Cairo, 1924), 1:170.

[32] Ibn al-Akfānī, *Irshād al-qāṣid ilā asnā al-maqāṣid*, ed. by J.J. Witken (Leiden: Ter Lugt Pers, 1989), p. 62; ed. by Fākhūrī, Kamāl & Ṣiddīq (Beirut: Maktabat Lubnān, 1998), p. 86.

tion of his attributive involved a quiescent و and a vocalized ن.[23] This is of course incompatible with the vocalization "Khūnjī".[24] It also rules out the vocalization "Khuwanjī" given by some modern Arab editors.[25]

The weight of the evidence thus suggests that the logician's attributive should be vocalized as "Khūnajī", and that he hailed from the Azerbaijani town Khūnaj mentioned and thus vocalized by Yāqūt and Abū al-Fidā'.

One of the earliest extant biographical notices we have of Khūnajī is by Ibn Abī Uṣaybi'a (d. 668/1270) in his *'Uyūn al-anbā' fī ṭabaqāt al-aṭibbā'*.[26] Ibn Abī Uṣaybi'a reported nothing of Khūnajī's early life. He wrote that he met Khūnajī in Cairo in 632/1234-5, found him to be "the ultimate in all the sciences", and studied with him the section on general principles (*kulliyāt*) from Avicenna's compendium of medicine *al-Qānūn*. He also noted that Khūnajī would sometimes lose himself in thought "due to the extent to which his mind was immersed in scholarship and the depths his thoughts reached". He added that Khūnajī went on to become Chief Judge of Cairo towards the end of his life, and that he died in Cairo on 5 Ramadan 646/22 December 1248. He also listed Khūnajī's works: A commentary on the section on *Kulliyāt*

[23] The opening line of the elegy, by 'Izz al-Dīn al-Irbilī (d.660/1262), is:
*Qaḍā Afḍalu-l-dunyā fa-lam yabqa fāḍilun * wa-mātat bi-mawti-l-Khūnajī al-faḍā'ilu.*

[24] The vocalization *Khūnjī* is of course inadmissible in classical Arabic (which does not allow a long vowel to be followed by a quiescent consonant) and hence not compatible with any classical Arabic poetic meter.

[25] The vocalization "Khuwanjī" is given, for example, by the editors of the recent Maktabat Lubnān printing of Ibn al-Akfānī's *Irshād al-qāṣid*, as well as the editors of Ibn Ḥajar al-'Asqalānī's *Raf' al-isr* and Maqrīzī's *al-Muqaffā al-kabīr*. The editor of the last-mentioned work seems to have realized that this is unmetrical, for after vocalizing the name as "Khuwanjī" at the beginning of the entry, he vocalizes it as "Khawnajī" in the cited poem. The editor of Dhahabī's *Tārīkh al-islām* also gives the vocalization "Khawnajī" in the poem, even though he gives the vocalization "Khūnajī" at the head of the entry. "Khawnajī" is compatible with the meter, but leaves the reference of the attributive utterly mysterious.

[26] Ibn Abī Uṣaybi'a, *'Uyūn al-anbā' fī ṭabaqāt al-aṭibbā'*, ed. A. Müller (Königsberg, Selbstverlag, 1884), 2:120-1.

fourth/tenth century.[19] It is listed and described in the later geographical compilations of Yāqūt al-Ḥamawī (d.626/1229) and Abū al-Fidā' (d.732/1331).[20] It is also mentioned on a number of occasions in the parts of the universal chronicle of Ibn al-Athīr (d.630/1223) dealing with the sixth/twelfth century.[21] By contrast, there are no references to the other Persian towns named Khonj in this classical literature. The fourteenth century Persian scholar Ḥamdullāh Mustawfī also listed and described the Azerbaijani town of Khūnaj/Kāghadh Kunān in his *Nuzhat al-qulūb*, whereas he only mentioned Khonj in the province of Fars once in passing. Significantly, Mustawfī also wrote the Farsi town's name with a short, rather than a long *u* (i.e. as خنج rather than خـــونج).[22] It is therefore almost certain that the logician's contemporaries would most naturally have associated his attributive with the Azerbaijani town mentioned in their chronicles and geographical literature, and not other towns that only became well-known in later centuries.

Third, and finally, there is evidence from the meter of an elegy said on the occasion of the logician's death that the pronuncia-

[19] See al-Iṣṭakhrī, *Kitāb masālik al-mamālik*, ed. by De Goeje in *Bibliotheca Geographorum Arabicorum*, vol. I (Leiden: Brill, 1967), pp. 181, 194; al-Muqaddisī, *Aḥsan al-taqāsīm fī ma'rifat al-aqālīm*, ed. by De Goeje in *Bibliotheca Geographorum Arabicorum*, vol. III (Leiden: Brill, 1967), pp. 375, 383; Ibn Ḥawqal, *Kitāb ṣūrat al-arḍ*, ed. by J. Kramers in *Bibliotheca Geographorum Arabicorum*, vol. II (Leiden: Brill, 1967), pp. 336, 353. The town is referred to in the three Arabic works as "al-Khūnaj" or "Khūnaj". In *Ḥudūd al-'ālam*, the town is called "Khūne" (خونه), see *Ḥudūd al-'ālam min al-mashriq ilā al-maghrib*, ed. by M. Sutūdih (Tehran: Tehran University Press, 1962), p. 158; *Ḥudūd al-'ālam: A Persian Geography of 372/982*, transl. by V. Minorsky (Oxford: Oxford University Press, 1937), E.J.W. Gibb Memorial Series, NS vol. XI, p. 142. There is an analogous variation in the name of the nearby town called "Miyānij" in the three Arabic works and "Miyāne" (میانه) in *Ḥudūd al-'ālam*.

[20] Abu al-Fidā', *Taqwīm al-buldān*, ed. by Reinauld & De Slane (Paris: 1840), 388, 399; M. Reinaud et al. (trans.), *Geographie d'Aboulfeda* (Paris: Imprimerie nationale 1883), vol.2, part ii, p. 142, 152.

[21] See 'Izz al-Dīn Ibn al-Athīr, *al-Kāmil fī al-tārīkh* (Beirut: Dār Ṣādir, 1965), vol. 10, p. 597 (the year 516); vol. 10, p. 678 (the year 526); vol. 11, p. 30 (the year 529). According to a variant reading indicated in the critical apparatus (based on Tornberg's edition), the Seljuk leader Alp Arslān was in Khūnaj when he heard of the Byzantine gathering of forces in the events leading up to the historic battle of Manzikert in 465/1071, see *ibid*, vol. 10, p. 65 (the year 463). This is reiterated in Bar Hebraeus, *Tārīkh Mukhtaṣar al-duwal*, p. 345-6 (Pockocke), p. 322 (Ṣāliḥānī). However, Tornberg's chosen manuscript reading has Alp Arslān in the town of Khuwī between Lake Urmiyah and Lake Van in eastern Anatolia.

[22] G. Le Strange (ed. & trans.), *The Geographical Part of the Nuzhat al-Qulub*, part i, p.186 (Persian text); part ii, p.176 (English translation).

area of present-day Iran.[16] Following the quite detailed descriptions of medieval geographers, Le Strange placed old Khūnaj north and slightly west of Zanjān, at approximately 37.25 latitude and 48.1 longitude in a map of 'Abbāsid Azerbaijan included in his work.[17] The prominent scholar of medieval Iran V. Minorsky, in a map in his entry on "Ādharbaydjān" in the *Encyclopedia of Islam* (2nd ed.) also placed it in that approximate location. There is, interestingly, a present-day town named "Konjin" in that area (37.36/48.13).

There are, admittedly, other places in Iran from which the logician could be argued to have hailed. For example there are present-day towns named Khonj in the provinces of Fars, Isfahan and Khorasan.[18] Particularly the Farsi town of Khonj came in later centuries to be the birth-place of a number of prominent scholars, most famously perhaps the chronicler, mystic, and contributor to the genre of "mirror of princes" Faḍlullāh b. Rūzbihān Khunjī (d.927/1521). It may thus be tempting to assume that the logician hailed from this town and that the correct form of his attributive is "Khunjī" or "Khūnjī". However, the suggestion is unconvincing for a number of reasons.

First, the orthography of the attributive of the logician is consistently in all near-contemporary sources خونجي and not خنجي, and this creates a prima facie case for associating the logician with the Azerbaijani town خونج mentioned by a number of geographers from the tenth to the fourteenth century.

Second, the other mentioned towns were clearly much less well-known in the period from the tenth to the fourteenth centuries than Khūnaj in Azerbaijan. The latter town is mentioned in the classic fourth/tenth century Arabic geographical works of Iṣṭakhrī, Ibn Ḥawqal and Muqaddisī, as well as in the anonymous Persian geography *Ḥudūd al-ʿālam* also dating from the

[16]There is a town called "Moghowlabad" or "Moghalabad" near Zanjan, but it is south-east of Zanjan and could hardly have been described as being between Maragha and Zanjan. There are also present-day towns called Khūn, Khūn Vasat, Khūneh Pakhāleh, and Khūni Abkhāleh in the province of Gilan, but they too are east of Zanjān, in the latter two cases near the Caspian coast. They are also separated from Zanjān by the Sefid Rud river, whereas medieval sources clearly indicate that one came to Khūnaj from Zanjān before crossing the Sefid Rud.

[17] See Map III, between pages 86 and 87 of his *The Lands of the Eastern Caliphate.*

[18] There are also towns named Khonajin (near Hamadan), and Khūnag (in Khorasan).

conditions that are in fact not essential for productivity. The author of the *Kashf* and those who follow him have dealt exhaustively with this aspect.[11]

The Career of Khūnaj

Little is known of the early life of Khūnajī. He presumably hailed from the town of Khūnaj visited by the geographer Yāqūt al-Ḥamawī (d.626/1229), who mentioned that it was in the province of Azerbaijan, between the cities of Marāgha and Zanjān (in what is today northwestern Iran). He described it as a small town that was partly in ruins, and added that it was also called Khūnā (a designation that was, he added, disliked by the inhabitants of the town) and Kāghadh Kunān.[12] G. Le Strange, in his detailed historical geography of Mesopotamia, Persia and Central Asia in the ʿAbbāsid period, mentioned Khūnaj as an important commercial center and as being on the medieval road from Zanjān to Ardabīl.[13] The town, which was apparently already in decline when Yāqūt visited it, is known from an eighth/fourteenth century Persian source to have been destroyed by the Mongol invasions of the seventh/thirteenth century and to have become a Mongol settlement and hence also called "Mughūliyya".[14] Le Strange added that the "exact site of Khūnaj has not, apparently, been identified".[15] Indeed, there does not seem to be any town named Khūnā, Khūnaj, Kāghadh Kunān or Mughūliyya in the relevant

---

[11] Taftazani, *Sharh al-Shamsiyyah* (Lithograph: Istanbul: Ḥasan Ḥilmī Rizevī, no date), p. 168. The first part of the quotation is in fact a paraphrase of what Khūnajī himself wrote, and hence there can be little doubt that the *Kashf* referred to here is Khūnajī's work.

[12] *Jacut's Geographisches Wörterbuch*, ed. F. Wüstenfeld (Leipzig: Deutsche Morgenlandischen Gesellschaft, 1924), 2:499-500. Yāqūt's *Khūnā* may be a rendering of the Persian form of the name of the town *Khūne* attested since the tenth century. The word "khūnī" means "bloody" in Persian. "Kāghadh Kunān" means "Paper Factory".

[13] G. Le Strange, *The Lands of the Eastern Caliphate* (Cambridge, 1905), pp. 224-5, 230.

[14] G. Le Strange (ed. & trans.), *The Geographical Part of the Nuzhat al-Qulub* (Leiden: Brill & London: Luzac, 1915-19). E.J.W. Gibb Memorial Series, vol. 23, part i, p.66 (Persian text); part ii, p.70 (English translation).

[15] Le Strange, *The Lands of the Eastern Caliphate*, p. 225.

What Bar Hebraeus could not have known was that Khūnajī's innovations, despite the objections of the likes of Ibn al-Badīʿ and Nakhjuwānī, came to be broadly accepted by later Arabic logicians. This is evident from the fact that Khūnajī's innovations were incorporated into what became the standard handbooks on logic in Islamic colleges in later centuries.

Ibn Khaldūn's remark that Khūnajī's works were "relied upon" by the "Eastern" Islamic scholars of his day fits with the testimony of other fourteenth century observers. Quṭb al-Dīn al-Rāzī al-Taḥtānī (d.1365), in his standard commentary on Kātibī's *al-Shamsiyya*, mentioned Kātibī as one of those who followed "the author of *al-Kashf*".[8] Kātibī was, to be sure, far from being a "mere" follower, and deviated from Khūnajī's opinion on a few occasions. However, Quṭb al-Dīn's characterization does capture the important historical point that Kātibī was obviously influenced by Khūnajī's *Kashf al-asrār*, and that his deviations from the position of Avicenna regarding contraposition, modal conversions and modal syllogisms are all clearly prefigured in Khūnajī's work. In his commentary on another standard thirteenth century handbook on logic, *Maṭāliʿ al-anwār* by Sirāj al-Dīn al-Urmawī (d.1283), Quṭb al-Dīn al-Rāzī also wrote that on a number of points Urmawī was following "the author of *al-Kashf*".[9] Again, Urmawī was not a "mere" follower, but a comparison of his *Maṭāliʿ* with Khūnajī's *Kashf al-asrār* reveals striking parallels and makes it understandable why at least one later scholar considered Urmawī's *Maṭāliʿ* to be an epitome of Khūnajī's *Kashf*.[10]

The prominent Timurid scholar Saʿd al-Dīn al-Taftāzānī (d.1390), also acknowledged the influence of the extensive discussion of purely hypothetical syllogisms in Khūnajī's *Kashf al-asrār*:

> The Shaykh [i.e. Avicenna] has claimed that he was the first to develop it [i.e. the purely hypothetical syllogism] and write it down ... Nevertheless, he failed to mention much, and claimed that much was unproductive which is actually not so, and stipulated

the discussion of contraposition is actually Fakhr al-Dīn al-Rāzī's student Zayn al-Dīn al-Kashshī.

[8] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ al-Shamsiyya* (Cairo: al-Maṭbaʿa al-Amīriyya, 1323/1905), 2:45.

[9] Quṭb al-Dīn al-Rāzī, *Sharḥ Maṭāliʿ al-anwār* (Istanbul: al-Maṭbaʿa al-ʿĀmira, 1288/1861), 176.

[10] The Ottoman scholar Veliyüddīn Cārullāh Efendī (d.1738) wrote this on the title-page of his copy of *Kashf al-asrār* (MS: Süleymaniye Kütüphanesi, Carulllah 1434).

> The book entitled *Kashf al-asrār* on the science of logic I have found to contain the summary of the enquiries of the ancients and the sum of the thoughts of the modern scholars, while being unique with respect to subtle points that no-one has suggested before, and explanations that are not to be found elsewhere. It goes against the people of the discipline on a number of principles, and departs from them in several chapters.[5]

The Syriac chronicler and polymath Bar Hebraeus (d.1286) also alluded to the innovativeness of Khūnajī's longest work on logic, and the controversies to which it gave rise. In his *Tārīkh mukhtaṣar al-duwal* he mentioned a certain seventh/thirteenth century philosopher named Najm al-Dīn al-Nakhjuwānī, of whom he wrote:

> He had objections to the logic of [Avicenna's] *al-Ishārāt* and wrote a commentary on it,[6] and he subjected al-Afḍal al-Khūnajī to belittlement and rebutted his claims in *al-Kashf* (*tanāwala-l-Afḍala-l-Khūnajī bi-l-istinqāsi wa zayyafa aqwālahu fī kitābi-l-Kashf*) concerning contraposition, the *khārijī* and *ḥāqīqī* subject [of a proposition], his denial of the productivity of first-figure syllogisms with possibility minors, and the conversion of a negative-universal necessity proposition to itself [i.e. to a negative-universal necessity proposition], and other things besides.[7]

---

[5] Ibn al-Badī' al-Bandahī, *Nihayāt sayr al-afkār fī al-mabāḥith 'an Kashf al-asrār*, MS: Yale University (Beinecke): Landberg 53: fol.1b. An obituary of Ibn al-Badī' is mentioned in Abu Shāma, *al-Dhayl 'alā al-Rawḍatayn*, ed. by M.Z. al-Kawthari & 'I. al-'Attar (Cairo, 1947), 202.

[6] The text has وشرحه which can be read either as "and its commentary" or "and he wrote a commentary on it". On the first reading, Nakhjuwānī would be one of several thirteenth century scholars who objected to Fakhr al-Dīn al-Rāzī's commentary on Avicenna's work. Since a commentary by Nakhjuwānī on Avicenna's *Ishārāt* appears to be extant (MS: Istanbul: Nuruosmaniye 2689: 75 folios. Copied in 701/1302), the latter reading seems preferable.

[7] Bar Hebraeus, *Tarikh mukhtasar al-duwal*, ed. by E. Pococke (Oxford, 1663), 521; ed. by A. Ṣāliḥānī (Beirut: al-Matba'a al-Kathulikiyya, 1890), 477. The passage has been misunderstood by Tsvi Langermann in his article "Ibn Kammuna in Aleppo", *Journal of the Royal Asiatic Society*, Series 3, 17(2007), 1-19, taking it to mean that Khūnajī criticized Nakhjuwānī on these points. As will be shown below, the views mentioned by Bar Hebraeus – the invalidity of contraposition as traditionally conceived, the non-convertibility of negative necessity propositions to necessity propositions, and the non-productivity of first-figure syllogisms with possibility minors – were all views that Khūnajī presented and defended in his *Kashf al-asrār*, and it is thus clearly Nakhjuwānī who was criticizing Khūnajī on these points, and not vice-versa. Langermann is led to suggest that the doctrine of contraposition discussed by Khūnajī (who refers to "some logicians") was held by Nakhjuwānī. However, Kātibī's commentary on *Kashf al-asrār* makes it clear that the logician referred to by Khūnajī as "some logicians" (*ba'ḍahum*) in

It was particularly the long work mentioned by Ibn Khaldūn, *Kashf al-asrār*, that had a profound impact on later Arabic logic. Its impact may be gauged from the esteem in which it was held by Najm al-Dīn al-Kātibī al-Qazwīnī (d.675/1277), author of what was to become the most widely studied non-introductory Arabic handbook on logic, *al-Risala al-Shamsiyya fī al-qawa'id al-manṭiqiyya*:

> The work entitled *Kashf al-asrār* on logic that is attributed to ... Muḥammad ibn Nāmāwar ibn Muḥammad[2] al-Khūnajī, may he rest in peace, is a work that includes noble enquiries and astute rules and general principles and logical subtleties that are not included in other works by logicians. This is especially the case with respect to modal propositions and the rules of their contradiction, conversion and contraposition, and with respect to modal and conditional syllogisms. For he was unique in making perceptive points and discovering truths in these areas that no one before him had mentioned... One will not appreciate the value of this work unless one looks carefully at the books of the people of the discipline and studies them fully. After that one will find that it contains unusual and marvelous things that are not to be found in their works, and not included in their lengthy books.[3]

Khūnajī's student Ibn Wāṣil al-Ḥamawī (d.697/1298) also underlined the innovativeness of Khūnajī's long work on logic. After mentioning Khūnajī's two shorter works on logic *al-Mūjaz* and *al-Jumal*, Ibn Wāṣil wrote:

> In both these works, he went along with what older logicians had said. Then he composed the work *Kashf al-asrār* in which he presented novelties and contradicted the opinions of the older logicians on many principles and showed their falsity and the correctness of his own views by incontrovertible proofs.[4]

Another thirteenth-century scholar, Fakhr al-Dīn Ibn al-Badī' al-Bandahī (d.657/1258-9), was somewhat less enthusiastic about Khūnajī's *Kashf al-asrār*, while explicitly conceding its originality. In the introduction to his critical annotations on Khūnajī's work, he wrote:

[2] Kātibī would seem to be mistaken about the name of Khūnajī's grandfather. Several early sources, including Khūnajī's student Ibn Wāṣil al-Ḥamawī (d.1298), concur in giving his grandfather's name as 'Abd al-Malik.

[3] Kātibī, *Sharḥ Kashf al-asrār* (MS: Süleymaniye Kütüphanesı (Istanbul): Carullah 1417), fol. 1b.

[4] Ibn Wāṣil al-Ḥamawī, *Sharh al-Jumal* (MS: Beinecke Rare Books & Manuscripts Library (Yale University): Landberg 104), fol. 2a.

INTRODUCTION

In terms of innovativeness and historical influence, the present work by Afḍal al-Dīn al-Khūnajī (d.646/1248) is one of the most important works on logic ever written in Arabic. Though taking its departure from the works of Avicenna (d.1037), as opposed to the more strict Aristotelianism of scholars such as Averroes (d.1198), it modified Avicenna's position on a number of central points, and discussed a range of issues that do not seem to have been discussed by earlier logicians. These modifications and novel discussions came to be incorporated into the handbooks on logic that continued to be studied in Islamic colleges from Morocco to India until the twentieth century.

Khūnajī's name, let alone his works, will be unfamiliar to most historians of Arabic and Islamic philosophy. The fact that a figure of such historical importance is almost completely unknown underlines the fact that our knowledge of the history of Arabic and Islamic logic is still in its infancy. For the past two centuries, the interest of those working in the field has overwhelmingly been directed at the period between al-Kindī in the ninth century and Averroes in the twelfth. With very few exceptions, the history of Arabic logic after the twelfth century still remains, on the whole, unexplored territory.

The influence of Khūnajī on the Arabic logical tradition was, by contrast, abundantly clear to Islamic scholars of the thirteenth and fourteenth century. Khūnajī is given a prominent place in the account of the history of Arabic logic by the well-known North African historian Ibn Khaldūn (d.1406) in the famous Prolegomena *(Muqaddima)* to his Universal History. Ibn Khaldūn wrote that after the twelfth century Arabic logicians narrowed the focus of logic to a concentrated study of terms, propositions and syllogisms, to the exclusion of the other topics covered in Aristotle's *Organon*.

> The first to do this was Fakhr al-Dīn ibn al-Khaṭīb [al-Rāzī (d.1210)] and after him Afḍal al-Dīn al-Khūnajī on whose works Eastern scholars rely until this day. He has in this field *Kashf al-asrār*, which is long, and the abridged *al-Mūjaz*, which is good for teaching, and the abridged *al-Jumal* in four folios, in which he deals with the cruces and principles of the discipline. Students use it frequently to this day and benefit from it.[1]

[1] F. Rosenthal (trans.), *The Muqaddima of Ibn Khaldun* (London, 1958). 1:143.

His interests and efforts have made my own task considerably easier than it would have otherwise been, and is an impressive testimony to the—sadly usually unacknowledged—cultural and intellectual florescence of the Ottoman Tulip Age.

My wife Manja Klemenčič got to know the name of Khūnajī well over the course of the years. Although her own field of specialization lies far from medieval Arabic logic, she never failed to offer her support and encouragement, even when the task of editing the work proved much more difficult and time-consuming than I had suspected at the outset.

ACKNOWLEDGMENTS

Work on this edition began while I was a British Academy Post-Doctoral Research Fellow during the years 2003-06. It was completed when I was a recipient of an Andrew J. Mellon Junior Fellowship at the Institute for Advanced Study in Princeton during the academic year 2008-09. I am indebted to the mentioned institutions for their generous support, without which the present study would never have been realized. Thanks are also due to Harvard University for granting me a year of leave, which allowed me to complete this project.

I would in addition like to thank Tony Street, for his encouragement and advice over a number of years, and Emir Eş, Director of the Süleymaniye Kütüphanesi in Istanbul, for allowing me to obtain copies of a number of key manuscripts. Sabine Schmidtke and Nasrollah Pourjavady kindly agreed to publish the present edition in their "Series on Islamic Philosophy and Theology". Professor Pourjavady furthermore helped me obtain copies of microfilms in the Tehran University Microfilm Collection. Leila Demiri, Omar Ali de Unzaga, and Davidson McLaren offered additional assistance with obtaining copies of manuscripts. The British Library, the Real Biblioteca del Monasterio de El Escorial in Madrid, the Cambridge University Library, the Beinecke Rare Books and Manuscripts Library at Yale University, and the Topkapi Library in Istanbul agreed to supply copies of manuscripts that were in their possession. The Turkish Ministry of Culture granted me access to their on-line collection of manuscripts (www.yazmalar.gov.tr). Geoffrey Khan and Wolfhart Heinrichs kindly offered advice on a number of problems that arose in the course of my work.

I would also like to take this opportunity to acknowledge my indebtedness to the efforts of the Ottoman scholar Veliyüddin Cārullāh Efendī (d.1151/1738). While in Medina in the year 1104/1692, he copied in his own hand one of the manuscripts on which the present edition is based. In addition, he obtained another (and very valuable) manuscript of *Kashf al-asrār* in the year 1115/1703-4. He also obtained two valuable early manuscripts of Kātibī's commentary on the work, in the years 1131/1718-9 and 1136/1723-4 respectively. These manuscripts were bequeathed to the library in Istanbul that Cārullāh founded and which bore his name. (The manuscripts of the library have since been incorporated into the Süleymaniye Library collection.)

Kashf al-asrār ʿan ghawāmiḍ al-afkār

Afḍal al-Dīn al-Khūnajī (d.1248)

Edited and introduced by:

Khaled El-Rouayheb

Iranian Institute of Philosophy
&
Institute of Islamic Studies
Free University of Berlin

Series on
Islamic Philosophy and Theology

Texts and Studies

11

Published by
Iranian Institute of Philosophy
&
Institute of Islamic Studies
Free University of Berlin

Tehran, 2010

Kashf al-asrār ʿan ghawāmiḍ al-afkār

Afḍal al-Dīn al-Khūnajī (d.1248)

Kashf al-asrār ʿan ghawāmiḍ al-afkār

Edited and introduced by:

Khaled El-Rouayheb



Iranian Institute of Philosophy
&
Institute of Islamic Studies
Free University of Berlin



۱۵۰۰۰۰ ریال